

الْحِكْمَةُ
فِي
الْعِلَلِ وَالْفَوَائِدِ

تَأَلَّفَ الذَّكُورُ
مَاهِرًا يَسِينُ الْفَحْلَ

الْمَجْلَدُ الرَّابِعُ

دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجامع
في
العَلَلِ وَالْفَوَائِدِ

٤

جميع الحقوق محفوظة لدار ابن الجوزي

الطبعة الأولى

١٤٣١هـ

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٣١هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.



دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوال: ٥٠٣٨٥٧٩٨٨
الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - ٥٦٣٤٧٦٣٨٨ - بيروت - هاتف:
٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس:
٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - الإسكندرية - ٠١٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:

aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

النوع الثالث

تعارض الاتصال والانقطاع

تقدم الكلام بأن الاتصال شرط أساسي لصحة الحديث النبوي، وعلى هذا فالمنقطع ضعيف لفقده شرطاً أساسياً من شروط الصحة، وقد أولى أطباء الأحاديث عنايتهم بالتنقيح والبحث عن توفر هذا الشرط من عدمه؛ وذلك لما له من أهمية بالغة في التصحيح والتضعيف والإعلال. وتقدم الكلام أن ليس كل ما ورد فيه التصريح بالسماع فهو متصل؛ إذ قد يقع الخطأ في ذلك فيصرح بالسماع في غير ما حديث، ثم يكشف الأئمة النقاد بأن هذا التصريح خطأ، أو أن ما ظاهره متصل منقطع، وهذا ليس لكل أحد إنما هو لأولئك الرجال الذين جعلوا أعمارهم شموعاً أضاءت لنا الطريق من أجل معرفة الصحيح المتصل من الضعيف المنقطع.

إذن فليس كل ما ظاهره الاتصال متصلاً، فقد يكون السند معلاً بالانقطاع.

وعليه فقد يأتي الحديث مرة بسند ظاهره الاتصال، ويروى بسند آخر ظاهره الانقطاع، فيرجح تارة الانقطاع وأخرى الاتصال، ويقال في الاتصال والانقطاع ما قيل في الوصل والإرسال، على أن الفرق بينهما أن تعارض الوصل والإرسال يكون بين التابعين والنبى ﷺ، أما تعارض الانقطاع والاتصال فهو في الطبقات التي بعدها، على أنه وجد في بعض المتقدمين إطلاقهم كلمة (المرسل) على المنقطع، ويريدون عدم الاتصال. ويجري فيه الخلاف الذي مضى في زيادة الثقة.

وأمثله ذلك كثيرة:

منها: ما رواه أحمد بن منيع^(١)، قال: حدثنا كثير بن هشام^(٢)، قال: حدثنا جعفر بن برقان^(٣)، عن الزهري^(٤)، عن عروة^(٥)، عن عائشة، قالت: كنتُ أنا وحفصة^(٦) صائمتين، فُعْرضَ لنا طعامٌ اشتهيانه فأكلنا منه، فجاء رسولُ الله ﷺ فبدرتني إليه حفصةُ - وكانت ابنةُ أبيها - فقالت: يا رسول الله، إنا كنَّا صائمتين فُعْرضَ لنا طعامٌ اشتهيانه فأكلنا منه، قال: «أَقْضِيَا يَوْمًا آخَرَ مَكَانَهُ». أخرجه الترمذي^(٧)، والبخاري^(٨)، وغيرهما من طريق جعفر^(٩).

هكذا روى هذا الحديث جعفر بن برقان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، متصلًا.

(١) هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر البغوي، الأصم، (ثقة، حافظ)، مات سنة (٢٤٤ هـ). «التقريب» (١١٤).

(٢) هو كثير بن هشام الكلابي، أبو سهل الرقي، نزيل بغداد، (ثقة)، مات سنة (٢٠٧ هـ)، وقيل: (٢٠٨ هـ). «التقريب» (٥٦٣٣).

(٣) هو جعفر بن برقان الكلابي، مولا هم، أبو عبد الله الجزري الرقي، كان يسكن الرقة، وقدم الكوفة، قال عنه الإمام أحمد: «ثقة، ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم، وهو في حديث الزهري يضطرب». انظر: «تهذيب الكمال» ٤٥٥/١ (٩١٧)، و«تذكرة الحفاظ» ١/١٧١، و«شذرات الذهب» ١/٢٣٦.

(٤) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، (متفق على جلالته وإتقانه). «التقريب» (٦٢٩٦).

(٥) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني: ثقة فقيه مشهور، مات سنة (٩٤ هـ) «التقريب» (٤٥٦١).

(٦) هي أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، زوج النبي ﷺ، توفيت سنة (٤١ هـ)، وقيل: (٤٥ هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٥٢٦/٨ (٤٨١٢)، و«تجريد أسماء الصحابة» ٢/٢٥٩، و«الإصابة» ٧٠/٧ (١١٠٤١).

(٧) في «الجامع» (٧٣٥) وفي «العلل الكبير»، له: ٣٥١ (١١٩).

(٨) في «شرح السنة» (١٨١٤).

(٩) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده (٦٥٨)، وأحمد ٦/٢٦٣، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٩١) ط. العلمية (٣٢٧٨) ط. الرسالة عن كثير بن هشام، به.

وأخرجه: البيهقي ٤/٢٨٠ من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما: عن جعفر، به.

وقد توبع على روايته، تابعه سبعة من أصحاب الزهري على هذه الرواية وهم:

- ١ - صالح بن أبي الأخضر^(١)، وهو ضعيف يعتبر به عند المتابعة^(٢).
- ٢ - سفيان بن حسين^(٣)، وهو ثقة في غير الزهري باتفاق العلماء^(٤).
- ٣ - صالح بن كيسان^(٥)، وهو ثقة^(٦).
- ٤ - إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وهو ثقة^(٧).
- ٥ - حجاج بن أرطاة^(٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس^(٩).
- ٦ - عبد الله بن عمر العمري^(١٠)، وهو ضعيف^(١١).
- ٧ - يحيى بن سعيد^(١٢).

فهؤلاء منهم الثقة، ومنهم من يصلح حديثه للمتابعة، قد رواوا الحديث أجمعهم، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، متصلاً، إلا أنه قد تبين بعد التفثيش والتمحيص والنظر أن رواية الاتصال خطأ، والصواب: أنه منقطع بين الزهري وعائشة، وذكر عروة في الإسناد خطأ.

-
- (١) عند إسحاق بن راهويه (٦٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٩٣) ط. العلمية (٣٢٨٠) ط. الرسالة، والبيهقي ٢٨٠/٤.
 - (٢) انظر: «التقريب» (٢٨٤٤).
 - (٣) عند أحمد ١٤١/٦ و٢٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٩٢) ط. العلمية و(٣٢٧٩) ط. الرسالة.
 - (٤) انظر: «التقريب» (٢٤٣٧).
 - (٥) عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٩٥) ط. العلمية وعقب (٣٢٨١) ط. الرسالة.
 - (٦) انظر: «التقريب» (٢٨٨٤).
 - (٧) عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٩٤) ط. العلمية و(٣٢٨١) ط. الرسالة. وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٤٣/١١ (١٦٤١٣)، و«تهذيب الكمال» ٢١٥/١ (٤٠٨).
 - (٨) جاء حديثه عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٧١/٤ مرسلًا.
 - (٩) انظر: «التقريب» (١١١٩).
 - (١٠) عند الطحاوي في «شرح المعاني» ١٠٨/٢ وفي ط. العلمية (٣٤٠٤).
 - (١١) انظر: «التقريب» (٣٤٨٩).
 - (١٢) عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٩٥) ط. العلمية و(٣٢٨١) ط. الرسالة. جاء مقروناً مع صالح بن كيسان.

لذا قال الإمام النسائي عن الرواية الموصولة: «هذا خطأ»، وقد فسر المزي مقصد النسائي فقال: «يعني أنَّ الصواب حديث الزهري، عن عائشة وحفصة مرسل»^(١).

وقد نص كذلك الترمذي على أنَّ رواية الاتصال خطأ، والصواب أنَّه منقطع، وذكر الدليل القاطع على ذلك، فقال: «روي عن ابن جريج، قال: سألت الزهري، قلت له: أحديثك عروة، عن عائشة؟، قال: لم أسمع عن عروة في هذا شيئاً، ولكنني سمعتُ في خلافة سليمان بن عبد الملك^(٢) من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث»^(٣).

ومن قبل سأل الترمذي شيخه البخاري فقال: «سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: لا يصح حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة في هذا»^(٤).

ونقل البيهقي ٢٨٠/٤ عن سفيان بن عيينة أنه قال: «فسألوا الزهري وأنا شاهداً فقالوا: هو عن عروة؟ قال: لا» ونقل أيضاً أنه قال: «ف قيل للزهري: هو عن عروة؟ فقال: لا، وكان ذلك عند قيامه من المجلس، وأقيمت الصلاة. قال سفيان: وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخضر حدثنا عن الزهري، عن عروة، قال الزهري: ليس هو عن عروة، فظننت^(٥) أن صالحاً أتني من قبل العرض. قال أبو بكر الحميدي: أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث: لو كان من حديث عروة ما نسيت» ثم قال البيهقي:

(١) «تحفة الأشراف» ٣٤٣/١١ (١٦٤١٣).

(٢) هو الخليفة الأموي أبو أيوب سليمان بن عبد الملك بن مروان القرشي الأموي، توفي سنة (٩٩ هـ).

انظر: «الجرح والتعديل» ١٢٦/٤ (٥٦٨)، و«وفيات الأعيان» ٢/٢٠، و«العبر» ١/١١٨.

(٣) «الجامع الكبير» قبيل (٧٣٥ م) وأخرجه: البيهقي ٢٨٠/٤.

(٤) «العلل الكبير»: ٣٥٢ (١١٩)، ونحو قول البخاري قال محمد بن يحيى الذهلي كما ذكر ذلك البيهقي ٢٨٠/٤ - ٢٨١.

(٥) ظن فعل ماضٍ من أفعال القلوب، تفيد في الخبر الرجحان واليقين، والغالب كونها لرجحان، وهنا قد جاءت للرجحان.

«فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهداء على الزهري - وهما شاهدا عدل -
بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله».
وحكم أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان بترجيح الرواية المنقطعة على
الموصولة^(١).

قلت: قد رواه الثقات الأثبات من أصحاب الزهري منقطعاً، وهم ثمانية
أنفس:

- ١ - مالك بن أنس^(٢)، وهو ثقة إمام أشهر من أن يعرف.
- ٢ - معمر بن راشد^(٣)، وهو ثقة ثبت فاضل^(٤).
- ٣ - عبيد الله بن عمر العمري^(٥)، وهو ثقة ثبت^(٦).
- ٤ - يونس بن يزيد الأيلي^(٧)، وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً
قليلاً، وفي غير الزهري خطأ^(٨).

- (١) انظر: «العلل» لعبد الرحمن بن أبي حاتم (٧٨٢).
- تنبيه: في جميع طبعات «علل ابن أبي حاتم» بما في ذلك طبعة الشيخ سعد الحميد
خطأ، وهو أنه جعل الحديث عن الزهري، عن عروة، عن النبي ﷺ مرسل،
والصواب: «عن الزهري، عن عائشة، عن النبي ﷺ مرسل».
- (٢) هكذا رواه عامة الرواة عن مالك: محمد بن الحسن الشيباني (٣٦٣)، وسويد بن
سعيد (٤٧١)، وأبو مصعب الزهري (٨٢٧)، ويحيى بن يحيى الليثي (٨٤٨) في
«الموطأ»، وعبد الله بن وهب عند الطحاوي في «شرح المعاني» ١٠٨/٢ وفي ط.
العلمية (٣٤٠٥)، والبيهقي ٢٧٩/٤، وعبد الرحمن بن القاسم عند النسائي في
«الكبرى» ط. العلمية و(٣٢٨٥) ط. الرسالة، وخالف سائر الرواة عن مالك:
عبد العزيز بن يحيى عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٧٠/٤ فرواه عن مالك، عن
الزهري، عن عروة، عن عائشة. وهو خطأ، قال ابن عبد البر: «لا يصح عنه عن
مالك إلا في الموطأ».
- (٣) عند عبد الرزاق (٧٧٩٠)، وإسحاق بن راهويه (٦٥٩)، والنسائي في «الكبرى»
(٣٢٩٦) ط. العلمية و(٣٢٨٣) ط. الرسالة.
- (٤) انظر: «التقريب» (٦٨٠٩).
- (٥) عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٩٧) ط. العلمية و(٣٢٨٤) ط. الرسالة.
- (٦) انظر: «التقريب» (٤٣٢٤).
- (٧) عند البيهقي ٢٧٩/٤.
- (٨) انظر: «التقريب» (٧٩١٩).

- ٥ - سفيان بن عيينة^(١)، وهو ثقة حافظ فقيه إمام حجة^(٢).
- ٦ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج^(٣)، وهو ثقة^(٤).
- ٧ - محمد بن الوليد الزبيدي^(٥)، وهو ثقة ثبت^(٦).
- ٨ - بكر بن وائل^(٧)، وهو صدوق^(٨).

فهؤلاء جميعهم روه عن الزهري، عن عائشة منقطعاً، وروايتهم هذه هي المحفوظة، وهي تخالف رواية من رواه متصلاً. وهذا يدل أن المحدثين ليس لهم في مثل هذا حكم مطّرد، بل مرجع ذلك إلى القرائن والترجيحات المحيطة بالرواية.

وللحديث طريق أخرى، فقد أخرجه النسائي^(٩)، والطحاوي^(١٠)، وابن حبان^(١١)، وابن حزم^(١٢) من طريق جرير بن حازم^(١٣)، عن يحيى بن سعيد الأنصاري^(١٤)، عن عمرة^(١٥)، عن عائشة.

-
- (١) عند إسحاق بن راهويه (٦٥٩)، والبيهقي ٢٨٠/٤.
 - (٢) انظر: «التقريب» (٢٤٥١).
 - (٣) عند الشافعي في مسنده (٦٣٦) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٧٧٩١)، وإسحاق بن راهويه (٨٨٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٠٩/٢ وفي ط. العلمية (٣٤٠٧)، والبيهقي ٢٨٠/٤، وابن عبد البر في «المهيد» ٤٧١/٤.
 - (٤) انظر: «التقريب» (٤١٩٣).
 - (٥) ذكر هذا الطريق البيهقي ٢٧٩/٤.
 - (٦) انظر: «التقريب» (٦٣٧٢).
 - (٧) ذكر هذا الطريق البيهقي ٢٧٩/٤.
 - (٨) انظر: «التقريب» (٧٥٢).
 - (٩) في «السنن الكبرى» (٣٢٩٩) ط. العلمية و(٣٢٨٢) ط. الرسالة.
 - (١٠) في «شرح معاني الآثار» ١٠٩/٢ وفي ط. العلمية (٣٤٠٩).
 - (١١) في صحيحه (٣٥١٧).
 - (١٢) في «المحلى» ١٩٠/٦.
 - (١٣) هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، (ثقة). «التقريب» (٩١١).
 - (١٤) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، (ثقة، ثبت).
 - (١٥) «التقريب» (٧٥٥٩).
 - (١٥) هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراراة الأنصاري، مدنية أكثرت عن عائشة، (ثقة). «التقريب» (٨٦٤٣).

هكذا الرواية، وظهرها الصحة، إلا أنَّ جهابذة المحدثين قدَّ عدوها غلطاً من جرير بن حازم، خطَّاه في هذا أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وقال البيهقي: «والمحفوظ عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن عائشة، مرسلًا»^(١).

ثم أسند البيهقي إلى أحمد بن منصور الرمادي^(٢) قال: «قلت لعلي بن المديني: يا أبا الحسن تحفظ: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: أصبحت أنا وحفصة صائمتين؟ فقال لي: من روى هذا؟ قلت: ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد. قال: فضحك، فقال: مثلك يقول مثل هذا!، حدثنا: حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري: أنَّ عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين»^(٣).

وقد أشار النسائي كذلك إلى خطأ جرير^(٤).

فهؤلاء أربعة من أئمة الحديث أشاروا إلى خطأ جرير بن حازم في هذا الحديث، وعدم إقامته لإسناده.

ولم يرتض ابن حزم هذه التخطئة، وأجاب عن ذلك، فقال: «لم يخف علينا قول من قال: إنَّ جرير بن حازم أخطأ في هذا الخبر، إلا أنَّ هذا ليس بشيء؛ لأنَّ جريراً ثقة، ودعوى الخطأ باطل إلا أنَّ يقيم المدعي له برهاناً»^(٥) على صحة دعواه، وليس انفراد جرير بإسناده علة؛ لأنَّه ثقة»^(٦).

ويجيب عن كلام ابن حزم: بأنَّ ليس كل ما رواه الثقة صحيحاً، بل يكون فيه الصحيح وغيره؛ لذا فإنَّ الشذوذ والعلة إنَّما يكونان في حديث الثقة؛

(١) «السنن الكبرى» ٢٨١/٤.

(٢) هو أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي أبو بكر: ثقة، توفي سنة (٢٦٥ هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٨٣/١ (١١٠)، و«العبر» ٣٦/٢، و«التقريب» (١١٣).

(٣) «السنن الكبرى» ٢٨١/٤.

(٤) انظر: «تحفة الأشراف» ٨٧٣/١١ (١٧٩٤٥)، وهو موجود في «السنن الكبرى» إلا أنَّ الذي جعلنا نحيل إلى التحفة أنَّ المزي رحمته الله قد شرح كلام النسائي وبينه.

(٥) في المطبوع: (برهان). (٦) «المحلى» ١٩٠/٦.

فالعلة إذن هي: معرفة الخطأ في أحاديث الثقات، ثم إنَّ إطباق أربعة من أئمة الحديث على خطأ جرير، لم يكن أمراً اعتباطياً، وإنَّما قالوا هذا بعد النظر الثاقب والتفتيش والموازنة والمقارنة. أما إقامة الدليل على كل حكم في إعلال الأحاديث، فهذا ربما لا يستطيع الجهد الناقد أن يعبر عنه، إنَّما هو شيء يتقدح في نفسه تعجز عبارته عنه^(١) على أن إقامة الدليل على خطأ جرير قد تم، وليعلم أن الرواة ليسوا قوالب بحيث يكون كل ما رواه الثقة صحيحاً، ولا كل ما رواه الصدوق حسناً، ولا كل ما رواه الضعيف ضعيفاً، وهذه أمور تدرك بالمباشرة.

ثم إنَّ التفرد ليس علة - كما سبق أن فصلنا القول فيه في مبحث التفرد - وإنَّما هو مُلقٍ للضوء على العلة ومواقع الخلل وكوامن الخطأ، ثم إنا وجدنا الدليل على خطأ جرير بن حازم، إذ قد خالفه الإمام الثقة الثبت حماد بن زيد^(٢)، فرواه عن يحيى بن سعيد، ولم يذكر عمرة^(٣).

وللحديث طريق أخرى فقد أخرجه الطبراني^(٤) من طريق يعقوب بن مُحَمَّد الزهري، قال: حدثنا هشام بن عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن، عن الحارث بن هشام، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قال الطبراني عقب روايته له: «لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا هشام بن عكرمة، تفرد به يعقوب بن مُحَمَّد الزهري».

قلت: هذه الرواية ضعيفة لا تصلح للمتابعة، إذ فيها علتان:

الأولى: يعقوب بن مُحَمَّد الزهري، فيه كلام ليس باليسير، فقد قال فيه الإمام أحمد: «ليس بشيء»، وقال مرة: «لا يساوي حديثه شيئاً»،

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث»: ١١٢ - ١١٣ ط. العلمية (٢٧١) ط. ابن حزم.

(٢) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهمي، أبو إسماعيل البصري، (ثقة، ثبت، فقيه). «التقريب» (١٤٩٩).

(٣) عند الطحاوي في «شرح المعاني» ١٠٩/٢ وفي ط. العلمية (٣٤١١)، والبيهقي ٤/٢٨١.

(٤) في «الأوسط» (٧٣٩٢) كلتا الطبعتين.

وَقَالَ الساجي: «منكر الحديث»^(١).

والأخرى: هشام بن عبد الله بن عكرمة، قال ابن حبان: «يروي عن هشام بن عروة ما لا أصل له من حديثه - كأنه هشام آخر -، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد»^(٢).

وللحديث طريق أخرى، فقد أخرجه ابن أبي شيبة^(٣) من طريق خصيف بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبيرة: أَنَّ عائشة وحفصة... الحديث. وهو طريق ضعيف؛ لضعف خصيف بن عبد الرحمن، فقد ضعفه الإمام أحمد، وأبو حاتم، ويحيى القطان، على أَنَّ بعضهم قد قواه^(٤).

والحديث اضطرب فيه فقد أخرجه النسائي^(٥) من طريق خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: أَنَّ عائشة وحفصة...؛ لذا قال النسائي: «هذا حديث منكر، وخصيف ضعيف في الحديث، وخطاب لا علم لي به، والصواب: حديث معمر ومالك وعبيد الله».

وللحديث طريق أخرى فقد أخرجه البزار^(٦)، والطبراني^(٧) من طريق حماد بن الوليد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر... الحديث. وهو طريق ضعيف، قال الهيثمي: «فيه حماد بن الوليد ضعفه الأئمة»^(٨).

وللحديث طريق أخرى فقد أخرجه العقيلي^(٩)، والطبراني^(١٠) من طريق

(١) «ميزان الاعتدال» ٤٥٤/٤ (٩٨٢٦).

(٢) «المجروحين» ٩١/٣. وانظر: «ميزان الاعتدال» ٣٠٠/٤ (٩٢٢٨).

(٣) «المصنف» (٩١٧٧).

(٤) انظر: «ميزان الاعتدال» ٦٥٣/١ - ٦٥٤ (٢٥١١).

(٥) في «الكبرى» (٣٣٠١) ط. العلمية و(٣٢٨٧) ط. الرسالة، وقول النسائي هذا جاء مبتوراً في ط. العلمية، وهو بتمامه في ط. الرسالة، وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/٥٦٥ (٦٠٧١).

(٦) كما في «كشف الأستار» (١٠٦٣).

(٧) في «الأوسط» (٥٣٩٥) كلتا الطبعتين. (٨) «مجمع الزوائد» ٢٠٢/٣.

(٩) في «الضعفاء» ٧٩/٤.

(١٠) في «الأوسط» (٨٠١٢) كلتا الطبعتين.

مُحَمَّد بن أَبِي سلمة المكي، عن مُحَمَّد بن عمرو^(١)، عن أَبِي سلمة، عن أَبِي هريرة، قال: أَهْدَيْتُ لِعَائِشَةَ وَحْفَصَةَ... الحديث. وهو طريق ضعيف، قال الهيثمي: «فيه مُحَمَّد بن أَبِي سلمة المكي، وقد ضَعَّفَ بهذا الحديث»^(٢).

خلاصة القول: إِنَّ الحديث لم يصح متصلاً، ولم تتوفر فيه شروط الصحة؛ فهو حديث ضعيف لانقطاعه؛ ولضعف طريقه الأخرى.

وقَدْ يتبادر إلى أذهان بعض الناس أَنَّ هذا الحديث ربما يتقوى بكثرة الطرق، والجواب عن هذا: بأنَّ ليس كل ضعيف يتقوى بمجيئه من طريق آخر، فالعلل الظاهرة؛ وَهِيَ الَّتِي سببها: انقطاع في السند، أو ضعف في الرَّاوي، أو تدليس، أو اختلاط؛ تتفاوت ما بَيَّنَّ الضعف الشديد والضعف اليسير، فما كَانَ يسيراً زال بمجيئه من طريق آخر مثله أو أحسن مِنْهُ، وما كَانَ ضعفه شديداً فَلَا تنفعه كثرة الطرق. وبيان ذَلِكَ: أَنَّ ما كَانَ ضعفه بسبب سوء الحفظ أو اختلاط أو تدليس أو انقطاع يسير فالضعف هنا يزول بالمتابعات والطرق، وما كَانَ انقطاعه شديداً أو كَانَ هناك قدحٌ في عدالة الراوي فلا يزول^(٣).

❁ وقد يختلف الرواة في إسناد من الأسانيد اتصالاً وانقطاعاً، ويرجح الانقطاع، وحتى لو رجع الاتصال يبقى السند ضعيفاً، لعلة أخرى فيه، كالجحالة ونحوها، ومع كل هذه الترجيحات يبقى البحث والحكم والتحقيق الذي ارتضاه البحث العلمي ليس أمراً سهلاً، بل هو أمر يأخذ من الناقد جهده، مثاله: ما روى الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن

(١) هُوَ مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني: صدوق لَهُ أوهام، توفي سنة (١٤٤ هـ)، وَقِيلَ: (١٤٥ هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٤٥٩/٦ و٤٦٠ (٦١٠٤)، و«ميزان الاعتدال» ٦٧٣/٣ (٨٠١٥)، و«التقريب» (٦١٨٨).

(٢) «مجمع الزوائد» ٢٠٢/٣.

(٣) انظر: «أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء»: ٣٤ - ٤٣.

إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن ميسرة مولى فضالة، عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ، قال: «الله أشدُّ أذنًا للرجلِ الحَسَنِ الصَّوْتِ بالقرآنِ، منْ صاحبِ القِيَنَةِ^(١) إلى قِيَتِهِ».

أخرجه: أحمد ٢٠/٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٧٢) من طريق علي بن بحر^(٢).

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥/٧ (٥٥٦) عن صدقة بن الفضل^(٣).

وأخرجه: ابن ماجه (١٣٤٠) عن راشد بن سعيد الرملي^(٤).

وأخرجه: محمد بن نصر في «قيام الليل»: ١٢٠ من طريق زياد بن أيوب^(٥).

وأخرجه: البيهقي ٢٣٠/١٠ من طريق محمد بن عقبة بن كثير السدوسي^(٦).

وأخرجه: السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١١٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٨٩/٧ (٦٩٢٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٤٣/٦٤ من طريق داود بن رشيد^(٧).

ستتهم: (علي، وصدقة، وراشد، وزیاد، ومحمد، وداود) عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٤٣/٦٤ من طريق إبراهيم بن

(١) القينة: الأمة المغنية تكون من التزين؛ لأنها كانت تزين، وربما قالوا للمتزين باللباس من الرجال.

(٢) وهو: «ثقة فاضل» «التقريب» (٤٦٩١).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٩١٨).

(٤) وهو: «صدوق» «التقريب» (١٨٥٥).

(٥) وهو: «ثقة حافظ» «التقريب» (٢٠٥٦).

(٦) وهو: «صدوق يخطئ» «التقريب» (٦١٤٤).

(٧) وهو: «ثقة» «التقريب» (١٧٨٤).

عبد الله البصري أبي مسلم، عن سليمان بن أحمد، عن الوليد بن مسلم، بالإسناد نفسه، إلا أنَّ هذا الإسناد فيه احتمالان: إما أنَّ يكون منقطعاً بين سليمان بن أحمد - وهو الطبراني - والوليد بن مسلم؛ لكون الوليد لم يدركه الطبراني، أو أنَّ الإسناد قد انقلب وصوابه: سليمان بن أحمد، عن إبراهيم بن عبد الله البصري أبي مسلم - وهو الكجي - الذي هو شيخ الطبراني^(١) وهو الذي أميل له، والله أعلم.

وتابع الوليد بن مسلم على روايته الموصولة عن الأوزاعي.

إذ أخرجه: ابن بطة في «الإبانة» (٩٢) ط. الراية من طريق سفيان الثوري، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر^(٢)، عن مولى فضالة بن عبيد، عن فضالة بن عبيد، به.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١٥٨/١: «هذا إسناد حسن؛ لقصور درجة ميسرة مولى فضالة، وراشد بن سعيد، عن درجة أهل الحفظ والضبط»^(٣).

قلت: هذا الحديث ضعيف؛ فيه ميسرة مولى فضالة بن عبيد، وهو مجهول، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٥٢/٧ (١٦١٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٨٨/٨ (١١٥٠) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الذهبي في «الميزان» ٢٣٢/٤ (٨٩٥٩): «ما حدَّث عنه سوى إسماعيل بن عبيد الله» ولم يوثقه إلا ابن حبان ٤٢٥/٥ كما حاله في المجاهيل. وروي هذا الحديث عن دحيم واختلف عليه فيه.

فأخرجه: ابن حبان (٧٥٤) عن عبد الله بن محمد بن سلم^(٤).

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٢١/١٦.

(٢) في «تخريج أحاديث الإحياء» ٦٨٤/٢ (٨١٢)، و«فيض القدير» ٢٥٣/٥: «إسماعيل ابن عبد الله بن فضالة بن عبيد» وهو خطأ، والصواب المثبت.

(٣) أما راشد بن سعيد فغير موجود في إسناد ابن بطة، وهو موجود في إسناد ابن ماجه وذكرت كلام البوصيري فيهما استكمالاً للفائدة.

(٤) قال عنه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٣٠٦/١٤: «الإمام المحدث العابد الثقة ... =

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٧٢) قال: حدثنا أحمد بن دحيم الدمشقي^(١).

كلاهما: (عبد الله، وأحمد) عن دحيم - عبد الرحمن بن إبراهيم - عن الوليد بن مسلم، بالإسناد السابق.

وخالفهما سعيد بن هاشم بن مرثد.

إذ أخرجه: الحاكم ٥٧١/١ من طريق سعيد بن هاشم بن مرثد الطبري^(٢)، عن دحيم، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن فضالة بن عبيد، به بدون ذكر مولى فضالة.

وتوبع دحيم على روايته الثانية.

فأخرجه: أحمد ١٩/٦ عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني^(٣)، عن

= حدث عنه أبو حاتم بن حبان ووثقه... وصفه ابن المقرئ بالصلاح والدين.

(١) أحمد بن دحيم: لم أقف على ترجمة له، فهذا الاسم إما أن يكون وهماً من المصنف نفسه - حيث إنني لم أجد لهذا الراوي في كتب الطبراني إلا هذا الحديث - وإما أن يكون صوابه إبراهيم بن دحيم فهو معروف بالرواية عن أبيه، وأن التحريف دخل على أحد أصحاب السند أو الناسخ.

(٢) ورد في المطبوع من «المستدرک» للحاكم: «مزيد الطبراني» بدلاً من: «مرثد الطبري» وهو تحريف، قال الذهبي في «الميزان» ١٦٢/٢: «قال ابن الجوزي: أما سعيد بن هاشم الطبري، وسعيد بن هاشم العتكي، وسعيد بن هاشم البكري فما عرفنا فيهم قدحاً». قلت: - والقول للذهبي - ولم أرهم في رواة الكتب ولا هو في كتاب ابن أبي حاتم، ولا أدري من هم». فتعقبه الحافظ في «اللسان» (٣٤٩٤) فقال: «ولو راجع المؤلف كتاب «المتفق والمفترق» لرآهم... وأما سعيد بن هاشم الطبري فمعروف، وهو سعيد بن هاشم بن مرثد بن سليمان بن عبد الصمد بن عبد ربه بن أيوب بن مرهوب الطبري، من أهل طبرية يكنى أبا عثمان، له ترجمة مستوعبة في تاريخ ابن عساكر، وقد أكثر عنه الطبراني، وروى عنه أيضاً أبو بكر الشافعي، وأبو الحسين بن المظفر، وجماعة من الشاميين، مات سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة».

أقول: لم أظفر به في مطبوع «تاريخ دمشق» وقد يكون منشأ هذا الاختلاف على دحيم رقة في ضبط دحيم لهذا السند، أو يكون سقطاً في «المستدرک» فإن فيه أوهاماً ليست بالسيرة، فالله أعلم.

(٣) وهو: «صدوق يغرب» «التقريب» (١٤٥).

الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن فضالة، عن النبي ﷺ،
ليس فيه مولى فضالة.

وقد روي عن الأوزاعي من عدة طرق لم يذكروا مولى فضالة.

فأخرجه: أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٦ - ١٨) من طريق يحيى بن حمزة^(١).

وأخرجه: الحاكم ١/٥٧٠ - ٥٧١ من طريق بشر بن بكر^(٢).

وأخرجه: الأجري في «فضائل القرآن» (٨٠) من طريق محمد بن شعيب^(٣).

وأخرجه: البيهقي ٣٠/١٠ وفي «شعب الإيمان»، له (١٩٥٧) ط. الرشد و(٢١٤٤) ط. العلمية، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٤/٢٤٣ من طريق الوليد بن مزيد^(٤).

أربعتهم: (يحيى، وبشر، ومحمد، والوليد) عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن فضالة، به بمثل رواية دحيم الثانية.

قال الحاكم: «وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» وتعقبه الذهبي، فقال: «بل هو منقطع».

وروي عن إسماعيل من غير طريق الأوزاعي.

فأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٥ (٥٥٦) من طريق ثور بن يزيد الكلاعي^(٥)، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن فضالة، به.

وهذا الطريق الذي ليس فيه مولى فضالة ضعيف؛ فهو أيضاً منقطع كما

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٥٣٦).

(٢) وهو: «ثقة يغرب» «التقريب» (٦٧٧).

(٣) وهو: «صدوق، صحيح الكتاب» «التقريب» (٥٩٥٨).

(٤) وهو: «ثقة ثبت» «التقريب» (٧٤٥٤).

(٥) قال عنه يحيى بن معين: «ثقة» وقال أحمد بن حنبل: «ليس به بأس»، وقال أبو

حاتم: «صدوق حافظ». انظر: «الجرح والتعديل» ٢/٣٩٧ (١٩٠٤).

قال الذهبي في «التلخيص». وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٢٤٣/١ (٤٥٨)، وابن حجر في «التهذيب» ٢٨٦/١: «روى عن فضالة بن عبيد، وفي سماعه منه نظر»، وقال العلائي في «جامع التحصيل»: ١٤٦ (٣٧): «لم يسمع من الصحابة إلا من السائب بن يزيد».

وخالف الجميع سعيد بن منصور.

فأخرجه: في سننه (١٣٠) (التفسير) عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن مولى لفضالة بن عبيد، قال: قال رسول الله ﷺ: ... وذكر الحديث مرسلًا.

إذن فالحديث بجميع حالاته ضعيف: في الإسناد الأول؛ لضعف ميسرة مولى فضالة وجهالته، وفي الإسناد الثاني - الإسناد الراجح - الانقطاع بين إسماعيل بن عبيد الله، وفضالة بن عبيد؛ لكون إسماعيل لم يدرك فضالة، فوفاة فضالة عام (٥٣هـ) وولادة إسماعيل عام (٦١هـ)، وأما الإسناد الأخير فهو مرسل مع ما فيه من ضعف مولى فضالة.

وللحديث شاهد صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به».

أخرجه: البخاري ١٩٣/٩ (٧٥٤٤)، ومسلم ١٩٢/٢ (٧٩٢) (٢٣٣).

انظر: «تحفة الأشراف» ٤٩٧/٧ (١١٠٤٠)، و«أطراف المسند» ١٨٥/٥

(٦٩١١)، و«إتحاف المهرة» ٦٥٣/١٢ (١٦٢٥١).

❁ وقد يختلف في الحديث اتصالاً وانقطاعاً، مع ضعف الوجهين،

مثاله: ما روى عوف الأعرابي، عن مهاجر، عن أبي العالية، عن أبي مسلم، عن أبي ذر، قال: غزا يزيد بن أبي سفيان بالناس، ف وقعت جارية نفيسة في سهم رجل، فاغتصبها يزيد، فأتاه أبو ذر، فقال: ردّ على الرجل جاريته. فلكأ، فقال: لئن فعلت ذلك، لقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «أول من يبدل سُنتي رجلٌ من بني أمية، يقال له يزيد» فقال: نشدتك الله أنا منهم؟ قال: لا. فردّ على الرجل جاريته.

أخرجه: ابن خزيمة كما في «الذيل» (٣٢٧٦) بتحقيقي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧٣/٦٩ من طريق عوف الأعرابي، بهذا الإسناد.

وهذا إسناد متصل، إلا أنه معلول بمهاجر بن أبي مخلد، وأبي مسلم الجهني وكلاهما مقبول^(١) يعني: حيث المتابعة، ولم أقف على متابع لهما، كما أن الحديث معلول أيضاً باضطراب عوف الأعرابي، قال ابن خزيمة عقب الحديث: «رواه معاوية بن هشام، عن سفيان، عن عوف، فلم يذكر بين أبي العالية وأبي ذر أحداً».

روى هذا الطريق الروياني في مسنده كما في «سير أعلام النبلاء» ٣٢٩/١ - ٣٣٠ عن مهاجر بن أبي مخلد، قال: حدثني أبو العالية، عن أبي ذر رضي الله عنه.

فأسقط أبا مسلم وأصبح الإسناد منقطعاً بين أبي العالية وأبي ذر. قال الدوري في «تاريخ ابن معين» (٣٤٦٧): «قلت ليحيى بن معين: سمع أبو العالية من أبي ذر؟ قال: لا، إنما يروي أبو العالية، عن أبي مسلم، عن أبي ذر»، وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٢٤١/٧ (٦٨١): «والصحيح عن أبي العالية، عن أبي مسلم».

ورواه عوف الأعرابي مرة ثالثة عند بن أبي شيبه (٣٦٨٨٨)، ومن طريقه ابن عدي في «الكامل»^(٢) ٩٧/٤ عن أبي العالية، عن أبي ذر. فأسقط مهاجراً فيما بينه وبين أبي العالية، وأسقط أبا مسلم فيما بين أبي العالية وأبي ذر.

وقد روي من وجه آخر من حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه. فأخرجه: نعيم بن حماد في «الفتن» (٧٨٢) و(٧٨٩)، وأحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» (٥٠٠٣)، والحاثر في مسنده كما في «بغية الباحث» (٦١٦)، وأبو يعلى (٨٧٠) و(٨٧١) من طرق عن مكحول، عن أبي عبيدة، به.

(١) انظر: «التقريب» (٦٩٢٤) و(٨٣٦٦). (٢) سقط من المطبوع: «عوف».

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع بين مكحول وأبي عبيدة. قال أبو زرعة الرازي فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٧٩٧): «مكحول، عن أبي عبيدة بن الجراح مرسل»، وقال ابن حجر في «المطالب العالية» (٥٠٤): «رجاله ثقات، إلا أنه منقطع»، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٢/٥: «إن مكحولاً لم يدرك أبا عبيدة».

وأخرج البزار في مسنده (١٢٨٤) من طريق محمد بن سليمان بن أبي داود، قال: حدثني أبي، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني، عن أبي عبيدة رضي الله عنه، به.

قال البزار عقبه: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ، إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سليمان بن أبي داود، إذ قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢/٤ (١٧٩٣): «منكر الحديث»، وقال عنه أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ١١٣/٤ (٥٠١): «ضعيف الحديث جداً»، ونقل عن أبي زرعة أنه قال فيه: «كان لين الحديث».

ثم إن رواية مكحول عن أبي ثعلبة الخشني مرسلة.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ٢١٦/٧ (٧٦٦٣): «يقال: مرسل»^(١).

وانظر: «إتحاف المهرة» ٢٢٤/١٤ (١٧٦٧١).

❁ ومثال ما اختلف في اتصاله وانقطاعه، وبأن بعد البحث أن الرواية المتصلة هي المحفوظة: ما روى محمد بن عجلان، عن أبيه،

(١) وانظر: «جامع التحصيل» عقب (٧٩٦)، و«تحفة التحصيل»: ٥١٧ (١٠٥٨)، ولربما تعلق بعضهم بأن رواية مكحول، عن أبي ثعلبة في «صحيح مسلم» ٥٨/٦ (١٩٣١) (١١) وهو تعلق عليل؛ لأن مسلماً إنما أورد له حديثاً عن أبي ثعلبة بالمنايعات؛ لذا فإن المزي ترجم لمكحول عن أبي ثعلبة في «تحفة الأشراف» ٣٩٠/٨ قبيل (١١٨٧٣) وقال: «ولم يسمع منه»، وهذا هو الصواب، والله أعلم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق».

أخرجه: أبو عوانة ٧٤/٤ (٦٠٧٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٠٦) ط. الحديث و(١٦٨٥) ط. العلمية، والحاكم في «معرفه علوم الحديث»: ٣٧ ط. العلمية وفي (٧١) ط. ابن حزم، والخليلي في «الإرشاد» ١/١٦٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٩/٩ من طريق إبراهيم بن طهمان.

وأخرجه: أبو عوانة ٧٤/٤ (٦٠٧٥)، والخليلي في «الإرشاد» ١/١٦٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٩/٩ - ٣٠٠ من طريق النعمان بن عبد السلام. كلاهما: (إبراهيم، والنعمان)^(١) عن مالك بن أنس، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.

وخالفهما يحيى بن يحيى الليثي (٢٨٠٦)، وأبو مصعب الزهري (٢٠٦٤) فروياه عن مالك بصيغة البلاغ، قال مالك في هاتين الروایتين: بلغني أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ....

وتوبع مالك على الرواية الموصولة.

فأخرجه: أبو عوانة ٧٤/٤ (٦٠٧٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩١/٧ و١٨١/٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٩/٩ من طريق سفيان الثوري. ورواه عيَّاش بن عباس القتباني^(٢) كما في «علل» الدارقطني ١١/١٣٤ س (٢١٧٢).

كلاهما: (سفيان الثوري، وعيَّاش) عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.

قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٤/ (١٦٧٢): «الشافعي ومسلم»^(٣)

(١) إبراهيم بن طهمان: «ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء» «التقريب» (١٨٩)، والنعمان بن عبد السلام: «ثقة عابد فقيه» «التقريب» (٨١٥٨).

(٢) وهو: «ثقة». انظر: «التقريب» (٥٢٦٩). إلا أننا لا نعرف صحة الرواية إليه.

(٣) لم يروه الإمام مسلم من طريق ابن عجلان، إنما رواه من طريق عمرو بن الحارث، =

من هذا الوجه، وفيه محمد بن عجلان»، وقال في «التقريب» (٦١٣٦): «محمد بن عجلان المدني صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة...». وسبب قول ابن حجر - هذا - أن ابن عجلان قد اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة. قال ابن حبان في «الثقات» ٣٨٧/٧: «قد سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع عن أبيه، عن أبي هريرة، فلما اختلط على ابن عجلان صحيفته، ولم يميز بينهما، اختلط فيها وجعلها كلها عن أبي هريرة، وليس هذا مما يهي^(١) الإنسان به؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة...»^(٢).

قلت: وروايته هنا ليست عن سعيد المقبري إنما عن أبيه، ولكن هذا الإسناد فيه انقطاع من جهة أن ابن عجلان، لم يسمع هذا الحديث من أبيه، إنما سمعه من بكير بن عبد الله، عن عجلان.

إذ أخرجه: الحميدي (١١٥٥)، وأحمد ٢٤٧/٢ من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: أحمد ٣٤٢/٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٠/٩ من طريق وهيب بن خالد.

وأخرجه: البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٥٥٧) ط. العلمية و(٨١٩٧) ط. الرشد: من طريق سعيد بن أبي أيوب.

= عن بكير بن عبد الله، عن عجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به وسيأتي تخريجه.
(١) هكذا في «الثقات»: «يهي» وأشار المحقق إلى أنه في إحدى نسخه الخطية: «يوهي» ومعنى هذا: ليس هذا مما يضعف الإنسان. وسوف يأتي أن علة رواية ابن عجلان عن سعيد أضعف من الذي ذكره ابن حبان.

(٢) هذا التعليل من ابن حبان ليس بجيد؛ لأن رواية ابن عجلان عن سعيد المقبري ضعفها يحيى بن سعيد فيما نقله عنه الترمذي في «الجامع الكبير» ٢٣٨/٦ فقال: «قال محمد بن عجلان أحاديث سعيد المقبري بعضها: سعيد، عن أبي هريرة، وبعضها: سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة، فاختلطت عليّ فجعلتها عن سعيد، عن أبي هريرة» والله أعلم.

وأخرجه: البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٣)، وأبو عوانة ٧٤/٤
 (٦٠٧٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٥٦٣) ط. العلمية و(٨٢٠٢) ط.
 الرشد، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠١/٩ من طريق الليث بن سعد.
 وأخرجه: الشافعي في مسنده (١١٠٠) بتحقيقي وفي «الأم»، له ١٠١/٥
 وفي ط. الوفاء ٢٦١/٦ - ٢٦٢، وعبد الرزاق (١٧٩٦٧)، وأبو عوانة ٧٥/٤،
 والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٧/١ وفي ط. العلمية (٧١٧١)، وابن
 حبان (٤٣١٣)، والبيهقي ٦/٨ وفي «شعب الإيمان» (٨٥٦٤) ط. العلمية
 و(٨٢٠٢) ط. الرشد، وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٤٧٧٦) ط. العلمية
 و(١٥٦١٣) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٠/٩، والبغوي
 (٢٤٠٣) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٠/٩ من طريق سليمان بن
 بلال.

ورواه المفضل بن فضالة، وبكر بن مضر، وأبو ضمرة، وطارق بن
 عبد العزيز كما في «علل الدارقطني» ١٣٤/١١ - ١٣٥ س (٢١٧٢).
 ورواه الدراوردي كما في «التمهيد» ٣٠١/٩.

جميعهم: (الثوري، وهيب، وسعيد، والليث، وابن عيينة، وسليمان،
 والمفضل، وبكر، وأبو ضمرة، وطارق، والدراوردي) عن ابن عجلان، عن
 بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.
 قال الدارقطني في «العلل» ١٣٥/١١ س (٢١٧٢): «وهو الصحيح».

وتابع محمد بن عجلان على هذه الرواية عمرو بن الحارث.
 فأخرجه: أحمد ٢٤٧/٢، ومسلم ٩٣/٥ (١٦٦٢) (٤١)، وأبو عوانة
 ٧٤/٤ (٦٠٧٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧٧/٢، والسهمي في «تاريخ
 جرجان»: ٢٢٩ - ٣٣٠، والبيهقي ٦/٨ من طريق عمرو بن الحارث، عن
 بكير بن عبد الله، عن العجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.

وهذا إسناد صحيح لا مطعن فيه.

وخالفهما محمد بن عبد الوهاب بن القنّاد فرواه عن ابن عجلان، عن بكير بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يذكر فيه عجلان، كما في «علل الدارقطني» ١١/١٣٤ س (٢١٧٢) ولا نعرف صحة الطريق إليه. وللحديث شاهد من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

أخرجه: أحمد ١٥٨/٥ و١٦١، والبخاري ١٤/١ (٣٠) و١٩٥/٣ (٢٥٤٥) و١٩/٨ (٦٠٥٠) وفي «الأدب المفرد»، له (١٨٩)، ومسلم ٩٢/٥ (١٦٦١) (٣٨) و٩٣/٥ (١٦٦١) (٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٥١٥٨)، وابن ماجه (٣٦٩٠)، والترمذي (١٩٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٥٦ وفي ط. العلمية (٧١٧٠)، والبيهقي ٧/٨ من طرق عن المعرور بن سويد، قال: لقيت أبا ذر بالرّبذة^(١) وعليه حُلّة، وعلى غلامه حُلّة، فسألته عن ذلك، فقال: إني سابت رجلاً، فعيرته بأمه، فقال لي النبي ﷺ: «يا أبا ذر، أعيرته بأمه؟! إنك امرؤ فيك جاهلية! إخوانكم خولكم^(٢)، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم»^(٣).

قال ابن قدامة المقدسي في «المغني» ٩/٣١٥: «وأجمع العلماء على وجوب نفقة المملوك على سيده؛ ولأنّه لا بد له من نفقة، ومنافعه لسيده، وهو أخص الناس به، فوجبت نفقته عليه كبهيمته، والواجب من ذلك: قدر كفايته من غالب قوت البلد، سواء كان قوت سيده أو دونه أو فوقه، وأدم مثله بالمعروف، لقوله ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف» والمستحب أن يطعمه من جنس طعامه لقوله: «فليطعمه مما يأكل» فجمعنا بين الخبرين، وحملنا خبر أبي هريرة على الإجزاء وحديث خبر أبي ذر على الاستحباب،

(١) الرّبذة: من قرى المدينة، بها قبر أبي ذر. «مراصد الاطلاع» ٢/٦٠١.

(٢) خولكم: من خول، وهو: حَشَمُ الرجل وأتباعه، واحدهم خائل. وقد يكون واحداً، ويقع على العبد والأمة، وهو مأخوذ من التحويل: التملك. وقيل: من الرعاية. «النهاية» ٢/٨٨.

(٣) اللفظ للبخاري ١٤/١ (٣٠).

والسيد مُخَيَّرٌ بين أن يجعل نفقته من كسبه - إن كان له كسب -، وبين أن ينفق عليه من ماله ويأخذ كسبه، أو يجعله برسم خدمته؛ لأنَّ الكل ماله، فإنَّ جعل نفقته في كسبه فكانت وفق الكسب صرفه إليها، وإنَّ فضل من الكسب شيء فهو لسيدته، وإنَّ كان فيه عوز فعلى سيده تمامها، وأما الكسوة فبالمعروف من غالب الكسوة لأمثال العبد في ذلك البلد الذي هو به، والأولى أن يلبسه من لباسه لقوله ﷺ: «وليلسه مما يلبس».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥١/١٠ (١٤١٣٦)، و«البدر المنير» ٣٣٣/٨، و«أطراف المسند» ٤٠١/٧ (٩٩٩٦)، و«التلخيص الحبير» ٤٠/٤ (١٦٧٢)، و«إتحاف المهرة» ٣٥٣/١٥ (١٩٤٥٩).

❁ ومما تعارض فيه الاتصال والانقطاع، ورُجِحَ الاتصال لكثرة

العدد وقرائن أخرى: ما روى الزهري، عن ابن مُخَيَّصَةَ - يعني: حرام -، عن أبيه: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي إِجَارَةِ الْحَجَّامِ فَتَهَاةَ عَنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَأْذِنُهُ حَتَّى قَالَ: «اعْلَفْهُ نَاضِحَكَ»^(١) وَرَقِيقَكَ.

أخرجه: مالك في «الموطأ» (٧٤٥) برواية سويد بن سعيد و(٢٠٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، وكذا رواه عنه الشافعي في «المسند» (١٥١٥) بتحقيقي، وأحمد ٤٣٥/٥، وأبو داود (٣٤٢٢)، والترمذي (١٢٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٢/٤ وفي ط. العلمية (٥٩١٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٧٢٥)، والبيهقي ٣٣٧/٩، والبخاري (٢٠٣٤) كلهم من طريق مالك.

وتابعه^(٢) ابنُ أبي ذئب عند أحمد ٤٣٦/٥، وابن ماجه (٢١٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٢/٤ وفي ط. العلمية (٥٩١٦) و(٥٩١٧) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٤٦٥٩) وفي «تحفة الأخيار» (٢٥١٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٧١).

(١) الناضح: واحدة النواضح، الإبل التي يُسْتَقَى عليها. «النهاية» ٦٩/٥.

(٢) أي: تابع مالكاً.

ومعمر عند أحمد ٤٣٦/٥، وابن الجارود (٥٨٣).

وخالد بن مسافر عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣١/٤ وفي ط. العلمية (٥٩١٤).

والليث بن سعد عند ابن حبان (٥١٥٤).

قال الترمذي: «حديث محيصة حديث حسن».

خمسهم: (مالك، وابن أبي ذئب، ومعمر، وخالد بن مسافر، والليث بن سعد) روه عن الزهري، عن حرام، عن أبيه.

وهذا إسناد متصل صحيح، رواه عن الزهري هم من أوثق الناس فيه.

إلا أن هذا الحديث قد روي من غير هذا الطريق، ولا يصح.

فأخرجه: الشافعي في «المسند» (١٥١٤) بتحقيقي وفي «السنن المأثورة»، له (٢٧٣) و(٢٧٤)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣١/٤ وفي ط. العلمية (٥٩١٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٤٦٥٨) وفي «تحفة الأخيار» (٢٥١٣)، والبيهقي ٣٣٧/٩ وفي «المعرفة»، له (٥٧٤٦) ط. العلمية و(١٩٣١٨) ط. الوعي، والحازمي في «الاعتبار»: ٢٦٤ ط. الوعي و(٢٧٩) ط. ابن حزم.

وأخرجه: أحمد ٤٣٦/٥.

كلاهما: (الشافعي، وأحمد) عن سفيان - وهو ابن عيينة - عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة: أن محيصة استأذن رسول الله ﷺ... الحديث.

هذا إسناد ضعيف؛ لإرساله، فحرام تابعي^(١) وحديثه مرسل، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٥٣/٤: «وليس لسعد بن محيصة صحبة، فكيف لابنه حرام؟!».

ولأن سفيان بن عيينة قد اضطرب في رواية هذا الحديث، فرواه هنا

(١) انظر: «التقريب» (١١٦٣).

مرسلاً مخالفاً لجمع من الرواة الثقات - كما مر - الذين رووه عن الزهري، عن حرام، عن أبيه - كما بيناه قريباً - ما يجعل روايته شاذة، ورواه مرة أخرى موصولاً على الشك.

أخرجه: الحميدي (٨٧٨)، ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٤٤٦) عن سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني حرام بن سعد، قال سفيان: هذا الذي لا شك فيه^(١)، وأراه قد ذكر عن أبيه أن^(٢) محيصة... الحديث. من هذا يتبين أن سفيان قد شك في لفظة (عن أبيه).
وروي من غير هذا الطريق:

فأخرجه: ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٧٢٥) من طريق مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة، عن أبيه، أنه استأذن رسول الله... إلا أن مالكا رواه بدون ذكر «عن أبيه» في «الموطأ» (٢٧٩٣) برواية الليثي، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة: أنه استأذن رسول الله ﷺ... الحديث.

قبل مناقشة سند هذا الطريق لا بد من الإشارة إلى أن ابن محيصة هو حرام وليس سعداً كما قد يتوهم بعضهم، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٥٣: «ولا يختلفون أن الذي روى عنه الزهري هذا الحديث، وحديث ناقة البراء هو حرام بن سعد بن محيصة».

أما إسناده فإنه منقطع بلا منازع، فأين ابن محيصة من النبي ﷺ، حتى يدخل عليه ويحدثه، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٥٣: «هكذا قال يحيى في هذا الحديث يعني: عن ابن محيصة أنه استأذن رسول الله ﷺ، وتابعه ابن القاسم. وذلك من الغلط الذي لا إشكال فيه على أحد من أهل العلم، وليس لسعد بن محيصة صحبة فكيف لابنه حرام؟». والروايتان - روايتي يحيى وابن القاسم - شاذتان لا يلتفت إليهما؛ لأن أصحاب مالك كسويد بن سعيد، والقعنبي، والليث بن سعد، والشافعي، وغيرهم رووه عن مالك

(١) عند ابن قانع: «هذا أشك فيه». (٢) عند ابن قانع: «ابن».

موصولاً فضلاً عن أن يحيى معروف بكثرة خطئه في رواية «الموطأ». وروي بنفس علة هذا الطريق من غير طريق.

فأخرجه: الحازمي في «الاعتبار»: ٢٦٤ ط. الوعي و(٢٨٠) ط. ابن حزم من طريق عباد - وهو ابن كثير -، عن الزهري، عن حرام، به. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عباد بن كثير، إذ قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٤٣١٩) برواية الدوري: «في حديثه ضعف»، وقال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٢/٥ (١٦٤٢): «تركوه»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٤٠٨): «متروك الحديث»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٠٢/٦ (٤٣٣) عن أبيه أنه قال فيه: «ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار». وهو على ضعفه البين فإن روايته معلولة بالانقطاع، فلا يلتفت إليها.

وقد روي هذا الحديث من طريق ابن إسحاق، ولا يصح. فأخرجه: أحمد ٤٣٦/٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٤٣ عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، عن أبيه، عن جده. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٥٤/٤: «ولا يتصل هذا الحديث عن ابن شهاب إلا من رواية ابن إسحاق هذه، ورواية ابن عيينة مثلها، وسائرهما مراسلات».

وهذا كلام فيه نظر، سيأتي الكلام عليه. أما ما يخص الإسناد فإنه معلول بثلاث علل:

الأولى: أن محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

والعلة الثانية: أن رواية محمد عن الزهري ضعيفة، فقد قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (١٥) برواية الدارمي: «ليس به بأس، وهو ضعيف الحديث عن الزهري».

وأما العلة الثالثة: وهي الأهم فهي اضطراب ابن إسحاق فيه، فكما

تقدم أنه رواه عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه: أحمد ٤٣٦/٥ عنه^(١)، عن الزهري، عن حرام بن ساعدة بن محيصة بن مسعود، قال: كان له غلامٌ حَجَّامٌ يقال له: أبو طَيِّبَة، يكسب كسباً كثيراً، فلما نهى رسول الله ﷺ عن كَسْبِ الحَجَّامِ اسْتَرْخَصَ رسول الله ﷺ فيه، فأبى عليه، فلم يَزَلْ يُكَلِّمُه فيه، ويذكر له الحاجة حتى قال له: «لَتَلْتِي كَسْبُهُ فِي بَطْنٍ نَاضِحِكَ».

وهذه الرواية توهم غير المتمعن أن حراماً صحابياً، وما هو كذلك، وقد تقدم بيان أنه تابعي، فالرواية هنا مرسلة.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨١/٤ (٢٥٢٩) قال: حدثني سعيد بن محمد، قال: حدثنا يعقوب، عن أبيه، عن ابن^(٢) إسحاق، قال: حدثني بُشَيْر^(٣) بن يسار مولى بني حارثة أن ساعدة بن حرام بن محيصة حدثه: أنه كان لمحبيصة بن مسعود عبدٌ حَجَّامٌ يقال له: أبو طيبة، قال النبي ﷺ: «أنفقه على ناضحك».

وهذه رواية معضلة، وفيها من الزيادة بيان اسم الحَجَّام، إلا أن هذه

(١) أي: عن محمد بن إسحاق.

(٢) تحرف في مطبوع «التاريخ الكبير» ١٨١/٤ (٢٥٢٩) إلى: «أبي» والتصويب من مصادر التراجم، وإطمأنت أكثر عندما رجعت إلى كتاب «الجرح والتعديل» - وهذا الكتاب استفاه مصنفه من كتاب «التاريخ الكبير» - ٢٩٦/٤ (١٤٠٠). وانظر: «تهذيب الكمال» ٣٦٦/١ (٧٢٢).

(٣) تنبيه: ضبطه المدعو مصطفى عبد القادر أحمد عطا الذي حَقَّق «التاريخ الكبير»: «بشير» بفتح الباء ضبط قلم، وهذا من أخطائه المتكررة التي أفسد فيها كتب السنة، وقد فرق العلماء هذا الاسم في كتب المشتبه، بل إنهم وضعوه ضمن مباحث المؤلف والمختلف في كتب المصطلح، قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/٢٣٠ بتحقيقي: «... ومن ذلك بُشَيْرٌ وَبُشَيْرٌ وَبُشَيْرٌ وَبُشَيْرٌ، فالأول: - بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة - بُشَيْرٌ بَنُ يسار، الحارثي، المدني، حديثه في الصحيحين والموطأ...».

الزيادة ضعيفة؛ لأن من زادها مضطرب في حديثه هذا. ولعل هذا الاسم جاء من اختلاط بعض الأحاديث ببعض في ذهن محمد بن إسحاق، فالمشهور عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ... (١).

وقد روي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٤٤ من طريق زمعة^(٢)، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة الأنصاري، عن أبيه، عن جده: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي خُرَاجِ الْحِجَامِ، فَمَنَعَهُ إِيَّاهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَرَاغِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيَذْكُرُ لَهُ حَاجَتَهُ، حَتَّى أَذِنَ لَهُ أَنْ يَعلِفَهُ نَاضِحَهُ وَرَقِيقَهُ (٣).

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف زمعة، وخاصة في روايته عن الزهري، فقد نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٥١ (٢٨٢٣) عن أبي زرعة أنه قال فيه: «مكيّ لين، واهي الحديث، حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير»، فضلاً عن كونه ضعيفاً في غير الزهري، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٣/٣١ (١٩٨٨) عن الإمام أحمد وأبي داود أنهما قالا فيه: «ضعيف»، وهو في «التقريب» (٢٠٣٥): «ضعيف».

وروي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: أحمد ٥/٤٣٥، والدولابي في «الكنى» ١/٣٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣١ وفي ط. العلمية (٥٩١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٤٢، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٦٣٢١) و(٦٤٤٩)، والبيهقي ٩/٣٣٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٣٥٤ من طرق عن أبي عفير، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة، عن محيصة بن مسعود، به.

(١) أخرجه: البخاري ٨٢/٣ (٢١٠٢).

(٢) في مطبوع «المعجم الكبير» تحرف إلى: «ربيعة».

(٣) في مطبوع «الآحاد والمثاني»: «ورقيقة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أبي عفير قال الحسيني: «غير مشهور»^(١)،
ومحمد بن سهل بن أبي حثمة، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١١٠/١
(٣٠٦)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٦٨/٧ (١٥٠١) ولم يذكرا فيه
جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٩٨/٧ فيكون مجهول
الحال، وعلى هذا فيكون في سند هذا الطريق اثنان من المجاهيل، فلا يصح،
ولا يعتمد عليه.

وقبل الانتهاء من رواية هذه الطرق لا بد من الإشارة إلى أن ابن عبد البر
قد فسر لفظة: «عن أبيه» عند رواة هذا الحديث بأنه أبوه لصلبه؛ ولهذا حكم
على أغلب طرق هذا الحديث بالإرسال فقال في «التمهيد» ٣٥٣/٤ عقب ذكر
بعض رواة الطريق الموصول: «والحديث مع هذا كله مرسل»، وقال عقب
رواية ابن إسحاق: «ولا يتصل هذا الحديث عن ابن شهاب إلا من رواية ابن
إسحاق هذه...» وقد تقدم.

وهذا وهم منه رحمه الله إذ إنَّ المقصود بذكره هنا هو جده لا أبوه لصلبه.
قال المزي في «تهذيب الكمال» ٧٩/٢ (١١٣٨) أعني في ترجمة حرام: «وقد
ينسب إلى جده» ولا يعقل أنَّ جمعاً من الرواة الحفاظ روه عن حرام، عن
محبيصة فلم يقفوا على علته هذه، ليكشفها من جاء بعدهم بقرون، وهم أئمة
الشان، وإليهم يرجع القول الفصل في هذا العلم.

ولعل ما يؤكد أنَّ هذا الحديث من مسند محبيصة: ما أخرجه أبو نعيم
في «معرفة الصحابة» (٦٣٢٢) عن السكن بن إسماعيل، عن هشام بن أبي
عبد الله، عن محمد بن زياد، عن محبيصة فذكر نحوه.

وهو إسناد صحيح، يدل على أنَّ الحديث من مسند محبيصة لا من مسند
سعد، والله أعلم.

وقد روي هذا الحديث من غير الطرق المتقدمة.

فأخرجه: أحمد ٤٣٦/٥، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣١/١ (٤١)

(١) «الإكمال» (١١٣١)، وانظر: «تعجيل المنفعة» ٥٠٩/٢ (١٣٤٦).

من طريق يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن أيوب: أن رجلاً من الأنصار حدّثه - يقال له: مُحِيصَة - كان له غلام حجام....

وهذا الإسناد فيه: محمد بن أيوب، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١/١ (٤١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال عنه أبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ٢٦٦/٧ (١١٠٧): «مجهول»^(١).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٤/٨ (١١٢٣٨).

❖ ومما تعارض فيه الاتصال والانقطاع، ورُجح الانقطاع لأن من

رواه منقطعاً أثبت وأجل: ما روى محمد بن عبيد الطنافسي، عن سفيان بن سعيد، عن أبيه، عن أبي الضحى^(٢)، عن مسروق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيَّيَ أَبِي، وَخَلِيلِي إِبْرَاهِيمَ»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨].

أخرجه: الحاكم ٢٩٢/٢ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

وهذا إسناد رجاله ثقات، وثقة رجال الحديث توهي بصحته.

وقد توبع محمد بن عبيد على هذه الرواية الموصولة.

(١) اختلطت هذه الترجمة مع سابقتها على ابن أبي حاتم فجاء عنده في «الجرح والتعديل» هكذا: «محمد بن أيوب: روى عن النبي ﷺ رسلاً: أن محيصة سألت النبي...» هكذا جاء عنده، والناظر في «مسند الإمام أحمد» سيتبين له أن محمد بن أيوب صرح بتحديثه عن محيصة، فبعد هذا يبعد الإرسال عن هذا الحديث، ومما يدل على تخطيط ابن أبي حاتم أن الإسناد الذي ذكره تحت هذه الترجمة ساقه البخاري لمحمد بن أيوب آخر، ترجم له قبل محمد بن أيوب صاحب هذا الحديث، والله أعلم.

(٢) في «مستدرك الحاكم»: «وعن أبي الضحى» وهو خطأ، والتصويب من «الإتحاف» ٤٧٤/١٠ (١٣٢١٩) وقد تكرر هذا الخطأ في طبعة علوش ٨/٣.

إذ تابعه أبو أحمد الزبيري عند الترمذي (٢٩٩٥)، والبزار (١٩٧٣) و(١٩٨١)، والطبري في تفسيره (٥٧٠٠) ط. الفكر و٤٨٨/٥ ط. عالم الكتب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٠٩) وفي «تحفة الأخيار» (٦٤٣٣)، والشاشي (٤٠٦) ومن طريقه أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١٦/٦^(١) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن الثوري، به^(٢).

قال البزار عقيب (١٩٧٣): «وهذا الحديث لا نعلم أحداً وصله إلا أبو أحمد عن الثوري، ورواه غير أبي أحمد، عن الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله».

وكلام البزار هذا فيه نظر؛ فأبو أحمد الزبيري لم ينفرد بوصله، بل وصله محمد بن عبيد كما قدمناه.

قلت: أبو أحمد الزبيري وإن كان ثقة إلا أنه يخطئ في حديث الثوري، إذ نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٣٧٠/٦ (٥٩٣٤) عن الإمام أحمد قوله: «كان كثير الخطأ في حديث سفيان»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٠١٧): «ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري»^(٣).

(١) سقط من مطبوع «تاريخ دمشق»: «مسروق» والذي يدل على ثبوته في السند أن ابن عساكر أخرجه من طريق الشاشي، وعند رجوعي إلى «المسند»، له وجدته في السند المذكور.

(٢) الروايات مختلفة الألفاظ.

(٣) تعقب صاحب «التحريز» ابن حجر بقولهما: «قوله: إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، أخذه من قول أحمد الذي تفرد به حنبل بن إسحاق عنه: كان كثير الخطأ في حديث سفيان، وهو قول فيه نظر لأمرين، الأول: أنَّ أبا بكر الأعمش قال: سمعت أحمد بن حنبل، وسألته عن أصحاب سفيان، قلت له: الزبيري ومعاوية بن هشام أيهما أحب إليك؟ قال: الزبيري، قلت له: زيد بن حباب أو الزبيري؟ قال: الزبيري».

والثاني: أنَّ الشيخين أخرجا له من روايته عن سفيان.

قلت: هذا كلام مُعْتَرَض عليه، وأنا أتعقبهما من ثلاثة أوجه:

الأول: إنَّ الحافظ لم يقل فيه: «يخطئ» بل قلل ذلك فقال: «قد يخطئ» ومعلوم أنَّ (قد) تفيد التقليل، ثم إنه أردف هذه الجملة بعد أن قال: «ثقة ثبت» فنسبة ما أخطأ =

وقد تابعه محمد بن عمر الواقدي عند الحاكم ٥٥٣/٢ فرواه عن سفيان الثوري بالإسناد المتقدم موصولاً. وهذه المتابعة كسابقتها لا تصح؛ لأنَّ محمد بن عمر الواقدي متروك، قال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٣٤): «متروك الحديث» وفي «التاريخ الصغير»، له ٢/٢٨٣: «تركوه»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٣١): «متروك الحديث».

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (١٦٧٧) متابعة أخرى لمحمد بن عبيد، فذكر أنَّ روح بن عباد قد تابع محمد بن عبيد، وروح بن عباد ثقة إلا أنني لم أقف على من أخرجه مسنداً للتأكد من صحة الإسناد إليه.

وعلى الرغم من أن رواية محمد بن عبيد الطنافسي ظاهرها الصحة، إلا أنَّ الحديث معلول بالانقطاع؛ إذ روي هذا الحديث منقطعاً.

فأخرجه: أحمد ١/٤٠١، ومن طريقه ابن عساكر ٦/٢١٦.

وأخرجه: الترمذي (٢٩٩٥) (٢م)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٢/٦٧٤.

= فيه مع كثرة روايته قليلة جداً، ثم إنَّ الحافظ لم يأت بهذا من كيسه، بل من إمام معتبر عالم بالجرح والتعديل، وهو إمام أهل السنة والجماعة أبو عبد الله أحمد بن حنبل.

الثاني: إن الخطأ ثابت في رواية الزبيري عن سفيان، وإلا لما قال الإمام أحمد ذلك.

ومما أخطأ فيه أبو أحمد الزبيري هذا الحديث الذي نحن بصدده الآن، فقد خالف الحفاظ المتقنين، فليس من المعقول أن يخطئ هؤلاء الحفاظ الجهابذة، ويصيب أبو أحمد الزبيري، لذا نجد أبا حاتم وأبا زرعة الرازيين رجحا رواية الجمع وأشارا إلى خطأ رواية أبي أحمد الزبيري.

ومن العجب!! أنَّ الدكتور بشاراً في تعليقه على «جامع الترمذي» رجح ما ذهب إليه أبو حاتم وأبو زرعة والترمذي، وهو تخطئة أبي أحمد، فما له في التحرير انتقد ابن حجر في مضمون ذلك؟!.

الثالث: قولهما: «إن الشيخين أخرجا له من روايته عن سفيان» فيه نظر شديد، وقد قال الحافظ ابن حجر - وهو الخبير بصحيح البخاري -: «وما أظنُّ البخاري أخرج له شيئاً من أفرادة عن سفيان». انظر: «هدي الساري»: ٤٤٠، أي: أنه لم يخرج له عن سفيان إلا ما توبع عليه عن سفيان.

(٣٦٥٦)، والواحي في «أسباب النزول» (١٢٢) بتحقيقي من طريق وكيع^(١)، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله بن مسعود، به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه، وأبو الضحى - هو مسلم بن صبيح - لم يدرك ابن مسعود^(٢).

وتوبع وكيع على هذه الرواية المنقطعة.

فأخرجه: الترمذي (٢٩٩٥) (م١)، والطبري في تفسيره (٥٧٠٠) ط. الفكر و٤٨٩/٥ ط. عالم الكتب من طريق أبي نعيم. وأخرجه: الحاكم ٥٥٣/٢ من طريق أبي نعيم، عن سفيان^(٣)، عن أبيه، عن أبي الضحى، أظنه عن مسروق^(٤)، عن عبد الله. هكذا على الشك في زيادة مسروق.

وأخرجه: أحمد ٤٢٩/١ - ٤٣٠، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١٦/٦.

وأخرجه: ابن أبي حاتم في تفسيره ٦٧٤/٢ (٣٦٥٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١٦/٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي. وأخرجه: أحمد ٤٢٩/١ - ٤٣٠ ومن طريقه ابن عساكر ٢١٦/٦ من طريق يحيى.

ثلاثتهم: (أبو نعيم، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان) روه عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله منقطعاً بمثل رواية وكيع. وقد رجح الرواية المنقطعة على الرواية الموصولة الترمذي، فقال عقيب حديث (٢٩٩٥) (م١): «هذا أصح من حديث أبي الضحى عن مسروق» يعني: رواية محمد بن عبيد.

(١) جاء في رواية ابن عساكر مقروناً بـ: «يحيى وعبد الرحمن».

(٢) انظر: «تحفة الأشراف» ٤٣٠/٦ قبيل حديث (٩٥٨٧).

(٣) سقط من المطبوع وأثبتناه من «إتحاف المهرة» ٤٧٤/١٠ (١٣٢١٩).

(٤) وما يدحض هذا الظن أن الترمذي رحمه الله، قال عقب رواية أبي نعيم: «ولم يقل فيه، عن مسروق».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٦٧٧): «وسألت أبي وأبا زرعة، عن حديث رواه أبو أحمد الزبيري، وروح بن عبادة، عن سفيان الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي... الحديث، فقالا جميعاً: هذا خطأ؛ رواه المتقنون من أصحاب الثوري، عن الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، بلا مسروق».

وهذا هو الصواب، فإذا قارنّا بين من رواه موصولاً ومن رواه منقطعاً، وجدنا أنّ من رواه منقطعاً هم الثقات الأثبات من أصحاب سفيان. فاتضح بذلك أنّ الصواب عن الثوري ما روي منقطعاً.

ولقائل أن يقول: قد قدمتم أن سفيان رواه عنه أربعة من الرواة فذكروا في أسانيدهم مسروقاً، وخالفهم ثلاثة من الرواة فلم يذكروا مسروقاً، فهل يجعل هذا الاضطراب على سفيان؟ على اعتبار عدم إمكانية الجمع بين الروایتين؟

فنقول: قد تقدم أن الروايات التي فيها ذكر مسروق عامتها ضعيفة - وإن اختلفت أسباب الضعف - أما الروايات التي لم يذكر فيها مسروق فعامتها صحيحة، وأصحابها أجلة هذا العلم، وعليهم المعول في معرفة الصحيح من السقيم، وهم أوثق الناس في سفيان، فلو كان ذكر مسروق فيه صحيحاً لكان هؤلاء هم أولى بحفظه من نظرائهم! فلا شك في ترجيح روايات عبد الرحمن ابن مهدي ومن وافقه على روايات مخالفينهم، زد على ذلك ترجيح الأئمة لرواياتهم، والله أعلم.

ووقفت على طريق آخر يرويه سعيد بن منصور (٥٠١) (التفسير) قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود، به^(١).

(١) وجاء في مطبوع «التفسير» لابن أبي حاتم إسناد آخر هكذا (ح) وحدثنا أحمد بن عصب، عن مسروق، عن عبد الله. أما أحمد بن عصب، فقال عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٣/٢ (١١٩): «كتبنا عنه، وهو ثقة صدوق» غير أنني لم أقف على روايته عن مسروق، والسند عال جداً، فقد يكون فيه سقط.

وظاهر هذا الإسناد الصحة، فرجاله ثقات، وهو بهذه الصورة يكون متابعاً جيداً لحديث محمد بن عبيد الطنافسي ومن تابعه، إلا أن محقق كتاب «سنن سعيد بن منصور» ذكر أن عبارة (عن مسروق) ليست في أصل المخطوط التي اعتمدها في التحقيق وأنه ذكرها لوجود الحديث بهذا الإسناد عند ابن كثير في تفسيره: ٣٧٣.

والذي يظهر لي والله أعلم أن لفظة: «عن مسروق» ليست في حديث سعيد بن منصور لعدم وجودها في النسخة المحققة، كما أن العلماء المتقدمين قد حكموا على حديث سفيان المنقطع بالصحة، ولو كان حديث سعيد بن منصور ثابتاً عندهم بنحو ما ذكره ابن كثير في تفسيره لما أغفلوه ولا اعتبروا به حين الترجيح بين الروايات.

وقد اغترّ الشيخ أحمد محمد شاكر بطريق أبي الأحوص هذا، فرجّح من خلاله ما روي عن سفيان الثوري متصلاً باعتبار رواية سعيد بن منصور عن أبي الأحوص متابعة لحديث سفيان المتصل.

وللحديث طريق آخر:

أخرجه: وكيع في تفسيره كما في «تفسير ابن كثير»: ٣٧٣ قال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره.

وهذا الطريق وهمٌ أو خطأ من النساخ يدل على ذلك أن ابن المنذر أخرج هذا الحديث في تفسيره (٥٨٣) من طريق وكيع، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله، به.

وأخرجه: ابن المنذر في تفسيره (٥٨٢) قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا إبراهيم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الضحى، عن عبد الله، قال: أراه قال: عن النبي ﷺ، به.

انظر: «تحفة الأشراف» ٤٢٩/٦ (٩٥٨١) و٤٣١/٦ (٩٥٨٨)، و«أطراف

المسند» ٢٢٤/٤ (٥٧٥٩)، و«إتحاف المهرة» ٤٧٤/١٠ (١٣٢١٩) و٥٢٠/١٠ (١٣٣٢٨).

❖ ومما تعارض فيه الاتصال والانقطاع، ورُجِّح فيه الانقطاع لثقة

رواته وإتقانهم: ما روى محبوب بن الحسن، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، قالت: فُرِضت صلاة السفر والحضر ركعتين ركعتين، فلما أقام رسول الله ﷺ بالمدينة، زيدَ في صلاة الحضر ركعتان ركعتان، وتركت صلاة الفجر؛ لطول القراءة، وصلاة المغرب؛ لأنها وتر النهار.

أخرجه: ابن خزيمة (٣٠٥) و(٩٤٤) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٣٨)، والذهبي في «السير» ٢٠٨/١٢ من طريق محبوب، به.

هذا إسناد ظاهره أنه حسن؛ من أجل محبوب بن الحسن^(١)، وقد توبع على روايته هذه، تابعه مُرْجَى بن رجاء^(٢) عند الطحاوي في «شرح المعاني» ١٣٨/١ و٤١٥ وفي ط. العلمية (١٠٦٤) و(٢٣٤٨) وفي «شرح المشكل»، له (٤٢٦٠) وفي «تحفة الأخيار» (١٠٤٥).

وتابعهما بكار بن عبد الله بن محمد بن سيرين^(٣) عند البيهقي ٣٦٣/١.

ثلاثتهم: (محبوب، ومُرْجَى، وبِكَار) عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، به.

وعلى الرغم من هذه الروايات التي ظاهرها يقوي بعضها بعضاً إلا أنها روايات منكراً لا يلتفت إليها، فقد قال ابن خزيمة عقب (٣٠٥): «هذا حديث غريب لم يسنده أحد أعلمه غير محبوب بن الحسن، ورواه أصحاب داود،

(١) وهو: «صدوق، فيه لين» «التقريب» (٥٨١٩).

(٢) وهو: «صدوق، ربما وهم» «التقريب» (٦٥٥٠).

(٣) وهو: ضعيف، فقد نقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/٣٤١ (١٢٦٣) عن البخاري أنه قال فيه: «يتكلمون فيه»، ونقل عن أبي زرعة أنه قال فيه: «ذاهب الحديث».

فقالوا: عن الشعبي، عن عائشة خلا محبوب بن الحسن، وظاهر كلام ابن خزيمة أنه حكم بالشذوذ على هذه الرواية، إلا أن قوله: «لم يسنده أحد أعلمه غير محبوب...» هذا كلام فيه نظر فقد توبع محبوب كما قدمناه.

وما يزيد ضعف هذا الحديث من هذا الطريق، أن الرواة الثقات روه عن داود بسنده ولم يذكروا فيه مسروقاً.

فأخرجه: إسحاق بن راهويه (١٦٣٥) عن أبي معاوية^(١).

وأخرجه: أحمد ٢٤١/٦ عن محمد بن أبي عدي^(٢).

وأخرجه: أحمد ٢٦٥/٦ عن عبد الوهاب بن عطاء^(٣).

وأخرجه: الدارقطني^(٤) في «العلل» ٦٧/٥ من طريقين عن داود، الأول: عن سفيان الثوري. والثاني: عن زفر بن هذيل^(٥).

خمسهم: (أبو معاوية، وابن أبي عدي، وعبد الوهاب، وسفيان الثوري، وزفر) وهم ما بين ثقة وصدوق روه عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة، ولم يذكروا فيه مسروقاً.

قد تبين الآن أن هذه الرواية أصح من الرواية الأولى، ولكنها منقطعة فيما بين الشعبي وعائشة، فقد نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٥٨٩) عن يحيى بن معين أنه قال: «ما روى الشعبي عن عائشة مرسل» ونقل في (٥٩١) عن أبيه أنه قال: «والشعبي عن عائشة مرسل، إنما يحدث عن مسروق، عن عائشة».

وقد روي هذا الحديث مرسلًا.

فأخرجه: ابن أبي شيبه (٣٧٠١٦) عن عبيدة، عن داود، عن الشعبي مرفوعاً ولم يذكر فيه مسروقاً، ولا عائشة.

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٨٤١). (٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٦٩٧).

(٣) وهو: «صدوق، ربما أخطأ» «التقريب» (٤٢٦٢).

(٤) إفادة من تعليق الشيخ شعيب الأرناؤوط على المسند الأحمدى ١٦٧/٤٣.

(٥) قال الذهبي في «الميزان» ٧١/٢ (٢٨٦٧): «صدوق، وثقه ابن معين وغير واحد، وقال ابن سعد: لم يكن في الحديث بشيء».

فعبدة وهو ابن حميد الضبي الكوفي الحذاء^(١)، خالف جمعاً من الرواة الثقات الذين روه عن داود مسنداً، في حين تفرّد عبدة فرواه مرسلأ ما يجعل روايته شاذة.

ومما تقدم ينجلي لنا احتمالان:

الأول: أنّ الاختلاف في هذا الحديث هو من داود، وله فيه ثلاث روايات: موصولة، ومنقطعة، ومرسلة.

الثاني: أن الوهم من الثلاثة، بمعنى: أنّ أحدهم أخطأ فقلده الآخرون في خطئه.

بقي أن نعرف أنّ هذا الحديث روي على الصواب من رواية عروة، عن عائشة.

أخرجه: البخاري ٩٨/١ (٣٥٠) و٥٤/٢ (١٠٩٠) و٨٧/٥ (٣٩٣٥)، ومسلم ١٤٢/٢ (٦٨٥) (١) و١٤٣/٢ (٦٨٥) (٣)، وأبو داود (١١٩٨).

فتكون هذه الرواية هي الرواية الصحيحة، والله أعلم.

وانظر: «أطراف المسند» ٦٠/٩ (١١٥٥٦)، و«إتحاف المهرة» ١٦/ ١١٢٩ (٢١٧٥٧).

❖ ومما حصل فيه اختلاف في الاتصال والانقطاع، ورُجحت

الرواية المتصلة: ما روى مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة: أنّه كان مع رسول الله ﷺ محرماً، فأذاه القمل في رأسه، فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق رأسه، وقال: «صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، مُدّين مُدّين لكل إنسان، أو انسك بشاة، أي ذلك فعلت أجزأ عنك».

أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٢٥٨) برواية أبي مصعب الزهري و(١٢٥٠) برواية الليثي.

(١) وهو: «صدوق، نحوي، ربما أخطأ» «التقريب» (٤٤٠٨).

وأخرجه: أبو داود (١٨٦١)، ومن طريقه البيهقي ١٦٩/٥ - ١٧٠ من طريق القعنبي.

وأخرجه: البيهقي ١٦٩/٥ - ١٧٠ من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي.

وأخرجه: البيهقي ١٦٩/٥ - ١٧٠ من طريق ابن بكير.

وأخرجه: البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣١١٥) ط. العلمية و(١٠٣٦٠) ط. الوعي من طريق الشافعي.

ستتهم: (أبو مصعب، والليثي، والقعنبي، والتنيسي، وابن بكير، والشافعي) عن مالك، بهذا الإسناد.

هذا الحديث اختلف فيه على مالك، فروي بالإسناد السابق وبأسانيد أخرى.

فأخرجه: أحمد ٢٤١/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: النسائي ١٩٤/٥ وفي «الكبرى»، له (٣٨٣٤) ط. العلمية و(٣٨٢٠) ط. الرسالة من طريق عبد الرحمن بن القاسم.

وأخرجه: ابن الجارود (٤٥٠)، والطبري في «التفسير» (٢٧١٠) ط. الفكر و٣/٣٨٨ ط. عالم الكتب، والبيهقي ١٦٩/٥ من طريق عبد الله بن وهب.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢١ من طريق القعنبي، وعبد الله بن يوسف التنيسي، ويحيى بن بكير، ومصعب بن عبد الله الزبيري.

وأخرجه: البيهقي ٥٥/٥ من طريق الحسين بن الوليد.

وأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٢٣٨ من طريق مكى بن إبراهيم.

تستهم: (ابن مهدي، وابن القاسم، وابن وهب، والقعنبي، والتنيسي، ويحيى بن بكير، ومصعب، والحسين، ومكى) عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب، به فجعلوا مجاهداً بين الجزري وابن أبي ليلى.

قال الشافعي فيما نقله البيهقي ١٧٠/٥ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (١٠٣٦٢): «غلط مالك في هذا الحديث، الحفاظ حفظوه: عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة»، وبهذا يكون الشافعي جعل الخطأ من مالك نفسه.

وقال البيهقي في «المعرفة»: «إنما سقط ذكر مجاهد في إسناده في العرضة التي حضرها الشافعي، وكذلك في العرضة التي حضرها القعنبى، وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن بكير، وقد ذكر في العرضة التي حضرها عبد الله بن وهب - وذكر غيره -: عن عبد الكريم». وساق في «السنن» بأسانيده إلى مجموعة من الرواة عن مالك، وقال عقب تلك الأسانيد: «فذكره بنحوه دون ذكر مجاهد في إسناده، وفي بعض هذه العروض سمعه الشافعي رحمته الله في جماعة من أصحاب «الموطأ» دون العرضة التي شهدا ابن وهب...».

وقال البيهقي في «السنن» مبيناً قول الشافعي: «إنما غلط في هذا بعض العروضات، وقد رواه في بعضها على الصحة».

وقال البيهقي في ٥٥/٥: «جوده^(١) الحسين بن الوليد النيسابوري عن مالك، وكذلك رواه ابن وهب، عن مالك، ورواه جماعة عن مالك دون ذكر مجاهد في إسناده».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣٧/٧: «هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن ابن أبي ليلى، وتابعه أبو مصعب، وابن بكير، والقعنبى، ومطرف، والشافعي، ومعن بن عيسى، وسعيد بن عفير، وعبد الله بن يوسف التنيسي، ومصعب الزبيري، ومحمد بن المبارك الصوري، كل هؤلاء رووه عن مالك، كما رواه يحيى لم يذكروا مجاهداً في إسناده هذا الحديث، ورواه ابن وهب، وابن القاسم، ومكي بن إبراهيم، عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن

(١) قال البلقيني كما في «تدريب الراوي» ١٧٨/١: «من ذلك يعلم أن الجودة يُعبر بها عن الصحة».

أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وذكر الطحاوي: أنَّ القعني رواه ابن^(١) وهب وابن القاسم فذكر مجاهداً، قال أبو عمر: الصواب في إسناد هذا الحديث قول من جعل فيه مجاهداً بين عبد الكريم وبين بن أبي ليلى، ومن أسقطه فقد أخطأ فيه - والله أعلم - وزعم الشافعي أنَّ مالكاً هو الذي وهم فيه، فرواه عن عبد الكريم، عن ابن أبي ليلى، وأسقط من إسناده مجاهداً»، وقال أيضاً: «وعبد الكريم لم يلق ابن أبي ليلى ولا رآه، والحديث محفوظ لمجاهد، عن ابن أبي ليلى من طرق شتى صحاح كلها، وهذا عند أهل الحديث أبين من أن يحتاج فيه إلى استشهاد...».

ومما يرجح أنَّ المحفوظ بإثبات مجاهد في الإسناد، وأنَّ مالكاً توبع على ذكر مجاهد.

أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٢٢) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، به.

وأخرجه: الترمذي (٩٥٣)، والبيهقي ٥/ ٥٥ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٣١١٦) و(٣١١٧) ط. العلمية و(١٠٣٦٣) و(١٠٣٦٤) ط. الوعي من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، به.

وروي الحديث عن مالك بإسناد آخر.

فأخرجه: مالك في «الموطأ» (١٢٥٩) برواية أبي مصعب الزهري و(٥٩٣) برواية سويد بن سعيد و(١٢٥١) برواية الليثي.

وأخرجه: البخاري ٣/ ١٢ (١٨١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٢٠)، والبيهقي ٥/ ٥٤ - ٥٥ من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي.

وأخرجه: الجوهري (٣٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٢٠) من طريق القعني.

(١) هكذا جاء النص في المطبوع ويظهر أن فيه سقطاً.

وأخرجه: الطبري في «التفسير» (٢٧١٠) ط. الفكر و٣/٣٨٨ ط. عالم الكتب من طريق ابن وهب.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢١ من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري، ويحيى بن بكير، ومطرف بن عبد الله المدني (فرقهم).
وأخرجه: البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٨٤٤) ط. العلمية و(٩٦٤٢) ط. الوعي من طريق الشافعي.

سبعتهم: (التنيسي، والقعنبي، وابن وهب، ومصعب، ويحيى، ومطرف، والشافعي) عن مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(١)، عن كعب، به.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١/٤١٩ - ٤٢٠: «هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد متصلاً، وتابعه القعنبي والشافعي وابن عبد الحكم وعتيق بن يعقوب الزبيري وابن بكير وأبو مصعب وأكثر الرواة، وهو الصواب.. والحديث لمجاهد، عن ابن أبي ليلى صحيح لا شك فيه عند أهل العلم بالحديث».

وروي الحديث بذكر مجاهد من طرق أخرى.

فأخرجه: أحمد ٤/٢٤٢، وابن خزيمة (٢٦٧٧) بتحقيقي، وابن حبان (٣٩٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٩ من طريق معمر.

وأخرجه: الحميدي (٧١٠)، وأحمد ٤/٢٤٣، ومسلم ٤/٢١ (١٢٠١) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٩)، والطبري في تفسيره (٢٧١٠) ط. الفكر و٣/٣٨٦ ط. عالم الكتب، وابن حبان (٣٩٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٣ و(٢٣٦)، والبيهقي ٤/١٧٠ و٥/٥٥ من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: البخاري ٧/١٥٤ (٥٦٦٥)، وابن خزيمة (٢٦٧٧) بتحقيقي،

(١) ابن أبي ليلى سقط من ط. عالم الكتب، والمثبت من ط. الفكر، ومن الأسانيد التي قبلها.

والدارقطني ٢/٢٩٨ - ٢٩٩ ط. العلمية و(٢٧٨٣) ط. الرسالة من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: البخاري ٣/١٣ (١٨١٧)، وابن خزيمة (٢٦٧٨) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٤ من طريق شبل.

وأخرجه: البخاري ٣/١٣ (١٨١٨) و٥/١٥٨ (٤١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٦، والدارقطني ٢/٢٩٨ ط. العلمية و(٢٧٨٠) ط. الرسالة، والبيهقي ٥/٢١٤ من طريق ورقاء.

وأخرجه: الطبري في «التفسير» (٢٧١٠) ط. الفكر و٣/٣٨٦ - ٣٨٧ ط. عالم الكتب، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٨ من طريق عيسى بن ميمون.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٥ من طريق عبد الوارث.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٧ من طريق مسلم بن خالد الزنجي.

ثمانيتهم: (معمر، وابن عيينة، والثوري، وشبل، وورقاء، وعيسى، وعبد الوارث، ومسلم) عن ابن أبي نجيح^(١)، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، به.

ورواية سفيان بن عيينة عند أحمد ظاهرها الإرسال حيث جاءت عن ابن أبي ليلى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ كَعْبًا حِينَ حَلَقَ رَأْسَهُ أَنْ يَذْبَحَ شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ يَطْعَمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ مَسَاكِينَ. ولكن يفسر هذا الروايات الأخرى الموصولة عنه، ويؤيد ذلك أَنَّ الحافظ ابن حجر أورده في «أطراف المسند» ٥/٢١٩ (٦٩٨٢) مع الروايات الموصولة، ولم يُشِرْ إلى أنها مرسلة.

وأخرجه: البخاري ٣/١٣ (١٨١٥) قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا

(١) قرن بعضهم مع ابن أبي نجيح رواة آخرين مثل أيوب السختياني وحמיד.

سيف - وهو ابن سليمان - قال: حدثني مجاهد، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى: أنَّ كعب بن عجرة حدثه... فذكره.

وأخرجه: مسلم ٢٠/٤ (١٢٠١) (٨١)، وأبو عوانة ٤١٤/٢ (٣٦٤٨) من طريق عبد الله بن عون، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب، به.

وقد روي هذا الحديث من طريق آخر.

فأخرجه: أحمد ٢٤٣/٤، وأبو داود (١٨٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٤، والبيهقي ١٨٥/٥ من طريق حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، به مختصراً.

وهذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّ حماد بن سلمة خالف أصحاب داود بن أبي هند، حيث إنهم لم يذكروا في الإسناد ابن أبي ليلى.

فرواه معمر عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٨.

وإسماعيل ابن عليّ عند أحمد ٢٤٣/٤.

وشعبة عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٩.

وابن أبي عدي عند أحمد ٢٤٣/٤.

وزهير بن إسحاق عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٧.

وعبد الوهاب الثقفي عند أبي داود (١٨٥٨).

وبشر بن المفضل^(١) عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٦.

ويزيد بن زريع عند أبي داود (١٨٥٨)، والطبري في تفسيره (٢٧١٠)

ط. الفكر ٣/٣٨١ - ٣٨٢ ط. عالم الكتب.

وهيب بن خالد عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٥.

(١) في مطبوع الطبراني «الكبير»: «الفضل»، وما أكثر التصحيفات والتحريفات في هذه الطبعة!

وخالد الطحان عند الطبري في تفسيره (٢٧١٠) ط. الفكر و٣/٣٨٢ ط. عالم الكتب.

عشرتهم: (معمّر، وابن عليّة، وشعبة، وابن أبي عدي، وزهير، وعبد الوهاب، وبشر، ويزيد، ووهيب، وخالد) عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة بنحوه، ولم يذكروا بين الشعبي وكعب وساطة. إلا أنّ حماداً لم ينفرد بهذه الزيادة، تابعه يزيد بن هارون.

فقد أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٤٣ قال: حدثنا إدريس بن جعفر العطار، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، فذكر نحوه. وهذه متابعة لا تنفع؛ لكون إدريس هذا متروك، قاله الدارقطني فيما نقله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/١٦٩ (٦٨٠).

ومما يدل على نكارة هذا الإسناد أنّ إدريس خالف أحمد بن سنان وهو ثقة حافظ^(١).

فقد أخرجه: الدارقطني ٢/٢٩٩ ط. العلمية و(٢٧٨٤) ط. الرسالة من طريق أحمد بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن عامر، عن كعب بن عجرة، به. وقد روي هذا الحديث باختلاف آخر.

فأخرجه: أحمد ٤/٢٤٣، والترمذي (٢٩٧٣) (٢م)، والطبري في «التفسير» (٢٧١٠) ط. الفكر و٣/٣٨٢ ط. عالم الكتب، وابن حزم في «المحلى» ٧/١٤٣ من طريق أشعث بن سوار الكندي، عن الشعبي، عن عبد الله بن معقل، عن كعب بن عجرة، بنحوه.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف أشعث، فقد نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/١٩٨ (٩٧٨) عن يحيى بن معين أنّه قال فيه: «كوفي،

(١) «التقريب» (٤٤).

لا شيء، ضعيف»، ونقل عن أبيه قوله: «وهو ضعيف الحديث»، ونقل عن أبي زرعة قوله فيه: «لين»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٨): «ضعيف».

ثم الحديث بهذا الإسناد منكر، فإنَّ أشعث بن سوار على ضعفه خالف المغيرة بن مقسم، وهو ثقة متقن إلا أنَّه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم^(١). فقد رواه المغيرة عند إبراهيم بن طهمان في مشيخته (١٦٧) عن الشعبي، عن كعب بن عجرة.

وهذا الإسناد تُخشى فيه عنعنة المغيرة، وقد تكلم أهل العلم في سماع الشعبي من كعب بن عجرة، فقد سئل يحيى بن معين هل سمع الشعبي من كعب بن عجرة؟ فقال في تاريخه (٢٥٦١) برواية الدوري: «سمع من عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة»، وقال ابن حزم في «المحلى» ١٤٣/٧: «لم يسمعه الشعبي من كعب...». وتابع الشعبي على هذه الرواية أبو قلابه.

فأخرجه: أحمد ٢٤١/٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨٥/١٤ وفي ط. الغرب ١٣١/١٦ من طريق هشيم، عن خالد، عن أبي قلابه، عن كعب بن عجرة.

وهذا إسناد منقطع، فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٢٢/١: «من روى الحديث عن أبي قلابه، عن كعب بن عجرة أو عن الشعبي، عن كعب بن عجرة فليس بشيء، والصحيح فيه عن أبي قلابه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وأما الشعبي فاختلف فيه عليه، فرواه بعضهم عنه عن عبد الرحمن، عن كعب بن عجرة، وبعضهم جعله عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، وبعضهم عنه عن عبد الله بن معقل^(٢)، عن كعب بن عجرة، وبعضهم جعله عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، ولم يسمع الشعبي من كعب بن عجرة، ولا سمعه أبو قلابه من كعب بن عجرة، والله أعلم».

(١) «التقريب» (٦٨٥١).

(٢) تحرف في المطبوع إلى: «مغل».

وهشيم في هذه خالف أصحاب خالد الحذاء.

فأخرجه: أحمد ٢٤٢/٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٥١ من طريق وهيب.

وأخرجه: مسلم ٢١/٤ (١٢٠١) (٨٤)، وأبو داود (١٨٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦١)، وأبو عوانة ٤١٣/٢ (٣٦٤٢)، وابن حبان (٣٩٨٦)، والبيهقي ٥٥/٥ من طريق خالد بن عبد الله الطحان.

وأخرجه: ابن خزيمة (٢٦٧٦) بتحقيقي، وأبو عوانة ٤١٣/٢ (٣٦٤٢)، وابن حبان (٣٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٥٠ من طريق عبد الوهاب الثقفي.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٥٠ من طريق العباس بن الفضل الأنصاري.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٥٣ من طريق وهب بن بقية.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٥٢ من طريق عبد الأعلى.

ستتهم: (وهيب، وخالد، وعبد الوهاب، والعباس، ووهب، وعبد الأعلى) عن خالد الحذاء^(١)، عن أبي قلابة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب، به.

وقد جاء عند الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٥٤ من طريق هشيم بإثبات ابن أبي ليلى، والله أعلم بالصواب.

ومن هذا يتبين أن هشيماً قد اضطرب فيه، فرواه مرة من غير ذكر ابن أبي ليلى، ومرة بذكره فوافق أصحاب خالد الحذاء.

قال ابن حزم في «المحلى» ١٤٢/٧: «هذا أكمل الأحاديث وأبينها».

قلت: أما الاختلاف فقد تبين أن الراجح فيه: الشعبي، عن كعب بدون وساطة، وأما ما يخص السماع، فقد صرح به الشعبي في رواية زهير بن إسحاق،

(١) تكررت في «المعجم الكبير» رواية وهيب.

وبشر بن المفضل، ووهيب بن خالد، فقال: حدثني كعب بن عجرة، وهذه أسانيد حسنة، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٤٣/٧ (١١١٤)، و«إتحاف المهرة» ١٨/١٣ (١٦٣٨١).

❖ ومما اختلف في اتصاله وانقطاعه، ورُجِح فيه الاتصال، لكن يبقى الحديث ضعيفاً كونه معللاً بعلّة أخرى: ما روى أبو صالح مولى عثمان بن عفان، قال: قال عثمان بن عفان في مسجد الخيف بمنى: يا أيها الناس، إني سمعتُ حديثاً من رسول الله ﷺ قد كنتُ كتمتكموه^(١) ضناً^(٢) بكم، وقد بدا لي أن أبديه نصيحة لله ولكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيما سِوَاهُ» فليَنظر كُلُّ امرئٍ منكم لنفسه^(٣).

أخرجه: عبد الله بن المبارك في «الجهاد» (٧٢) رواية ابن رحمة عنه. وأخرجه: النَّسائي ٤٠/٦ وفي «الكبرى»، له (٤٣٧٨) ط. العلمية و(٤٣٦٤) ط. الرسالة، والضياء في «المختارة» ٤٥٢/١ (٣٢٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: ابن حبان (٤٦٠٩) من طريق حبان بن موسى. وأخرجه: الحاكم ٦٨/٢، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٣٣) ط. العلمية و(٣٩٢٨) ط. الرشد من طريق عبدان. أربعتهم: (ابن رحمة، وعبد الرحمن، وحبان، وعبدان) عن عبد الله بن

(١) في المطبوع من كتاب «الجهاد» لابن المبارك: «كتمتموه» وقال محقق الكتاب في الحاشية: «هكذا في أصل الكتاب، والصواب: كتمتكموه».

قلت: وكذا هو على الصواب في «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان».

(٢) الضن - بأخت الصاد - الإمساك واليخل.

(٣) هذا لفظ رواية عبد الله بن المبارك في كتاب «الجهاد».

المبارك، عن أبي معن محمد بن معن الغفاري، عن أبي عقيل زهرة بن معبد، عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، به.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه».

وخالف أصحاب ابن المبارك الطيالسي إذ أخرجه في مسنده (٨٧)، ومن طريقه البيهقي ١٦١/٩ عن ابن المبارك، عن أبي معن، عن أبي صالح مولى عثمان، قال: قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الخيف: يا أيها الناس.. سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَوْمُ الْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَأَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ» فليَنظُرْ مِنْكُمْ كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ.

ولم يذكر في إسناده زهرة بن معبد.

والصواب في ذلك ما رواه الجماعة عن ابن المبارك، وما يدل على ذلك ويقويه أنَّ الليث بن سعد روى الحديث عن زهرة بن معبد، عن أبي صالح مولى عثمان، عن عثمان رضي الله عنه، به.

إذ أخرجه: ابن أبي شعبة (١٩٦٨٥)، وأحمد ٦٥/١ و٧٥، وعبد بن حميد (٥١)، والدارمي (٢٤٢٤)، والترمذي (١٦٦٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٠)، والبزار (٤٠٦)، والنسائي ٣٩/٦ - ٤٠ وفي «الكبرى»، له (٤٣٧٧) ط. العلمية و(٤٣٦٣) ط. الرسالة، والحاكم ١٤٣/٢، والبيهقي ٩/٣٩، والضياء في «المختارة» ٤٥١/١ (٣٢٥) و(٣٢٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣٩/٨ (٨٠٣٥) من طرق عن الليث بن سعد، عن زهرة بن معبد، بالإسناد المتقدم. ولفظ الحديث: «رَبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ».

قال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه».

وقال البزار: «وهذان الحديثان اللذان رواهما أبو صالح مولى عثمان لا نعلم لهما طريقاً إلا هذين الطريقين».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

وقد تويع الليث بمتابعات لا ترتقي إلى مرتبة الصحة.

إذ أخرجه: أحمد ٦٢/١ عن أبي سعيد مولى بني هاشم.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩٩) عن كامل بن طلحة.

كلاهما: (أبو سعيد، وكامل) عن عبد الله بن لهيعة، قال: حدثنا زهرة بن معبد، عن أبي صالح مولى عثمان: أنه حدثه، قال: سمعت عثمان بمنى يقول... فذكره ولفظه: «رباط يوم في سبيل الله أفضل من ألف يوم فيما سواه».

وابن لهيعة صدوق إلا أنه خلط بعد احتراق كتبه^(١). ولكن مع رواية الليث بن سعد يرتقي حديث ابن لهيعة بعض الشيء.

وروى الحديث أيضاً بهذا الإسناد رشدين بن سعد.

إذ أخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٦٦/١، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣٩/٨ (٨٠٣٥) عن سويد بن سعيد، عن رشدين بن سعد، عن زهرة بن معبد، بالإسناد نفسه.

وسويد بن سعيد قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٩٠): «صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول».

ورشدين بن سعد ضعيف^(٢).

والحديث مع كل ما تقدم يبقى ضعيف الإسناد، وسبب ضعفه هو أبو صالح مولى عثمان بن عفان، إذ ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣١/٢ (٢٠٠٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» ٨٤/٤، وذكره أيضاً العجلي في «معرفة الثقات» (٢١٧٧)، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨١٧٤): «مقبول» ومعنى هذا الاصطلاح عند الحافظ أنه مقبول حيث يتابع، ولين الحديث إذا انفرد، وهو قد تفرّد برواية هذا الحديث.

(٢) «التقريب» (١٩٤٢).

(١) «التقريب» (٣٥٦٣).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٦٠/٦ (٩٨٤٤)، و«إتحاف المهرة» ٩٧/١١ (١٣٧٦٠)، و«أطراف المسند» ٣٢٣/٤ (٦٠٠٦).

وروي الحديث عن عثمان رضي الله عنه من وجه آخر.

إذ أخرجه: البزار (٣٥٠)، والضياء في «المختارة» ٤٨٨/١ (٣٦٢) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٠) من طريق يونس بن بكير.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٤٥)، والحاكم ٨١/٢، وأبو نعيم في

«الحلية» ٢١٤/٦ - ٢١٥ وفي «معرفة الصحابة»، له (٢٨٤)، والبيهقي في

«شعب الإيمان» (٤٢٣٤) ط. العلمية و(٣٩٢٩) ط. الرشد، والضياء في

«المختارة» ٤٨٧/١ (٣٦١) من طرق عن عبد الله بن يزيد المقرئ.

وذكره الدارقطني في «العلل» ٣٦/٣ (٢٧٠) من طريق مسلم بن إبراهيم،

عن جعفر بن سليمان الضبعي.

أربعتهم: (محمد، ويونس، وعبد الله، وجعفر) عن كهمس، عن

مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، به

ولفظه: «مَنْ حَرَسَ لَيْلَةً مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ

يَقَامُ لَيْلُهَا، وَيَصَامُ نَهَارُهَا».

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن عثمان

[إلا]^(١) بهذا الإسناد، وقد رواه غير واحد عن كهمس، عن مصعب بن ثابت،

عن عثمان».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

قلت: إسناده الحديث ضعيف؛ لضعف مصعب بن ثابت وهو ابن

عبد الله بن الزبير، إذ قال عنه ابن معين في تاريخه (٧٧٤) برواية الدارمي:

«ضعيف»، وقال أحمد في «الجامع في العلل» ٣١/٢ (٢٤٧): «أراه ضعيف

(١) لفظة: «إلا» أضافها محقق كتاب «البحر الزخار»، وقال في الحاشية: «الزيادة لا بد

منها».

الحديث»، وقال أيضاً فيما نقله عنه ابن عدي في «الكامل» ٨/ ٨٤: «لم أرَ الناس يحمدون حديثه»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٥٠ عن أبيه أنه قال: «صدوق كثير الغلط، ليس بالقوي»، ونقل عن أبي زرعة أنه قال: «ليس بالقوي»، وقال النسائي فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ١١٩/ ٧ (٦٥٧٣): «ليس بالقوي»^(١).

زيادة على ضعف مصعب، فقد اختلف كهمس فيه فروي عنه بالإسناد المتقدم. وروي عنه من وجه آخر دون ذكر عبد الله بن الزبير في السند. إذ أخرجه: أحمد ١/ ٦١ عن روح.

وأخرجه: أحمد ١/ ٦٤ - ٦٥ عن محمد بن جعفر. وتابعهم: جعفر بن سليمان الضبيعي، وعبد الله بن إدريس، وأبو إسحاق الفزاري كما في «علل الدارقطني» ٣/ ٣٧ (٢٧٠).

خمسهم: (روح، ومحمد، وجعفر، وعبد الله، وأبو إسحاق) عن كهمس، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير^(٢)، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، به.

(١) وهو في «التقريب» (٦٦٨٦): «لين الحديث».

(٢) هكذا جاء هذا السند في الموضوعين من المسند، ولعل فيه خللاً في النسخ، وقد أعيناني أن أجده في غير المسند فلم أظفر به، وقد يكون صوابه كما تقدم في الأسانيد السابقة، وقد جاء السند في «أطراف المسند» ٤/ ٣٢٠ (٥٩٩٦) على الجادة، وعلق عليه المحقق، فقال: «وقع في (ت) و(هـ) والمطبوع: «عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير وهو تحريف، والصواب: «عن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير».

وقال الضياء في «المختارة» ١/ ٤٨٨ قبيل (٣٦٢): «رواه الإمام أحمد، عن روح، عن كهمس، عن مصعب، عن عثمان».

أقول: وكذا ذكره ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١١/ ٥٧ (١٣٦٨٥) تحت ترجمة عبد الله بن الزبير، عن عثمان، وقال ابن حجر في «النكت الظرف» ٧/ ٢٦٠: «وجدت الحديث عنه - يعني: عن عبد الله بن الزبير - طريق آخر عن إسحاق في مسنده عن النضر بن شميل، وعن عبد الله بن يزيد المقرئ، وروح بن عبادة، عن كهمس، عن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير، عن عثمان...» فيكون الحديث =

وقد توبع كهمس على ذكر عبد الله بن الزبير في الإسناد.

إذ أخرجه: ابن ماجه (٢٧٦٦) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، به.

وهذه المتابعة ضعيفة؛ إذ إنَّ في الحديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف أيضاً^(١).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٥٠/٦ (٩٨١٦)، و«إتحاف المهرة» ٥٧/١١ (١٣٦٨٥)، و«أطراف المسند» ٣٢٠/٤ (٥٩٩٦).

❁ ومما اختلف فيه اتصالاً وانقطاعاً ورجح فيه الاتصال: ما روى

الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن فاطمة بنت قيس^(٢) من بني أسد قريش: أنها أتت النبي ﷺ فذكرت أنها تُسْتَحَاضُ، فزعمت أنه قال لها: «إنما ذلك عِرْقٌ فإذا أَقْبَلَتِ الحيضةُ فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي»^(٣).

أخرجه: النسائي ١١٦/١ وفي «الكبرى»، له (٢٠٩) ط. العلمية و(٢٠٧) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٩٠٠ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد.

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنَّ عروة بن الزبير لم يسمع هذا الحديث من فاطمة بنت قيس، قال الدارقطني في «العلل» ٣٠٩/٥ (القسم المخطوط): «فرواه الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن هشام بن عروة، عن

= بذلك محفوظاً بالإسناد الأول، فإن صح هذا الأمر فينتفي الاختلاف على كهمس، ويكون الحديث معلولاً بمصعب، والله أعلم.

(١) «التقريب» (٣٨٦٥).

(٢) هي فاطمة بنت أبي حبيش، واسم أبي حبيش: «قيس بن المطلب». انظر: «التقريب» (٨٦٥١).

(٣) لفظ رواية النسائي في «الكبرى».

أبيه، عن فاطمة بنت قيس، ووهم فيه، والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حبيش» انتهى.

قلت: قد نسب الدارقطني الوهم للأوزاعي؛ وهذا ما يفهم من كلامه. وما يدل على الوهم في هذا الإسناد أن جمعاً كبيراً من الرواة رواه عن هشام، وذكروا فيه السيدة عائشة رضي الله عنها.

إذ أخرجه: مالك في «الموطأ» (٩١) برواية القعنبي و(١٧١) برواية أبي مصعب الزهري و(١٥٧) برواية الليثي، ومن طريقه الشافعي في مسنده (١٠٩) بتحقيقه، والبخاري ٨٤/١ (٣٠٦)، وأبو داود (٢٨٣)، والنسائي ١٢٤/١ و(١٨٦) وفي «الكبرى»، له (٢٢٣) ط. العلمية^(١)، وأبو عوانة ٢٦٦/١ - ٢٦٧ (٩٢٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٢/١ وفي ط. العلمية (٦١٨) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٧٣٥) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٦)، والبيهقي ٣٢٤/١ و٣٢٩، والبغوي (٣٢٤).

وأخرجه: عبد الرزاق (١١٦٥) من طريق معمر.

وأخرجه: عبد الرزاق (١١٦٦) من طريق ابن جريج.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (٥٦٥) من طريق معمر وسفيان الثوري (مقرونين).

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٨٨) من طريق سفيان الثوري وابن جريج (مقرونين).

وأخرجه: الحميدي (١٩٣)، والبخاري ٨٧/١ (٣٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٨٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٢/٦ و١٨٢/٨ من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: الدارمي (٧٧٩)، وأبو يعلى (٤٤٨٦)، والطحاوي في «شرح

(١) لم أجده في ط. الرسالة.

معاني الآثار» ١٠٢/١ وفي ط. العلمية (٦٢٠) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٧٣٤) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٢/٨ من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (٥٦٣)، والبخاري ٦٦/١ (٢٢٨)، ومسلم ١٨٠/١ (٣٣٣) (٦٢)، والترمذي (١٢٥)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٧٤٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨١/٨، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٩٣) من طريق أبي معاوية.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ١٩٣/٨، وابن أبي شيبه (١٣٥٢)، وأحمد ١٩٤/٦، ومسلم ١٨٠/١ (٣٣٣) (٦٢)، وابن ماجه (٦٢١)، وأبو عوانة ٢٦٦/١ (٩٢٧)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٧٤٤)، والبيهقي ٣٢٤/١ من طريق وكيع بن الجراح.

وأخرجه: السراج في مسنده (٧)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٧٤٧) من طريق عبدة بن سليمان.

وأخرجه: الترمذي (١٢٥)، والنسائي ١٢٢/١ و ١٨٤ وفي «الكبرى»، له (٢١٧) ط. العلمية^(١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٢١٤ من طريق وكيع وعبدة وأبي معاوية (مقرونين).

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (٥٦٣)، والسراج في مسنده (٨) من طريق عبدة ووكيع (مقرونين).

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٢/١ وفي ط. العلمية (٦١٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٧٣٢) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٨٩٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨١/٨ من طريق أبي حنيفة.

وأخرجه: النسائي ١٨٦/١، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٧٤٦) من طريق عبد الله بن المبارك.

(١) لم أجده في ط. الرسالة.

- وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٩٣) من طريق زائدة.
- وأخرجه: النسائي ١/ ١٢٤ و ١٨٦ وفي «الكبرى»، له (٢٢٤) ط. العلمية و(٢١٨) ط. الرسالة من طريق خالد بن الحارث.
- وأخرجه: الدارمي (٧٧٤)، وابن الجارود (١١٢)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٦ (٩٢٧)، والبيهقي ١/ ٣٢٣ و ٣٢٤ وفي «السنن الصغرى»، له (١٤١) من طريق جعفر بن عون.
- وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٩١) من طريق شعبة.
- وأخرجه: أبو داود (٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٩٤)، والبيهقي ١/ ٣٢٤ من طريق زهير بن معاوية.
- وأخرجه: أبو عوانة ١/ ٢٦٧ (٩٢٩)، والطبراني ٢٤/ (٨٩٩) من طريق أيوب^(١).
- وأخرجه: أبو عوانة ١/ ٢٦٦ (٩٢٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٢ وفي ط. العلمية (٦١٨) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٧٣٥) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٦) من طريق سعيد بن عبد الرحمن والليث وعمرو بن الحارث (مقرونين)^(٢).
- وأخرجه: مسلم ١/ ١٨٠ (٣٣٣) (٦٢) من طريق عبد العزيز الدراوردي^(٣) وجريز بن عبد الحميد ونمير - والد عبد الله - (فرقهم).
- وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٢ وفي ط. العلمية (٦١٩) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد.
- وأخرجه: البخاري ١/ ٨٩ (٣٢٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٨)، والبيهقي ١/ ٣٢٤ و ٣٢٥ من طريق أبي أسامة.
- وأخرجه: ابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٥)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٧٤٣)، والبيهقي ١/ ٣٢٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٨٢

(١) عند أبي عوانة: «أيوب» تحريف - وهو السخنياني -.

(٢) جاء مالك مقروناً معهم. (٣) جاء مقروناً مع أبي معاوية.

من طريق محمد بن كناسة^(١).

وأخرجه: ابن حبان (١٣٥٤) من طريق أبي حمزة محمد بن ميمون السكري^(٢).

وأخرجه: الدارقطني ٢٠٥/١ ط. العلمية و(٧٨٨) ط. الرسالة، وابن حزم في «المحلى» ١٠٣/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/٨٩٦ من طريق مسلمة بن قعنب.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/٨٩٧ من طريق حجاج بن أرطاة.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/٨٩٨ من طريق عبد العزيز بن أبي

حازم.

وأخرجه: البيهقي ٣٢٤/١ من طريق عبد الله بن نمير.

وأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٨/٦ من طريق يحيى بن هاشم.

جميعهم: (مالك، ومعمّر، وابن جريج، والثوري، وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وأبو معاوية، ووكيع، وعبد، وأبو حنيفة، وابن المبارك، وزائدة، وخالد، وجعفر، وشعبة، وزهير، وأيوب، وسعيد، والليث، وعمرو، والدراوردي، وجريّر، ونمير، وعبد الرحمن، وأبو أسامة، ومحمد بن كناسة، وأبو حمزة، والقطان، ومسلمة، وحجاج، وعبد العزيز بن أبي حازم، وابن نمير، ويحيى بن هاشم) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

فهؤلاء الرواة وهم (٣٣) اتفقوا على جعل الحديث عن السيدة عائشة.

كما أن هشاماً توبع على روايته بذكر السيدة عائشة.

إذ أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٢/١ وفي ط. العلمية

(٦١٩) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، به.

(١) عند أبي نعيم في مستخرجه: «محمد بن عبد الله بن كياسة».

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٦٣٤٨).

وخالف الرواة عن هشام حمادُ بنُ زيد، فزاد في متن الحديث عبارة: «وتوضئي».

أخرجه: ابن ماجه (٦٢١)، والنسائي ١٢٣/١ - ١٢٤ و ١٨٥ وفي «الكبرى»، له (٢٢٢) ط. العلمية و(٢١٧) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٣) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٩٢)، وابن حزم في «المحلى» ٢٣٦/١ من طريق حماد بن زيد. قال مسلم ١٨٠/١ (٣٣٣) (٦٢): «وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره».

وقال النسائي في «المجتبى» ١٢٤/١: «لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث: «وتوضئي» غير حماد بن زيد، وقد روى غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه: «وتوضئي»».

قلت: بل قالها غير واحد، قالها حماد بن سلمة عند الطحاوي، وقالها أبو حنيفة، ويحيى بن هشام ثلاثتهم عن هشام بن عروة، وقالها الزهري عن عروة في حديث فاطمة.

قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٢/١ وفي ط. العلمية (٦١٩) و(٦٢٠): «فهكذا روى الحفاظ هذا الحديث عن هشام بن عروة - يعني من دون زيادة «وتوضئي» - لا كما رواه أبو حنيفة رحمه الله تعالى، فكان من الحجة عليهم أنَّ حماد بن سلمة قد روى هذا الحديث عن هشام فزاد فيه حرفاً يدل على موافقته لأبي حنيفة رحمه الله تعالى.. ففي هذا الحديث أنَّ رسول الله ﷺ أمرها بالوضوء مع أمره إياها بالغسل، فذلك الوضوء هو الوضوء لكل صلاة، فهذا معنى حديث أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وليس حماد بن سلمة عندكم في هشام بن عروة بدون مالك والليث وعمرو بن الحارث».

قال اللالكائي فيما نقله ابن الجوزي في «التحقيق» عقب (١٩٣): «قوله: «فتوضئي لكل صلاة» من قول عروة. وهكذا أخرج في الصحيحين^(١).

(١) قال ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» ١٦٠/١ (٢١٢) معقباً على هذا الكلام: =

قال هشام: ثم قال أبي: «توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت» قلنا: قد ذكره الترمذي كما روينا، وحكم بصحته. ثم لا يمكن أن يقول هذا عروة من قبل نفسه، إذ لو قاله هو لكان لفظه «ثم تتوضأ لكل صلاة» فلما قال: «توضئي» شاكل ما قبله.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١/١٨١: «ف قيل لحما د: فالغسل؟ فقال: ومن يشك في ذلك؟! غسلاً واحداً بعد الحيضة».

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢/٢٢٠: «قال القاضي عياض رحمته الله: الحرف الذي تركه هو قوله: «اغسلي عنك الدم وتوضئي» ذكر هذه الزيادة النسائي وغيره وأسقطها مسلم؛ لأنها مما انفرد به حماد، قال النسائي: لا نعلم أحداً قال: «وتوضئي» في الحديث غير حماد يعني: والله أعلم في حديث هشام، وقد روى أبو داود وغيره ذكر الوضوء من رواية عدي بن أبي ثابت وحبیب بن أبي ثابت وأيوب بن أبي مسكين^(١)، قال أبو داود: وكلها ضعيفة».

وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٢/٧١ ط. الحرمين: «والصواب أن هذا من قول عروة، كذلك خرجه البخاري في كتاب الوضوء، عن محمد بن سلام، عن أبي معاوية، عن هشام.. فذكر الحديث، وقال في آخره: قال: وقال أبي: «ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت»، وكذلك رواه يعقوب الدورقي، عن أبي معاوية، وفي حديثه: «فإذا أدبرت فاغسلي الدم ثم اغتسلي»، ثم قال هشام: قال أبي: «ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت».. والصواب أن لفظة الوضوء مدرجة في الحديث من قول عروة».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ١/٤٣٢ - ٤٣٣ عقب (٢٢٨): «وإدعى

= «قوله: «في الصحيحين» وهم، وصوابه: في الصحيح، فإن مسلماً لم يخرج له بل أخرجه البخاري وحده..».

(١) سيأتي تخريج هذه الروايات، وأيوب بن أبي مسكين تحرف في «شرح صحيح مسلم» إلى: «أيوب بن أبي مكين».

بعضهم أن هذا معلّق، وليس بصواب - يعني: قول عروة - بل هو بالإسناد المذكور عن محمد، عن أبي معاوية، عن هشام، وقد بيّن ذلك الترمذي في روايته، وادعى آخر أن قوله: «ثم توضئي» من كلام عروة موقوفاً عليه، وفيه نظر؛ لأنّه لو كان كلامه لقول: ثم تتوضأ، بصيغة الإخبار، فلما أتى به بصيغة الأمر شاكلة الأمر الذي في المرفوع، وهو قوله: «فاغسلي».

قلت: والذي يظهر لي من خلال سوق تلك الأقوال لأهل العلم من أهل هذه الصناعة أنّ القول قول البخاري، وهو تصحيح الحديث مع هذه الزيادة، وأنّها غير مرسلة، لكنها موقوفة على عروة، بل هي جزء من الحديث السابق، وإنما فصل هشام هذه اللفظة عن بقية الحديث لما لها من معنى فقهيّ كبير؛ إذ إنّ ذلك يكون على خلاف الأصل، فالأصل في المسلم أن يصلي إذ كان على طهارة، أما أصحاب الأعذار كالمستحاضة ومن به سلس بول أو تفلت ريح فيجب عليه الوضوء لكل صلاة.

وقد روي الحديث من طرق أخرى.

إذ روى الحديث ابن أبي عدي واختلف عليه.

فأخرجه: أبو داود عقب (٢٨٦) وعقب (٣٠٤)، والنسائي ١٢٣/١ و١٨٥ وفي «الكبرى»، له (٢٢١) ط. العلمية و(٢١٦) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٩) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٠)، وابن حبان (١٣٤٨)، والدارقطني ٢٠٦/١ ط. العلمية و(٧٩٠) ط. الرسالة من طريق محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أنّ فاطمة... الحديث.

وأخرجه: أبو داود (٢٨٦) و(٣٠٤)، والنسائي ١٢٣/١ و١٨٥ وفي «الكبرى»، له (٢٢٠) ط. العلمية و(٢١٥) ط. الرسالة، والدارقطني ٢٠٥/١ - ٢٠٦ ط. العلمية و(٧٨٩) و(٧٩٢) ط. الرسالة، والحاكم ١٧٤/١، وابن حزم في «المحلى» ٢٣٦/١ - ٢٣٧ و١٠٤/٢، والبيهقي ٣٢٥/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣/٦ و١٨٣/٨، وابن الجوزي في «التحقيق» (٣٠٠) من طريق محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو بن

علقمة، عن الزهري، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش: أَنَّهَا كَانَتْ تَسْتَحَاضُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ: فَإِنَّهُ أَسْوَدُ يَعْرِفُ... الْحَدِيثُ».

وأخرجه: ابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٦)، والبيهقي ٣٢٥/١ من طريق أحمد بن حنبل، قال: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن عروة: أَنَّ فاطمة بنت أبي حبيش كَانَتْ تَسْتَحَاضُ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ دَمَ الْحَيْضَةِ دَمٌ أَسْوَدُ يَعْرِفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي فَإِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ». مرسلًا.

قال عبد الله بن أحمد فيما نقله البيهقي: «سمعت أبي يقول: كان ابن أبي عدي حدثنا به عن عائشة، ثم تركه».

قال أبو داود - عقب رواية فاطمة -: «وقال ابن المشني: حدثنا به ابن أبي عدي من كتابه هكذا، ثم حدثنا به بعد حفظاً قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: إِنَّ فاطمةَ كَانَتْ تَسْتَحَاضُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ».

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (٢٧٢٩) وفي «تحفة الأخيار» عقب (٣٣٠): «كشفنا عن إسناده هذا الحديث فلم نجد أحداً يرويه عن عائشة إلا محمد بن المشني، وذكر لنا أحمد بن شعيب أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ لَمَّا حَدَّثَ بِهِ كَذَلِكَ، وَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَدْ كَانَ حَدَّثَ بِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِي فَأَوْقَفَهُ عَلَى عُرْوَةَ وَلَمْ يَتَجَاوَزْ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: إِنَّمَا سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ أَبِي عَدِي مِنْ حِفْظِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بِالْقَوِيِّ، وَقَوِي فِي الْقُلُوبِ أَنَّ حَقِيقَتَهُ عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِي كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا كَمَا حَدَّثَ بِهِ هُوَ».

كما أَنَّ هَذَا الطَّرِيقَ أَعْلَى بِمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، إِذْ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «العلل» (١١٧): «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِذَا رَأَيْتِ الدَّمَ الْأَسْوَدَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْأَحْمَرُ

فتوضئي» فقال أبي: لم يتابع محمد بن عمرو على هذه الرواية، وهو منكر». وقال ابن القطن في «بيان الوهم والإيهام» ٢/ (٤٥٧): «وهو فيما أرى منقطع، وذلك أنه حديث انفرد بلفظه محمد بن عمرو، عن الزهري، عن عروة، فرواه عن محمد بن عمرو، محمد بن أبي عدي مرتين: إحداهما من كتابه، فجعله عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن عروة، عن فاطمة: أنها كانت تستحاض. فهو على هذا منقطع؛ لأنه قد حدث به مرة أخرى من حفظه، فزادهم فيه عن عائشة فيما بين عروة وفاطمة، فاتصل، فلو كان بعكس هذا كان أبعد من الريبة. أعني: أن يحدث به من حفظه مراسلاً، ومن كتابه متصلاً، فأما هكذا فهو موضع نظر، وأبو محمد - يعني: عبد الحق - إنما ساق الرواية المنقطعة، فإنه ساقه عن فاطمة، والمتصلة إنما هي عن عائشة: أن فاطمة، فإذا نظر هذا في كتاب أبي داود تبين منه أن عروة إنما أخذ ذلك عن عائشة، لا عن فاطمة».

وملخص هذا الطريق أن ابن أبي عدي رواه عن فاطمة بنت حبيش من كتابه، ورواه عن السيدة عائشة من حفظه، ثم ترك بعد ذلك حديث السيدة عائشة وبقي على حديث فاطمة. وكل ذلك لا يشكل إعلالاً للحديث لترجيح رواية الكتاب على رواية الحفظ، ولكن العلة الخفية فيه أن محمد بن المشني وهم في سياق طريق فاطمة، وذلك أن إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رواه عن ابن أبي عدي بإسناده إلى عروة: أن فاطمة.. فجعله من مراسيل عروة، لا من مسند فاطمة، وبذلك يكون الصواب في طريق ابن أبي عدي أنه مرسل عن عروة، والله أعلم.

ومع هذا فإن لمحمد بن عمرو متابعات على روايته فقد تابعه محمد بن إسحاق.

فأخرجه: أحمد ٢٣٧/٦، والدارمي (٧٧٥) و(٧٨٣) من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

إلا أن هذه المتابعة لا تصح؛ لأن محمد بن إسحاق مضطرب فيه، فقد أخرجه: أحمد ٤٣٤/٦ قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن

ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن أم حبيبة بنت جحش أنها استحيضت... فجعله من مسند أم حبيبة. ومع علة الاضطراب فإن ابن إسحاق ضعيف في الزهري خاصة، وقد تقدم بيانه في غير موضع. وتابعه أيضاً سفيان.

فأخرجه: إسحاق بن راهويه (٥٦٧) من طريق سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وروى الحديث عن الزهري سهيل بن أبي صالح واختلف فيه. فأخرجه: أبو داود (٢٨١) من طريق جرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة، عن فاطمة: أنها أمرت أسماء أو أسماء حدثني أنها أمرتها فاطمة بنت أبي حبيش أن تسأل رسول الله ﷺ... بصيغة الشك.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٣/٨: «روى هذا الحديث سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، قال: حدثني فاطمة بنت أبي حبيش أو أسماء حدثني أن فاطمة... فلم يقم الحديث».

قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٢/(٤٥٩): «فإنه مشكوك في سماعه إياه من فاطمة، أو من أسماء، وفي متن الحديث ما أنكر على سهيل، وعُدَّ مما ساء فيه حفظه وظهر أثر تغييره عليه، وكان قد تغير».

وقال في ٢/(٤٦٠): «فترى قصتها - يعني: قصة فاطمة - إنما يرويها إما عن عائشة، وإما عن أسماء^(١)، وقد قلنا: إنه لو صح أن عروة سمع من فاطمة لم ينفع ذلك في الحديث الأول، لإدخال عروة بينه وبينها فيه عائشة، وزعم أبو محمد بن حزم، أن عروة أدرك فاطمة بنت أبي حبيش، ولم يستبعد أن يسمعه من خالته عائشة، ومن ابنة عمه فاطمة، وهذا عندي غير صحيح».

ثم رواه عروة فلم يشك في جعل الحديث من مسند أسماء بنت عميس. فأخرجه: أبو داود (٢٩٦)، والدارقطني ١/٢١٤ - ٢١٥ و٢١٥ ط. العلمية

(١) هذا وهم، فإن الشك الذي وقع فيه أنه قال: «عن فاطمة أنها أمرت أسماء أو أسماء حدثني أنها أمرتها فاطمة...» ولم يقع منه الشك في حديث عائشة.

و(٨٣٩) و(٨٤٠) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٠ وفي ط. العلمية (٦٠٩) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٧٣٠) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣١)، والحاكم ١/ ١٧٤ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله! إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تُصلِّ، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله! إن هذا من الشيطان، لتجلس في مِرْكَن^(١)، فإذا رأَتْ صفرةً فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غُسلًا واحدًا، وتغتسل للمغرب والعشاء غُسلًا واحدًا، وتغتسل للفجر غُسلًا واحدًا، وتتوضأ فيما بين ذلك».

والحديث بهذا الإسناد ظاهره الصحة إلا أنَّ فيه ما فيه. إذ جاء في التعليق على «سنن أبي داود» أنَّه جاء في بعض الحواشي على بعض النسخ: «صوابه: الزهري، عن عروة، عن فاطمة بنت حبيش. هامش د. ولا يعلم روى سهيل عن الزهري حديثاً مسنداً غير هذا»، وقال البيهقي ١/ ٣٣١: «... ورواية سهيل فيها نظر، وفي إسناد حديثه، ثم في الرواية الثانية عنه دلالة على أنَّه لم يحفظها كما ينبغي».

أقول: تقدمت روايات هشام بن عروة، عن أبيه، وتقدمت أيضاً روايات الزهري، عن عروة. وإن كانت الروايات عنه فيها مقال إلا أنَّ رواية سفيان راجحة على غيرها، مبينة لرواية غيره، فلم يذكر أحدًا ما ذكر سهيل، وهذا من جهة المتن، أما من جهة السند فإنَّ لسهيل إغراباً فيه عن بقية الرواة، فإنَّه جعل الحديث من مسند أسماء بنت عميس، ولو لم يكن إلا هذا الإغراب لكفى في بيان النكارة في هذا الطريق، والحديث روي من طرق أخرى فلم يأت فيها ما ذكر سهيل.

وروي الحديث عن عروة من طريق المنذر بن المغيرة واختلف فيه.

فأخرجه: أحمد ٦/ ٤٢٠ و٤٦٣ - ٤٦٤، وأبو داود (٢٨٠)، وابن ماجه (٦٢٠)، والنسائي ١/ ١٢١ و١٨٣ - ١٨٤ و٢١١/٦ وفي «الكبرى»، له (٢١٦)

(١) إناء تغسل فيه الثياب.

و(٥٧٤٧) ط. العلمية و(٢١٤) و(٥٧١٦) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٦) و(٢٧٣٧) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٧)، وابن حزم في «المحلى» ١٠٤/٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٤/٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢٧/٧ (٦٧٧٩) من طريق المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير: أَنَّ فاطمة بنت أبي حبيش حدثته^(١): أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَاَنْظُرِي إِذَا أَتَى قِرْوُكَ فَلَا تُصَلِّي، فَإِذَا مَرَّ قِرْوُكَ فَتَطْهَرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرَاءِ إِلَى الْقَرَاءِ».

قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٢/٤٥٨: «وهذا لا يصح منه سماعه منها - أي: من فاطمة - للجهل بحال المنذر بن المغيرة، وقد سأل ابنُ أبي حاتم أباه عنه فقال: مجهول»^(٢).

قال النسائي عقب (٢١٦): «وقد روى هذا الحديث هشام بن عروة، عن عروة، ولم يذكر فيه ما المنذر».

أقول: لعل مراده أَنَّ فيه: «ثم صلي ما بين القراء إلى القراء»، أو يكون مراده صيغة الحديث بين عروة وفاطمة.

وروى الحديث عن عروة حبيب بن أبي ثابت.

فأخرجه: ابن أبي شيبه (١٣٥٣)، وإسحاق بن راهويه (٥٦٤)، وأحمد ٤٢/٦ و٢٦٢، وأبو داود (٢٩٨)، وابن ماجه (٦٢٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٢/١ وفي ط. العلمية (٦١٣) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٧٣١) وفي «تحفة الأخيار» (٣٣٢)، والدارقطني ٢١٠/١ و٢١١ ط. العلمية و(٨١٩) و(٨٢١) و(٨٢٤) و(٨٣٢) ط. الرسالة، والبيهقي في «المعرفة» (٢٢٢٧) ط. الوعي و(٤٨٨) ط. العلمية من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن

(١) في رواية النسائي ١٢١/١ و(٢١٦): «حدثت».

(٢) ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٨٠، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/١٨٢ (٨٧٦٦): «لا يعرف».

عائشة، قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: «لا، إنما ذلك عرق، وليس بالحیضة، اجتنبی الصلاة أيامَ حیضك، ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة، وإن قطر الدم على الحصى»^(١).

قال يحيى بن سعيد القطان فيما نقله النسائي ١٠٥/١ وفي «الكبرى» عقب (١٥٥) ط. العلمية: «وحدیث حبيب، عن عروة، عن عائشة: تصلي وإن قطر الدم على الحصى، لا شيء».

وعروة الذي روى عنه حبيب بن أبي ثابت فيه كلام، حيث إن بعضهم صرح بأنه: «عروة بن الزبير» وبعضهم قال: «عروة» فقط، ويقال: إنه عروة المزني.

فقد قال يحيى القطان فيما أسنده إليه الدارقطني ٢١٣/١: «أما إن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا، زعم أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً».

وقال الترمذي عقب (٩٣٦): «سمعت محمداً يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير».

وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٠٠/١: «واعلم أن أبا داود لم ينسب عروة في هذا الحديث كما نسب ابن ماجه، وأصحاب الأطراف لم يذكروه في ترجمة عروة بن الزبير، وإنما ذكروه في ترجمة عروة المزني^(٢) معتمدين في ذلك على قول ابن المديني: أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير. رواه أحمد وإسحاق بن راهويه وابن أبي شيبه، والبزار في مسانيدهم، ولم ينسبوا عروة، ولكن ابن راهويه، والبزار أخرجاه في ترجمة عروة بن الزبير، عن عائشة.. ورواه الدارقطني في سننه وقال: «عروة بن الزبير» في بعض ألفاظه، وضعف الحديث فقال: زعم سفيان الثوري أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير».

(١) لفظ رواية ابن ماجه.

(٢) وهذه فائدة من فوائد كتب الأطراف، وهو أن فيها بيان الرواة المهملين.

وقال ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١١٢/١٧ (٢١٩٦٤) بعد ما ذكر الحديث في ترجمة عروة بن الزبير: «قيل: إنَّ عروة هذا ليس عروة بن الزبير، وإنَّه عروة المزني، وأما سفيان الثوري فقال: لم يسمع حبيب بن أبي ثابت من عروة - يعني: ابن الزبير -».

وقال أيضاً في «التلخيص الحبير» ٤٣٤/١ (٢٣١): «فإنَّ كان عروة هو المزني، فهو مجهول، وإنَّ كان ابن الزبير فالإسناد منقطع؛ لأنَّ حبيب بن أبي ثابت مدلس».

واعلم أنَّ الحديث أعل بغير هذا، قال أبو داود عقب (٣٠٠): «وحديث عدي بن ثابت والأعمش عن حبيب وأيوب أبي العلاء كلها ضعيفة لا تصح، ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب هذا الحديث أوقفه حفص بن غياث، عن الأعمش، وأنكر حفص بن غياث أنَّ يكون حديث حبيب مرفوعاً، وأوقفه أيضاً أسباط، عن الأعمش موقوف على عائشة، ورواه ابن داود، عن الأعمش مرفوعاً أوله، وأنكر أنَّ يكون فيه الوضوء عند كل صلاة، ودل على ضعف حديث حبيب هذا أنَّ رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: فكانت تغتسل لكل صلاة في حديث المستحاضة...»^(١).

وقال الدارقطني ٢١٢/١ ط. العلمية و(٨١٩) ط. الرسالة: «تابعه: وكيع والجريري، وقرّة بن عيسى، ومحمد بن ربيعة، وسعيد بن محمد الوراق، وابن نمير، عن الأعمش فرفعه، ووقفه حفص بن غياث، وأبو أسامة، وأسباط بن محمد، وهم أثبات»، وقال البيهقي في «المعرفة» (٢٢٢٧)

(١) قال أبو داود: «وروى أبو اليقظان عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن علي بن عمار مولى بني هاشم، عن ابن عباس. وروى عبد الملك بن ميسرة، وبيان ومغيرة وفراس، ومجالد، عن الشعبي من حديث قمير، عن عائشة: «توضئي لكل صلاة» ورواية داود وعاصم، عن الشعبي، عن قمير، عن عائشة: «تغتسل كل يوم مرة» وروى هشام بن عروة، عن أبيه: «المستحاضة تتوضأ لكل صلاة». هذه الطرق لم أخرجها لحال الطول، وإنما ذكرت كلام أبي داود تحصيلاً للفائدة، وانطلاقاً من تسمية الكتاب (الجامع في العلل والفوائد) فهذه الطرق فوائد لمريد الاستزادة.

ط. الوعي: «وهذا حديث ضعيف، ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين».

أما الروايات الموقوفة التي أشير إليها فهي:

ما أخرجه: الدارقطني ٢١٣/١ ط. العلمية و(٨٢٨) ط. الرسالة من طريق حفص بن غياث.

وأخرجه: الدارقطني ٢١٣/١ ط. العلمية و(٨٢٩) ط. الرسالة من طريق أبي أسامة - وهو حماد بن أسامة -.

كلاهما: (حفص، وحماد)^(١) عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة: في المستحاضة تصلي وإن قطر الدم على حصيها.

وروي الحديث من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة، وفيه: أن صاحبة القصة ليست فاطمة بنت أبي حبيش، ولكنها أم حبيبة ابنة جحش.

أخرجه: مسلم ١٨٠/١ (٣٣٤) (٦٣) من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وأخرجه: البخاري ٨٩/١ (٣٢٧)، ومسلم ١٨١/١ (٣٣٤) (٦٤) من طريق الزهري، عن عمرة، عن عائشة.

وأخرجه: مسلم ١٨١/١ (٣٣٤) (٦٤) من طريق الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٢٠/١١ (١٦٦٢٦) و٤٧١/١١ (١٦٧٧٤) و٤٨٩/١١ (١٦٨٢٦) و٤٩٦/١١ (١٦٨٥٨) و٥٠٦/١١ (١٦٨٩٨) و٥٢٢/١١ (١٦٩٥٦) و٥٢٧/١١ (١٦٩٧٥) و٥٣٣/١١ (١٦٩٩٥) و٥٤١/١١ (١٧٠٣٤) و٥٦٩/١١ (١٧١٤٩) و٥٨٣/١١ (١٧١٩٦) و٥٩٧/١١ (١٧٢٥٩)، و«نصب الراية» ٢٠٠/١، و«التلخيص الحبير» ٤٣٣/١ (٢٣١)، و«إتحاف المهرة» ١٧/١٧٣ (٢٢٠٨٥) و٢٨٦/١٧ (٢٢٢٦٠) و٢٨/١٨ (٢٣٣٢٣).

(١) أشار الدارقطني إلى متابعة أخرى فقال: «تابعهما أسباط بن محمد».

النوع الرابع

أن يروي الحديث قوم

- مثلاً - عن رجلٍ عن تابعي عن صحابي،

ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي نفسه

هذا أحد الأنواع الرئيسة التي تعتري اختلاف الأسانيد، وهو من الاختلافات التي تومئ بعدم ضبط راويها، وتُخْرِجُ الحديث عن كونه عن رجل إلى رجل آخر، وهنا نقف أمام أمرين، وهما: هل أن الراوي أخطأ بهذا الاختلاف، فالصواب عن أحدهما والآخر غلط، أو أن هذا الراوي سمع الحديث من كلا الرجلين، فتارة يحدث به عن هذا، وتارة يحدث به عن الآخر، وكلا الراويين قد سمعاه من هذا الصحابي عينه؟

❁ مثال ذلك: ما أخرجه الدارقطني^(١) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي صغير^(٢)، عن أبي هريرة رواية^(٣) أنه قال: «زكاة الفطر على الغني والفقيير».

(١) في سننه ١٤٧/٢ ط. العلمية و(٢١١٠) ط. الرسالة.

(٢) هو أبو مُحَمَّد المدني عَبْدُ اللَّهِ بن ثعلبة بن صغير، ويقال: ابن أبي صغير العذري، توفي سنة (٨٧ هـ)، وقيل: (٨٩ هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٩٨/٤ (٣١٨١)، و«تاريخ الإسلام»: ١٠٣ وفيات (٨٧ هـ)، و«التقريب» (٨٤٢).

(٣) أي: مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣٣٦/١٠ عقيب (٥٨٨٩): «وقد تقرر في علوم الحديث أن قول الراوي: رواية، أو يرويه، أو يبلغ به، ونحو ذلك محمول على الرفع». وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١٩٥/١ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١٨٦/١ بتحقيقي.

فهذا الحديث ممّا اختلف فيه على الزهري.

فقد رواه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. هذه الرواية ذكرها الدارقطني في «العلل»^(١).

والحديث أخرجه: عبد الرزاق^(٢)، ومن طريقه أحمد^(٣)، والبخاري^(٤)، والطحاوي^(٥)، والدارقطني^(٦)، والبيهقي^(٧) عن معمر، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به. موقوفاً ثم قال: - يعني: معمرًا -: وبلغني أن الزهري كان يرويه إلى النبي ﷺ.

والحديث اختلف فيه كثيراً على الزهري غير هذا الاختلاف، وسأفصل ذلك - إن شاء الله - في النوع السادس.

✽ مثال آخر: روى سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بعث رسول الله ﷺ سريةً، فاستقرأ القوم على أسنانهم، ففضلهم شابٌ بسورة البقرة، قال: «أنت أمير القوم» فغضب شيخٌ منهم، فقال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما يمنعني من أن أتعلمه إلا أنني أخشى أن لا أقوم به، قال: فقال رسول الله ﷺ: «فتعلموا القرآن، فإنما مثل حامل القرآن، مثل حامل جراب مسك، إن فتحه فتحه طيباً، وإن وعاه وعاه طيباً».

أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٥٠/٦ (٢٩٩٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٤٠) ط. الرشد و(٢٦٩٥) ط. العلمية من طريق عمر بن طلحة^(٨).

(٢) في مصنفه (٥٧٦١).

(١) ٤٠/٧ (١١٩٥).

(٤) في تاريخه الكبير ٣٤٩/٤ (٦٤).

(٣) في مسنده ٢٧٧/٢.

(٥) في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٢ وفي ط. العلمية (٣٠٥١).

(٦) في سننه ١٤٨/٢ - ١٤٩ ط. العلمية و(٢١١٦) ط. الرسالة.

(٧) «السنن الكبرى» ١٦٤/٤.

(٨) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤٩٢٤).

وأخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٤١) ط. الرشد و(٢٦٩٧) ط. العلمية من طريق إبراهيم بن طهمان^(١).

كلاهما: (عمر، وإبراهيم) عن سعيد بن أبي سعيد، بهذا الإسناد^(٢).

هذا الحديث رواه سعيد المقبري، واختلف عليه، فرواه عمر، وإبراهيم عنه بالإسناد السابق، وخالفهما عبد الحميد بن جعفر^(٣).

فأخرجه: ابن ماجه (٢١٧)، والترمذي (٢٨٧٦)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» (٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٤٩) ط. العلمية و(٨٦٩٦) ط. الرسالة، وابن خزيمة (١٥٠٩) و(٢٥٤٠) بتحقيقي، وابن حبان (٢١٢٦) و(٢٥٧٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٣٤)، والحاكم ١/٤٤٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨٠/٥ (٤٥٣٧) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً وهم ذو عددٍ فاستقرأهم، فاستقرأ كل رجل منهم ما معه من القرآن، فأتى على رجل من أحدثهم سنًا، فقال: «ما معك يا فلان؟» قال: معي كذا وكذا وسورة البقرة، قال: «أمعك سورة البقرة؟» فقال: نعم، قال: «فاذهب فأنت أميرهم» فقال رجلٌ من أشرافهم: والله يا رسول الله، ما منعي أن أتعلم سورة البقرة إلا خشية أن لا أقوم بها، فقال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن فاقروه وأقرئوه، فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به، كمثل جرابٍ محشو مسكاً يفوحٌ بريحه كل مكان، ومثل من تعلمه فirqد وهو في جوفه مسك».

وخالفهم جميعاً الليث بن سعد.

فقد أخرج: أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢ - ٦١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢٥٠ (٢٩٩٥)، والترمذي (٢٨٧٦م)، والبيهقي في «شعب

(١) وهو: «ثقة يغرب» «التقريب» (١٨٩).

(٢) جاء السند في «التاريخ الكبير» هكذا: «وقال عمر بن طلحة، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ».

(٣) وهو: «صدوق» «التقريب» (٣٧٥٦).

الإيمان» (٢٤٤٢) ط. الرشد و(٢٦٩٨) ط. العلمية من طريق الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، قال: قال رسول الله ﷺ... وذكر الحديث مرسلًا، ولم يذكر أبا هريرة. والرواية المرسلة هي الصواب.

فقد قال ابن معين فيما أسنده إليه الدارقطني في «العلل» ٣٦٤/١٠ س (٢٠٥٣): «أثبت الناس في سعيد الليث بن سعد»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير»: «قال عبد الله بن يوسف، عن الليث، عن سعيد المقبري. وقال عمر بن طلحة، عن المقبري، عن أبي هريرة رضى الله عنه، عن النبي ﷺ، والأول أصح» أي: حديث الليث بن سعد المرسل، وقال أبو حاتم في «العلل» لابنه (٨٢٧): «والصحيح ما رواه الليث»، وقال النسائي بعد حديث محمد بن جعفر: «والمشهور المرسل»، وقال الدارقطني في «العلل»: «وقول الليث أشبه بالصواب».

وروي الحديث موصولاً من غير وجه.

فأخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٠٥، والطبراني في «الأوسط» (٧١٢٦) كلتا الطبعتين، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٨) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه^(١)، عن أبي عبد الرحمن السلمي^(٢)، عن عثمان بن عفان رضى الله عنه، به مرفوعاً.

وهذا حديث ضعيف فيه يحيى بن سلمة بن كهيل، قال عنه يحيى بن معين: «ليس بشيء لا يكتب حديثه»، وقال أبو حاتم وغيره: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «متروك». انظر: «ميزان الاعتدال» ٤/٣٨١ (٩٥٢٧).

إلا أن ابن حبان ذكره في «الثقات» ٧/٥٩٥.

وروي الحديث مرسلًا.

فأخرجه: سعيد بن منصور (٧٧)، ومن طريقه البيهقي في «شعب

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٥٠٨).

(٢) وهو: «ثقة ثبت» «التقريب» (٣٢٧١).

الإيمان» (٢٤٣٩) ط. الرشد و(٢٦٩٤) ط. العلمية عن سفیان بن عیینة، عن ابن أبي لبید^(١)، عن محمد بن کعب^(٢) أو غيره: أنَّ رسول الله ﷺ استعمل رجلاً شاباً، فكأنهم قالوا فيه - وَقَدْ كَانَ قَرَأَ الْقُرْآنَ -، فقال: «لِنَّمَا مِثْلُ الْقُرْآنِ مِثْلُ جِرَابٍ مَلِيٍّ مَسْكَاً، إِذَا فَتَحْتَهُ فَتَحَتْهُ طَيِّباً وَإِنْ أَوْعَيْتَهُ أَوْعَيْتَهُ طَيِّباً».

هكذا جاءت هذه الرواية على الشك، وأغلب الظن أنَّ الشك من سعيد بن منصور نفسه.

فقد أخرج عبد الرزاق (٦٠١٨) عن سفیان بن عیینة، قال: حدثني ابن أبي لبید، عن سليمان بن يسار^(٣): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعث قوماً وأمر عليهم أصغرهم، فذكروا ذلك، فقال: «لِنَّهُ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةً، وَلِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَجِرَابٍ فِيهِ مَسْكٌ، إِنْ فَتَحْتَهُ أَوْ فُتِحَ فَاحَ رِيحُهُ، وَإِنْ أَوْكِيَ أَوْكِيَ عَلَى طَيِّبٍ».

وهذا هو الصواب؛ أي: مرسلًا عن سليمان بن يسار.

انظر: «تحفة الأشراف» ٩٠/١٠ (١٤٢٤٢)، و«إتحاف المهرة» ١٥/٤١٢ (١٩٥٩٧).

❁ مثال آخر: روى يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان: أنَّ رافع بن خديج أخبره: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ^(٤)».

أخرجه: الشافعي في مسنده (١٥٩٦) بتحقيقي وفي «الأم»، له ١٤٨/٦ وفي ط. الوفاء ٣٧٥/٧ - ٣٧٦ عن مالك بن أنس.

وأخرجه: الشافعي في مسنده (١٥٩٧) بتحقيقي وفي «الأم» ١٣٣/٦ وفي ط. الوفاء ٣٣٣/٧ و٣٧٦ وفي «السنن المأثورة»، له (٥٦٤)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٢/٣ وفي ط. العلمية (٤٨٨٢)،

(١) وهو: «مقبول» «التقريب» (٣٥٦٠). (٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٦٢٥٧).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٦١٩).

(٤) جاء في حاشية «مسند الشافعي» بخط الأمير سنجر: «الكثرة: جمار النخل أو طلعه».

والبيهقي ٢٦٣/٨ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٥١٦٤) ط. العلمية و(١٧١٥٧) ط. الوعي عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه: الحميدي (٤٠٧)، والدارمي (٢٣٠٦)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، وابن الجارود (٨٢٦)، والنسائي ٨٧/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٦) ط. العلمية و(٧٤١٤) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٤٦٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧٨/٩ - ٧٩ من طرق عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه: الترمذي (١٤٤٩)، والنسائي ٨٧/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٧) ط. العلمية و(٧٤١٥) ط. الرسالة من طريق قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد.

وأخرجه: الطيالسي (٩٥٨) من طريق زهير بن محمد.

أربعتهم: (مالك^(١))، وابن عيينة، والليث، وزهير) عن يحيى بن سعيد.

هذا الحديث اضطرب فيه يحيى بن سعيد، فرواه بالإسناد السابق.

وأخرجه: الدارمي (٢٣٠٩)، والنسائي ٨٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٨) ط. العلمية و(٧٤١٦) ط. الرسالة من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن أبي ميمون، عن رافع بن خديج، به. قال النسائي: «هذا خطأ؛ أبو ميمون لا أعرفه».

وأبو ميمون هذا قال عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/٤٤٠: «وهم».

وأخرجه: عبد الرزاق (١٨٩١٦) من طريق ابن جريج.

وأخرجه: الدارمي (٢٣٠٥)، والنسائي ٨٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٩) ط. العلمية و(٧٤١٧) ط. الرسالة، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٨٠ من طريق أبي أسامة.

كلاهما: (ابن جريج، وأبو أسامة) عن يحيى بن سعيد، عن رجل من

(١) لم أجد عند أحد من رواة مالك من قال: عن واسع بن حبان إلا أن يكون خطأ من الناسخ، وإن ثبت هذا فهو اختلاف على مالك.

قومه^(١)، عن رافع بن خديج . به .

وهذا إسناد ضعيف؛ لإبهام الرجل .

وأخرجه: النسائي ٨٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٦٠) ط . العلمية و(٧٤١٨) ط . الرسالة، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨٠/٩ من طريق بشر بن المفضل، عن يحيى بن سعيد، عن رجل من قومه، عن عم له^(٢): أن رافع ابن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا قطع في ثمر ولا كثير» .

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٥٢) من طريق عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عم له^(٣)، عن رافع بن خديج، به .

وأخرجه: النسائي ٨٦/٨ - ٨٧ وفي «الكبرى»، له (٧٤٤٨) ط . العلمية و(٧٤٠٦) ط . الرسالة، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٧)، وابن حزم في «المحلى» ١٧١/١٣ من طريق الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج، به .

قال ابن حزم: «وفي هذا آثار كثيرة لم نذكرها؛ لثلا نطول بذكرها، ولو صحت لوجب الأخذ بها بذلك، وللزم حينئذ أن لا يقطع في شيء من الثمر، والحبوب...» .

(١) في رواية ابن جريج عند عبد الرزاق: «عن رجل». ومن طريق عبد الرزاق أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٥١) إلا أنه لم يقل: «عن رجل» وأشار محقق «المعجم» إلى أنه جاء في رواية فاطمة: «عن رجل أخيره عن رافع» .

(٢) في «السنن الكبرى» ط . العلمية: «عمة له»، وكذا هو في «المجتبى» والمثبت من «تحفة الأشراف» ٩٢/٣ (٣٥٨٨)، و«السنن الكبرى» ط . الرسالة، وعند الرجوع إلى أحاديث محمد بن يحيى بن حبان، ومصادر ترجمته، وجدته مكثراً عن عمه واسع بن حبان. ولم أقف على روايته عن عمته، وانظر: «تهذيب الكمال» ٥٥٠/٦ (٦٢٧٣) و«إكمال مغلطي» ٣٨٤/١٠ (٤٣٤٧) وغيرهما .

(٣) في المطبوع عن: «عمة له» وقد تقدم الكلام على هذا التحريف، وقد رواه قتيبة بن سعيد عند النسائي ٨٧/٨ - ٨٨ قال: حدثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه....

وروي هذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلًا.

فأخرجه: مالك في «الموطأ» (١٧٩٤) برواية أبي مصعب الزهري و(٢٤٣٢) برواية الليثي، ومن طريقه الشافعي في «الأم» ١٣٧/٦ وفي ط. الوفاء ٣٣٢/٧ - ٣٣٣ وفي «السنن المأثورة»، له (٥٦٣)، وأبو داود (٤٣٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٢/٣ وفي ط. العلمية (٤٨٨١)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤١)، والبيهقي ٢٦٦/٨ وفي «معرفه السنن والآثار» (٥١٦٠) و(٥١٦٣) ط. العلمية و(١٧١٥٣) و(١٧١٦١) ط. الوعي وفي «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي»، له: ٢٧٣ و٢٧٤ و٢٧٥، والبخاري (٢٦٠٠)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٣٤٩/١.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٩٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٠) من طريق أبي خالد الأحمر.

وأخرجه: أحمد ٤٦٣/٣ و١٤٠/٤ و١٤٢، والدارمي (٢٣٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٩) من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه: أحمد ٤٦٤/٣، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٥٢) ط. العلمية و(٧٤١٠) ط. الرسالة، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧٩/٩ - ٨٠ من طريق شعبة.

وأخرجه: الدارمي (٢٣٠٧)، والنسائي ٨٧/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٤) و(٧٤٥٥) ط. العلمية و(٧٤١٢) و(٧٤١٣) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧٩/٩ من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: الدارمي (٢٣٠٨) من طريق جرير والثقفى (مقرونين).

وأخرجه: أبو داود (٤٣٨٩)، والنسائي ٨٧/٨ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٠) ط. العلمية و(٧٤٠٨) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٢)، والبيهقي ٢٦٢/٨ - ٢٦٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧٩/٩ من طريق حماد بن زيد.

وأخرجه: النسائي ٨/ ٨٧ وفي «الكبرى»، له (٧٤٥٣) ط. العلمية
و(٧٤١١) ط. الرسالة من طريق أبي معاوية الضرير.

وأخرجه: النسائي ٨/ ٨٧ وفي «الكبرى»، له (٧٤٤٩) ط. العلمية
و(٧٤٠٧) ط. الرسالة من طريق عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد
القطان.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٧٤٥١) ط. العلمية و(٧٤٠٩) ط.
الرسالة من طريق الحسن بن أعين، قال: حدثنا زهير^(١).

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٣) من طريق عبد الوارث بن
سعيد.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٥) من طريق عبيد الله بن عمرو.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٦) من طريق يونس بن راشد.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٧) من طريق زائدة بن قدامة.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٨) من طريق عبد العزيز بن محمد
الدراوردي.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٩) من طريق أنس بن عياض.
وأخرجه: البيهقي ٨/ ٢٦٣ من طريق أبي شهاب الحناط.
وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٩١ وفي ط. الغرب ١٥/
٥٣٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٨٠ من طريق أبي عوانة.
وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٩/ ٢٠٤ من طريق محمد بن
يزيد.

جميعهم: (مالك، وأبو خالد، ويزيد، وشعبة، والثوري، وجريز،
والثقي، وحماد بن زيد، وأبو معاوية، ويحيى القطان، وزهير، وعبد الوارث،

(١) في ط. العلمية من «السنن الكبرى» سَقَطَ في الإسناد، جاء: «أخبرنا محمد بن
معدان بن عيسى، قال: قال: حدثنا يحيى» فسقط الحسن بن أعين وزهير.

وعبيد الله، ويونس، وزائدة، والدراوردي، وأنس، وأبو شهاب، وأبو عوانة، ومحمد بن يزيد) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج، به بدون ذكر أحد بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج.

وهذا إسناد منقطع بين محمد بن يحيى، ورافع بن خديج.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٧٨/٩: «هذا حديث منقطع؛ لأن محمد بن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج».

وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٣٦١: «محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من رافع».

وعلى هذا يكون يحيى بن سعيد قد اضطرب في إسناده ولم يضبطه، والله أعلم.

وروي الحديث من غير هذا الطريق.

فأخرجه: عبد الرزاق (١٨٩١٧) عن محمد، عن يحيى بن أبي كثير، عن رافع بن خديج.

وهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه؛ يحيى بن أبي كثير مدلس وقد عنعن، زيادة على أنه لم يسمع من رافع بن خديج. قال عنه البخاري فيما نقله الترمذي في «العلل الكبير»: ٦٥ (٤٢٧): «... ولم ير أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا أنس بن مالك»، وقال عنه أبو حاتم فيما نقله ابنه في «المراسيل»: ٢٤٤ (٩١٠): «لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً، فإنه رآه رؤية، ولم يسمع منه»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٩٢/٧ إلا أنه قال: «وكان يدلس، فكل ما روى عن أنس فقد دلس عنه، ولم يسمع من أنس ولا من صحابي شيئاً»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٧٦٣٢): «ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل».

وانظر: «نصب الراية» ٣/٣٦١ - ٣٦٢، و«تحفة الأشراف» ٣/٨٤ (٣٥٧٦) و٣/٨٧ (٣٥٨١) و٣/٩١ (٣٥٨٨)، و«التلخيص الحبير» ٤/١٨١ (١٧٧٤)، و«أطراف المسند» ٢/٣٣٤ (٢٣٤٨)، و«إتحاف المهرة» ٤/٤٧٤ (٤٥٣٧)، و«إرواء الغليل» ٨/٧٢ (٢٤١٤).

❁ مثال آخر، وقد رجح فيه أحد الطريقتين لترجيح إمام مطلع: روى زيد بن أرقم، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَدْخُلَ، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(١).

هذا الحديث رواه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قتادة واختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه:

فأخرجه: ابن حبان (١٤٠٦) من طريق عيسى بن يونس، عن شعبة، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، به.

وأخرجه: الطيالسي (٦٧٩)، ومن طريقه ابن خزيمة (٦٩) بتحقيقي، والبيهقي ٦٩/١.

وأخرجه: أحمد ٣٦٩/٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٨٧/٤ و٥/٤٧١ ط. الغرب من طريق غندر.

وأخرجه: أحمد ٣٧٣/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: أبو داود (٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٩) وفي «الدعاء»، له (٣٦١)، والحاكم ١٨٧/١ من طريق عمرو بن مرزوق.

وأخرجه: ابن ماجه (٢٩٦)، والترمذي في «العلل الكبير»: ٨٢ (٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) ط. العلمية و(٩٨٢٠) ط. الرسالة، وابن

(١) رواية ابن حبان. قال الخطابي في «معالم السنن» ١٠/١: «الحشوش: الكنف، وأصل الحش جماعة النخل الكثيفة، وكانوا يقضون حوائجهم إليها قبل أن يتخذوا الكنف في البيوت، وفيه لغتان: حَشَّ وحُشَّ، ومعنى محتضرة، أي: تحضرها الشياطين وتنتابها، والخُبْث بضم الباء جماعة الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة، يريد: ذكران الشياطين وإنائهم. وعامة أصحاب الحديث يقولون: الخبث ساكنة الباء وهو غلط، والصواب الخبث مضمومة الباء»، وقال في «إصلاح غلط المحدثين»: ٢٨: «أصحاب الحديث يرونه: الخُبْث، ساكنة الباء، وكذلك رواه أبو عبيد في كتابه وفسره، فقال: أما الخُبْث فإنه يعني الشر، والخبائث فإنها الشياطين» ثم عقبه بقوله: «وإنما هو الخبث مضمومة الباء جمع خبيث، والخبائث جمع خبيثة؛ استعانة بالله منردة الجن ذكورهم وإنائهم. وأما الخبث - ساكنة -: فهو مصدر خبث الشيء، يخبث خبثاً، وقد يجعل اسماً».

خزيمة (٦٩) بتحقيقي، من طريق عُندر، وابن مهدي (مقرونين).

وأخرجه: ابن خزيمة (٦٩) بتحقيقي، وابن حبان (١٤٠٨) من طريق خالد بن الحارث.

وأخرجه: ابن خزيمة (٦٩) بتحقيقي من طريق ابن أبي عدي.

وأخرجه: أبو يعلى (٧٢١٩) من طريق النضر بن شميل.

سبعتهم: (الطيالسي، وغندر، وابن مهدي، وعمرو، وخالد، وابن أبي عدي، والنضر) عن شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم (رضي الله عنه)، به ^(١).

وتوبع شعبة:

فقد أخرجه: أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» ٥٣/٣ (٨٣) من طريق ورقاء، عن منصور، عن قتادة، به.

وهذا الإسناد ظاهره أنه حسن إلا أن في رواية ورقاء عن منصور كلاماً، لذا قال الحافظ في «التقريب» (٧٤٠٣): «صدوق، في حديثه عن منصور لين» ^(٢).

ورواه إسماعيل ابن عليّة، عن سعيد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٤) ط. العلمية و(٩٨٢١) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٠) وفي «الدعاء»، له (٣٦٢) من طريق إسماعيل، به.

هذا الإسناد ظاهره الصحة غير أنه معلول، فقد خالف إسماعيل أصحاب

(١) رواية الطبراني، والحاكم: «... من النجس الشيطان الرجيم».

(٢) انظر في ذلك: «تهذيب الكمال» ٤٥٥/٧ (٧٢٧٩)، ولقائل أن يقول: إن هذا الكلام لا يضر رواية ورقاء هنا شيئاً؛ لأنه على سبيل المتابعة، ويجاب عنه: بأن هذا يضر لوجود الخلل في رواية ورقاء عن منصور، ولتفرده عن منصور، خاصة وأن منصور بن المعتمر ممن يجمع حديثه.

سعيد، قال النسائي عقبه: «خالفه يزيد بن زريع، رواه عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم».

أما طريق يزيد:

فقد أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٥) ط. العلمية و(٩٨٢٢) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» (٥١١٥) وفي «الدعاء»، له (٣٦٣)، والحاكم ١٨٧/١.

وروي من غير طريق يزيد

فقد أخرجه: ابن أبي شعبة (٢) و(٣٠٣٩٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥١١٥)، وابن ماجه (٢٩٦) (م)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٦) ط. العلمية و(٩٨٢٣) ط. الرسالة من طريق عبدة.

وأخرجه: ابن ماجه (٢٩٦) من طريق عبد الأعلى.

وأخرجه: أبو يعلى (٧٢١٨) من طريق محمد بن بكر البرساني.

وأخرجه: أحمد ٣٧٣/٤، والحاكم ١٨٧/١ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف.

وأخرجه: أحمد ٣٧٣/٤ من طريق أسباط.

ستتهم: (يزيد، وعبدة، وعبد الأعلى، ومحمد، وعبد الوهاب، وأسباط) عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة^(١)، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم.

وروي هذا الحديث عن قتادة من وجه آخر.

فأخرجه: ابن حبان في «المجروحين» ١/١٥٤، وابن عدي في «الكامل» ٣٣٦/١ عن أحمد بن العباس الهاشمي، قال: حدثنا يحيى بن حبيب بن

(١) قال العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٧١: «وقال سعيد وأبان عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم» وبهذا يكون أبان متابعا لسعيد، لكن لم نقف على روايته مسندة.

عربي، قال: حدثنا رَوْح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به مرفوعاً.

هذا الحديث عدّه ابن حبان وابن عدي مما استُكِرَّ على شيخهما، قال ابن حبان: «ذهبت إليه بالبصرة في بني مناف فرأيتَه يقلب الأخبار، ويهم في الآثار الوهم الفاحش، والقلب الوحش، لا يحل الاحتجاج به بحال، سألتَه أن يملئ عليّ، فأملئ عليّ أحاديث أكثرها مقلوبة»، وقال ابن عدي: «وهذا الحديث يرويه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وروي عن قتادة، عن أنس» فيكون الحديث من هذا الوجه كلا شيء.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٥١١٤) وفي «مسند الشاميين» (٢٦٩٤) وفي «الدعاء»، له (٣٦٤)، وابن بشران في «الأمالي» (٧٨٠)، والدقاق في «مجلس في رؤية الله» (٧٨١) من طريق أبي الجماهر، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، به.

أقول: سعيد بن بشير تقدم أنّه ضعيف في قتادة على وجه الخصوص، غير أنّ متابعة سعيد له جبرت ما كنّا نخشاه من ضعفه.

وعلق الترمذيُّ طريق هشام، فقال عقب (٥): «وقال هشام، عن قتادة، عن زيد بن أرقم».

وهذا الطريق لم أقف عليه مسنداً، وإنّما ذكرته ليتكامل عقد الرواة المشهورين والمثبتين في قتادة.

ورواه معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس بن مالك، عن أبيه.

أخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٣٥٥) وهذا الطريق شاذ لا يصح؛ لمخالفة معمر أصحاب قتادة، قال البيهقي ٩٦/١: «وقيل: عن معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس، وهو وهم».

أقول: مما تقدم يكون قتادة روى حديثه هذا بأربعة أسانيد، فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وقال: عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، وقال: عن زيد بن أرقم، بلا وساطة، وقال: عن النضر بن أنس، عن

أبيه يعني: أنس بن مالك. ومع هذا الاختلاف فلا نمتلك الدليل على اضطراب قتادة فيه؛ لأنَّ هذا الاختلاف يمكن أنَّ يجاب عنه: بأنَّ رواية معمر شاذة لا يلتفت إليها.

وأما رواية هشام فتبدو وهينة للوقوف أمام سيول شعبة وسعيد؛ لأنها معلقة وليس لها من شبهة الاتصال إلا الخيال.

بقي من طرق هذا الحديث طريقان: طريق شعبة، وطريق سعيد، وهما الطريقان المعوّل عليهما في هذا الحديث.

وقد اختلفت أقوال أهل العلم في تصحيح أو تضعيف الحديث، فقال الترمذي في «العلل الكبير»: ٨٤ (٣): «سألت محمداً عن هذا الحديث، وقلت له: روى هشام الدستوائي مثل رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ هَذِهِ الْحَشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ» ورواه معمر مثل ما روى^(١) شعبة عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم^(٢). قلت لمحمد: فأَيُّ الروايات عندنا أصح؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن أرقم. ولم يقض فيه بشيء».

غير أنَّ الترمذي رحمه الله خالف شيخه، فذهب إلى إعلال الحديث بالاضطراب، فقال عقب (٥): «وحدث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب: روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، فقال سعيد: عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم. وقال هشام: عن قتادة، عن زيد بن أرقم. ورواه شعبة ومعمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، فقال شعبة: عن زيد بن أرقم، وقال معمر: عن النضر بن أنس، عن أبيه».

أقول: بين القولين - أعني قوله في «العلل الكبير» و«الجامع» - بعض الاختلاف ففي رواية «العلل» جعل رواية هشام وسعيد واحدة بلا خلاف، في

(١) في المطبوع: «روي» بالياء والمثبت أصح.

(٢) رواية معمر التي بين أيدينا: عن قتادة، عن النضر بن أنس بن مالك، عن أبيه، ليس عن زيد بن أرقم.

حين يبين اختلاف الروایتين في «الجامع» وكذا الحال في رواية معمر، فإنه جعل رواية معمر وشعبة واحدة، في حين يبين اختلاف الروایتين في رواية «الجامع» أيضاً.

والذي يبدو أن رواية «الجامع» هي الراجحة، والأخرى مرجوحة؛ لأنَّ معمرًا لم يروه عن زيد بن أرقم، وإنَّما رواه عن أنس وقد تقدم تخريجه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإنَّ كتاب «العلل الكبير» مفقود، والموجود منه إنَّما هو ترتيب القاضي، وهو الذي رتبته على النحو الموجود بين أيدي طلبه العلم الآن، فلعل القاضي اختصر بعض التعليقات فأتى بمثل هذه النتيجة^(١).

وأيضاً فالذي يبين رجحان رواية «الجامع» قول العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٧١: «وقال معمر: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس. قال شعبة: عن قتادة، عن النضر بن أنس. قال شعبة: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم»^(٢)، والبيهقي أعله بنفس ما أعله الترمذي في «الجامع» فقال ٩٦/١ عقب طريق شعبة: «وهكذا رواه معمر، عن قتادة، وكذلك رواه ابن عليه، وأبو الجماهر عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، ورواه يزيد بن زريع وجماعة عن سعيد بن أبي عروبة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم».

أقول: أما رواية ابن عليه فقد تقدم الكلام عليها، ورواية أبي الجماهر تقدمت وهي رواية سعيد بن بشير، عن قتادة ليس كما ذكر البيهقي. ولكن يبقى الخلل في رواية معمر، فهذا البيهقي يتابع الترمذي - في إحدى روايتيه - وجعل رواية معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم. فإما أن يكون معمر اضطرب فرواه على وجهين، وإما أن يكون البيهقي اعتمد في تعليقه على ما ذهب إليه الترمذي - في رواية الجامع - وقد جهدت أن أجد الطريق الذي ذكره الترمذي فلم أظفر بشيء.

(١) وفي هذا الكتاب غير موضع يغلب على ظني أن الخلل دخل فيه، والله أعلم.

(٢) هكذا في المطبوع مكررة.

وأعل يحيى القطان هذا الحديث، فقد ساق العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٧، وابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/ ٢١٠ و ١٥٤/ ٧ (٦٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٥٣ - ١٥٤ بأسانيدهم إلى علي بن المديني أنه قال: «سمعت يحيى، وقيل له: تحفظ حديث قتادة: «إنَّ هذه الحشوشَ محتضرةٌ» قال: لا. فقلت له: إنَّما كان شعبة يحدثه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وكان ابن أبي عروبة يحدثه عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم. فقال يحيى: شعبة لو علم أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله، قلت: لم؟ قال: إنَّه تركه، وقد رآه».

والذي يدل عليه كلام يحيى القطان هذا أنَّ الحديث محفوظ عن قتادة، عن القاسم، ولو علم شعبة بأنَّ هذا هو المحفوظ لما حمله؛ لأنَّه كان يضعف القاسم، والله أعلم.

وقال أبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» (١٣): «حديث زيد بن أرقم عن النبي ﷺ في دخول الخلاء قد اختلفوا فيه...» فذكر روايتي شعبة وسعيد.

قلت: الذي ترجح عندي أنَّ المحفوظ فيه ما رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، والقاسم تكلم فيه، قال أبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٥٤ (٦٥٩): «مضطرب الحديث ومحله عندي الصدق»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٥٤٧٥): «صدوق يغرب».

وقد روي هذا الحديث عن قتادة من طريق آخر.

فأخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٧١، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٢٤) ط. الحديث و(٢٨٠٣) ط. العلمية وفي «الدعاء»، له (٣٦٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢١) من طرق عن قطن بن نسير، قال: حدثنا عدي بن عماره الذراع، قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «هذه الحشوشُ محتضرةٌ فإذا دخل أحدكم الخلاء، فليقل: بِسْمِ اللَّهِ، اللهمَّ إني أعوذُ بك من الخبثِ والخبائث، والشيطان الرجيم».

قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن قتادة، عن أنس إلا عدي تفرد به قطن»، وقال في «الدعاء»: «لم يقل أحد ممن روى هذا الحديث عن قتادة في متنه (بسم الله) إلا عدي بن عمار»، وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» ١٦٣/٢ (١٠٢٥): «غريب من حديث قتادة عنه، تفرد به عدي عنه»، وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/١٩٥: «هذا حديث غريب من هذا الوجه...».

وفيه أيضاً عدي بن عمار الذراع قال الحافظ في «اللسان» (٥١٨٠): «قال العقيلي^(١): في حديثه اضطراب، وعنه قطن بن نسير^(٢) انتهى، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٣) وقال: «روى عنه القاسم بن عيسى الطائي والبصريون». قلت: ومن أغلاطه أنه روى عن قتادة، عن أنس في القول عند دخول الخلاء، وإنما رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وقيل: عن النضر بن أنس، عن أبيه. والأول أصح».

أقول: طريق عدي في إسناده وهم، فقليل: عن أنس. وكذلك في متنه وهم: فزاد في أوله: (بسم الله) وفي آخره: (الشیطان الرجيم).

❖ مثال آخر: روى سفيان الثوري، قال: حدثنا سماك بن حرب، قال: حدثنا عبد الله بن ظالم، قال: سمعت أبا هريرة، قال: سمعت جبي أبا القاسم عليه السلام يقول: «إِنَّ فَسَادَ أُمْتِي عَلَى يَدَيِّ غِلْمَةٍ سَفْهَاءٍ مِنْ قَرِيشٍ». أخرجه: أحمد ٣٠٤/٢ و ٤٨٥، والحاكم ٥٢٧/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

هذا إسناد رجاله ثقات، خلا عبد الله بن ظالم، وقد وثقه العجلي (٩١٣)، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٨/٥، وقال ابن حجر في «التقريب» (٣٤٠٠): «صدوق لئنه البخاري». إلا أن فيه خلافاً.

(١) «الضعفاء» ٣/٣٧٠.

(٢) وهو في «التقريب» (٥٥٥٦): «صدوق يخطئ».

(٣) «الثقات» ٧/٢٩٢.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ١٧٣/٤ (٣٣٣٦): «اُخْتَلِفَ فيه على سِمَاك بن حرب، فقليل: عنه، عن عبد الله بن ظالم، وقيل: عنه، عن مالك بن ظالم».

قلت: بل الاختلاف فيه على سفيان، إذ رواه عنه عبد الرحمن كما سبق فقال: (عبد الله بن ظالم) وتفرّد بها عن سفيان، وقد خولف.

خالفه زيد بن الحباب^(١) عند أحمد ٢/٢٨٨، وعصام بن يزيد^(٢) عند ابن حبان (٦٧١٣)، وحسين بن حفص^(٣) عند الحاكم ٤/٤٧٠.

ثلاثتهم: (زيد، وعصام، وحسين) عن سفيان الثوري، عن سِمَاك، عن مالك بن ظالم، قال: سمعت أبا هريرة، به، فقالوا: مالك بن ظالم بدلاً من عبد الله بن ظالم^(٤).

ومالك بن ظالم: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٨٧/٥، وقال الأزدي فيما نقله الذهبي في «الميزان» ٣/٤٢٧ (٧٠٢٣): «لا يتابع عليه».

علماً أنّ سفيان توبع عن سِمَاك، عن مالك بن ظالم.

إذ أخرجه: الطيالسي (٢٥٠٨)، ومن طريقه الحاكم ٤/٥٢٧، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧٣/٤ (٣٣٣٦).

وأخرجه: نعيم بن حماد في «الفتن» (١١٤٣)، وأحمد ٢/٢٩٩ من طريق محمد بن جعفر (عُثْر).

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٨٥ (١٣١٥) من طريق عمرو بن مرزوق.

(١) وهو: «صدوق يخطئ في حديث الثوري» «التقريب» (٢١٢٤).

(٢) ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/٥٢٠ وقال: «يتفرّد ويخالف، وكان صدوقاً».

(٣) وهو: «صدوق» «التقريب» (١٣١٩).

(٤) وعلى الرغم من هذه المتابعات إلا أن الراجح منها رواية عبد الرحمن، قال أبو حاتم الرازي فيما نقله ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ٢/٥٤١ - ٥٤٢ ط. عتر و٢/٧٢٤ ط. همام: «سألت علي بن المديني: من أوثق أصحاب الثوري؟ قال: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي».

ثلاثتهم: (الطيالسي، وغندر، وعمرو) عن شعبة.

وأخرجه: النسائي كما في «تحفة الأشراف» ١٣٤/١٠ (١٤٣٤٠)، وابن حبان في «الثقات» ٣٨٧/٥ - ٣٨٨ من طريق أبي عوانة.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (٣٦٢) من طريق ابن أبي زائدة.

ثلاثتهم: (شعبة، وأبو عوانة، وابن أبي زائدة) عن سماك بن حرب، عن مالك بن ظالم، به.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه؛ لخلاف بين شعبة وسفيان الثوري فيه»، وقال الذهبي في «التلخيص» ٥٢٧/٤: «صحيح^(١)، وتركاه - يعني: البخاري ومسلماً - لعلّة سفيان، عن سماك، قال: حدثني عبد الله بن ظالم، قال: سمعت أبا هريرة، مرفوعاً نحوه، وقال: أغيلمة سُفهاء».

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٥/٧ (١٣١٥) عن ابن أبي شيبة، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن سماك، سمع ابن ظالم، سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ، وقال ابن ظالم ولم يُسمّه، إلا أنه ذكره في ترجمة مالك بن ظالم.

أما ما يتعلّق بترجمة مالك بن ظالم. فقد قال الذهبي في «الميزان» ٣/٤٢٧ (٧٠٢٣)، وابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١٠/١٦: «قيل: مالك بن عبد الله بن ظالم».

إلا أن ابن حجر قال في «تعجيل المنفعة» ٢/٢٢٦: «وحكي أنّه قيل فيه: مالك بن عبد الله بن ظالم، والمعروف أنه قيل فيه: عبد الله بن ظالم بدل مالك بن ظالم».

وقال أيضاً في «تهذيب التهذيب» ١٠/١٦ في ترجمة مالك بن ظالم: «وقد جوزت في ترجمة عبد الله بن ظالم أنه آخر، ويقوّيه أيضاً أن البخاريّ

(١) وهذه اللفظة هي لفظة الحاكم، وإنما اختصرها الذهبي رحمه الله تعالى.

قال في ترجمة عبد الله: ليس له إلا حديثان، عن سعيد بن زيد. ولم يذكر روايته عن أبي هريرة، ولما ذكر مالك بن ظالم، قال: سمع أبا هريرة. وذكر الحديث من طريق شعبة، وقال أيضاً في «تعجيل المنفعة» ٢/٢٢٦: «فلا يبعد أنهما اثنان».

قال الحاكم: «فسمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب يقول: سمعت الحسين بن محمد القتباني يقول: سمعت عمرو بن علي - يعني: الفلاس - يقول: الصحيح مالك بن ظالم».

قلت: وهو كما قال، الصواب فيه مالك بن ظالم؛ لأنه لم يروه عن سفيان، عن سماك، عن عبد الله بن ظالم إلا عبد الرحمن بن مهدي، وخالف فيه أصحاب سفيان، وكذلك خولف فيه على أصحاب سماك بن حرب، فبهذا يكون الحديث ثابتاً عن مالك بن ظالم.

وقد صحّ الحديث عن أبي هريرة من طريق آخر.

فأخرجه: أحمد ٢/٣٢٤، والبخاري ٤/٢٤٢ (٣٦٠٥) و٩/٦٠ (٧٠٥٨) وفي «التاريخ الكبير»، له ٣/٤٠٩ (١٦٦٢)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (١٨٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٦٤ - ٤٦٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٩/٣٢٠ من طريق عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن جده، عن أبي هريرة، به.

ورَدَ في بعض الروايات: «غلمة سفهاء» وقد بَوَّبَ البخاري ٩/٦٠ بقول النبي ﷺ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِّ أَغْلَمَةِ سَفَهَاءَ».

وعَلَّقَ عليها الحافظ في «فتح الباري» ١٣/١٣ فقال: «لم يقع في الحديث الذي أورده - أي: البخاري - بلفظ «سفهاء»، فلعلّه بَوَّبَ به ليستدركه ولم يتفق له، أو أشار إلى أنه ثبت في الجملة، لكنّه ليس على شرطه - قلت - والقول للحافظ -: الثاني هو المعتمد وقد أكثر البخاري من هذا».

وقد وَرَدَ الحديث عن أبي هريرة من طرق أخرى عديدة.

فأخرجه: نعيم بن حماد في «الفتن» (٣١١)، وإسحاق بن راهويه

(٣٦٣)، وأحمد ٢/ ٥٢٠ و ٥٣٦، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (١٨٦) من طريق عاصم بن أبي النجود^(١).

وأخرجه: نعيم بن حماد في «الفتن» (١١٤٤) من طريق حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار^(٢).

كلاهما: (عاصم، وعمار) عن يزيد بن شريك^(٣)، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: أحمد ٢/ ٣٧٧ من طريق عاصم بن بهدلة، عن رجل من بني غاضرة، عن أبي هريرة، ولعل الرجل هو يزيد بن شريك.

وأخرجه: ابن حبان (٦٧١٢)، والطبراني في «الصغير» (٥٤٥) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي^(٤)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: مسلم ١٨٦/ ٨ (٢٩١٧) (٧٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٦٤/ ٦ من طريق شعبة، عن أبي التياح^(٥)، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير^(٦)، عن أبي هريرة، به.

ورُوي الحديث موقوفاً على أبي هريرة عند نعيم بن حماد في «الفتن» (٣١٢) من طريق حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار سمع أبا هريرة يقول: يكونُ هلاكُ هذه الأمةِ على يدي أغيلمَةٍ من قريش.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٣٤/ ١٠ (١٤٣٤٠)، و«أطراف المسند» ٧/ ٣٢٩ (٩٧٢٢)، و«إتحاف المهرة» ١٣٣/ ١٥ (١٩٠١٨) و ٤٨٠/ ١٥ (١٩٧٣٢).

(١) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٣٠٥٤).

(٢) وهو: «صدوق، ربما أخطأ» «التقريب» (٤٨٢٩).

(٣) يزيد بن شريك - العامري -: لم أقف على ترجمة له، وهو غير يزيد بن شريك بن طارق التيمي وهذا ثقة.

(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٨٣٣).

(٥) وهو يزيد بن عبيد الضبيعي -: «ثقة ثبت» «التقريب» (٧٧٠٤).

(٦) وهو: «ثقة» «التقريب» (٨١٠٣).

❁ وقد يروي الراوي الحديث ثم يضطرب في أسانيده على أوجه متعددة، يضعف الحديث بسبب ذلك الاختلاف، مع وجود علل أخرى تزيد وهي الحديث، مثاله: ما رواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله ﷺ المتغوّطين أن يتحدثوا، فإن الله يَمُتُّ على ذلك^(١).

أخرجه: ابن ماجه (٣٤٢) (م٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢) ط. العلمية و(٣٦) ط. الرسالة، والحاكم ١٥٧/١ من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: أحمد ٣/٣٦، وأبو داود (١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣) ط. العلمية و(٣٧) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٧١) بتحقيقي، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٦، والبيهقي ١/٩٩ - ١٠٠، والبغوي (١٩٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: ابن ماجه (٣٤٢) (م١)، وابن خزيمة عقيب (٧١) بتحقيقي، والحاكم ١/١٥٧، والبيهقي ١/١٠٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/٢٣١ - ٢٣٢ (٢٤٠٨) من طريق سلم^(٢) بن إبراهيم الوراق^(٣).

وأخرجه: ابن ماجه (٣٤٢) من طريق عبد الله بن رجاء^(٤).

وأخرجه: الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٣٤٥ من طريق عمر بن يونس^(٥).

وأخرجه: الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٣٤٥ من

(١) لفظ رواية الحاكم.

(٢) تحرف في سنن البيهقي إلى: «مسلم».

(٣) سلم بن إبراهيم الوراق، قال فيه يحيى بن معين: «سلم الوراق: كذاب»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، كما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٣/٢٣١ (٢٤٠٨)، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٤٢٠.

(٤) وهو: «بصري، صدوق، يهمل قليلاً» «التقريب» (٣٣١٢).

(٥) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٩٨٤).

طريق أبي حذيفة^(١).

وأخرجه: ابن حبان (١٤٢٢) من طريق إسماعيل بن سنان^(٢).

وذكره الدارقطني في «العلل» ٢٩٧/١١ س (٢٢٩٤) من طريق عبد الملك بن الصباح^(٣).

ثمانيتهم: (الثوري، وعبد الرحمن، وسلم، وعبد الله، وعمر، وأبو حذيفة، وإسماعيل، وعبد الملك) عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري، به.

هذا الحديث رجاله ثقات غير عياض، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات»^(٤)، وقال الحاكم ١٥٨/١: «هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال الأنصاري، وإنما أهمله لخلاف بين أصحاب يحيى بن أبي كثير فيه».

إلا أن الصواب في هذا الحديث أن فيه خمس علل، وهي كما يلي:

الأولى: أن عكرمة بن عمار تفرد بوصل الحديث.

قال أبو داود عقب (١٥): «لم يسنده إلا عكرمة بن عمار».

الثانية: يحيى بن أبي كثير مدلس، وقد عنعن. فهو ثقة ثبت معروف بالتدليس، ذكره النسائي في «المدلسين»: ١٢١ (٤)، وكذا نقله عنه العلائي في «جامع التحصيل»: ١١١، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤٠٢/٤ (٩٦٠٧)، وقال ابن حجر في «التقريب» (٧٦٣٢): «ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل».

(١) موسى بن مسعود النهدي: أبو حذيفة البصري، وهو: «صدوق، سيئ الحفظ، وكان يصحّف» «التقريب» (٧٠١٠).

(٢) أبو عبيدة إسماعيل بن سنان العصفري، قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ١١٨/٢ (٥٩٢): «ما بحديثه بأس»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٩/٦.

(٣) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤١٨٦).

(٤) ٢٦٥/٥ وسيأتي مزيد بيان عن حال عياض بن هلال عند العلة الرابعة.

الثالثة: رواية عكرمة بن عمار، عن يحيى خاصة مضطربة، وهذا منها. قال عبد الله بن أحمد في «الجامع في العلل» ٣٢/٢ (٢٥٤): «قال أبي: أحاديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحاح، قلت له: من عكرمة أو من يحيى؟ قال: لا، إلا من عكرمة» وقال الإمام أحمد في موضع آخر ١٢٦/٢ (١١٤٤): «عكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير»، وقال البخاري فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠٩/٥ (٤٥٩٧): «مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب»، وقال أبو داود كما في «سؤالات أبي عبيد الآجري» ٣٧٩/١ (٧٠٧): «في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب».

الرابعة: جهالة هلال بن عياض أو عياض بن هلال، فقد تفرّد بالرواية عنه يحيى بن أبي كثير، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣٠/٦ (٩٤٢٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٣٧/٦ (٢٢٨٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٦٥/٥، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٠٧/٣ (٦٥٤٣): «لا يعرف»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٥٢٨١): «مجهول»، وقد اختلف في اسمه فقال المزي في «تهذيب الكمال» ٥٣٨/٥ (٥٢٠١) إلى جانب ما ذكرنا: «وقيل: عياض بن عبد الله، وقيل: عياض بن أبي زهير الأنصاري».

قلت: والأرجح في اسمه أنه: «عياض بن هلال» فيما ذكره البخاري، وابن أبي حاتم. وقال ابن خزيمة في «مختصر المختصر» عقب الحديث (٧١): «وهذا هو الصحيح، هذا الشيخ هو عياض بن هلال، روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث، وأحسب الوهم من عكرمة بن عمار حين قال: عن هلال بن عياض»، وقال ابن حبان في «الثقات» ٢٦٥/٥: «من زعم أنه هلال بن عياض فقد وهم»، وقال الدارقطني في «العلل» ٢٩٨/١١ س (٢٢٩٤): «وأشبهها بالصواب حديث عياض بن هلال، عن أبي سعيد»، وقال الحاكم ١٥٨/١: «وقد كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث به عن عياض بن هلال، ثم شك فيه، فقال: أو هلال بن عياض، رواه عن عبد الرحمن بن

مهدي علي بن المديني، وعبيد الله بن عمر القواريري، ومحمد بن المثنى فاتفقوا على عياض بن هلال، وهو الصواب»، وقال الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٣٤٥/٢: «وروى حرب بن شداد وعلي بن المبارك وهشام الدستوائي، عن يحيى، عن عياض بن هلال، وهو أصح».

قال الحاكم ١٥٨/١: «وقد حكم به إمامان من أئمتنا مثل البخاري وموسى بن هارون بالصحة؛ لقول من أقام هذا الإسناد عن عياض بن هلال الأنصاري، وذكر البخاري فيه شواهد، فصَحَّ به الحديث».

فحصر الحاكم رحمته الله علة الحديث في الاختلاف على عياض بن هلال، وأنَّ مَنْ سَمَّاه على الصواب فقد صحح إسناده، إلا أنَّ عياض بن هلال، وإنَّ صح اسمه، فهو مجهول كما قلنا آنفاً، وحديثه في عداد الضعيف، والله أعلم.

الخامسة: اضطرابه، فقد أعله إمام المعلقين أبو الحسن الدارقطني في كتاب «العلل» ٢٩٦/١١ س (٢٢٩٤) فقال: «يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه، فرواه عكرمة بن عمار، واختلف عن عكرمة أيضاً، فرواه الثوري، عن عكرمة، عن عياض بن هلال، وكذلك قال عبد الملك بن الصباح: عن عكرمة، وقال عبيد بن عقيل: عن عكرمة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة...».

قلت: إلى جانب ما ذكرت من طرق عن عكرمة، فقد ورد من وجه آخر عن عكرمة بن عمار، فرواه النَّسائي في «الكبرى» (٣١) ط. العلمية و(٣٥) ط. الرسالة، والطبراني في «الأوسط» (١٢٦٤) ط. العلمية و(١٢٨٦) ط. الحديث من طريق عبيد بن عقيل^(١)، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. فخالف عبيد في ذلك من هو أوثق منه.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عكرمة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، إلا عبيد».

هذا تنصيب من الطبراني على تفرد عبيد بن عقيل بهذا السند، ولا يشك

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤٣٨٤).

من شم أريج هذا الفن أنَّ هذا الطريق شاذ لا يعول عليه؛ لأن عبيداً خالف ثمانية من الرواة فيهم سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، فيكون هذا الطريق ضعيفاً، بل لا نبعد إذا قلنا: إنَّما هو مجرد وهم.

وروي أيضاً من غير حديث أبي هريرة، فذكره الدارقطني في «العلل» ٢٩٨/١١ من طريق أبان العطار^(١)، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وروي أيضاً من غير حديث أبي قتادة، فذكره الدارقطني في «العلل» ٢٩٨/١١ من طريق مسكين بن بكير^(٢)، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله.

قلت: فهذان الطريقان ذكرهما الدارقطني ولم نقف عليهما مسندين، ولا نعرف صحة أو ضعف الإسناد إلى من علق عنهما.

وأخرجه: الحاكم ١٥٨/١، والبيهقي ١٠٠/١ من طريق الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، معضلاً.

وبهذا يتبين أنَّ جميع طرق هذا الحديث ضعيفة، إلا أنَّ للنهي عن كشف العورات شاهداً من قوله ﷺ: «لا ينظر الرَّجل إلى عورة الرَّجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة» من حديث أبي سعيد الخدري. وهو حديث صحيح.

أخرجه: مسلم ١٨٣/١ (٣٣٨) (٧٤).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٨٠/٣ (٤٣٩٧) و٤٨٢/١٠ (١٥٤٠٤)، و«إتحاف المهرة» ٣٨٩/٥ (٥٦٣٥).

❖ وكما أنَّ الثقات يخطئون ب: سياق الأسانيد، فالراوي الضعيف أكثر خطأً وأشدَّ وهماً، بل إنَّ الراوي الضعيف إنما ضعف بسبب تلك الأخطاء، وهذه الأوهام، ومما أخطأ فيه الضعيف: ما روى الحجاج بن

(١) وهو: «ثقة، له أفراد» «التقريب» (١٤٣).

(٢) وهو: «صدوق يخطئ، وكان صاحب حديث» «التقريب» (٦٦١٥).

أرطاة، عن الحكم بن عتيبة، عن عُمارة، عن أبي بُردة، عن أبي موسى: أن عمرَ قال: هي سُنَّةُ رسول الله ﷺ - يعني: المتعة^(١) - ولكنني أخشى أن يُعرِّسوا بهنَّ تحتَ الأراك، ثم يروحوا بهن حُجَّاجاً. أخرجه: أحمد ٤٩/١.

قال ابن كثير في «مسند الفاروق» ٣٠٤/١ بعد ما ذكر هذا الحديث: «غريب من هذا الوجه، وحجاج بن أرطاة فيه ضعف». زيادة على هذا فالحديث فيه علتان:

الأولى: أن الحجاج مدلسٌ، وقد عنعن.

والثانية: أن حجاجاً وهم في إسناد هذا الحديث، فقال: عن أبي بردة، عن أبي موسى، والصواب: أنه عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى. وما يدل على أن الواهم في هذا الحديث هو الحجاج، أنه قد خالف في إسناده من هو أوثق منه.

فقد أخرجه: أحمد ٥٠/١، ومسلم ٤٥/٤ (١٢٢٢) (١٥٧)، وابن ماجه (٢٩٧٩)، والبخاري (٢٢٦)، والنسائي ١٥٣/٥ وفي «الكبرى»، له (٣٧١٥) ط. العلمية و(٣٧٠١) ط. الرسالة، والبيهقي ٢٠/٥ من طرق عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عُمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النُّسك بعد، حتى لقيه بعد، فسأله، فقال عمر: قد علمت أن النبي ﷺ قد فعله وأصحابه، ولكن كرهت أن يظلوا معرَّسين بهنَّ في الأراك، ثم يروحون في الحج تَقْطُرُ رؤوسهم^(٢).

قال الدارقطني في «العلل» ١٢٦/٢ (١٥٧): «وقول شعبة هو الصواب، والله أعلم».

(٢) لفظ رواية مسلم.

(١) والمراد هنا متعة الحج.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢٦٢/٧ (١٠٥٨٤)، و«أطراف المسند» ٨٥/٥ (٦٦٧٧).

❁ وقد يروي من دار عليه الحديث، فيختلف عليه الرواة في تحديد التابعي فيرويه عنه قوم على وجه، ويرويه آخرون على وجه آخر، وتختلف أنظار المحدثين في المرجحات: فبعضهم يرجح وجهاً لقرائن، وآخرون يرجحون وجهاً آخر لقرائن أخرى، وبعضهم يتوقف، وقد تترتب على تلك الترجيحات علل أخرى تدفع أو لا تدفع، مثاله: ما روى أبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: أشرف عثمانُ من القَصْرِ، وهو مَحْصُورٌ، فقال: أَنشُدْ بالله مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَرَاءَ إِذْ اهْتَزَّ الْجَبَلُ فَرَكَلَهُ بِقَدَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اسْكُنْ حَرَاءَ، لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» وَأَنَا مَعَهُ؟ فَاَنْتَشِدْ لَهُ رَجُلًا.

قال: أَنشُدْ بالله مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ إِذْ بَعَثَنِي إِلَى الْمُشْرِكِينَ، إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: «هَذِهِ يَدَيَّ، وَهَذِهِ يَدُ عِثْمَانَ» فَبَايَعْ لِي؟ فَاَنْتَشِدْ لَهُ رَجُلًا.

قال: أَنشُدْ بالله مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَوْسَعُ لَنَا بِهَذَا الْبَيْتِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْتٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ؟» فَاَبْتَعْتُهُ مِنْ مَالِي فَوْسَعْتُ بِهِ الْمَسْجِدَ؟ فَاَنْتَشِدْ لَهُ رَجُلًا.

قال: وَأَنشُدْ بالله مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ، قَالَ: «مَنْ يَنْفِقُ الْيَوْمَ نَفَقَةً مُتَقَبِلَةً؟» فَجَهَّزْتُ نِصْفَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي؟ قَالَ: فَاَنْتَشِدْ لَهُ رَجُلًا. وَأَنشُدْ بالله مَنْ شَهِدَ رُومَةَ يَبَاغُ مَأْوَاهَا ابْنُ السَّبِيلِ، فَاَبْتَعْتُهَا مِنْ مَالِي، فَاَبْتَحْتُهَا ابْنَ السَّبِيلِ؟ قَالَ: فَاَنْتَشِدْ لَهُ رَجُلًا^(١).

أخرجه: أحمد ٥٩/١ وفي «فضائل الصحابة»، له (٨٠٥)، ومن طريقه الدارقطني ١٩٧/٤ ط. العلمية و(٤٤٤٣) ط. الرسالة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢٤/٤١.

وأخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (٧٥١).

كلاهما: (أحمد، وابنه عبد الله) عن أبي قطن عمرو بن الهيثم. وأخرجه: ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٩)، والنسائي ٢٣٦/٦ وفي «الكبرى»، له (٦٤٣٦) ط. العلمية و(٦٤٠٣) ط. الرسالة، والدارقطني ١٩٧ ط. العلمية و(٤٤٤٤) ط. الرسالة من طريق عيسى بن يونس.

كلاهما: (أبو قطن، وعيسى بن يونس) عن يونس بن أبي إسحاق. وأخرجه: الدارقطني ١٩٧/٤ ط. العلمية و(٤٤٤٢) ط. الرسالة من طريق إسرائيل بن يونس.

كلاهما: (يونس، وإسرائيل) عن أبي إسحاق السبيعي، بهذا الإسناد. قيل: إنَّ أبا سلمة لم يسمع من عثمان، فقد قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١٠٤/١٢ - ١٠٥ ترجمة أبي سلمة بن عبد الرحمن: «روى عن أبيه وعثمان بن عفان وطلحة وعادة بن الصامت، وقيل: لم يسمع منهما... وذكر المزيُّ أنَّه لم يسمع من طلحة ولا من عبادة بن الصامت، فأما عدم سماعه من طلحة فرواه ابن أبي خيثمة والدوري عن ابن معين، وأما عدم سماعه من عبادة، فقال ابن خراش^(١)، ولئن كان كذلك فلم يسمع أيضاً من عثمان ولا من أبي الدرداء؛ فإنَّ كلاً منهما مات قبل طلحة، والله تعالى أعلم».

وهذا الحديث رواه أبو إسحاق السبيعي واختلف عليه، فرواه عنه يونس وإسرائيل كما في الإسناد السابق، وخالفهم زيد بن أبي أنيسة وشعبة وعبد الكبير بن دينار، فرووه بإسناد مغاير.

(١) انظر: «تاريخ دمشق» ٢٠٤/٣١ ستجد قول ابن معين وابن خراش.

قال الدارقطني في «العلل» ٥٢/٣ (٢٨٢): «يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه، فرواه زيد بن أبي أنيسة وشعبة وعبد الكبير بن دينار عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، وخالفهم يونس بن أبي إسحاق، وإسرائيل بن يونس، فروياه عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وقول شعبة ومن تابعه أشبه بالصواب، والله أعلم»، وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٤٩٧/٥ (٢٧٧٨): «وقد اختلف فيه على أبي إسحاق فرواه زيد بن أبي أنيسة عنه كهذه الرواية - يعني: رواية عبدان - أخرجه: الترمذي، والنسائي، ورواه عيسى بن يونس، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن عثمان، أخرجه النسائي أيضاً، وتابعه أبو قطن، عن يونس، أخرجه أحمد. قلت: وتفرد عثمان والد عبدان لا يضره فإنه ثقة، واتفاق شعبة وزيد بن أبي أنيسة على روايته هكذا أرجح من انفراد يونس عن أبي إسحاق إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم، فيتعارض الترجيح، فلعل لأبي إسحاق فيه إسنادين». أما طريق زيد بن أبي أنيسة.

فأخرجه: عمر بن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» (٢٠٨٣)، والترمذي (٣٦٩٩)، والبزار (٣٩٨)، والنسائي ٢٣٦/٦ - ٢٣٧ وفي «الكبرى»، له (٦٤٣٧) ط. العلمية و(٦٤٠٤) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٢٤٩١) بتحقيقي، والطبراني في «الأوسط» (١١٧٠) ط. العلمية و(١١٩٢) ط. الحديث، وابن حبان (٦٩١٦)، والدارقطني ١٩٧/٤ و١٩٨ ط. العلمية و(٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) ط. الرسالة، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٨٤٩)، والحاكم ٤١٩/١ - ٤٢٠، والبيهقي ١٦٧/٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢٠/٤١ و٢٢١ من طريق زيد بن أبي أنيسة.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». وقال أبو القاسم البغوي فيما نقله ابن عساكر عقب الحديث: «ولم يحدث بهذا الحديث غير زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، وهو غريب». وأخرجه: البزار (٣٩٩)، والدارقطني ١٩٨/٤ ط. العلمية و(٤٤٤٧) ط. الرسالة، والإسماعيلي في مستخرجه كما في «تغليق التعليق» ٤٢٩/٣،

والبيهقي ١٦٧/٦، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤٢٨/٣ - ٤٢٩ من طريق عثمان بن جبلة بن أبي رواد، عن شعبة.

وحديث شعبة هذا ذكره البخاري في صحيحه ١٥/٤ (٢٧٧٨) فقال: قال عبدان: أخبرني أبي، عن شعبة^(١).

وتابعهما عبد الكبير بن دينار كما في «علل الدارقطني» ٥٢/٣ س (٢٨٢).

ثلاثتهم: (زيد، وشعبة، وعبد الكبير) عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبد الرحمن السلمي: أن عثمان رضي الله عنه حين حوَّص أشرف عليهم... الحديث.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان».

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه الذي ذكرناه، إلا أن يكون يونس بن أبي إسحاق قد خالف في إسناده فرواه عن أبيه، عن أبي سلمة».

وقال الدارقطني فيما نقله ابن حجر في «فتح الباري» ٤٩٧/٥ عقب (٢٧٧٨): «تفرّد بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة...».

وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب والأفراد» (٢٢٤): «تفرّد به عثمان بن جبلة بن أبي رواد، عن شعبة^(٢)، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي».

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» ٤٩٧/٥ عقب (٢٧٧٨): «كذا للجميع قال أبو نعيم ذكره عن عبدان بلا رواية، وقد وصله الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما من طريق القاسم بن محمد المروزي، عن عبدان بتمامه...». والبخاري أكثر من الرواية عن عبدان في جامعه الصحيح فقله: «قال» بمعنى: «عن» وقد عرفت أن البخاري براء من التدليس، وقد ثبتت ملاقاته لشيخه ومشافهته، فيكون الحديث من قبيل المتصل، والله أعلم.

(٢) تحرف في المطبوع إلى: «سعيد».

قلت: إذا كان طريق شعبة هو الصواب فإنَّ الإسناد بهذا الوجه فيه شبهة انقطاع، إذ نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل»: ١٠٦ (٣٨٢) عن شعبة أنَّه قال: «لم يسمع أبو عبد الرحمن السلمي من عثمان، ولا من عبد الله بن مسعود، ولكنه قد سمع من عليٍّ عليه السلام»، ونقل في: ١٠٧ (٣٨٣) عن أبيه أنَّه قال: «أبو عبد الرحمن السلمي ليس ثبت روايته عن عليٍّ، فقيل له: سمع من عثمان بن عفان؟ قال: قد روى عنه، ولم يذكر سماعاً»^(١).

إلا أنَّ العلائي لم يرتضِ ذلك ورجح سماع أبي عبد الرحمن من عثمان بن عفان عليه السلام، إذ قال في «جامع التحصيل»: ٢٠٩ (٣٤٧) عقب نقله كلام شعبة وأبي حاتم المتقدم: «أخرج له البخاري حديثين، عن عثمان: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(٢). والآخر: أنَّ عثمان أشرف عليهم وهو محصور»^(٣). وقد علم أنَّه - أي: البخاري - لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء... وقد ثبت في «صحيح البخاري»^(٤): أنَّه جلس للإقراء في خلافة عثمان عليه السلام. وروى حسين الجعفي، عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، قال: تعلم أبو عبد الرحمن القرآن من عثمان... وقال أبو عمرو الداني: أخذ أبو عبد الرحمن القراءة عرضاً عن عثمان.. وكل هذا مما يعارض الأقوال المتقدمة، والله أعلم.

وقال العلائي أيضاً في «جامع التحصيل»: ٢٤٦ (٥٧٦): «وقال الدارقطني: لا نعلم أبا إسحاق سمع من أبي عبد الرحمن السلمي، وقد روى أبو داود - يعني: الطيالسي^(٥) - عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن

(١) أقول: قد تقدم في حديث: «خيركم من تعلم القرآن» مناقشة سماع أبي عبد الرحمن من عثمان عليه السلام، وأنَّ البخاري قد خرَّج بهذا الإسناد حديثين هذا أحدهما، وشرطه معروف، والذي يبتغي الاستزادة فليراجع ذلك الحديث.

(٢) «صحيح البخاري» ٢٣٦/٦ (٥٠٢٧).

(٣) وهو حديثنا هذا رواه في ١٥/٤ (٢٧٧٨) معلقاً بصيغة الجزم.

(٤) عقب (٥٠٢٧) عبارة: «وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج».

(٥) لم أفق عليه في «مسند الطيالسي» ووجدت أن ابن أبي حاتم أخرجه في «مقدمة الجرح والتعديل» ١٥٩/١ من طريق الطيالسي.

أبي عبد الرحمن: أن علياً عليه السلام كان يصلي بعد الجمعة ستاً، قال شعبة: فقلت لأبي إسحاق: سمعته من أبي عبد الرحمن؟ قال: لا، حدثني به عطاء بن السائب عنه، قلت - القول للعلائي -: أخرج البخاري من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان رضي الله عنه حديث: «لا يحل دم امرئ مسلم»^(١)، وذلك ما يدل على سماعه منه.. وليس في الذي ذكره الدارقطني ما يقتضي عدم سماعه منه مطلقاً، والله أعلم.

وقد تقدم مناقشة سماع أبي عبد الرحمن من عثمان في حديث: «خيركم من تعلم القرآن».

انظر: «تحفة الأشراف» ٥٤٨/٦ (٩٨١٤)، و«إتحاف المهرة» ٥٤/١١ (١٣٦٨٢).

وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه من وجوه أخرى عديدة.

فأخرجه: الطيالسي (٨٢)، وابن أبي شيبة (٣٢٥٥٩)، وأحمد ١/٧٠، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» (١٩٤٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، والبخاري (٣٩٠) و(٣٩١)، والنسائي ٤٦/٦ و٢٣٣ و٢٣٤ وفي «الكبرى»، له (٤٣٩١) و(٦٤٣٣) و(٦٤٣٤) ط. العلمية و(٤٣٧٦) و(٦٤٠٠) و(٦٤٠١) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٢٤٨٧) بتحقيقي، وابن حبان (٦٩٢٠)، والدارقطني ١٩٤/٤ ط. العلمية و(٤٤٣٦) ط. الرسالة، والبيهقي ١٦٧/٦ وفي «دلائل النبوة»، له ٢١٥/٥ - ٢١٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١٨/٤١ و٢١٩ من طرق عن حصين بن عبد الرحمن^(٢)، عن عمر بن جاوران وقيل: عمرو بن جاوران^(٣)، عن الأحنف بن قيس، عن عثمان رضي الله عنه، به.

(١) لم يخرج البخاري عن عثمان، بل عن ابن مسعود ٦/٩ (٦٨٧٨).

(٢) وهو: ثقة، تغير حفظه في الآخر «التقريب» (١٣٦٩).

(٣) قال الدارقطني في «العلل» ١٦/٣ (٢٥٨): «واختلف عن حصين في اسم ابن جاوران، فقال جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة وسليمان التيمي وأبو حفص الأبار وعلي بن عاصم: عن حصين، عن عمرو بن جاوران، وقال شعبة وخالد وابن إدريس: عن حصين، عن عمر بن جاوران، والله أعلم بالصواب»، وقال ابن عساكر فيما نقله =

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه رواه عن الأحنف إلا ابن جاوران، وقد اختلفوا في اسمه، ولا نعلم روى عن ابن جاوران إلا حصين بن عبد الرحمن».

وإسناد الحديث من هذا الوجه ضعيف؛ عمر بن جاوران ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٦ (١٩٧٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٢٣ (٥٢٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ونقل ابن أبي حاتم عن علي بن عاصم أنه قال: «قلت لحصين: من عمر بن جاوران؟ فقال: شيخ صحبني في السفينة»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/١٦٨ - ١٦٩ على عادته في توثيق المجاهيل، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/٢٥٠ (٦٣٤٢): «لا يعرف له عن الأحنف حديث، وعنه حصين بن عبد الرحمن فقط، صحبه في السفينة»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٩٩٨): «مقبول».

انظر: «تحفة الأشراف» ٦/٥٣٤ (٩٧٨١)، و«إتحاف المهرة» ١١/١٣ (١٣٦٣٥).

وأخرجه: الترمذي (٣٧٠٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٥)، والنسائي ٦/٢٣٥ وفي «الكبرى»، له (٦٤٣٥) ط. العلمية و(٦٤٠٢) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٢٤٩٢) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠١٩) وفي «تحفة الأخيار» (٦٤٧٥)، والدارقطني ٤/١٩٥ - ١٩٦ ط. العلمية و(٤٤٣٧) و(٤٤٣٨) ط. الرسالة، والبيهقي ٦/١٦٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤١/٢٢١ من طريق يحيى بن أبي الحجاج.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٦)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/٧٤ - ٧٥، والدارقطني ٤/١٩٦ ط. العلمية و(٤٤٣٩) و(٤٤٤٠) ط. الرسالة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤١/٢٢٢ من طريق هلال بن حق^(١).

= المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٥٣٥ عقب (٩٧٨١): «في كتابي في حديث معتمر: عمرو بن جاوران، وهو الصواب من حديث معتمر».

(١) تحرف في مطبوع «سنن الدارقطني» من ط. العلمية إلى: «لاحق»، وانظر: «التقريب» (٧٣٣٢).

كلاهما: (يحيى، وهلال) عن سعيد الجريري^(١)، عن ثمامة بن حزن^(٢)، بنحو المتن السابق.

قال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ، وقد روي من غير وجه عن عثمان».

وهذا الحديث فيه يحيى بن أبي الحجاج - وهو أبو أيوب المنقري - قال عنه يحيى بن معين فيما نقله العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣٩٧/٤، وابن الجوزي في «الضعفاء والمتركون» (٣٧٠١): «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ١٧٢/٩ (٥٨٨): «ليس بالقوي»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٥٥/٩ وقال: «ربما أخطأ»^(٣).

إلا أنه لم ينفرد به عن ثمامة، تابعه هلال بن حق، إلا أنها متابعة لا ترتقي إلى مرتبة الصحة، فهلال بن حق ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٩٩/٨ (٢٧٤٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩٨/٩ (٣٠٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٧٦/٧ على عادته في توثيق المجاهيل، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (٧٣٣٢): «مقبول».

وأخرجه: خليفة بن خياط في تاريخه: ١٠١، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢٣/٤١ عن يحيى بن أبي الحجاج، عن الجريري، عن أبي الورد بن ثمامة، قال: أشرف عثمان، فقال: ... وذكر الحديث^(٤).

وهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة أبي الورد هذا، إذ ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٨٧/٩ (٢٢٩٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال فيه ابن حجر في «التقريب» (٨٤٣٤): «مقبول»، وقال الذهبي في «الكاشف» (٦٨٨٨): «شيخ».

(١) وهو: «ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين» «التقريب» (٢٢٧٣).

(٢) وهو: «ثقة مخضرم» «التقريب» (٨٥٠).

(٣) وهو في «التقريب» (٧٥٢٧): «لين الحديث».

(٤) بذلك يكون يحيى بن أبي الحجاج له إسنادان، وقد بينا ضعف حاله، وهو مع ضعفه قد تلون بإسناد الحديث.

وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٢٤٤/١٢: «وذكر أبو أحمد أن عبد الرحمن بن أبي، قال لأبي الورد: أدركت أحداً من الصحابة؟ قال: ما أدركت غير واحد» فيكون حديثه مرسلًا.

انظر: «تحفة الأشراف» ٥٣٦/٦ (٩٧٨٥)، و«إتحاف المهرة» ١٩/١١ (١٣٦٤٠).

وأخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٦٦)، وخليفة بن خياط في تاريخه: ١٠١، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» (٢٠٧٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (٧٦٥)، والبزار (٣٨٩)، وابن خزيمة (٢٤٩٣) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠١٨) وفي «تحفة الأختيار» (٦٤٧٤)، وابن حبان (٦٩١٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤١/٢٢٣ من طريق معتمر بن سليمان.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤١/٢٢٣ من طريق هلال بن حق. كلاهما: (معتمر، وهلال) عن سليمان التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مولى أبي أسيد، قال: أشرف عليهم عثمان رضي الله عنه ذات يوم، فقال... الحديث.

وهذا الطريق فيه أبو سعيد مولى أبي أسيد، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٨٨/٥، وذكره ابن حجر في «الإصابة» ١٣٣/٦ (١٠٠٦٨) وقال: «ذكره ابن منده في الصحابة، ولم يذكر ما يدل على صحبته، لكن ثبت أنه أدرك أبا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، فيكون من أهل هذا القسم، قال ابن منده: روى عنه أبو نضرة العبدي قصة مقتل عثمان بطولها، وهو كما قال، وقد رويناهما من هذا الوجه، وليس فيها ما يدل على صحبته».

انظر: «إتحاف المهرة» ٩٥/١١ (١٣٧٥٦).

وأخرجه: عمر بن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» (٢٠٧٧) عن علي بن محمد، عن أبي عمرو، عن الزهري، قال: أطلع عثمان رضي الله عنه يوماً إلى الناس وهو محصور، فقال: .. الحديث.

وهذا حديث مرسل أرسله الزهري عن عثمان.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٧٤/١ وفي زياداته على «فضائل الصحابة» (٧٨٣)، والبخاري (٣٧٤) و(٩٥٣)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٨٥٥)، والحاكم ٩٧/٣ - ٩٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٣٢٣) من طريق القاسم بن الحكم بن أوس الأنصاري، عن أبي عبادة الزرقى - عيسى بن عبد الرحمن بن فروة - عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: شهدت عثمان يوم حوصر... الحديث. بنحو حديثنا هذا.

قال البخاري عقب (٣٧٤): «وهذا الحديث رواه عثمان وطلحة بن عبيد الله ولا نعلم روى أسلم، عن عثمان غير هذا الحديث».

وقال عقب (٩٥٣): «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان بن عفان ولا عن طلحة رحمهما الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي فقال: «قاسم هذا، قال البخاري: لا يصح حديثه، وقال أبو حاتم: مجهول»^(١).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٨/٧: «رواه أبو يعلى في الكبير وأسقط أبا عبادة من السند».

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح».

وهو كما قال؛ لأن فيه القاسم بن الحكم وقد بينَّ الذهبي حاله سلفاً^(٢) ولكن علة الحديث الرئيسة: أبو عبادة الزرقى - عيسى بن عبد الرحمن بن فروة -

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» ٢٧٢/٨ وهو في «التقريب» (٥٤٥٦): «لين».

(٢) وتعقبه أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» ٧٤/١ فقال: «وهو عجيب منه! نسي أنه قال في «الميزان»: «محله الصدق» واختصر كلمة البخاري، فإنه قال كما في «التهذيب»: سمع أبا عبادة، ولم يصح حديث أبي عبادة، فالبخاري ضعف بهذا أبا عبادة ولم يضعف القاسم، ثم نسي أن علة الحديث ضعف أبي عبادة الزرقى».

قال عنه البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث، ضعيف الحديث، شبيه بالمتروك»، وقال أبو زرعة: «ليس بالقوي»، وقال النسائي: «منكر الحديث»، وقال العقيلي: «مضطرب الحديث»، وقال الأزدي: «منكر الحديث، مجهول». انظر: «تهذيب التهذيب» ١٨٨/٨.

وانظر: «إتحاف المهرة» ١٦/١١ (١٣٦٣٧).

فائدة: قال ابن حجر في «الفتح» ٤٩٩/٥ عقب (٢٧٧٨): «وفي هذا الحديث من الفوائد مناقب ظاهرة لعثمان رضي الله عنه وفيها جواز تحدث الرجل بمناقبه عند الحاجة إلى ذلك لدفع مضرة، أو تحصيل منفعة، وإنما يكره ذلك عند المفاخرة، والمكاثرة، والعجب».

وانظر: «أطراف المسند» ٣٠٢/٤ (٥٩٥٠)، و«إرواء الغليل» ٣٨/٦.

(١٥٩٤).

❖ مثال آخر: روى الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ التَّمَّ وَحَنًا جَبْهَتُهُ، يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ أَنْ يَنْفُخَ؟» قيل: قلنا: يا رسول الله! ما نقول يومئذ؟ قال: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا»^(١).

أخرجه: أبو يعلى (١٠٨٤)، وابن أبي الدنيا في «الأهوال»^(٢) كما في «البداية والنهاية» ٣٠٧/١٩، وابن حبان (٨٢٣) من طريق عثمان بن أبي شيبة. وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٤٢) و(٥٣٤٣) وفي «تحفة الأخيار» (٦٧٧١) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، ومن طريق عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن جعفر الوركاني (مقرنين).

ثلاثتهم: (عثمان، وإسحاق، ومحمد بن جعفر) عن جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

هذا إسناد رجاله ثقات وظاهره الصحة، إلا أنَّ الأعمش قد اختلف عليه

(١) لفظ رواية أبي يعلى.

(٢) ثم من الله علينا بشراء نسخة من الكتاب وهو فيه برقم (٤٩).

في رواية هذا الحديث، إذ رواه جرير بن عبد الحميد عنه بالإسناد المتقدم، وتابع جريراً على رواية الحديث عن الأعمش بهذا الوجه: أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي.

أخرجه: ابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ٢١٣/٥ (٥٢٤٠)، ومن طريقه الحاكم^(١) كما في «إتحاف المهرة» ٢١٣/٥ (٥٢٤٠) قال الحاكم: حدثنا أبو علي الحافظ، قال: حدثنا ابن خزيمة وعلي بن العباس البجلي، قالوا: [حدثنا أبو سعيد الأشج]^(٢) قال: حدثنا أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، به.

قال الحاكم ٥٥٩/٤ عقب الحديث: «لم نكتبه من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، ولولا أن أبا يحيى التيمي على الطريق لحكمت للحديث بالصحة على شرط الشيخين رضي الله عنهم». قال الذهبي في «التلخيص»: «أبو يحيى وإي». أما قوله الذي نقل في «إتحاف المهرة» فهو: «لولا أبو يحيى لحكمت به على شرط الشيخين».

قلت: أبو يحيى التيمي قال فيه أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٩٨/٢ (٥١٤): «ضعيف الحديث»، وقال أخرى: «قال ابن نمير: ضعيف جداً»، وقال الترمذي في «الجامع الكبير» عقب (٥٢٩): «يُضَعَّفُ في الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٠): «ضعيف»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٢١): «ضعيف».

وتابع جرير بن عبد الحميد أيضاً أبو مسلم قائد الأعمش.

(١) وجدت الحديث في «مستدرک» الحاكم ٥٥٩/٤ لكنه جاء بإسناد ناقص، وقد استدركه ناشر الكتاب من «تلخيص المستدرک» للذهبي، فقال: «كان سنده ناقصاً فأضفنا شيئاً من التلخيص».

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في المطبوع من «إتحاف المهرة»، وأثبتناه من طريق ابن خزيمة، ومن «تلخيص مستدرک الحاكم» للذهبي المطبوع مع «المستدرک» ٥٥٩/٤ كما أن محقق كتاب: «مختصر استدراك الذهبي» ٣٤٧٢/٧ (١١٥٤) أثبت الإسناد من المخطوط. فليراجع.

إذ أخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٦٣ وفي ط. الغرب ٥٧٦/٤ - ٥٧٧ من طريق عمر بن عثمان الجعفي، عن أبي مسلم قائد الأعمش، عن الأعمش، به.

وهذه المتابعة ضعيفة أيضاً؛ لضعف أبي مسلم قائد الأعمش، إذ قال عنه البخاري فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٧/٥ (٤٢٢٧): «في حديثه نظر»، وقال أبو داود كما في «سؤالات الآجري» (١٢٥): «عنده أحاديث موضوعة»، وفي (٢٣٠) قال: «ليس بشيء»، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/١٢١: «في حديثه عن الأعمش وهم كثير»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٣٩ في ترجمة الحسن بن الحسين: «عبيد الله بن سعيد، قائد الأعمش، كثير الخطأ، فاحش الوهم، ينفرد عن الأعمش وغيره بما لا يتابع عليه» إلا أنه ذكره في «الثقات» ٧/١٤٧ وقال: «يخطئ»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٢٩٥): «ضعيف».

وخالفه موسى بن أعين.

إذ أخرجه: إسحاق بن راهويه (٥٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٢) ط. العلمية و(١١٠١٦) ط. الرسالة، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٢) ط. العلمية و(٣٤٦) ط. الرشد من طريق موسى بن أعين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة^(١)، به، فجعله من مسند أبي هريرة.

من خلال ما تقدم يتبين أن الطرق عن الأعمش أربعة: منها طريقان تالفان وهما: طريق إسماعيل بن إبراهيم، وطريق أبي مسلم قائد الأعمش. وأما الطريقان الآخران وهما: طريق جرير، وطريق موسى بن أعين فهما

(١) جاء في «شعب الإيمان» ط. الرشد: «عن أبي سعيد» قال المحقق: في النسخ: «عن أبي هريرة» والحديث من مسند أبي سعيد. انتهى، ولو تأنى الدكتور عبد العلي قليلاً لعلم أن الصواب ما جاء في النسخ، بل إسناد موسى بن أعين أخرجه أبو الشيخ بنفس إسناد البيهقي.

طريقان قويان؛ لثقة رجالهما ولكن الطريقين مرجوحان؛ لأنَّ الأعمش رواه عن عطية، عن أبي سعيد.

أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢٦٤٢)، ومن طريقه أحمد ٧٣/٣. وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ١٣٠/٧، والبخاري (٤٢٩٩) من طريق أبي حذيفة.

كلاهما: (عبد الرزاق، وأبو حذيفة) عن الثوري، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، به. قال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري لا أعلمه رواه غير أبي حذيفة».

قلت: قد تقدمت روايته عن عبد الرزاق، عن الثوري. وروي عن الأعمش، وفيه: فيما بينه وبين عطية وساطة. إذ أخرجه: أحمد ١٠/٣، وأبو داود (٣٩٩٩)، وابن أبي داود في «المصاحف» (٢٨٨)^(١)، والحاكم ٢/٢٦٤ من طريق أبي معاوية. وأخرجه: أبو داود (٣٩٩٨)، وابن أبي داود في «المصاحف» (٢٨٩) من طريق محمد بن أبي عبيدة بن معن المسعودي، عن أبيه. وأخرجه: الحاكم ٢/٢٦٤ من طريق محاضر بن المورع.

ثلاثتهم: (أبو معاوية، وأبو عبيدة، ومحاضر) عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصور، فقال: «عَنْ يَمِينِهِ جَبْرَائِيلُ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِيكَائِيلُ»^(٢).

واختلاف هذه الطرق على مدارها تبين اضطراب الأعمش في رواية هذا الحديث، سيما وأنَّ أصحابه المكثرين عنه قد اختلفوا عليه، وقد قسم النسائي أصحاب الأعمش إلى سبع طبقات:

(١) جاء الإسناد في كتاب «المصاحف» لابن أبي داود: «الأعمش، عن عطية العوفي...» ليس فيه سعد الطائي.

(٢) لفظ رواية أبي داود.

الأولى: يحيى القطان، والثوري، وشعبة.

الثانية: زائدة، وابن أبي زائدة، وحفص بن غياث.

الثالثة: أبو معاوية، وجريز بن عبد الحميد، وأبو عوانة.

الرابعة: قطبة بن عبد العزيز، ومفضل بن مهلهل، وداود الطائي،
وفضيل بن عياض، وابن المبارك.

الخامسة: ابن إدريس، وعيسى بن يونس، ووكيع، وحميد الرؤاسي،
وعبد الله بن داود، والفضل بن موسى، وزهير بن معاوية.

السادسة: أبو أسامة، وابن نمير، وعبد الواحد بن زياد.

السابعة: عبيدة بن حميد، وعبد بن سليمان^(١).

والذي يهمنا من هذه الطبقات الأولى والثالثة، ففي الطبقة الثالثة نجد أبا معاوية وجريراً، فإذا اختلفا كان القول قول أبي معاوية؛ لأنَّ في رواية جريز عن الأعمش بعض الكلام، قال جريز: «أبو معاوية حفظ حديث الأعمش، ونحن أخذناها من رفاع»، وقال الإمام أحمد: «وجريز لم يكن بالضابط عن الأعمش...»، فإذا خلص الحديث من الاختلاف بين أصحاب الطبقة الثالثة وصار الأمر إلى ما يقوله أبو معاوية، وجدنا بعد ذلك أبا معاوية يخالف أحد رؤوس الطبقة الأولى وهو الثوري، والناظر في أقوال أهل العلم في اشتراك الراويين عن المدار لا يتوانى برهة في ترجيح رواية الثوري، بلا ريب^(٢).

وهذه المناقشة التي تقدمت إنما هي لبيان اختلاف الأعمش في أسانيد الحديث. أما اختلافه في المتن فكما تقدم أنَّه جعل رواية عطية: «عن يمينه جبريل..» وهو بهذا خالف عامة الرواة عن عطية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنَّه جعل رواية: «كيف أنعم...» من رواية أبي صالح، وفي كلا الروايين لم يتابع، والذي يتبين لي أنَّ رواية: «عن يمينه جبريل...» هي من

(١) انظر: «شرح علل الترمذي» ٤٠٤/١ - ٤٠٥ ط. عتر ٢/٦٢٠ - ٦٢١ ط. همام.

(٢) انظر في عموم ما تقدم: «شرح علل الترمذي» ٥٢٩/٢ - ٥٣٦ ط. عتر ٢/٧١٥ - ٧٢٠ ط. همام.

رواية أبي صالح، وأن رواية: «كيف أنعم...» من رواية عطية، وأن المتنين انقلبا على الأعمش، يدل على ذلك تتابع الرواة عن عطية. وعلى الرغم من حفظ الأعمش، ولا سيما شدة حفظه في أبي صالح إلا أن روايته عنه - هنا - لا تصح البتة؛ إذ إننا لم نجد له متابعاً فيها فهي معلولة بتفرده، والأصل قبول رواية الأعمش عن أبي صالح، لكن المسألة هنا تختلف بسبب وجود قرينة تدل على عدم صحة الحديث، وهي اضطراب الأعمش في هذا الحديث متناً وإسناداً، ثم إننا لو تهياً لنا الوقوف على رواية أبي صالح من غير طريق الأعمش لكان ذلك ظاهراً جداً في خطأ الأعمش ودخول حديث في حديث في روايته، لكن تفرده عن أبي صالح زادنا يقيناً في خطئه مع قيام قرائن عدم حفظه لهذا الحديث ووهمه فيه، والله أعلم.

إذن الصواب في الحديث أنه من طريق عطية عن أبي سعيد، وذلك لأن الأعمش توبع على رواية الحديث عن عطية في حين لم يتابعه أحد على رواية الحديث عن أبي صالح.

إذ أخرجه: الحميدي (٧٥٤)، وسعيد بن منصور (٥٤٤) (التفسير)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٥٤٠)، وأحمد ٣/٧، وعبد بن حميد (٨٨٦)، والترمذي (٣٢٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٢/٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن مطرف.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٤٦) وفي «تحفة الأخيار» (٦٧٧٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٩)، والإسماعيلي في معجم شيوخه ٤٢٧/١ من طريق روح بن عباد.

وأخرجه: الطبراني في «الصغير» (٤٥) من طريق زهير بن عباد.

كلاهما: (روح، وزهير) عن سفيان بن عيينة، عن عمار الدهني.

قال الطبراني: «لم يروه عن عمار الدهني إلا سفيان بن عيينة، ولا رواه عن سفيان إلا زهير وروح بن عباد».

وأخرجه: ابن المبارك في مسنده (٩٨)، وفي «الزهد»، له (١٥٩٧)،

ومن طريقه نعيم بن حماد في «الفتن» عقب (١٣٦٢)، والترمذي (٢٤٣١)،
والبغوي (٤٢٩٨) من طريق خالد بن طهمان.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه هذا الحديث
عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ نحوه».
وقال البغوي: «هذا حديث حسن».

وأخرجه: أبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان»
(٣٥٢) ط. العلمية و(٣٤٦) ط. الرشد من طريق موسى بن أعين، عن عمران
البارقي.

وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ١٠٥/٥ من طريق محمد بن يوسف
الفريابي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عمرو بن قيس.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري، عن عمرو لم نكتبه إلا من
حديث الفريابي».

خمسهم: (مطرف، وعمار الدهني، وخالد، وعمران، وعمرو) عن
عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، به.

قلت: وبهذا يكون الإسناد ضعيفاً؛ لضعف عطية العوفي، فقد قال عنه
الإمام أحمد في «الجامع في العلل» ٢٠١/١ (١٢٢٤): «هو ضعيف الحديث،
ثم قال: بلغني أنَّ عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، وكان يكنيه بأبي
سعيد، فيقول: قال أبو سعيد^(١)، وكان هشيم يضعف حديث عطية»، ونقل ابن
أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٠٣/٦ (٢١٢٦) عن أبيه أنه قال فيه:
«ضعيف الحديث، يكتب حديثه»، وعن أبي زرعة أنه قال: «كوفي لين»، وقال
النسائي فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ١٨٤/٥ (٤٥٤٥): «ضعيف»،
وقال الدارقطني في «العلل» ٢٩١/١١ (٢٢٨٩): «مضطرب الحديث»، وقال
ابن حبان في «المجروحين» ١٦٦/٢: «فلا يحل كتبه حديثه إلا على جهة

(١) إلا أنَّ هذا الضرب من تدليس عطية قد أُنْهَى؛ لأنَّه صرح باسم أبي سعيد، ونسبه
في غير رواية.

التعجب»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٦١٦): «صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٠٠/٣ (٤١٩٥) و٤٠٣/٣ (٤٢٠٥) و٤١٣/٣ (٤٢٤٤)، و«إتحاف المهرة» ٢١٣/٥ (٥٢٤٠) و٣٤٠/٥ (٥٥٢٢) و٣٤١/٥ (٥٥٢٣)، و«أطراف المسند» ٢٨٩/٦ (٨٣٥٠).

قلت: زيادة على ضعف عطية فقد اختلف عليه، فقد رواه عن أبي سعيد الخدري كما تقدم، ورواه عن زيد بن أرقم وابن عباس.

فأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٦٣ وفي ط. الغرب ٤/٥٧٧ من طريق أبي مسلم قائد الأعمش، عن إدريس الأودي^(١)، عن عطية بن سعد، عن ابن عباس وأبي سعيد، به.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٠٠٨١)، وأحمد ١/٣٢٦، والطبري في تفسيره (٢٧٤٠٤) ط. الفكر و٢٣/٤١٨ - ٤١٩ ط. عالم الكتب، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير»: ١٩٣٦، والطبراني في «الكبير» (١٢٦٧١) من طريق أسباط بن محمد، وقرن الطبري مع أسباط، محمد بن فضيل.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٢٦٧٠) من طريق أبي عوانة.

وأخرجه: الحاكم ٤/٥٥٩ من طريق علي بن محمد.

أربعتهم: (أسباط، ومحمد بن فضيل، وأبو عوانة، وعلي بن محمد) عن مطرف.

وأخرجه: الطبري في تفسيره عقب (٢٧٤٠٦) ط. الفكر و٢٣/٤١٩ ط. عالم الكتب من طريق الحسن بن عطية.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٦٦٣) كلتا الطبعتين، والإسماعيلي في معجمه ٢/٦١٩ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثني إدريس الأودي.

(١) في المطبوع من «تاريخ بغداد» كلتا الطبعتين: «أبي إدريس الأودي» والصواب ما أثبتناه. انظر: «تهذيب الكمال» ١/١٥٩ (٢٨٧).

ثلاثتهم: (مطرف، والحسن بن عطية، وإدريس الأودي) عن عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما وحده، به.

وانظر: «إتحاف المهرة» ٤٦٣/٧ - ٤٦٤ (٨٢٣٢)، و«أطراف المسند» ١٧٨/٣ - ١٧٩ (٣٥٩٩).

وأخرجه: أحمد ٣٧٤/٤، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤٣٨/٣ من طريق محمد بن ربيعة، عن خالد بن طهمان، عن عطية العوفي، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، به.

قال ابن عدي: «وهذا يرويه خالد بن طهمان، عن زيد بن أرقم، ويرويه مطرف ومن تابعه، عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة، عن عطية، عن أبي سعيد وهذا أصحها».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٠/١٠ - ٣٣١: «ورواه أحمد والطبراني، ورجاله وثقوا على ضعف فيهم».

وانظر: «أطراف المسند» ٣٧١/٢ (٢٤١٣).

وروي من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ١٨٩/٣ من طريق محمد بن عبد العزيز الرملي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَهُ، وَحَنِ جَبْهَتُهُ، وَأَصْغَى بِسَمْعِهِ يَنْتَظِرُ مَتَى يَوْمُرُ فَيَنْفَخُ» قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

وقال عقبه: «هذا حديث غريب من حديث الثوري، عن جعفر تفرّد به الرملي، عن الفريابي، ومشهوره ما رواه أبو نعيم وغيره عن الثوري، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري». والرملي صدوق يهم^(١)، وخالف أصحاب سفيان فعمل هذا الإسناد من أوهامه.

وروي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

أخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥٣/٥ وفي ط. الغرب ٣٦٥/٦ - ٣٦٦، والضياء في «المختارة» ١٣٣/٧ - ١٣٤ (٢٥٦٧) من طريق أحمد بن منصور بن حبيب، أبي بكر المروزي، عن عقان، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ التَقَمَ الْقَرْنَ، وَحَنَى ظَهْرَهُ، يَنْظُرُ تَجَاهَ الْعَرْشِ كَأَنَّ عَيْنَيْهِ كَوَكْبَانِ دُرَيَّانَ، لَمْ يَطْرَفْ قَطْ مَخَافَةً أَنْ يُؤْمَرَ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ».

وهذا إسناد ضعيف أحمد بن منصور لم أقف له على ترجمة سوى ما ذكره الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، بل إنا لا نغالي إذا قلنا: إنه مجهول العين؛ لخلو كتب التراجم من ترجمته؛ ولأن الخطيب لم يذكر له غير هذا الحديث، والله أعلم.

❖ مثال آخر: روى شعبة، عن عاصم بن كليب، قال: سمعتُ أبا بردة، قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسُّدَادَ، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَادْكُرْ بِالسُّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ» قال: ونهى - أو نهاني - عن القسيِّ والميثرة، وعن الخاتم في السبابة أو الوسطى^(١).

أخرجه: الطيالسي (١٦١).

وأخرجه: أحمد ١٠٩/١ عن هاشم.

وأخرجه: أحمد ١٣٨/١، ومسلم ١٥٣/٦ (٢٠٧٨) (٦٤)، والنسائي ١٩٤/٨، وابن حبان (٩٩٨) و(٥٥٠٢) من طريق محمد بن جعفر.

ثلاثتهم: (الطيالسي، وهاشم، ومحمد بن جعفر) عن شعبة، بهذا الإسناد.

هذا حديث صحيح الإسناد إلا أن شعبة اختلف فيه، فروي عنه بالإسناد

المتقدم، وروي من وجه آخر.

أخرجه: أحمد ١/ ١٥٠ قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن جابر الجعفي^(١)، قال: سمعت أبا بردة يحدث عن علي... فذكره مقتصراً على ذكر النهي عن لبس الخاتم في الوسطى.

وأخرجه: البزار (٥٦٢) من طريق أبي خالد الأحمر، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن علي بن أبي طالب، به. وقال البزار عقبه: «وهذا الحديث أحسب أن أبا خالد أخطأ في إسناده؛ لأنه لم يتابعه على هذا الحديث بهذا الإسناد أحد، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن علي^(ص)».

قلت: قول البزار: «لأنه لم يتابعه على هذا الحديث بهذا الإسناد أحد» فيه نظر؛ إذ قال الدارقطني في «العلل» ٤/ ١٧٢ س (٤٩٢): «وتابعه جعفر بن محمد الرُّسْعَنِي^(٢)، فرواه عن موسى بن داود، عن شعبة، عن عاصم، عن زر، عن علي، وكلاهما وهم، والصواب عن شعبة، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن علي».

قلت: رجح الدارقطني الرواية الأولى عن شعبة - وهو الصواب - لأنَّ شعبة توبع على الرواية الأولى كما سيأتي^(٣).

(١) وهو: «ضعيف» «التقريب» (٨٧٨).

(٢) الرُّسْعَنِي: بفتح الراء المهملة وسكون السين وفتح العين المهملة وكسر النون، هذه النسبة إلى بلدة من ديار بكر يقال لها: رأس عين، وماء دجلة منها يخرج. «الأنساب» ٣٠٩/٢.

(٣) أما الترجيح بسبب المتابعات فهذه قرينة رئيسة في أصول ترجيح الروايات، ولكن - هنا - سبب ترجيح رواية شعبة، عن عاصم، عن أبي بردة، لأهل الحديث قرائن أخرى رجحتها على بقية الطرق، منها: إنَّ روايته عن جابر له فيها قصد آخر غير الرواية، سيما وأنَّ شعبة مطلع على شدة ضعفه، ومنها أنَّ طريق أبي خالد معلول بمخالفته الرواة عن شعبة، مع ما عرف عنه من خطأ في بعض أحاديثه، ومن الكلام الذي تقدم نستطيع أن نستخلص قاعدة مهمة وهي: «إنَّ الراوي قد يروي عن شيخ ولا يقصد به فحوى الرواية» بل إنَّ شعبة - مثلاً - حينما روى عن جابر فإنه أراد أن يبين هذا الطريق للناس، وهذا فيه فائدة صون الضعيف عن التدليس، فقد يأتي راو مدلس، فيعمد إلى شيخه فينسبه بغير ما اشتهر تعمية لأمره فيروي عنه، ثم يروي الناس عن =

وروى الحديث سفيان بن عيينة بمثل إسناد شعبة.

أخرجه: النسائي ١٧٧/٨ من طريق محمد بن منصور.

وأخرجه: أبو يعلى (٤١٩) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري.

كلاهما: (محمد، وعبيد الله) عن سفيان بن عيينة، عن عاصم بن

كليب، عن أبي بردة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، به.

وقد اختلف على سفيان بن عيينة أيضاً.

إذ أخرجه: الحميدي (٥٢).

وأخرجه: مسلم ١٥٣/٦ (٢٠٧٨) (٦٤)، والترمذي (١٧٨٦) من طريق

ابن أبي عمر.

كلاهما: (الحميدي، وابن أبي عمر) عن سفيان بن عيينة، عن عاصم،

عن ابن أبي موسى^(١)، قال: سمعتُ علياً، به.

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن صحيح. وابن أبي موسى هو:

أبو بردة بن أبي موسى، واسمه عامر بن عبد الله بن قيس».

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٩٥٣٦) و(٩٥٦٢) ط. العلمية

و(٩٤٦٥) و(٩٤٨٩) ط. الرسالة عن محمد بن منصور، عن سفيان بن عيينة،

عن عاصم، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن علي رضي الله عنه، به.

هكذا ذكر في إسناده أبا بكر بدل أبي بردة. والناظر في الإسناد قد

ينسب الوهم فيه إلى محمد بن منصور لأول وهلة، إلا أن ما نقله الحميدي

يُثبت غير ذلك إذ قال: «وكان سفيان يحدث به عن عاصم بن كليب، عن

= ذلك الراوي المدلس، عن المُدلس دون التفتن لتدليسه، بل قد يعتمد المدلس فيقول:

«حدثني» وهو بهذا لم يعنعن ولكن تدليسه وقع في إيهام لشيخه فيحمل عنه من لا

خبرة له بالأسانيد.

وبهذا تعلم مدى الجهد الذي بذله المحدثون في تنقية أحاديث نبهم رضي الله عنه فجزاهم الله

عن المسلمين خير الجزاء، وألحقنا بهم في جنات الفردوس.

(١) جاء في رواية مسلم: «عن ابن أبي موسى» هكذا جاء على الإبهام وانظر ما سيأتي.

أبي بكر بن أبي موسى، فقيل له: إنَّما يحدثونه عن أبي بردة؟ فقال: أما الذي حفظت أنا فعن أبي بكر، فإنَّ خالفوني فيه فاجعلوه عن ابن أبي موسى، فكان سفيان بعد ذلك ربما قال: عن ابن أبي موسى، وربما نسي فحدَّث به على ما سمع، عن أبي بكر^(١).

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ١٤٠/٧ (١٠٣١٨): «وفي حديث ابن أبي عمر، عن ابن لأبي موسى، قيل: إنَّما كنى عنه لأنَّ ابن عيينة يقول فيه: عن أبي بكر بن أبي موسى، وهو غلط منه»، وقال أيضاً في ١٤١/٧ عقب (١٠٣١٩): «أبو بكر بن أبي موسى الأشعريُّ، عن عليٍّ، وهو وهم، والصواب: أبو بردة».

بهذا يتبين أنَّ الاختلاف الحاصل في رواية ابن عيينة سببه ابن عيينة نفسه. والصواب في إسناد هذا الحديث هو: عن عاصم، عن أبي بردة، عن عليٍّ عليه السلام. ودليل ذلك أنَّ جمعاً من الرواة رَوَوْهُ بهذا الإسناد.

إذ أخرجه: مسلم ١٥٣/٦ (٢٠٧٨) (٦٥)، والنَّسائيُّ ١٩٤/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٥٣٧) ط. العلمية و(٩٤٦٦) ط. الرسالة، والبخاري (٣١٤٩) من طرق عن أبي الأحوص.

قال البخاري: «هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن أبي الأحوص».

وأخرجه: أحمد ١٥٤/١ عن عفَّان، قال: حدثنا أبو عوانة.

وأخرجه: أبو داود (٤٢٢٥)، والنَّسائيُّ ١٧٧/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٥٤١) ط. العلمية و(٩٤٦٩) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٤١٨) من طريق بشر بن المفضل.

(١) رحم الله بن عيينة، فإنَّ مثل هذا التراجع عن ما رواه - وهو من هو في الحفظ والإتقان - يدل على علو ديانته وسماحة خلقه، فلو امتثل شبابنا اليوم بمثل سفيان وأمثاله لما وقعوا في مطب التعصب الأعمى، ولا تعصبوا لمن يعظمون.

وأخرجه: أحمد ١/١٢٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٣٨) و(٩٥٣٩) ط. العلمية و(٩٤٦٧) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٢٨١) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: أبو يعلى (٦٠٦) و(٦٠٧) من طريق صالح بن عمر.
وأخرجه: مسلم ٦/١٥٢ (٢٠٧٨) (٦٤) و٨٣/٨ (٢٧٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨) من طريق عبد الله بن إدريس.

وأخرجه: أحمد ١/١٣٤ من طريق علي بن عاصم، برواية مطولة.
سبعته: (أبو الأحوص، وأبو عوانة، وبشر، وسفيان الثوري، وصالح، وعبد الله، وعلي) عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، به.

وقد روي الحديث عن عاصم من وجه آخر.
فأخرجه: أحمد ١/٨٨ قال: حدثنا خلف، قال: حدثنا خالد.
وأخرجه: أحمد ١/٧٨ قال: حدثنا محمد بن الفضيل؛ مقتصراً على ذكر الخاتم.

وأخرجه: البزار (٤٧٥) من طريق أبي يحيى التيمي.
ثلاثتهم: (خالد بن عبيد الله، ومحمد بن فضيل، وأبو يحيى التيمي) عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/١٧٠ س (٤٩٢): «وقال خالد الواسطي ومحمد بن فضيل: عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن علي، وهما في قولهما: أبي موسى؛ لأنَّ أبا بردة سمع هذا الحديث من علي، وأبو موسى حاضر ذلك، بيّن أبو عوانة ذلك في روايته^(١) عن عاصم بن

(١) في رواية أبي عوانة، قال أبو بردة: «كنت جالساً مع أبي موسى فأتانا علي...».

كليب. وقال الوليد بن أبي محمد^(١): عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبيه، عن علي. ووهم، والصواب: عن أبي بردة، عن علي». وانظر: «تحفة الأشراف» ١٣٩/٧ - ١٤١ (١٠٣١٨)، «إتحاف المهرة» ٦٦٩/١١ (١٤٨٤٠)، «أطراف المسند» ٤٩٣/٤ (٦٤٤٣).



(١) لم أقف على رواية الوليد بن أبي محمد.

النوع الخامس

زيادة رجلٍ في أحد الأسانيد

إنَّ من الشروط الأساسية لصحة الحديث: الضبط، والزيادة والنقصان في سند من الأسانيد مع اتحاد المدار: أمانة من أمارات عدم الضبط، وعدم الضبط مخرج للحديث من حال الصحة إلى حال الضعف.

وعليه فإذا روي حديث بأسانيد متعددة، وكان مدار الحديث على رجلٍ واحد، وزيد في أحد الأسانيد رجلٌ، ولم نستطع الترجيح بين الروايات؛ مما يدل على أنَّ الخطأ من الذي دار عليه الإسناد، فرواه مرة هكذا ومرة هكذا، وتبين لنا أنَّ هذا الراوي لم يضبط هذا الحديث، فيحكم على الحديث بالاضطراب، ويتوقف الاحتجاج به حتى نجد له ما يعضده من متابعات أو شواهد، تنقله من حال الرد إلى حال القبول.

وأحياناً توجد زيادة رجلٍ في أحد الأسانيد، إلا أنَّ الزيادة لا تقدح عند الأئمة إذا كان المزيد ثقة؛ لأنَّ الإسناد كيفما دار دار على ثقة. وقد تختلف أنظار المحدثين في مثل هذا فبعضهم يعد الزيادة قاذرة وبعضهم لا يعدها قاذرة.

قال الحافظ العراقي: «إنَّ الإسناد الخالي عن الراوي الزائد، إنَّ كان بلفظة: (عن) في ذلك - وكذلك ما لا يقتضي الاتصال، ك: قال ونحوها - فينبغي أنَّ يحكم بإرساله، ويجعل معللاً بالإسناد الذي ذكر فيه الراوي الزائد؛ لأنَّ الزيادة من الثقة مقبولة. وإنَّ كان بلفظ يقتضي الاتصال، ك: (حدثنا، وأخبرنا، وسمعت)، فالحكم للإسناد الخالي عن الراوي الزائد؛ لأنَّ معه الزيادة، وهي إثبات سماعه منه»^(١).

(١) «شرح التبصرة والتذكرة» ١١٦/٢ بتحقيقي.

وقال ابن الصلاح: «وإن كان فيه تصريح بالسماع أو بالإخبار.. فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجلٍ عنه، ثم سمعه منه نفسه»^(١).

قال السخاوي: «وإن كان حذف الزائد بين الراويين في السند الناقص بتحديث أو إخبار، أو سماع، أو غيرها مما يقتضي الاتصال أتى، وراوي السند الناقص - كما قيد به شيخنا^(٢) - أتقن ممن زاد فالحكم له، أي: للإسناد الخالي عن الاسم الزائد؛ لأنَّ مع راويه - كذلك - زيادة، وهي إثبات سماعه».

وحاصل الأمر أنَّ ذلك على أقسام:

أولها: ما يترجح فيه الحكم بكونه مزيداً فيه، والحديث متصل بدون تلك الزيادة؛ فتكون الزيادة وهماً، والحكم للحديث بدون الزيادة.

وثانيها: ما ترجَّح فيه الحكم عليه بالانقطاع إذا روي من غير الراوي المزيد، وكان عدم المزيد هو الصواب.

وثالثها: ما يظهر فيه كونه بالوجهين؛ أي: أنَّه قد سمعه من شيخه الأدنى، وأخرى عن شيخ شيخه، وأمثلة هذا كثيرة؛ إذ إنَّ الراوي قد يروي السند عن شيخه بنزول، ثم بعلو فيه، فيرويه عن شيخ شيخه، فتكون الروايتان محفوظتين.

ورابعها: ما يتوقف في الحكم عليه؛ لأنَّه لا يمكن ترجيح إحدى الروايتين، إذا لم يكن لدى الناقد قرائن ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى؛ فيتوقف بعضهم أحياناً للاختلاف.

ونحن هنا نذكر فيه النوع الأول، وهو ما يترجح فيه لدى الناقد خطأ الزيادة في ذلك الإسناد، وبقية الأنواع مع ذكر أمثلة لما اختلف النقاد فيه.

(١) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٩٣ بتحقيقي. وانظر: «فتح المغيث» ٧٥/٣ ط. العلمية ٤٨١/٣ ط. الخضير.

(٢) يعني: ابن حجر وعزاه له تلميذه السخاوي في «فتح المغيث» ٧٥/٣ ط. العلمية ٤٨١/٣ ط. الخضير، ولم نقف عليه في مظانه من كتبه.

✽ فمما وردت فيه زيادة واختلفت أنظار المحدثين فيها، والراجح

عدم القدح: ما رواه بكير بن عبد الله^(١)، عن سليمان بن يسار^(٢)، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله^(٣)، عن أبي بردة^(٤) رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ يقول: «لا يُجلد فوقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

فهذا الحديث مداره على بكير بن عبد الله^(٥)، وهو هكذا من غير زيادة في إسناده، وقد صححه من هذا الوجه الإمام البخاري، والترمذي.

إذ رواه الليث بن سعد^(٦)، وهو ثقة ثبت^(٧)، عن يزيد بن أبي حبيب،

(١) هو بكير بن عبد الله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبو عبد الله، أو أبو يوسف المدني، نزيل مصر، (ثقة)، مات سنة (١٢٠ هـ). «التقريب» (٧٦٠).

(٢) هو سليمان بن يسار الهلالي، المدني، مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة، (ثقة، فاضل)، أحد الفقهاء السبعة، مات بعد المائة، وقيل قبلها. «التقريب» (٢٦١٩).

(٣) هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري، أبو عتيق المدني: ثقة. «التقريب» (٣٨٢٥).

(٤) هو على الراجح: هاني بن نيار بن عمرو بن عبيد بن عمرو الأوسي، وقيل غير ذلك في نسبه.

انظر: «تحفة الأشراف» ٣٠٤/٨، و«تهذيب الكمال» ٢٤٢/٨ (٧٨١٦)، و«إتحاف المهرة» ٢٣/١٤، و«الإحكام» لابن دقيق العيد: ٣٤٨.

(٥) انظر: «تحفة الأشراف» ٣٠٤/٨ - ٣٠٦ (١١٧٢٠)، و«إتحاف المهرة» ٢٤/١٤ (١٧٣٩٢).

(٦) عند بن أبي شيبة (٢٩٣٥٦)، وأحمد ٤٦٦/٣ و٤٥/٤، والبخاري ٢١٥/٨ (٦٨٤٨)، وأبي داود (٤٤٩١)، وابن ماجه (٢٦٠١)، والترمذي (١٤٦٣)، والنسائي في الكبرى (٧٣٣١) ط. العلمية و(٧٢٩٠) ط. الرسالة، وابن الجارود (٨٥٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤٤٣) وفي «تحفة الأخيار» (٣٢٠١)، والطبراني في الكبير ٢٢/٥١٥، والبيهقي ٣٢٧/٨ - ٣٢٨، والبخاري (٢٦٠٩).

تنبيه: لليث بن سعد رواية أخرى في هذا الحديث فقد رواه عن بكير مباشرة أخرجه: الإمام أحمد ٤٦٦/٣ قال: حدثنا أبو سلمة الخزاعي، قال: حدثنا ليث، عن بكير بن عبد الله... الحديث، ثم قال أبو سلمة الخزاعي: «وكان ليث حدثناه ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير، عن سليمان، فلما كنا بمصر، قال: أخبرناه بكير بن عبد الله بن الأشج».

(٧) انظر: «التقريب» (٥٦٨٤).

عن بكير بن عبد الله، به. وتابعه سعيد بن أبي أيوب^(١)، وهو ثقة ثبت^(٢)، فهذه متابعة تامة لليث بن سعد.
 وتابعه عبد الله بن لهيعة^(٣) متابعة نازلة فرواه عن بكير بن عبد الله، به، لكن قد خولف لليث بن سعد.
 خالفه زيد بن أبي أنيسة^(٤) وهو ثقة^(٥) عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه^(٦)، عن أبي بردة بن نيار... الحديث، فقد زاد زيد بن أبي أنيسة زيادة، فأدخل جابر بن عبد الله بين عبد الرحمن وأبي بردة.
 وقد توبع زيد بن أبي أنيسة على هذا متابعة نازلة، تابعه اثنان:
 الأول: عمرو بن الحارث^(٧)، وهو ثقة فقيه حافظ^(٨).

-
- (١) عند أحمد ٤/٤٥٥، وعبد بن حميد (٣٦٦)، والدارمي (٢٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٣٠) ط. العلمية و(٧٢٨٩) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٤٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥١٤، والحاكم ٤/٣٨١ - ٣٨٢، والبيهقي ٨/٣٢٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٣٢٨.
 تنبيه: وقع عند النسائي ط. العلمية: «شعبة» بدل: «سعيد» والتصويب من ط. الرسالة وبقية التواريخ. ووقع عند الحاكم: «إسماعيل بن أبي أيوب» وهو تحريف والتصويب من «إتحاف المهرة» ٢٥/١٤ (١٧٣٩٢).
 (٢) انظر: «التقريب» (٢٢٧٤).
 (٣) عند أحمد ٣/٤٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥١٧.
 (٤) عند النسائي في «الكبرى» (٧٣٣٢) ط. العلمية و(٧٢٩١) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٤) وفي «تحفة الأخيار» (٣٢٠٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥١٦.
 (٥) انظر: «التقريب» (٢١١٨).
 (٦) هو: جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري الصحابي الجليل. انظر: «تهذيب الكمال» ٤٢٦/١ (٨٥٦).
 (٧) عند أحمد ٤/٤٥٥، والبخاري ٨/٢١٦ (٦٨٥٠)، ومسلم ٥/١٢٦ (١٧٠٨) (٤٠)، وأبي داود (٤٤٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٦) وفي «تحفة الأخيار» (٣٢٠٤)، وابن حبان (٤٤٥٣)، والدارقطني ٣/٢٠٦ - ٢٠٧ ط. العلمية و(٣٤٧٤) ط. الرسالة، والحاكم ٤/٣٦٩ - ٣٧٠، والبيهقي ٨/٣٢٧.
 (٨) انظر: «التقريب» (٥٠٠٤).

الثاني: أسامة بن زيد^(١)، وهو صدوق يهم^(٢).

فروياه عن بكير بن عبد الله، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة. هكذا روياه بزيادة: (أبيه) بين عبد الرحمن وأبي بردة فتابعاً زيد بن أبي أنيسة.

هكذا حصلت الزيادة في أحد أسانيد الحديث، ومداره على راوٍ واحد. وقد اختلفت وجهات نظر المحدثين:

فقد صحح الرواية من غير الزيادة: البخاري، والترمذي - كما سبق -، والدارقطني^(٣).

وصحح الرواية مع الزيادة: البخاري - أيضاً -، ومسلم، وأبو حاتم^(٤)، والدارقطني^(٥). وقد حكم باضطراب الحديث الأصيلي^(٦) قال الحافظ: «ادّعى الأصيلي أن الحديث مضطرب، فلا يحتج به لاضطرابه»^(٧).

وقال الشوكاني: «قد تكلم في إسناده ابن المنذر والأصيلي من جهة الاختلاف فيه»^(٨).

ولم أجد النقل صريحاً عن ابن المنذر إلا أنه قال: «لم نجد في عدد الضرب في التعزير خبراً عن رسول الله ثابتاً»^(٩).

أقول: ما ذكر من إعلال الحديث بالاضطراب هو أمرٌ غير صحيح؛ إذ إنه اختلاف غير قادح، وقد دافع الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث دفاعاً

(١) عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٥) وفي «تحفة الأخيار» (٣٢٠٣)، والبراز (٣٧٩٦).

(٢) انظر: «التقريب» (٣١٧). (٣) في «العلل» ٢٢/٦ س (٩٥٢).

(٤) في «العلل» لابنه (١٣٥٦). (٥) في «التبعية» ٢٢٦ (٩٢).

(٦) هو الإمام، شيخ المالكية، عالم الأندلس، أبو محمد، عبد الله بن إبراهيم الأصيلي. قال الدارقطني: «حدثني أبو محمد الأصيلي، ولم أر مثله». «سير أعلام النبلاء» ٥٦٠/١٦.

(٧) «فتح الباري» ٢١٩/١٢ عقب (٦٨٥٣).

(٨) «نيل الأوطار» ٣٢٩/٧. (٩) «الإشراف» ٢٢/٣.

مجيداً، فَقَالَ: «وَلَمْ يَقْدَحْ هَذَا الاختلاف عن الشيخين في صحة الْحَدِيث؛ فَإِنَّهُ كَيْفَمَا دار يدور على ثقة، ويحتمل أَنْ يكون عبد الرحمن وقع له فيه ما وقع لبكير بن الأشج^(١) في تحديث عبد الرحمن بن جابر لسليمان بحضرة بكير؛ ثم تحديث سليمان بكيراً به عن عبد الرحمن، أو أَنَّ عبد الرحمن سمع أبا بردة لما حَدَّث به أباه، وثبته فيه أبوه، فَحَدَّث به تارة بواسطة أبيه وتارة بغير واسطة... وقد اتفق الشيخان على تصحيحه، وهما العمدة في التصحيح^(٢). فهذان الطريقان مثال جيد للمزيد في متصل الأسانيد وقد صُحِّح الإسنادان كلاهما، فالطريق العالي: صححه البخاري والترمذي والدارقطني، والنازل: صححه البخاري، ومسلم، وأبو حاتم، والدارقطني؛ لذلك لا عبرة بمن خالفهم. وتكون هذه الطرق صحيحة ليس فقط لأنها دارت عن ثقات، وإنما لظهور أَنَّ الراوي سمع من الاثنين.

وللحديث شواهد فقد أخرجه عبد الرزاق^(٣)، والبخاري^(٤)، والنسائي^(٥) من طريق مسلم بن أبي مريم^(٦)، عن عبد الرحمن بن جابر^(٧)، عمن سمع النبي ﷺ... الحديث.

وقد أخرجه الحارث^(٨) بن أبي.....

(١) قال أحمد بن صالح المصري: سمعت ابن وهب يقول: ما ذكر مالك بكير بن الأشج إلا قال: «تهذيب الكمال» ٣٧٩/١ (٧٥٢).

(٢) «فتح الباري» ٢١٩/١٢ عقيب (٦٨٥٣).

(٣) في «المصنف» (١٣٦٧٧). (٤) في صحيحه ٢١٥/٨ (٦٨٤٩).

(٥) في «الكبرى» (٧٢٩٢) ط. الرسالة وقال محققها: «زدناه من «التحفة».

(٦) مُسْلِم بن أبي مريم، واسم أبي مريم: يسار، المدني، مولى الأنصار: ثقة.

انظر: «التاريخ الكبير» ١٤٩/٧ (١١٥٥)، و«تهذيب الكمال» ١٠٥/٧ (٦٥٣٧)، و«التقريب» (٦٦٤٧).

(٧) هُوَ أَبُو عَتِيقِ الْمَدَنِيِّ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ السَّلْمِيِّ: ثقة.

انظر: «الثقات» ٧٧/٥، و«تهذيب الكمال» ٣٨٣/٤ (٣٧٦٨)، و«التقريب» (٣٨٢٥).

(٨) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، واسم أبي أسامة: داهر، التميمي مولاهم =

أسامة^(١)، من رواية عبد الله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام^(٢) رفعه. وقوى الحافظ ابن حجر سنده إلا أنه مرسل^(٣)، وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه^(٤)، إلا أنه لا يُفَرِّحُ به، لتفرد عباد بن كثير الثقفى به؛ وهو متروك^(٥).

مثال آخر: حديث رفاعة بن رافع الزُرقي^(٦)، قال: جاء رجل ورسول الله ﷺ في المسجد، فصلى قريباً منه، ثم انصرف إليه، فسلم عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «أَعِدْ صَلَاتَكَ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» قال: فرجع، فصلى نحواً مما صلى، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ:

«أَعِدْ صَلَاتَكَ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فقال: يا رسول الله، كيف أصنع؟ فقال: «إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ، فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا شِئْتَ، فَإِذَا رَكَعْتَ، فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رِجْلَيْكَ، وَامْدُدْ ظَهْرَكَ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فَأَقِمْ صِلْبَكَ حَتَّى تَرْجِعَ الْعِظَامُ إِلَى مَفَاصِلِهَا، فَإِذَا سَجَدْتَ، فَمَكِّنْ سَجُودَكَ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فَاجْلِسْ عَلَى فَخْذِكَ الْيُسْرَى، ثُمَّ اصْنَعْ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ». هذا الحديث أخرجه الشافعي^(٧)، وعبد الرزاق^(٨)، وأحمد^(٩)،

= البغدادى صاحب «المسند»، قَالَ الدَّارُقُطَنِيُّ: صدوق، ولد سنة (١٨٦ هـ)، وتوفي سنة (٢٨٢ هـ).

انظر: «المنتظم» ٢٨٢/٧ - ٢٨٣، و«سير أعلام النبلاء» ٣٨٨/١٣ و٣٨٩ و٣٩٠، و«تذكرة الحفاظ» ٦١٩/٢ - ٦٢٠.

(١) كما في «بغية الباحث» (٥١٩).

(٢) هو عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، المخزومي، المدني: صدوق. «التقريب» (٣٢٣٧).

(٣) انظر: «فتح الباري» ٢١٩/١٢ عقب (٦٨٥٣).

(٤) في سننه (٢٦٠٢). (٥) انظر: «التقريب» (٣١٣٩).

(٦) الصحابي الجليل رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي، شهد بدرًا والعقبة.

انظر: «الاستيعاب» (٧٤٤)، و«تجريد أسماء الصحابة» ١٨٤/١ (١٩٠٥)، و«التقريب» (١٩٤٦).

(٧) في «الأم» ١٠٢/١ وفي ط. الوفاء ٢٢٩/٢ - ٢٣٠.

(٨) في مصنفه (٣٧٣٩) (٩) في مسنده ٣٤٠/٤.

والدارمي^(١)، والبخاري^(٢)، وأبو داود^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن الجارود^(٦)، والطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والطبراني^(٩)، والدارقطني^(١٠)، والحاكم^(١١)، والبيهقي^(١٢)، وابن حزم^(١٣) من طريق علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، فذكره.

وأخرجه: الطيليسي^(١٤)، وأبو داود^(١٥)، والترمذي^(١٦)، والنسائي^(١٧)، وابن خزيمة^(١٨)، والطحاوي^(١٩)،

(١) في سننه (١٣٢٩).

(٢) في «القراءة خلف الإمام» (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١).

(٣) في سننه (٨٥٨) و(٨٥٩) و(٨٦٠). (٤) في سننه (٤٦٠).

(٥) في «المجتبى» ١٩٣/٢ - ٢٢٥/٢ - ٢٢٦/٣ و٥٩ - ٦٠ وفي «الكبرى»، له (٦٤٠) و(٧٢٢) و(١٢٣٦) و(١٢٣٧) ط. العلمية و(٦٤٤) و(٧٢٦) و(١٢٣٧) و(١٢٣٨) ط. الرسالة.

(٦) في «المتقى» (١٩٤).

(٧) في «شرح المشكل» (١٥٩٤) و(٢٢٤٥) و(٦٠٧٥) وفي «تحفة الأخيار» (٦٧٢) و(٧٣٦) و(٦٧٣٩).

(٨) في صحيحه (١٧٨٧).

(٩) في «الكبير» (٤٥٢٠) و(٤٥٢١) و(٤٥٢٢) و(٤٥٢٣) و(٤٥٢٤) و(٤٥٢٥) و(٤٥٢٨).

(١٠) في سننه ٩٥/١ ط. العلمية و(٣١٩) ط. الرسالة.

(١١) في «المستدرک» ٢٤١/١ - ٢٤٢.

(١٢) في «سننه الكبرى» ١٠٢/٢ و١٣٣/٢ - ١٣٤ و٣٤٥ و٣٧٢ - ٣٧٣.

(١٣) في «المحلى» ٢٥٦/٣. (١٤) في مسنده (١٣٧٢).

(١٥) في سننه (٨٦١).

(١٦) في «الجامع الكبير» (٣٠٢) وفي رواية الترمذي سقط منها «عن أبيه» فأصبح السند عن يحيى بن علي، عن جده، عن رفاعة، به. انظر: تعليق الدكتور بشار على هذه اللفظة في تحقيقه لكتاب «الجامع الكبير» ٣٣٢/١.

(١٧) في «المجتبى» ٢٠/٢، وفي «الكبرى»، له (١٦٣١) ط. العلمية و(١٦٤٣) ط. الرسالة.

(١٨) في صحيحه (٥٤٥) بتحقيقي.

(١٩) في «شرح المشكل» (١٥٩٣) و(٦٠٧٣) و(٦٠٧٤) وفي «تحفة الأخيار» (٦٧١) و(٦٧٣٨).

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢)، والبغوي^(٣) من طريق يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد^(٤)، عن أبيه^(٥)، عن جده^(٦)، عن رفاعه بن رافع، فذكره.
وأخرجه: الشافعي^(٧)، والطحاوي^(٨) من طريق يحيى^(٩) بن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده رفاعه بن رافع، فذكره.
وأخرجه: الشافعي^(١٠)، وأحمد^(١١)، والبخاري^(١٢)، وأبو داود^(١٣)، والطحاوي^(١٤)، والطبراني^(١٥) من طريق علي بن يحيى، عن رفاعه بن رافع، فذكره^(١٦).

-
- (١) في «الكبير» (٤٥٢٧).
(٢) في «السنن الكبرى» ٢/ ٣٨٠.
(٣) في «شرح السنة» (٥٥٣).
(٤) هُوَ: يَحْيَى بن عَلِي بن يَحْيَى بن خلاد، الأنصاري، الزرقي، المدني: مقبول، توفي سنة (١٢٩هـ).
انظر: «الثقات» ٧/ ٦١٢، و«تهذيب الكمال» ٨/ ٧٣ (٧٤٨٣)، و«التقريب» (٧٦١١).
(٥) عَلِي بن يَحْيَى بن خلاد، الزرقي، الأنصاري: ثقة، توفي سنة (١٢٩هـ).
انظر: «الثقات» ٧/ ٢٠٥، و«تهذيب الكمال» ٥/ ٣١٠ (٤٧٤٠)، و«التقريب» (٤٨١٤).
(٦) هُوَ: يَحْيَى بن خلاد بن رافع الأنصاري، الزرقي، المدني، لَهُ رؤية، توفي سنة (١٢٨هـ)، وَقِيلَ: (١٢٩هـ).
انظر: «الثقات» ٧/ ٦٠١، و«تهذيب الكمال» ٨/ ٣٠ (٧٤١٥)، و«التقريب» (٧٥٤٠).
(٧) في مسنده (٢٢٠) بتحقيقي.
(٨) في «شرح المعاني» ١/ ٢٣٢ وفي ط. العلمية (١٣٥٩) وفي «شرح المشكل»، له (٢٢٤٤) وفي «تحفة الأخيار» (٧٣٥).
(٩) في «مسند الشافعي»: «علي بن يحيى بن علي بن خلاد» وكذا في المخطوط، وهو تحريف، فالموماً إليه لم أقف له على ترجمة، أما الميث فهو الصواب، والله أعلم.
(١٠) في «الألم» ١/ ١٠٢ وفي ط. الوفاء ٢/ ٢٣١ و٢٥٨، وفي «المسند»، له (٢٢١) و(٢٢٢) بتحقيقي.
(١١) في «المسند» ٤/ ٣٤٠.
(١٢) في «القراءة خلف الإمام» (١١٢).
(١٣) في «سننه» (٨٥٧).
(١٤) في «شرح المعاني» ١/ ٢٣٢ وفي ط. العلمية (١٣٥٨) وفي «شرح المشكل»، له (٢٢٤٣) وفي «تحفة الأخيار» (٧٣٤).
(١٥) في «الكبير» (٤٥٢٦) و(٤٥٢٩) و(٤٥٣٠).
(١٦) في بعض الروايات: «عن علي، عن عمه»، وفي بعضها: «عن علي، عن رفاعه»، =

هكذا اضطربَ في هذا الحديث وزيدٌ في إسناده، وقد نوه بالاختلاف الطحاوي^(١) إلا أنَّ هذا الحديث لم يقدح بصحته أحد - فيما أعلم - لصحته من حديث أبي هريرة^(٢)، على أنَّ الإمام النووي صحح حديث رفاعه فقال: «حديث رفاعه صحيح، والطمأنينة واجبة في السجود عندنا وعند الجمهور»^(٣).

❖ وذكر زيادات الرواة في الأسانيد بعضها صواب، وبعضها خطأ،

ومما زيد وهو خطأ: ما روى أبو تميلة، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة، قالت: كان أحبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه القميص.

أخرجه: أحمد ٣١٧/٦، ومن طريقه البيهقي^(٤) ٢٣٩/٢.

وأخرجه: أبو داود^(٥) (٤٠٢٦)، ومن طريقه البيهقي في «الآداب»

= وفي بعضها: «عن علي، عن عمه رفاعه». على أنَّ روايات الحديث مطولة ومختصرة، وفي بعضها اختلاف يسير في الألفاظ.

(١) انظر: «شرح مشكل الآثار» (٦٠٧٥) وما قبلها.

(٢) أخرجه: أحمد ٤٣٧/٢، والبخاري ١٩٢/١ (٧٥٧) و٢٠٠/١ (٧٩٣) و٦٨/٨ (٦٢٥١) و١٦٩/٨ (٦٦٦٧) وفي «القراءة خلف الإمام»، له (١١٣) و(١١٤) و(١١٥)، ومسلم ١٠/٢ (٣٩٧) و(٤٥) و١١/٢ (٣٩٧) و(٤٦)، وأبو داود (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٦٠)، والترمذي (٣٠٣)، والنسائي ١٢٤/٢، وفي «الكبرى»، له (٩٥٨) ط. العلمية و(٩٦٠) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٦٥٧٧)، وابن خزيمة (٤٥٤) و(٤٦١) و(٥٩٠) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٣٣/١ وفي ط. العلمية (١٣٦٠)، وابن حبان (١٨٩٠)، والبيهقي ٨٨/٢ و١١٧ و١٢٢ و١٢٦، والبغوي (٥٥٢).

(٣) «المجموع» ٤٣٢/٣.

(٤) لم يرد: «عن أمه» في المطبوع من «السنن الكبرى» للبيهقي، وهو سقط بلا شك؛ لأن هذه العبارة قد جاءت في كتاب «تهذيب السنن الكبير» ٦٧٨/٢ (٢٩٢١).

(٥) في المطبوع من «سنن أبي داود»: «عبد الله بن بريدة، عن أبيه» وإثما هو: (عن أمه) كما في «تحفة الأشراف» (١٨١٦٩). وكذلك هو في «الآداب» للبيهقي (٦٠٥) والشعب ط. الرشد من طريق أبي داود، ووقع في «شعب الإيمان» ط. العلمية بنفس الإسناد لكن دون ذكر: (عن أمه) وهو سقط. كما أخرجه: الترمذي (١٧٦٣) وفي =

(٦٠٥) وفي «شعب الإيمان»، له (٦٢٤١) ط. العلمية و(٥٨٢٦) ط. الرشد، والترمذي (١٧٦٣) وفي «الشماثل»، له (٥٦) بتحقيقي، ومن طريقه البغوي (٣٠٦٩) من طريق زياد بن أيوب البغدادي.

وأخرجه: ابن ماجه (٣٥٧٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي. وأخرجه: الطبراني ٢٣/ (١٠١٨) من طريق نعيم بن حماد وابن أبي شيبة وعمر الواسطي وعلي بن بحر (فرّقهم).

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (١٠٩٢) ط. الحديث و(١٠٨٨) ط. العلمية من طريق أبي جعفر النفيلي.

وأخرجه: الحاكم ٤/ ١٩٢ من طريق عبدان^(١).

تسعتهم: (أحمد بن حنبل، وزياد بن أيوب، ويعقوب بن إبراهيم، ونعيم بن حماد، وابن أبي شيبة، وعمر الواسطي، وعلي بن بحر، وأبو جعفر النفيلي، وعبدان) عن أبي ثُميلة، بهذا الإسناد.

خالفهم محمد بن حميد الرازي، فرواه عن أبي ثُميلة، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة، به لم يذكر: «أمه».

أخرجه: الترمذي (١٧٦٢) وفي «العلل الكبير»، له: ٧٣٦ (٣٠٨) من طريق محمد بن حميد الرازي، عن أبي ثُميلة، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، إنَّما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد تفرد به، وهو مروزي...».

وهذا الحديث وهم من محمد بن حميد؛ إذ إنَّه خالف من هم أكثر منه حفظاً وعدداً.

= «الشماثل»، له (٥٦) بتحقيقي، ومن طريقه البغوي (٣٠٦٩) من طريق زياد بن أيوب وذكر فيه أيضاً: (عن أمه)، وقال الترمذي في «الشماثل» عقب الحديث: «هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه: عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة...».

(١) وفي المطبوع من «المستدرک» للحاكم ٤/ ١٩٢: «عن أبيه، عن أمه» وهذا خطأ أيضاً إنما هو: (عن أمه) كما في «إتحاف المهرة» ١٨/ ٢٢٣ (٢٣٥٩٢).

وخالفهم أيضاً بكر بن خلف، إذ رواه عن أبي ثُميلة، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن أم سلمة، به، فذكر «أباه» مكان «أمه».

أخرجه: أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ﷺ (٢٤٦) من طريق بكر بن خلف، به.

والصواب عن أبي ثُميلة ذُكر: «أمه» في الإسناد.

قال الترمذي: «وروى بعضهم هذا الحديث: عن أبي ثُميلة، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة.. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة أصح، وإنما يذكر فيه أبو ثُميلة: (عن أمه)». وقال في «العلل الكبير»: «سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: الصحيح عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة».

وقال أيضاً في «الشماثل»: «هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة، وهكذا روى غير واحد عن أبي ثُميلة مثل رواية زياد بن أيوب، وأبو ثُميلة يزيد في هذا الحديث (عن أمه) وهو أصح». إلا أن أبا ثُميلة قد تفرد بذكر: «عن أمه».

إذ أخرجه: عبد بن حميد (١٥٤٠)، والترمذي (١٧٦٢) وفي «العلل الكبير»، له: ٧٣٦ (٣٠٨)، والبيهقي ٢/٢٣٩^(١) من طريق زيد بن حباب.

وأخرجه: أبو داود (٤٠٢٥)، والترمذي (١٧٦٢) و(١٧٦٤) وفي «العلل الكبير»، له: ٧٣٦ (٣٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٦٨) ط. العلمية و(٩٥٨٩) ط. الرسالة من طريق الفضل بن موسى.

(١) أخرج أبو الشيخ هذا الحديث في «أخلاق النبي» ﷺ (٢٤٧) من طريق محمد بن علي بن محرز، عن زيد بن حباب، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن أم سلمة، به. فجعل بين عبد الله وأم سلمة: بريدة والد عبد الله مخالفاً بذلك الرواة عن زيد بن حباب الذين لا يذكرون في حديثه أباه ولا أمه.

وأخرجه: أبو يعلى (٧٠١٤) من طريق أبي خيثمة.

ثلاثتهم: (زيد بن الحباب، والفضل بن موسى، وأبو خيثمة) عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة؛ لم يذكروا «أمه». والذي يظهر لي أنَّ ذكر: (عن أمه) في الإسناد وَهْمٌ من أبي ثُميلة؛ إذ رواه من هم أكثر منه عدداً وحفظاً، عن عبد المؤمن، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة، ولم يذكروا أم عبد الله بن بريدة في الإسناد.

أما كلام الإمام البخاري وتلميذه الإمام الترمذي فمحمول على رواية محمد بن حميد وبكر بن خلف، عن أبي ثُميلة كما مر توضيحه آنفاً، والله أعلم. وانظر: «تحفة الأشراف» ١٢/ ١٠٠ (١٨١٦٩)، «وإتحاف المهرة» ١٨/ ٢٢٣ (٢٣٥٩٢).

❖ وقد يُختلف في الإسناد في ذكر رجل أو حذفه، ولا تكون تلك العلة هي العلة الرئيسة، ويكون الصواب في ذلك السند الإرسال، مثاله: روى يحيى بن آدم، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثاً تَعْرِفُونَهُ وَلَا تُنْكِرُونَهُ، قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ، فَصَدَّقُوا بِهِ، فَإِنِّي أَقُولُ مَا يَعْرِفُ وَلَا يَنْكُرُ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثاً تَنْكِرُونَهُ وَلَا تَعْرِفُونَهُ، فَلَا تُصَدِّقُوا بِهِ، فَإِنِّي لَا أَقُولُ مَا يَنْكُرُ وَلَا يَعْرِفُ».

أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٨٩/١، والدارقطني ١٣٣/٤ ط. العلمية و(٤٤٧٤) ط. الرسالة، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٩١/١١ وفي ط. الغرب ١٣/ ٣٢٧ من طريق الفضل بن سهل الأعرج (مختصراً).

وأخرجه: الدارقطني ١٣٣/٤ ط. العلمية و(٤٤٧٥) ط. الرسالة من طريق علي بن المديني.

كلاهما: (الفضل بن سهل، وعلي بن المديني) عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٢٤/٩: «أخرجه الدارقطني ورواته ثقات».

قلت: هذا إسناد ظاهره الصحة، ولكنه معلول بعلتين:

الأولى: اضطراب يحيى بن آدم فيه، فكما تقدم أنه رواه عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه: الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» ٢٣٣/١ قال: حدثنا الحسين بن علي العجلي الكوفي.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦٨) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٥١)، وأبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٦٧٣) من طريق الحسن بن علي الحلواني.

كلاهما: (الحسين، والحسن) عن يحيى بن آدم - عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به. فأسقط من السند أبا سعيد.

والعلة الأخرى: أن حديثنا معلول بالإرسال، فيحیی بن آدم - وإن كان ثقة حافظاً فاضلاً^(١) - خالف إبراهيم بن طهمان: وهو ثقة يُعْرَبُ^(٢). فرواه إبراهيم عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩١/٣ (٤٤٧٩) عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

وقال البخاري عقبه: «وقال يحيى - يعني: ابن آدم -، عن أبي هريرة، وهو وهم؛ ليس فيه أبو هريرة، هو سعيد بن كيسان».

وقد وافق البخاري على ترجيح الرواية المرسلة ابن خزيمة فيما نقله الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٢٤/٩ عنه أنه قال: «في صحة هذا الحديث مقال، لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف هذا من غير رواية يحيى، ولا رأيت محدثاً يثبت هذا عن أبي هريرة»، وقال البيهقي فيما نقله عنه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٢٥/٩: «وجاء عن يحيى مرسلًا لسعيد

(١) «التقريب» (٧٤٩٦).

(٢) «وتكلم فيه للإرجاء، ويقال: رجع عنه» «التقريب» (١٨٩).

المقبري»، وقال أيضاً فيما نقله السيوطي في «مفتاح الجنة»: ٢٤: «وهو مختلف على يحيى بن آدم في إسناده ومتنه اختلافاً كثيراً يوجب الاضطراب، منهم من يذكر أبا هريرة، ومنهم من يرسل الحديث، ومنهم من يقول في متنه: إذا روئتم الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله...».

واختلف قول الإمام الذهبي فيه فحمله في «ميزان الاعتدال» ٣٥٢/٣ على الفضل بن سهل وجعله من مستكراته، فقال في ترجمة الفضل: «ومن مناكيره ما روى الحسن الصرصري، قال: حدثنا المحاملي، قال: حدثنا فضل، قال: حدثنا يحيى بن آدم...»، به، وحمله في «سير أعلام النبلاء» ٥٢٤/٩ على يحيى بن آدم، فقال: «وله حديث منكر، رواه علي بن المديني، والحلواني، والفضل بن سهل، والمخرمي^(١)، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره، وقال في المصدر نفسه ٥٢٥/٩: «وصله قوي، والثقة قد يغلط» كأنه استقر على إنكاره على يحيى.

وقال ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» ١٣١/٢ بتحقيقي: «وهذا الحديث معلول أيضاً، وقد اختلف في إسناده على ابن أبي ذئب، ورواه الحفاظ عنه، عن سعيد مرسل؛ والمرسل أصح عند أئمة الحفاظ منهم: ابن معين، والبخاري، وأبو حاتم الرازي، وابن خزيمة، وقال: ما رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت وصله».

وعلى الرغم مما تقدم فإنَّ شعيب بن إسحاق تابع يحيى بن آدم على إسناده هذا الحديث، فرواه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٤٤٥) من طريق بسام بن خالد، عن شعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قال أبو حاتم عنه: «هذا حديث منكر، والثقات لا يرفعونه».

قلت: فيه بسام بن خالد، ترجم له ابن حجر في «لسان الميزان»

(١) إنما رواه المخرمي عن علي بن المديني، وقد تقدم تخريج طريقه.

(١٤٣٦) ونقل فيه كلام ابن أبي حاتم في «العلل» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فعلى هذا هو مجهول، والحديث معلول به.

وقوله: «الثقات لا يرفعونه» أي: لا يرفعون في إسناد هذا الحديث فوق المقبري، ليوافق قول البخاري كما تقدم.

وقد روي من غير هذا الطريق عن سعيد، عن أبي هريرة.

أخرجه: أحمد ٣٦٧/٢ و٤٨٣، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٢٦)، والآجري في «الشرعة»: ٥٠ وفي ط. الوطن (٩٦) من طرق عن أبي معشر وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لأعرفن^(١) أحداً منكم أتاه عني حديث وهو منكئ في أريكته، فيقول: اتلوا به عليّ قرآنًا. ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله، فأنا أقولُهُ، وما أناكم من شر فإني لا أقول الشر».

وهذا إسناد ضعيف فيه أبو معشر. قال عنه أبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ٥٦٣/٨ (٢٢٦٢): «ليس بقوي في الحديث»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ١١/٨ (٢٣٩٧): «منكر الحديث»^(٢)، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٩٠): «ضعيف».

وقد روي من طريق آخر عن أبي هريرة.

أخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (١٨٨)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣٢/١، وابن حزم في «الإحكام» ٢/٢٠٦ - ٢٠٧، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٤٢٠/١ (٥٠٠) ط. أضواء السلف و١/٢٥٧ - ٢٥٨ ط. الفكر من طريق أشعث بن براز، عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا حَدَّثْتُم عني حديثاً يوافق الحقَّ فخذوا به؛

(١) في «مسند أحمد» ط. الرسالة ١٤/٤٠٠، و«مسند البزار»، وكتاب «الشرعة»: «لا أعرفن»، أما ط. أحمد شاكر للمسد ٢/٩ (٨٤٨٤): «لأعرفن».

(٢) قال البخاري كما في «ميزان الاعتدال» ٦/١: «كل من قلت عنه منكر الحديث لا تحل الرواية عنه».

حَدَّثْتُ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ»^(١).

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه أشعث بن برز، فقد قال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٦): «متروك الحديث»، وقال العقيلي عقب هذا الحديث: «وليس لهذا اللفظ عن النبي ﷺ إسناد يصح، وللاشعث هذا غير حديث منكر»، وقال ابن حزم أيضاً عقب هذا الحديث: «وأشعث بن برز كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه».

وقد روي من طريق آخر عن أبي هريرة أيضاً.

أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١٠٦/٥، والدارقطني ١٣٣/٤ ط. العلمية و(٤٤٧٣) ط. الرسالة من طريق صالح بن موسى، عن عبد العزيز بن ربيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «سيأتيكم عني أحاديث مختلفة، فما جاءكم موافقاً لكتاب الله ولستني فهو مني، وما جاءكم مخالفاً لكتاب الله ولستني فليس مني».

هذا إسناد ضعيف؛ فيه صالح بن موسى، إذ قال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (١١٩): «منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢٩٨): «متروك الحديث»، وقال ابن عدي عقب الحديث: «وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه، إما يكون غلطاً في الإسناد أو شيئاً يرويه بإسناد لا يرويه غيره، وهو عندي ممن لا يتعمد الكذب، ولكن يشبه عليه ويخطئ...»، وقال الدارقطني عقب الحديث: «صالح بن موسى ضعيف، لا يُحتج بحديثه».

وقد روي الحديث عن غير أبي هريرة ﷺ.

فأمثل ما روي في الباب ما أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٢٩٥/١ عن عبد الله بن مسلمة القعنبي.

وأخرجه: أحمد ٤٩٧/٣ و٤٢٥/٥، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٨٧)، وابن حبان (٦٣) عن أبي عامر العقدي.

كلاهما: (عبد الله بن مسلمة، وأبو عامر) عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي حميد، وأبي أسيد، - وشك عبد الله بن مسلمة القعنبي، فقال: «عن أبي حميد أو أبي أسيد»، وقال الإمام أحمد في مسنده ٤٢٥/٥: «وشك فيهما عبيد بن أبي قرة، فقال: عن أبي حميد أو أبي أسيد..» - أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُوهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَنْفِرُ مِنْهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فَأَنَا أْبَعْدُكُمْ مِنْهُ».

قال البزار: «لا نعلمه يروى من وجه أحسن من هذا».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٩/١ - ١٥٠: «رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح».

وأخرجه: الخطيب في «الكفاية»: ٤٢٩ - ٤٣٠ من طريق بكر بن مضر، عن عمارة بن غزية، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي أسيد أو عن أبي حميد، به.

قلت: هذا إسناد ظاهره الصحة ولكنه معلول أيضاً. قال ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» ١٣٠/٢ بتحقيقي^(١): «وإسناده قد قيل: إنه على شرط مسلم؛ لأنه خرَّج بهذا الإسناد بعينه حديثاً^(٢)، لكن هذا الحديث معلول؛ فإنه رواه بكير بن الأشج، عن عبد الملك بن سعيد، عن عباس بن سهل، عن أبي بن كعب من قوله، قال البخاري: وهو أصح».

(١) وكذلك في تحقيقي ط. دار ابن كثير: ٥٧٧.

(٢) أخرج مسلم في صحيحه ١٥٤/٢ (٧١٣) (٦٨) من طريق سليمان بن بلال، ومن طريق عمارة بن غزية، كلاهما: عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

قلت: قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٥٩/٥ (١٣٤٩) بعد أن روى حديث بكير بن الأشج: «وهذا أشبه».

وقد روي الحديث من وجه آخر - عن رسول الله ﷺ في عرض الحديث على كتاب الله - بطرق عديدة لا يصح منها شيء: فقد وَرَدَ من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

إذ أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٣٢٢٤) من طريق أبي حاضر، عن الوضين، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «سُئِلَ الْيَهُودُ عَنْ مُوسَى فَأَكْثَرُوا فِيهِ وَزَادُوا وَنَقَصُوا حَتَّى كَفَرُوا، وَسُئِلَتِ النَّصَارَى عَنْ عِيسَى فَأَكْثَرُوا فِيهِ وَزَادُوا وَنَقَصُوا حَتَّى كَفَرُوا، وَإِنَّهُ سَيْفَشُو عَنِي أَحَادِيثُ، فَمَا أَتَاكُمْ مِنْ حَدِيثِي فَاقْرَأُوا كِتَابَ اللَّهِ وَاعْتَبِرُوهُ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قَلْتُهُ، وَمَا لَمْ يُوَافِقْ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ».

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: أبو حاضر، عبد الملك بن عبد ربه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٧٠: «هو منكر الحديث». وأورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٥٩) وقال عقبه: «وقد سُئِلَ شَيْخُنَا - ابْنُ حَجَرٍ - عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: إِنَّهُ جَاءَ مِنْ طَرُقٍ لَا تَخْلُو مِنْ مَقَالٍ، وَقَدْ جَمَعَ طَرَفَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ»، وقال الفيروزآبادي في كتابه «سفر السعادة»: ٢٨٦: «هذا الحديث من أوضع الموضوعات».

وروي من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

فأخرجه: الدارقطني ٢٠٨/٤ - ٢٠٩ ط. العلمية و(٤٤٧٦) ط. الرسالة من طريق جبارة بن المغلس، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رَوَاةٌ يَرَوُونَ^(١) عَنِي الْحَدِيثَ، فَاعْرَضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ، فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَخَذُوا بِهِ، وَمَا لَمْ يُوَافِقِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ».

(١) سقط من ط. العلمية.

وقال عقبه: «هذا وهم، والصواب عن عاصم، عن زيد، عن^(١) علي بن الحسين مرسلاً عن النبي ﷺ».

قلت: والإسناد ضعيف؛ فيه: جبارة بن المغلس، قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٨٢/٢ (٢٢٨٤): «جبارة كذاب»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (١٠١): «جبارة ضعيف»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢٢١/١: «كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل؛ أفسده يحيى الحماني حتى بطل الاحتجاج بأحاديثه المستقيمة لما شابهها من الأشياء المستفيضة عنه التي لا أصول لها، فخرج بها عن حد التعديل إلى الجرح».

وروي من غير هذا الوجه عن علي بن الحسين ﷺ.

أخرجه: ابن حزم في «الإحكام» ٢٠٥/٢ من طريق حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال: «سيأتي ناسٌ يحدثون عني حديثاً، فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن فأنا قلتُهُ، ومن حدثكم بحديث لم يضارع القرآن فلم أقله، فإنما هو حُسوة^(٢) من النار».

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه حسين بن عبد الله، قال عنه أبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ٦٥/٣ (٢٥٥١): «هو ضعيف الحديث»، وقال: النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (١٤٥): «متروك الحديث»، وقال ابن حزم عقب الحديث: «الحسين بن عبد الله ساقط، متهم بالزندقة».

وروي من حديث ثوبان.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٤٢٩) من طريق يزيد بن ربيعة، قال: حدثنا أبو الأشعث، عن ثوبان: أن رسول الله ﷺ، قال: «ألا إن رَحَى

(١) في ط. الرسالة: «بن» وهو تحريف.

(٢) الحُسوة: بالضم الجرعة من الشراب بقدر ما يُحسى مرة واحدة. والحُسوة، بالفتح، المَرَّة. «النهاية» ٣٨٧/١.

الإسلام دائرة»، قَالَ: فكيف نصنع يا رسول الله؟ قَالَ: «اعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو مني وأنا قلته».

هذا إسناد ضعيف؛ فيه يزيد بن ربيعة، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢١٣/٨ (٣٢١٠) وفي «الصغير»، له ١٤٦/٢: «في حديثه مناكير»، وقال أبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ٣٢٢/٩ (١١٠١): «ضعيف الحديث، منكر الحديث، واهي الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٦٤٣): «متروك الحديث».

وقد روي من حديث الحسن البصري مرسلًا.

فأخرجه: ابن حزم في «الإحكام» ٢٠٦/١ من طريق عمرو بن أبي عمرو، عمن لا يتهم، عن الحسن: أَنَّ رسول الله ﷺ، قَالَ: «وإني لا أدري لعلكم أن تقولوا عني بعدي ما لم أقل، ما حَدَّثْتُم عني مما يوافق القرآن فصَدَّقُوا به، وما حَدَّثْتُم عني مما لا يوافق القرآن فلا تصدقوا به» وما لرسول الله ﷺ حتى يقول ما لا يوافق القرآن، وبالقرآن هداه الله^(١).

قال ابن حزم عقبه: «هذا مرسل وفيه عمرو بن أبي عمرو وهو ضعيف، وفيه أيضاً مجهول^(٢)».

هذا إسناد مسلسل بالضعف، فعمر بن أبي عمرو، قال عنه أحمد في «الجامع في العلل» ٢٢٢/١ (١٤٤٢): «ليس به بأس»، وقال الجوزجاني في «أحوال الرجال»: ١٢٥ (٢٠٦): «مضطرب الحديث».

قلت: وعلى ما تقدم، فإنَّ هذا الحديث أعْلَهُ أهل الصنعة سنداً، وقد بحثنا في أُمَمَاتِ الكتب وغيرها، فلم نجد سنداً صحيحاً أو شاهداً يصلح للاعتضاد به، سوى ما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩١/٣ (١٥٨٥) من طريق ابن طهمان تعليقاً، وهو مرسل، قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١٩١/٢: «قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك

(١) وقوله: وما لرسول الله ﷺ إلى النهاية كأنه من قول الحسن.

(٢) بل مبهم.

الحديث يعني: ما روي عنه ﷺ أنه قال: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله...»، وكذلك نقل عن الأوزاعي عن مكحول، قال: «القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب».

قلت: ومما يدل على بطلانه ونكارة متنه أن هذا الحديث لا يشبه كلام النبوة.

أقول: مما تقدم يتبين أن عامة طرق الحديث ضعيفة، لا يصح منها شيء خلا وجهين:

الأول: طريق يحيى بن آدم، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة وهذا الإسناد من حيث القواعد الحديثية أقوى من المعل له، من حيث إن إبراهيم بن طهمان، وصف بالإغراب، يعني: الإغراب عن الثقات، في حين نال يحيى بن آدم من الدرجات أعلاها كما تقدم في الترجمة له، وإسناد يحيى موصول، والإسناد الآخر مرسل فيكون الأول في حيز القبول.

والآخر: طريق سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي حميد وأبي أسيد، وهذا الإسناد لا يقل جودة عن سابقه، فهو متصل بثقات، وخرجه ابن حبان في موضع الاجتهاد مستدلاً على صحته عنده.

وقد تقدم أن الحديث الأول أعله الأئمة بالإرسال، والآخر بالوقف. ولكننا نذهب إلى أبعد من ذلك ونقول: إن الحديث باطل، ولو كان بإسناد ساطع كالشمس في ضحاها، ولو صححه من صححه، ولو احتج به من احتج، ولو حدث به من حدث، فإن نكارتة بينة لمن منحه الله فهماً لكلام نبيه ﷺ. فهذا نبينا ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١) هذا هو قول النبي ﷺ صريح بأن من كذب على النبي ﷺ سواء كان كذبه موافقاً للقرآن أو معارضاً له داخل في حد الكذابين، وقد تبوأ مقعده في

(١) هذا الحديث صحيح متواتر من أصح الأحاديث وأقواها.

جهنم، وكانت عاقبته هاوية لا يعلمها إلا خالقها. ولو كان للحديث من الأسانيد أعلاها وأقواها، لم يكن لذي لب تصحيحه لما حواه متنه من نكارة قوية، لم يستطع تجاوزها، وذلك أن حديثنا هذا قيد السنة بالقرآن، فإذا لم نجد للحديث دليلاً من الكتاب، أو إذا جاءنا حديث يوافق ظاهر القرآن أخذنا به، وإن لم يثبت سنده.

أقول: لو فُتح هذا الباب لأدخل المنافقون في كلام النبي ﷺ من سجع كلامهم، بل لجعلوا من كلام شيوخهم كلاماً للنبي ﷺ، ولو صح هذا الحديث لكان المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي كريشة في فلاة أو كرماد في مهب الريح، ولأصبحت الأحاديث يضاد بعضها بعضاً، ويوافق بعضها بعضاً تبعاً للأهواء، وإرضاء للشهوات، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ولقد بلغنا من آثار الصحابة رضوان الله عليهم أنهم كانوا يتهيبون الحديث عن النبي ﷺ فَرَقاً من دخولهم في حديث: «من كذب علي متعمداً» فلو صح الحديث لما كان لذلك الهلع من الكذب على النبي ﷺ داع، فإن القوم ﷺ يعبدون الله، يوم كان غيرهم يعبد الشمس والقمر والحجر والدواب، وكانوا ﷺ يستطيعون الاعتماد على مثل هكذا أوابد ليتقولوا بلسان النبي ﷺ من أجل دعوة الناس إلى الله، ولكنهم ﷺ كانوا يعرفون أنهم إن زادوا كلمة واحدة على ما قاله ﷺ تعمداً دخلوا في وعيد النبي ﷺ، وحاشاهم من هكذا صفات، والله أعلم.

❦ وقد يأتي التصريح بسماع الراوي من شيخه، ثم يزداد بينهما راو في بعض الطرق، وبعد هذا يكشف البحث العلمي أن التصريح بالسماع غلط، وأن ذكر الإسناد بزيادة الوساطة هو الصواب، ثم يكشف بعد ذلك الخلل أخطاء أخرى في السند، مثاله: روى سفيان بن عيينة، قال: حدثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما نفعنا مالٌ

قَطُّ ما نفَعنا مالُ أبي بكرٍ^(١).

أخرجه: الحميدي (٢٥٠)، ومن طريقه عبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (٣٠).

وأخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٨) و(٥٨٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٣٠)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (٢٠١)، وأبو يعلى (٤٤١٨) و(٤٩٠٥)، وخيثمة في «جزء» له: ١٣٠، والآجري في «الشريعة» (١٢٦١) و(١٢٦٢) ط. الوطن^(٢)، والخليلي في «الإرشاد» ٣٧١/١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٩/٣٢ من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وهذا إسناد ظاهره الصحة، وجاء في بعض الطرق أن سفيان قال: «عن الزهري» وفي بعضها الآخر أتى بصيغة السماع، إلا أن هذا لا يشكّل علة، فمن البديهي أن سفيان مقدم في الزهري سواء عن ذكر صيغة سماع. إلا أن الحديث من هذا الطريق معلول لا يصحّ، وعلته اضطراب سفيان فيه، ومما يحتجّ به على سفيان في ثلاثة مواطن:

الأول: إنه أتى بصيغة سماع ما يدل أنه سمع هذا الحديث من الزهري، وما هو كذلك فقد قال عبد الله بن أحمد في «الجامع في العلل» ٣٢٠/١ (٢٤٤٠) وفي زوائده على «فضائل الصحابة» (٣٤)، ومن طريقه الخلال في علله كما في «المنتخب» (١٠٧)، وخيثمة في «جزء» له: ١٣٠، والخليلي في «الإرشاد» ٣٧٠/١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/٣٢: أنه حدّثه يحيى بن معين، عن سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قال يحيى: فقال رجلٌ لسفيان: من ذكره؟ قال: «وائل»، وقال الخليلي في «الإرشاد» ١/٣٧١: «فأتبعه ابن شيبه^(٣) صديق له فقال: هذا الحديث سمعته من الزهري؟ قال: لا، ولكن حدّثني به وائل بن داود».

(٢) وسقط من ط. السنة المحمدية.

(١) رواية الحميدي.

(٣) هكذا في المطبوع وقد يكون ابن أبي شيبه.

قلت: بناءً على ما تقدم فيكون سفيان واهماً في ذكره لصيغة السماع، وإنه لم يسمع هذا الحديث من الزهري، وإنما سمعه من وائل، وعلى هذا فيكون الإسناد هكذا: سفيان، عن وائل، عن الزهري. وهذا الطريق علّقه الدارقطني كما في «أطراف الغرائب والأفراد» ٤٥٧/٥ (٦٠٥٣) فقال: «وقال يحيى بن معين: عن ابن عيينة، عن وائل بن داود، عن الزهري».

وذكر الدارقطني طريقاً آخر فقال عقب الطريق المتقدم: «ورواه إبراهيم بن بشار^(١)، عن ابن عيينة، عن وائل، عن أبيه».

قلت: إبراهيم بن بشار خالف يحيى بن معين، إذن فالمحفوظ: سفيان، عن وائل، عن الزهري، عن عروة، وليس سفيان، عن وائل، عن أبيه. وعلى الرغم من كل ما تقدم، فإن أهل العلم قالوا بعدم سماع وائل لهذا الحديث من الزهري! فقد نقل الخليلي في «الإرشاد» ٣٧١/١ عن يحيى بن معين أنه قال: «وائل بن داود لم يسمعه من الزهري، وإنما سمعه من ابنه بكر بن وائل، وكان بكر قد رأى الزهري، فصار الحديث معلولاً»، وقال أحمد في «الجامع في العلل» ٣٢٠/١ (٢٤٤٠): «نرى وائلاً^(٢) لم يسمع من الزهري، وإنما رواه عن ابنه بكر بن وائل، فأنكره أبي أشد الإنكار، وقال: هذا خطأ». وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب والأفراد» ٤٥٧/٥ (٦٠٥٣): «ورواه يحيى بن معين^(٣) عن ابن عيينة، فلم يذكر فيه بكر بن وائل، وجعله عن وائل، عن الزهري، عن عروة، وتفرّد به يحيى بن معين»، وقال الخليلي في «الإرشاد» ٣٧٠/١: «مثل هذا يحمل على خطأ الشيوخ».

إلا أن أهل العلم قد تكلموا في رواية وائل، عن ابنه بكر، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٤٥٢/٧ (٧٢٧٠) عن علي بن المديني أنه قال: «قال سفيان: وائل بن داود لم يسمع من ابنه شيئاً، إنما نظر في كتابه حديث الوليمة»، وقد تقدم كلام يحيى بن معين، وكلام الإمام أحمد.

(١) تحرف في المطبوع إلى: «يسار» وانظر: «تهذيب الكمال» ١٠٣/١ (١٥١).

(٢) في المطبوع: «وائل» خطأ. (٣) في المطبوع: «معن» وهو تحريف.

فحجتنا على سفيان أنه أسقط من الإسناد وساطته عن الزهري.

قلت: وقد روي هذا الحديث عن بكر بن وائل من غير طريق سفيان.

فقد أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/٣٢ من طريق جعفر بن علي، قال: حدثنا يوسف، عن بكر بن وائل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أجدُ أَمَنُ عليَّ في صُحْبَتِهِ وذاتِ يده من أبي بكرٍ، وما نفعني مالٌ ما نفعني مالُ أبي بكرٍ، ولو كنتُ مُتخذاً خليلاً لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً».

إلا أنَّ هذا الإسناد ضعيف؛ جعفر بن علي ويوسف لم أقف لهما على ترجمة.

وأما الموطن الثاني: فإنَّ سفيان قد اضطرب في هذا الحديث في غير الموطن الذي قدمناه، فإنه - كما تقدم -، رواه مسنداً. ورواه عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٤) عن الزهري إن شاء الله، عن عروة أو عن عمرة مرسلًا. وقد علّق الدارقطني طريقاً آخر مرسلًا، فقال كما في «أطراف الغرائب والأفراد» ٤٥٧/٥ (٦٠٥٣): «ورواه أبو عبيد الله المخزومي عن سفيان، عن الزهري، عن عروة إن شاء الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما نفعني» لم يذكر عائشة رضي الله عنها».

وأما الموطن الثالث: فإنَّ هذا الحديث يروى عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا، وهو المحفوظ من هذا الطريق. قال الإمام أحمد فيما نقله عنه ابنه في «الجامع في العلل» ١/٣٢٠ (٢٤٤٠) وفي «الفضائل»، له (٣٥) وفيما نقله عنه الخلّال في علله كما في «المنتخب» عقب (١٠٧)، والخليلي في «الإرشاد» ١/٣٧٠: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر الحديث.

وكذا أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/٣٢ من طريق أحمد بن منصور الزيايدي، قال: حدثنا عبد الرزاق، به.

وقد توبع معمر، تابعه إسحاق بن راشد^(١) عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٦) فرواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا، وقد ذهب الخطيب إلى ترجيح رواية معمر فقال فيما نقله عنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/٣٢: «وحديث معمر هذا أصح من حديث ابن عيينة، وقد تابع معمرًا على روايته هذه^(٢) إسحاق بن راشد، وهو المحفوظ عن الزهري، وإن كان مرسلًا». وقد نفى سفيانُ سماعه الحديث من طريق سعيد، فقد قال الحميدي عقب (٢٥٠)، ومن طريقه الخلال كما في «المنتخب» عقب (١٠٧): «فقل لسفيان: فإن معمرًا يقول: عن سعيد، فقال: ما سمعنا من الزهري إلا عن عروة، عن عائشة».

قلت: وهذا لا يفهم منه أن الزهري لم يحدث به عن سعيد، وإنما نفى سفيان أن يكون سمع الزهري يحدث عن سعيد، وسفيان وإن كان مُقدِّمًا في الزهري إلا أنه لم يحو جميع ما حدث به الزهري، والذي قدمناه يرجح رواية معمر، ويقوِّض رواية سفيان، والله أعلم.

ولقائل أن يقول: أليس من الممكن أن يكون سفيان سمعه بعلوٍ ونزول؟ يعني: سمع تارةً بوساطة، من الزهري، وسمعه تارةً أخرى من الزهري مباشرةً من دون وساطة بينهما، ولا سيما أنه قال فيما أخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٩): حفظت من الزهري، ثم ذكر الحديث.

فنقول: نعم، هذا ممكن في حال أن القرائن جاءت مُبَيِّنَةً لحفظ الراوي لذلك الحديث، أما في حديثنا هذا فإنَّ سفيان لم يضبط حفظه، ونقلت عنه أربع روايات هنَّ: عن الزهري مباشرة، وأخرى بينهما وساطة، وأخرى مسندة، وأخرى مرسلة، فاختلف هذه الروايات وعدم إمكانية الجمع بينها يُعلِّق هذا الحديث بالاضطراب، وعلى هذا فانتهى احتمال سماعه بالعلو والنزول، ثم إنَّ في أقوال الأئمة الذين لمحو اضطراب سفيان فيه، ما يقطع الشكَّ أمام كل احتمال.

(١) وهو: «ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم» «التقريب» (٣٥٠).

(٢) في المطبوع: «هذا» وهو خطأ.

وقد روي هذا الحديث من وجوه عديدة أخرى، فقد روي من حديث أبي سعيد.

فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٥/٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤١/٣٢ - ٤٢ من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد. وهذا الإسناد فيه علتان:

الأولى: أنَّ عطية ضعيف، فقد قال عنه الإمام أحمد فيما نقله عنه ابنه في «الجامع في العلل» ٢٠١/١ (١٢٢٤): «هو ضعيف الحديث»، وقال أيضاً: «وكان هُشَيْمٌ يُضَعِّفُ حديث عطية»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٠٣/٦ (٢١٢٥) عن أبيه أنَّه قال فيه: «ضعيف الحديث، يُكتب حديثه»، ونقل عن أبي زرعة أنَّه قال فيه: «كوفي لين»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٤٨١): «ضعيف».

والأخرى: إنَّ عطية مدلس، وكان يجالس محمد بن السائب الكلبي ثمَّ يقول: حدثني أبو سعيد؛ موهماً أنَّه الخدريُّ، قال ابن حبان في «المجروحين» ١٦٦/٢: «سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث^(١) فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله ﷺ بكذا^(٢) يحفظه، وكناهه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنَّه يريد أبا سعيد الخدري، وإنَّما أراد به الكلبي، فلا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب...».

قلت: وما دام ثبت سماعه من أبي سعيد الخدري، وحتى يؤمن تدليسه عن الكلبي فلا ينبغي أن يُقبل من حديثه عن أبي سعيد، إلا ما جاء مُصرَّحاً بذكر اسمه صريحاً يعني: «الخدري».

وقد روي هذا الحديث من حديث ابن عباس. أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١٤٢/٦ من طريق عمار بن هارون المستملي.

(٢) في المطبوع: «بكذي».

(١) في المطبوع: «أحاديثاً».

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١٤٣/٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/٣٢ من طريق بشر بن دحية.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١٤٣/٦ من طريق مسلم بن إبراهيم. ثلاثتهم: (عمار، وبشر، ومسلم) عن قزعة بن سويد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف قزعة، فقد نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٨٨/٧ (٧٨٢) عن أحمد أنه قال فيه: «مضطرب الحديث»، ونقل عن أبيه أنه قال فيه: «ليس بذاك القوي، محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه، ولا يحتج به».

وضَعَفَه النَّسَائِي فِي «الضعفاء والمتروكون» (٥٠٠)، وقال ابن حجر في «التقريب» (٥٥٤٦): «ضعيف».

وقد روي من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام، ولا يصح.

فأخرجه: الخطيب في تاريخه ٣٥٨/٣ وفي ط. الغرب ٥٦٩/٤ من طريق حميد بن الربيع الخزاز، قال: حدثنا أبو ضَمْرَةَ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي - يعني: ابن الحسين -، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا نَفْعَنِي مَالٌ مَا نَفْعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ».

وهذا إسناد ضعيف، حميد بن الربيع مختلف فيه ما بين مُضَعَّف ومُوثَّق.

فقد نقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٦١٢/١ (٢٣٢٧) أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ كَذَّبَهُ، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (١٤٢): «ليس بشيء»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٨٩/٣: «كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ، وَيَرْفَعُ أَحَادِيثَ مَوْقُوفَةً، وَرَوَى أَحَادِيثَ عَنْ أُمَّةِ النَّاسِ غَيْرَ مُحْفَظَةٍ عَنْهُمْ»، ونقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٦١١/١ (٢٣٢٧) عن البرقاني أَنَّهُ قَالَ: «عامة شيوخنا يقولون: ذاهب الحديث».

وأما الرأي الآخر فقد قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٦١٢/١ (٢٣٢٧): «وَأَحْسَنَ الْقَوْلِ فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ»، وعن الدارقطني أَنَّهُ قَالَ:

«تكلّموا فيه بلا حجة»، وعن البرقاني: «رأيت الدارقطني يُحسنُ القول فيه». قلت: أما قول أحمد فلا يفيد توثيقاً، وأما قول الدارقطني فهو مدفوع بكلام يحيى والنسائي. فالراجح تضعيفه، سيما وقد بين ابن عدي سبب الجرح. وقال الخطيب في «الكفاية»: ١٠٥ - ١٠٦: «اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان، وعدّله مثل عدد من جرحه، فإن الجرح به أولى، والعلة في ذلك: أن الجراح يخبر عن أمر باطن قد علمه...»، والله أعلم. وقد روي عن الحسن مرسلاً.

أخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (٣١) عن الحسن مرسلاً. وهذا الإسناد ضعيف؛ لإرساله.

وقد روي هذا الحديث بإسناد صحيح.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٢٤٦٣)، وأحمد ٣٦٦/٢ وفي «الفضائل»، له (٢٥) و(٣٢) و(٥٩٥)، وابن ماجه (٩٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٩)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٠) ط. العلمية و(٨٠٥٦) ط. الرسالة وفي «فضائل الصحابة»، له (٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٨/٤ وفي ط. العلمية (٦٠١٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٥٩٩) وفي «تحفة الأخيار» (٥٠٤٤)، وابن حبان (٦٨٥٨)، والآجري في «الشریعة» (١٢٦٣) و(١٢٦٤) ط. الوطن^(١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٦٣/١٠ و١٣٥/١٢ وفي ط. الغرب ٩٠/١٢ و١٧/١٤، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣١٨/١٨ و٣٨/٣٢ و٣٩ من طرق، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجاً - أَوْ قَالَ: زَوْجَيْنِ - مِنْ مَالِهِ - أَرَاهُ قَالَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ - دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ: يَا مُسْلِمُ هَذَا خَيْرٌ هَلُمَّ إِلَيْهِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا رَجُلٌ لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ إِلَّا مَالُ أَبِي بَكْرٍ» قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ، وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ

(١) وسقطت من ط. السنة المحمدية.

إلا بك، وهل نفعني الله إلا بك^(١)؟

قلت: فهذا الإسناد لا تخشى فيه إلا عنعنة الأعمش، فإنه لم يصرح بالسماع عن شيخه هنا: إلا أن روايته عن أبي صالح محمولة على الاتصال. قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢٢٤/٢ (٣٥١٧): «وهو يدلس - يعني: الأعمش - وربما دلس عن ضعيف؛ ولا يُدرى به فمتى قال: «حدثنا»، فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرق احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم، وأبي وائل^(٢)، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال». فيصح الحديث بهذا الطريق، والله أعلم.

انظر: «تحفة الأشراف» ١٣٤/٩ (١٢٥٢٨)، و«إتحاف المهرة» ٦١٤/١٤ - ٦١٥ (١٨٣٤٦)، و«أطراف المسند» ٢١١/٧ (٩٢٦٦).

❖ ومما حصلت الزيادة في بعض أسانيده ما روى الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، قال: قال عبد الله: قال رجل: يا رسول الله! أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو الله ندأ وهو خَلَقَكَ»، قال: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك خشية^(٣) أن يطعم معك»، قال: ثم أي؟ قال: «ثم أن تُزاني بحليلة جارك» فأنزل الله ﷻ تصديقها: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]^(٤).

هذا الحديث اختلف فيه الأعمش.

فأخرجه: البخاري ٢/٩ (٦٨٦١) و٩/١٩٠ (٧٥٣٢)، ومسلم ٦٣/١ - ٦٤ (٨٦) (١٤٢)، وأبو يعلى (٥١٦٧)، وابن منده في «الإيمان»

(١) لفظ رواية أحمد.

(٢) في المطبوع: «ابن أبي وائل» وهو وهم.

(٣) سقط من أصل الكتاب وأثبتها من الحاشية.

(٤) لفظ رواية البخاري.

- (٤٦٦)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٩/٢ - ٩٣٠ ط. العلمية و/٢ ٨٢٨ ط. الهجرة من طريق جرير.
- وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٧/٢ - ٩٢٨ ط. العلمية و/٢ ٨٢٦ - ٨٢٧ ط. الهجرة من طريق أبي عبيدة بن معن المسعودي.
- وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٨/٢ ط. العلمية و/٢ ٨٢٧ ط. الهجرة من طريق زيد بن أبي أنيسة.
- وأخرجه: أبو عوانة ٥٨/١ - ٥٩ (١٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٥/٤ - ١٤٦، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٨/٢ - ٩٢٩ ط. العلمية و/٢ ٨٢٧ - ٨٢٨ ط. الهجرة من طريق سفيان الثوري.
- وأخرجه: ابن منده في «الإيمان» (٤٦٥) من طريق عبد الله بن نمير.
- خمسهم: (جرير، وأبو عبيدة، وزيد، والثوري، وابن نمير) عن الأعمش، بهذا الإسناد.
- وخالفهم ثمانية من الرواة.
- فأخرجه: أحمد ٣٨٠/١ و٤٣١، والبزار (١٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٦٨) ط. العلمية و(١١٣٠٤) ط. الرسالة وفي «التفسير»، له (٣٨٨)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣١/٢ ط. العلمية و/٢ ٨٣١ ط. الهجرة من طريق أبي معاوية.
- وأخرجه: الشاشي (٤٨٦)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣٠/٢ ط. العلمية و/٢ ٨٢٩ - ٨٣٠ ط. الهجرة من طريق شيان.
- وأخرجه: أبو يعلى (٥٠٩٨)، وابن حبان (٤٤١٤)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣١/٢ ط. العلمية و/٢ ٨٣٠ ط. الهجرة من طريق أبي شهاب الحنات.
- وأخرجه: الشاشي (٤٨٧) من طريق عبد الواحد بن زياد.
- وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣١/٢ ط. العلمية و/٢ ٨٣٠ - ٨٣١ ط. الهجرة من طريق عبد الواحد بن زياد وعبد العزيز بن مسلم (مقرونين).

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣١/٢ ط. العلمية و٨٣١/٢ ط. الهجرة من طريق قران بن تمام.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣١/٢ ط. العلمية و٨٣١/٢ من طريق إسماعيل بن زكريا.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣١/٢ - ٩٣٢ ط. العلمية و٨٣١/٢ - ٨٣٢ ط. الهجرة من طريق حجوة بن مدرك.

ثمانيتهم: (أبو معاوية، وشيبان، وأبو شهاب، وعبد الواحد، وعبد العزيز، وقران، وإسماعيل، وحجوة) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، فلم يذكروا عمرو بن شرحبيل في أسانيدهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٢١/٥ س (٨٣٤): «ورواه الأعمش واختلف عنه: فرواه الثوري ومعمرو وجريرو وعبد الله بن نمير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله. وخالفهم: أبو شهاب الحنات، وأبو معاوية الضرير، وشيبان بن عبد الرحمن فرووه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله...».

وقال الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٤/٢ ط. العلمية: «وأما سليمان الأعمش فاختلف عليه: فرواه أبو عبيدة بن معن المسعودي، وزيد بن أبي أنيسة الجزري، وعبد الله بن نمير الخارفي، وجريرو بن عبد الحميد الضبي، عنه، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله. وكذلك رواه يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن الأعمش. ورواه وكيع بن الجراح، وأبو معاوية الضرير، وشيبان بن عبد الرحمن، وأبو شهاب الحنات، وعبد الواحد بن زياد، وعبد العزيز بن مسلم، وقران بن تمام، وإسماعيل بن زكريا الخلقاني، وحجوة بن مدرك الغساني، تسعتهم روه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله ليس فيه عمرو بن شرحبيل».

أقول: وهذان الطريقتان كلاهما محفوظ، لا يضرهما الاختلاف، وفي ذلك يقول ابن حبان: «روى هذا الخبر: أبو شهاب، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. ورواه: وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله».

ورواه: شعبة، عن واصل الأحذب، عن أبي وائل، عن عبد الله. ورواه: منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله. ورواه: جرير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله. ورواه: سفيان الثوري، عن الأعمش ومنصور وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله. ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله، وسمعه من عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين».

وقد روي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: النسائي ٩٠/٧ وفي «الكبرى»، له (٣٤٧٨) ط. العلمية و(٣٤٦٤) ط. الرسالة من طريق يزيد - وهو ابن هارون - قال: أخبرنا شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، به.

قال النسائي عقبه: «وهذا خطأ لا نعلم أن أحداً تابع يزيد عليه، والصواب^(١): الذي قبله، وحديث يزيد هذا خطأ، إنما هو واصل، والله تعالى أعلم».

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٣٠٤/٦ (٩٢٧٩): «رواه غير واحد عن شعبة، عن واصل، عن أبي وائل...».

أقول: ومما يدل على وهم يزيد فيه أنه خالف أصحاب شعبة.

فقد أخرجه: أحمد ٤٣٤/١ و٤٦٤ من طريق محمد بن جعفر.

وأخرجه: أحمد ٤٣٤/١ من طريق بهز بن أسد.

وأخرجه: الطيالسي (٢٦٤).

وأخرجه: أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٤٦/٤ من طريق عمرو بن

مرزوق.

(١) من هنا سقط في ط. الرسالة إلى نهاية الكلام، وعبارة: «لا نعلم أحداً تابع يزيد عليه» لم ترد في «المجتبى» وجاء في ط. العلمية: «يزيداً» علماً أن هذه الكلمة ممنوعة من الصرف فأثبتها كما ترى.

وأخرجه: الترمذي (٣١٨٣) من طريق سعيد بن الربيع.

خمسهم: (محمد، وبهز، والطيايلى، وعمرو، وسعيد) عن شعبة، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، به.

على أنَّ الحديث روي من غير هذا الطريق عن عاصم.

فأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣٥/٢ ط. العلمية و٨٣٦/٢ -

٨٣٧ ط. الهجرة من طريق مهدي بن ميمون، عن عاصم، عن عبد الله، به مرفوعاً.

قال الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٥/٢ ط. العلمية: «... إلا أنَّ

بعض الرواة قال: عن مهدي بن ميمون، عن عاصم بدل واصل، وذلك وهم»، وقال في «الفصل للوصل» ٩٣٥/٢ ط. العلمية: «كذا في أصل كتابي عن عاصم، والصواب: عن واصل، كما سقناه عن الحسن بن الربيع وعفان، عن مهدي بن ميمون...».

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣٥/٢ ط. العلمية و٨٣٧/٢ -

ط. الهجرة من طريق أبي معاوية - يعني: شيبان - عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: أعظم الذنب... فذكره موقوفاً.

من خلال ما تقدم يتبين اضطراب عاصم في حديثه هذا، إذ روي عنه

بثلاثة أوجه، فقال في الأول: عن أبي وائل ورفع، وقال في الثاني: عن أبي وائل فوقفه، وقال في الثالث: عن عبد الله فحذف الوساطة التي بينه وبين عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وقد روي حديث واصل من غير ما قدمناه.

فأخرجه: أحمد ٤٦٢/١، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣٤/٢ -

٩٣٥ ط. العلمية و٨٣٦/٢ ط. الهجرة من طريق مهدي، وهو ابن ميمون.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٣٤/٢ ط. العلمية و٨٣٥/٢ -

ط. الهجرة من طريق مالك بن مغول.

وأخرجه: البخاري ١٣٧/٦ (٤٧٦١)، والنسائي ٩٠/٧ وفي «الكبرى»،

له (٣٤٧٧) ط. العلمية و(٣٤٦٣) ط. الرسالة، والدارقطني في «العلل» ٢٢٣/٥ س (٨٣٤) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري.

ثلاثتهم: (مهدي، ومالك، والثوري) عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وقد روي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: أحمد ٤٣٤/١، والبزار (١٨٧٥)، والبيهقي ١٨/٨، والخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٣/٢ ط. العلمية و٨٩٠/٢ ط. الهجرة من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٣/٢ ط. العلمية و٨٢٠/٢ ط. الهجرة، والبغوي (٤٢) من طريق محمد بن كثير.

كلاهما: (عبد الرحمن، ومحمد) عن سفيان الثوري، عن منصور والأعمش وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، به.

وهذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّ فيه علة تحيده عن الصحة، فكما تقدم أنَّ الأعمش له فيه طريقان، وأنَّ طريق الثوري عنه بإثبات عمرو بن شرحبيل، وأنَّ طريق واصل أعلى من طريق الأعمش؛ لأنه يرويه عن أبي وائل، عن ابن مسعود بلا وساطة، ففي الجمع بين الإسنادين جمع بين علو ونزول وهذا محال إلا بسبيل التوهم.

وقد بيَّن أهل العلم علة هذا الوهم، فقد روى البخاري في ٢٠٤/٨ عقب (٦٨١١) عن عمرو - وهو ابن علي الفلاس - أنَّه قال: «فذكرته لعبد الرحمن، وكان حدثنا عن سفيان، عن الأعمش ومنصور وواصل، عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، قال: دعه دعه»، وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٤٠ (٦٨١١): «... والحاصل أنَّ الثوري حدَّث بهذا الحديث عن ثلاثة أنفس حدثوه به عن أبي وائل، فأما الأعمش ومنصور، فأدخلا بين أبي وائل وبين ابن مسعود أبا ميسرة، وأما واصل فحذفه، فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلاً، وأما عبد الرحمن فحدث به أولاً بغير تفصيل، فحمل

رواية واصل على رواية منصور والأعمش؛ فجمع الثلاثة وأدخل أبا ميسرة في السند، فلما ذكر له عمرو بن علي أنَّ يحيى فصله كأنه تردد فيه فاقصر على التحديث به عن سفيان، عن منصور والأعمش فحسب، وترك طريق واصل وهذا معنى قوله: «فقال: دعه دعه» أي: اتركه والضمير للطريق التي اختلف فيها، وهي رواية واصل، وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته بعد قوله: «دعه» فلم يذكر فيه واصلًا بعد ذلك، فعرف أنَّ معنى قوله: «دعه» أي: اترك السند الذي ليس فيه ذكر أبي ميسرة، وقال الكرمانى: حاصله أنَّ أبا وائل، وإن كان قد روى كثيراً عن عبد الله، فإنَّ هذا الحديث لم يروه عنه، قال: وليس المراد بذلك الطعن عليه، لكن ظهر له ترجيح الرواية بإسقاط الواسطة لموافقة الأكثرين كذا قال، والذي يظهر ما قدمته أنَّه ترك من أجل التردد فيه؛ لأنَّ ذكر أبي ميسرة إن كان في أصل رواية واصل فتحديثه به بدونه يستلزم أنَّه طعن فيه بالتدليس أو بقلّة الضبط، وإن لم يكن في روايته في الأصل فيكون زاد في السند ما لم يسمعه، فاكتمى برواية الحديث عن لا تردد عنده فيه، وسكت عن غيره، وقد كان عبد الرحمن حدث به مرة عن سفيان، عن واصل وحده بزيادة أبي ميسرة، كذلك أخرجه: الترمذي والنسائي لكن الترمذي بعد أنَّ ساقه بلفظ واصل عطف عليه بالسند المذكور طريق سفيان، عن الأعمش ومنصور، قال بمثله، وكأنَّ ذلك كان في أول الأمر، وذكر الخطيب هذا السند مثلاً لنوع من أنواع مدرج الإسناد، وذكر فيه: أنَّ محمد بن كثير وافق عبد الرحمن على روايته الأولى عن سفيان؛ فيصير الحديث عن الثلاثة بغير تفصيل.

قلت: وقد أخرجه البخاري في «الأدب» عن محمد بن كثير لكن اختصر من السند على منصور. وأخرجه: أبو داود عن محمد بن كثير فضم الأعمش إلى منصور، وأخرجه: الخطيب من طريق الطبراني عن أبي مسلم الليثي، عن معاذ بن المثنى ويوسف القاضي ومن طريق أبي العباس البرقي، ثلاثتهم عن محمد بن كثير، عن سفيان، عن الثلاثة، وكذا أخرجه: أبو نعيم في «المستخرج» عن الطبراني، وفيه ما تقدم، وذكر الخطيب الاختلاف فيه على منصور وعلى الأعمش في ذكر أبي ميسرة وحذفه، ولم يختلف فيه على واصل

في إسقاطه في غير رواية سفيان، قلت: وقد أخرجه الترمذي والنسائي من رواية شعبة عن واصل بحذف أبي ميسرة، لكن قال الترمذي: رواية منصور أصح يعني: بإثبات أبي ميسرة.

وذكر الدارقطني الاختلاف فيه، وقال: رواه الحسن بن عبيد الله، عن أبي وائل، عن عبد الله كقول واصل، ونقل عن الحافظ أبي بكر النيسابوري أنه قال: يشبه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لما حدث به ابن مهدي ومحمد بن كثير، وفصله لما حدث به غيرهما، يعني: فيكون الإدراج من سفيان لا من عبد الرحمن، والعلم عند الله تعالى، وقد تقدم الكلام على شيء من هذا في تفسير سورة الفرقان.

أقول: أما الطريق الذي أشار إليه الحافظ بدون الإقران:

فهو ما أخرجه: الترمذي (٣١٨٢)، والنسائي ٨٩/٧ وفي «الكبرى»، له (٣٤٧٦) ط. العلمية و(٣٤٦٢) ط. الرسالة من طريق عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن واصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، به.

فخالف الثوري شعبة، وقد تكلم أهل العلم على رواية الإقران، قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٢١ - ٢٢٢ س (٨٣٤): «وكذلك رواه واصل الأحذب، واختلف عنه فرواه الثوري وشعبة ومهدي بن ميمون، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، عن واصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، ووهم على الثوري... قال لنا أبو بكر النيسابوري: هكذا رواه يحيى، ولم يذكر في حديث واصل عمرو بن شرحبيل، ورواه عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير فجمعاً بين واصل ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، فيشبه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لعبد الرحمن بن مهدي ولابن كثير، فجعل إسنادهم واحداً ولم يذكر بينهم خلافاً، وحمل حديث واصل على حديث الأعمش ومنصور، وفصله يحيى بن سعيد فجعل حديث واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، وهو الصواب؛ لأنَّ شعبة

ومهدي بن ميمون رويه عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، كما رواه يحيى، عن الثوري عنه، والله أعلم...»، وقال الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٤/٢: «اتفق عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي على رواية هذا الحديث عن سفيان، عن النفر الثلاثة المسمين كما سقناه، وبينهم خلاف في روايته».

وأما الرواية التي لم يذكر فيها واصل.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (١٩٧٢٠).

وأخرجه: أحمد ٤٣٤/١، والترمذي (٣١٨٢) (م)، والبيهقي ١٨/٨ من طريق عبد الرحمن.

وأخرجه: البخاري ١٣٧/٦ (٤٧٦١) ٢٠٤/٨ (٦٨١١) وفي «خلق أفعال العباد»، له (٣٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٧٦٩) وفي «التفسير»، له (٣٨٩)، والدارقطني في «العلل» ٢٢٢/٥ (٨٣٤) من طريق يحيى القطان.

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٢٠١٢٣) ط. الفكر و١٧/٥٠٧ ط. عالم الكتب من طريق أبي عامر العقدي.

أربعتهم: (عبد الرزاق، وعبد الرحمن، ويحيى، وأبو عامر) عن سفيان الثوري، عن منصور وسليمان^(١)، عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، عن عبد الله. وقد روي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٧/٢ ط. العلمية و٨٢٥/٢ ط. الهجرة من طريق إبراهيم - وهو ابن إسحاق الحربي - قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ نحوه.

قال الخطيب في «الفصل للوصل» ٩٢٤/٢ ط. العلمية: «أما منصور فكان يرويه عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل - وهو أبو ميسرة - عن

(١) زاد عبد الرحمن في روايته: «وواصل».

عبد الله بن مسعود، حدث به كذلك جرير بن عبد الحميد وأبو حفص بن الأبار وورقاء بن عمر، ومعمّر بن راشد، أربعتهم عن منصور، لم يختلفوا فيه غير أنّ بعض الرواة عن معمّر، قال: عن أبي وائل، عن مسروق بدل عمرو بن شرحبيل، وذلك وهم لا شبهة فيه.

وقال أبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤: «وخالف معمّر أصحاب الأعمش فرواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله».

هكذا قال، والصواب: أنّ معمراً إنما رواه عن منصور بالإسناد الذي ذكره. وأما ما ذكره الخطيب فالذي يبدو أنّ الوهم فيه ليس من معمّر ولا من عبد الرزاق؛ لأنّ الخطيب قبل هذا الإسناد ومن طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمّر، عن منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله.

لذلك يكون الخلاف بين الحسن بن علي، ومحمد بن عبد الملك. أما طريق مسروق فلم أجد له متابعاً في حين إنّ طريق منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل مشهور متداول.

فقد أخرج: معمّر في جامعه (١٩٧١٩)، وأحمد ٤٣٤/١، والبخاري ٢٢/٦ (٤٤٧٧) و٨/٩ (٦٠٠١) و٩/١٨٦ (٧٥٢٠) وفي «خلق أفعال العباد»، له (٣٧٢) و(٣٧٤) و(٣٧٥)، ومسلم ٦٣/١ (٨٦) (١٤١)، وأبو داود (٢٣١٠)، وأبو يعلى (٥١٣٠)، والطبري في تفسيره (٢٠١٢٣) ط. الفكر و١٧/٥٠٧ ط. عالم الكتب، وأبو عوانة ٥٩/١ (١٥٢)، وابن حبان (٤٤١٥) و(٤٤١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٧٠) ط. العلمية و(٤٩٨٥) ط. الرشد من طرق عن منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ: أيُّ الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أنّ تجعلَ الله نداً وهو خلقك» قال: قلتُ له: إنّ ذلك لعظيم، قال: قلتُ: ثم أيُّ؟ قال: «ثمّ أن تقتلَ ولدك مخافة أن يطعم معك» قال: قلتُ: ثم أيُّ؟ قال: «ثمّ أن تزاني حليّة جارك».

انظر: «تحفة الأشراف» ٣٨٩/٦ - ٣٩٠ (٩٤٨٠)، و«إتحاف المهرة» ٤٠٠/١٠ - ٤٠١ (١٣٠٢٧)، و«أطراف المسند» ١٩٤/٤ (٥٦٦٠).

❖ وما دما قد ذكرنا أمثلة لزيادة رجل في أحد الأسانيد، ومثلنا ذلك في زيادة حصلت في ذكر تابعي، وتابع تابعي، فقد يزداد صحابي في الإسناد، ويكون ذكر هذه الزيادة هو الصواب، مثال ذلك: ما روى إسحاق بن نصر، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعتُ ابن عباس قال: لما دخلَ النَّبِيُّ ﷺ البيتَ، دَعَا في نواحيه كُلِّها، ولم يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فلما خَرَجَ رَكَعَ ركعتين في قُبَل الكَعْبَةِ وقال: «هذه القِبْلَةُ».

أخرجه: البخاري ١١٠/١ (٣٩٨) عن إسحاق، بهذا الإسناد.
أقول: هذا الحديث ظاهره الصحة، إلا أنَّ إسحاقَ خالف الرواة عن عبد الرزاق.

فقد رواه إسحاق بن إبراهيم الدبري وهو راوية «المصنّف» عند عبد الرزاق (٩٠٥٦)، وأبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢٨٩/١ (١٥٠).
وأخرجه: أحمد ٢٠١/٥ و٢٠٨.

وأخرجه: النَّسَائِيُّ ٢٢٠/٥ وفي «الكبرى»، له (٣٩٠٠) ط. العلمية و(٣٨٨٦) ط. الرسالة من طريق أبي عاصم خشيش بن أصرم^(١).

وأخرجه: ابن خزيمة (٤٣٢) بتحقيقي من طريق محمد بن يحيى.
وأخرجه: أبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٣١) من طريق أحمد بن مسعود.

وأخرجه: الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما كما في «فتح الباري» ٦٤٩/١ عقب (٣٩٨) من طريق إسحاق بن راهويه.

(١) وهو: «ثقة، حافظ» «التقريب» (١٧١٥).

ستتهم: (إسحاق، وأحمد، وخشيش، ومحمد، وأحمد بن مسعود، وابن راهويه) عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعتُ ابن عباس يقول: أخبرني أسامة بن زيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما دخلَ البيتَ، دعا في نواحيه كُلِّها، ولم يُصَلِّ فيه حَتَّى خَرَجَ منه، فلما خَرَجَ رَكَعَ ركعتينِ في قُبُلِ الكعبةِ، وقال: «هذه القبلة» فأضافوا إلى الإسناد أسامة بن زيد.

وقد توبع عبد الرزاق على هذه الرواية.

فقد أخرجه: مسلم ٩٦/٤ (١٣٣٠) (٣٩٥)، وابن خزيمة (٣٠٠٣) و(٣٠١٥) بتحقيقي، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٣٤)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٠٩٢)، والبيهقي ٣٢٨/٢ من طريق محمد بن بكر^(١).

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨٩/١ وفي ط. العلمية (٢٢٣٩)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (١٩)، وابن حبان (٣٢٠٨)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٠٩٢) من طريق أبي عاصم النبيل^(٢).

وأخرجه: أبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٣٢) من طريق يحيى بن سعيد الأموي^(٣).

وأخرجه: أحمد ٢٠٨/٥، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٢٤) من طريق روح بن عباد.

وأخرجه: النسائي ٢١٨/٥ وفي «الكبرى»، له (٣٨٩٢) ط. العلمية و(٣٨٧٨) ط. الرسالة^(٤)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٣٣)

(١) وهو: «صدوق، قد يخطئ» «التقريب» (٥٧٦٠).

(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٢٩٧٧).

(٣) وهو: «صدوق، يغب» «التقريب» (٧٥٥٤).

(٤) في «المجتبى» و«الكبرى» ط. الرسالة، و«تحفة الأشراف» ١٧٤/١ (١١٠) لم يرد «عبد الله بن عباس» في الإسناد، قال المزي في «تحفة الأشراف» ١٦٥/١ (٩٦): «ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد (س) عن ابن جريج، عن عطاء، عن أسامة، ولم يذكر ابن عباس». وقال محقق «السنن الكبرى» ط. الرسالة: وقع في =

من طريق عبد المجيد - وهو ابن عبد العزيز بن أبي رواد -.

خمسهم: (محمد، وأبو عاصم، ويحيى، وروح، وعبد المجيد) عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أسمعت ابن عباس يقول: إنما أمرتُم بالطواف، ولم تؤمروا بدخوله؟ قال: لم يكن ينهى عن دخوله، ولكني سمعته يقول: أخبرني أسامة بن زيد: أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يُصلِّ فيه حتى خرج، فلما خرج ركع في قُبُل البيت ركعتين، وقال: «هذه القبلة» قلت له: ما نواحيها؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كل قبلة من البيت^(١).

قلت: بهذه المتابعات يتبين الصواب؛ أن الحديث أسنده ابن عباس، عن أسامة بن زيد، لا سيما طريق ابن جريج، الذي تواتر الرواة على تخريجه مسنداً عن أسامة بن زيد رضي الله عنه. وقد اختلفت أقوال أهل العلم في هذا الحديث، فقال ابن رجب رحمته الله في «فتح الباري» ٧٧/٣: «... إلا أن رواية عبد الرزاق، عن ابن جريج فيها ذكر أسامة، فإسقاطه منها وهم...»، في حين قال ابن حجر في «فتح الباري» ٦٤٩/١ بُعيد (٣٩٨) عقب ذكره لطريق محمد بن بكر، عن ابن جريج: «وهو الأرجح» يعني ذكر أسامة فيه.

قلت: ما قاله الحافظ رحمته الله لا يفهم منه تصحيح رواية والحكم بشذوذ الرواية الأخرى، فإنه وإن رجح رواية محمد بن بكر، فهذا الترجيح لهذه الرواية بالنسبة إلى الرواية الأخرى، وأما غير ذلك فإنَّ كلتا الروایتين محفوظة ولا غبار على صحة أي منها، والله أعلم.

= النسخ: عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة، بزيادة ابن عباس في السند، وهذه الزيادة لم ترد في التحفة، ونص المزي على عدم وجودها في رواية عبد المجيد بن أبي رواد، والله أعلم انتهى كلامه.

قلت: بعد رجوعي إلى كتاب «جامع الأصول» ٢٢٤/٣ وجدت ابن الأثير قد ذكر الحديث وقدمه بقوله: «وفي رواية النسائي، عن ابن عباس، عن أسامة رضي الله عنه...» فذكر الحديث.

كما أن أبا القاسم البغوي قد خرَّج الحديث كما في أعلاه، وذكر في إسناده عبد الله بن عباس.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١/ ١٦٤ (٩٦)، و٤/ ٥١٢ (٥٩٢٢)، و«إتحاف المهرة» ١/ ٢٨٩ (١٥٠)، و«أطراف المسند» ١/ ٢٣٨ (٩٦).

وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس بمثل رواية إسحاق بن نصر، عن عبد الرزاق؛ أي: لم يذكر فيه أسامة بن زيد.

فأخرجه: أحمد ١/ ٢٣٧ و٣١١، وعبد بن حميد (٦٣٣)، ومسلم ٤/ ٩٧ (١٣٣١) (٣٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٩ وفي ط. العلمية (٢٢٤١)، وابن حبان (٣٢٠٧) من طريق همام بن يحيى، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: دخل رسول الله ﷺ الكعبة وفيها ست سوار، فقام عند كل سارية ولم يُصل.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٥٢٦ (٥٩٦٦)، و«أطراف المسند» ٣/ ١٧٢ (٣٥٧٧).

وقد روي عن عطاء، عن أسامة رضي الله عنه أعني: من دون ذكر ابن عباس فيه.

فأخرجه: أحمد ٥/ ٢٠٩ و٢١٠، والنسائي ٥/ ٢١٩ و٢٢٠ وفي «الكبرى»، له (٣٨٩٧) و(٣٨٩٨) و(٣٨٩٩) ط. العلمية و(٣٨٨٣) و(٣٨٨٤) و(٣٨٨٥) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٣٠٠٤) و(٣٠٠٥) بتحقيقي، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٨٩ (١٥٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» ٤/ ١٢٠ - ١٢١ (١٣٣١) و(١٣٣٣) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أسامة بن زيد.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١/ ١٧٣ (١١٠).

ورواه جرير عن عطاء بنحو رواية عبد الملك إلا أنه ذكر سماعاً لعطاء من أسامة رضي الله عنه.

فقد أخرجه: ابن خزيمة (٣٠٠٦) بتحقيقي من طريقه عن عطاء، قال: حدثني أسامة بن زيد.

وهذا فيه ما فيه، فعطاء على تقدمه في هذا الفن وجلالته، إلا أنه لا

يُذَكَّر له سماع من أسامة، قال أبو حاتم في «المراسيل» لابنه (٥٧٠): «عطاء لم يسمع من أسامة»، وذكر أبو زرعة أسامة بن زيد في عداد من لم يسمع منهم عطاء بن أبي رباح^(١).

بقي في هذا الحديث أمر، وهو أن ما نقله ابن عباس عن أسامة لا يتناسب مع ما نقله ابن عمر عن أسامة بن زيد، وما نقله عن بلال. أما حديث أسامة.

فقد أخرجه: أحمد ٢٠٤/٥، والبزار (٢٥٦٢)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٣٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣٩٠/١ وفي ط. العلمية (٢٢٤٩)، وابن حبان (٣٢٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٦)، والضياء في «المختارة» ١٠٢/٤ (١٣١٤) و١٠٣/٤ (١٣١٥) عن عمارة بن عمير، عن أبي الشعثاء، قال: خرجتُ حاجاً فدخلتُ البيتَ، فلما كنتُ عند الساريتين مضيتُ حتى لزقتُ بالحائط، قال: وجاء ابن عمر حتى قام إلى جنبي فصلى أربعاً، قال: فلما صلى قلتُ له: أين صلى رسول الله ﷺ من البيت؟ قال: فقال: هاهنا، أخبرني أسامة بن زيد أنه صلى، قال: قلت: فكم صلى؟ قال: على هذا أجدني ألوم نفسي أني مكثت معه عُمراً ثم لم أسأله كم صلى. فلما كان العام المقبل، قال: خرجتُ حاجاً قال: فجئتُ في مقامه قال: فجاء ابن الزبير حتى قام إلى جنبي، فلم يزل يزاحمني حتى أخرجني منه، ثم صلى فيه أربعاً^(٢).

وأخرجه: عبد الرزاق (٩٠٧١)، والبزار (١٣٤٧) و(٢٥٦٣)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٤٦) و(٤٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٩) من طريق إسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن

(١) «جامع التحصيل» (٥٢٠) ولعل هذا القول لو احتسب لأبي حاتم لكان أولى، فلو كان أبو زرعة قائل هذا القول لكان أولى بنقله عنه ابن أبي حاتم، وقد جهدت أن أجد مثل هذا القول لأبي زرعة فلم أقف على ذلك، بل وقفت عليه من قول أبي حاتم في «تحفة التحصيل»: ٣٤٩.

(٢) لفظ رواية أحمد.

عبد الله بن عمر، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يمشي بين أسامة بن زيد وبلال حتى دخل الكعبة وفيها خشبة معروضة، فلما خرج أسامة بن زيد، سأله كيف صنع رسول الله ﷺ؟ فقال: ترك من الخشبة ثلثها عن يمينه وصلى في الثلث الباقي عن شماله، قلت: كم صلى؟ قال: لم أسأل بلالاً.

قلت: أما هذا المتن فإنه محفوظ بنحوه عن بلال وليس عن أسامة، غير أنني لم أهتم إلى الواهم فيه. لذلك يكون الراجح الأول.

وانظر: «أطراف المسند» ٢٣٨/١ (٩٧).

أما طريق ابن عمر، عن بلال.

فقد أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٣٢٨) برواية أبي مصعب الزهري و(١١٨٦) برواية الليثي، ومن طريقه الشافعي في مسنده (١٨٠) و(١٨١) بتحقيقي، ومن طريق الشافعي أخرجه: البيهقي ٣٢٦/٢ - ٣٢٧ وفي «المعرفة»، له (٣٠٨٩) ط. العلمية و(١٠٢٧٧) ط. الوعي.

ومن طريق مالك أخرجه: أحمد ١١٣/٢ و١٣٨ و١٣/٦، والبخاري ١/١٣٤ (٥٠٥)، ومسلم ٩٥/٤ (١٣٢٩) (٣٨٨)، وأبو داود (٢٠٢٣) و(٢٠٢٤)، والنسائي ٦٣/٢، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١)، وابن حبان (٣٢٠٤)، والبيهقي ٣٢٧/٢ و١٥٧/٥ عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحنظلي وبلال بن رباح، فأغلقها عليه ومكث فيها، فقال عبد الله: فسألت بلالاً حين خرج، ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ فقال: جعل عموداً على يساره وعمودين عن يمينه^(١)، وثلاثة أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة، ثم صلى^(٢).

- (١) جاء عند الشافعي وعند البخاري: عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه، وفي الرواية الثانية للشافعي: عموداً عن يمينه وعمودين عن يساره، وعند مسلم: عمودين عن يساره وعموداً عن يمينه، وعند أحمد في روايتين: عمودين عن يمينه وعموداً عن يساره.
- (٢) لفظ مالك، رواية أبي مصعب الزهري. والحديث عن نافع له طرق كثيرة.

وللحديث عن ابن عمر طرق كثيرة. انظر: «تحفة الأشراف» ١٣٠/٢ (٢٠٣٧)، و«أطراف المسند» ٦٣٩/١ (١٢٩٨).

❖ وقد يزاد راوٍ في أحد الأسانيد مع صحة ذكر الراوي المزيّد، وصحة الإسناد دون ذكر هذا الراوي، مثاله: ما روى يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني، قال: حدثنا المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن مسروق، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: يجمع الله الناس يوم القيامة، قال: فينادي مناد: يا أيها الناس، ألم ترضوا من ربكم الذي خلقكم ورزقكم وصوّرکم أن يوّلّي كلّ إنسانٍ منكم إلى من كان يتولى في الدنيا؟ قال: ويمثل لمن كان يعبدُ عُزيراً شيطاناً عُزير، حتّى يمثل لهم الشجرة والعود والحجر، ويبقى أهل الإسلام جثوماً، فيقال لهم: ما لكم لا تنطلقون كما ينطلق الناس؟ فيقولون: إنّ لنا رباً ما رأيناه بعد. قال: فيقال: فم تعرفون ربكم إنّ رأيتموه؟ قالوا: بيننا وبينه علامة إنّ رأيناه عرفناه. قيل: وما هي؟ قالوا: يكشف عن ساق. قال: فيكشف عند ذلك عن ساق. قال: فيخرّ من كان لظهره طبقاً ساجداً، ويبقى قومٌ ظهورهم كصياصي البقر يريدون السجود فلا يستطيعون، ثم يؤمرون فيرفعون رؤوسهم فيعطون نورهم على قدر أعمالهم... ويمرون على الصراط، والصراط كحد السيف، دحض مزلة،: فيقال: انجو على قدر نوركم، فمنهم من يمرّ، كانقضاض الكوكب، ومنهم من يمرّ كالطرف، ومنهم من يمرّ كالريح... الحديث طويل^(١).

أخرجه: ابن خزيمة في «التوحيد»: ٢٣٩ ط. العلمية و(٣٤٤) ط. الرشد، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦٣)، والدارقطني في «الرؤية» (١٧٧)، والحاكم ٣٧٦/٢ - ٣٧٧ و٥٨٩/٤ - ٥٩٢، والبيهقي من طريق الحاكم كما

في «البداية والنهاية» ٢٠/٨٢ - ٨٣ ط. عالم الكتب من طريق أبي خالد الدالاني^(١)، بهذا الإسناد.

قال الحاكم في الرواية الأولى: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ».

وقال أيضاً في الرواية الثانية: «رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات، غير أنهما لم يخرجا أبا خالد الدالاني في الصحيحين لما ذكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة، فأما الأئمة المتقدمون فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والإتقان، والحديث صحيح، ولم يخرجاه، وأبو خالد الدالاني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة». وتعقبه الذهبي فقال: «ما أنكره حديثاً! على جودة إسناده، وأبو خالد شيعي منحرف».

وخالف أبا خالد الدالاني زيد بن أبي أنيسة^(٢).

فأخرجه: عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦٣)، والدارقطني في «الرؤية» (١٧٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٣٤) من طريق إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، قال: حدثنا عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ.

وخالفهما - أعني: أبا خالد وزيداً - الأعمش.

إذ أخرجه: إسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» ١٠/١٤٦ (٥١٠٠)، والدارقطني في «الرؤية» (١٧٩) عنه، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن^(٣) وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود^(٤)، قالوا: إنَّ عبد الله بن

(١) وهو: «صدوق، يخطئ كثيراً، وكان يدلس» «التقريب» (٨٠٧٢).

(٢) وهو: «ثقة، له أفراد» «التقريب» (٢١١٨).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٥٧٨).

(٤) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٤٥١ (١٩٣٥): «ثقة».

مسعود حدث عمر بن الخطاب هذا الحديث: إذا حُشِرَ الناسُ يوم القيامة، قاموا أربعين سنة على رؤوسهم الشمس، شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون الفصل، لا يتكلم منهم بشر... الحديث طويل بنحو الذي قبله. موقوفاً ولم يذكر مسروقاً.

قال الحافظ بعد الحديث في «المطالب العالية»: «هذا إسناد صحيح متصل، رجاله ثقات».

قلت: قول الحافظ ينطبق على حديث قيس بن السكن فقط، أما حديث أبي عبيدة فهو حديث منقطع، فأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. قال عمرو بن مرة فيما أسنده إليه ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٩٥٢): «قلت: أبا^(١) عبيدة! هل تذكر^(٢) من عبد الله شيئاً؟ قال: ما أذكر منه شيئاً»، وقال أبو حاتم في «المراسيل» لابنه (٩٥٥): «أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه»، وقال الترمذي فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/٤ (٣٠٣٨): «ولم يسمع من أبيه شيئاً»، وقال المزي كما في المصدر نفسه ٣٤/٤ (٣٠٣٨): «روى عن أبيه عبد الله بن مسعود، ولم يسمع منه». هذه الروايات تبين اختلاف المنهال في رواية هذا الحديث، فرويت عنه ثلاث روايات: فتارة يثبت مسروقاً ويجعله موقوفاً، وتارة يثبته ويجعله مرفوعاً، وتارة يحذفه من السند ويجعله موقوفاً، إلا أنه زاد في هذا الإسناد قيس بن السكن. وقد خولف المنهال على روايته الموقوفة فرواه غيره مرفوعاً.

إذ أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩٧٦٤)، والدارقطني في «الرؤية» (١٧٥) و(١٧٦) من طريق أبي طيبة - وهو عيسى بن سليمان الدارمي -، عن كرز بن وبرة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ أَرْبَعِينَ سَنَةً شَاخِصِينَ أَبْصَارَهُمْ يَنْتَظِرُونَ فَصْلَ الْقَضَاءِ... الحديث» مرفوعاً بدون ذكر مسروق.

هذا الحديث استكره ابن عدي في «الكامل» ٤٥٤/٦ مع أحاديث آخر،

(١) منصوب على النداء.

(٢) في الأصل: «يذكر».

فقال: «.. وهذه الأحاديث لكرز بن وبرة يرويها عنه أبو طيبة، وهي كلها غير محفوظة». وأبو طيبة قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ٤٥٠/٦: «ضعيف»، وقال ابن عدي عقب الكلام أعلاه: «وأبو طيبة هذا كان رجلاً صالحاً، ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب، ولكن لعله كان يشبه عليه فيغلط، وقد حدث جماعة من الكبار مع ورقاء، عن أبي طيبة».

وروي الحديث موقوفاً على عبد الله بن مسعود من غير طريق أبي عبيدة. فقد ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» ٨٤/٢٠ وعزاه إلى البيهقي من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، به موقوفاً.

فالحديث وإن كان موقوفاً في بعض الروايات، فإنه في حكم المرفوع؛ لأنَّ مثل هذا الكلام لا يقال بالرأي.

انظر: «إتحاف الخيرة المهرة» ١٥٥/٨ - ١٥٨ (٧٦٨٤) (١) و(٢) و(٣).

وورد الحديث من غير هذا الطريق عن عبد الله مرفوعاً في الصحيحين، مختصراً منه.

ما أخرجه: البخاري ١٤٦/٨ (٦٥٧١) و١٨٠/٩ (٧٥١١)، ومسلم ١١٨/١ (١٨٦) (٣٠٨) و١١٩/١ (١٨٦) (٣٠٩) من طريق إبراهيم، عن عبيدة بن عمر السلماني.

وأخرجه: مسلم ١١٩/١ (١٨٧) (٣١٠) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

كلاهما: (عبيدة، وأنس) عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها، وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة...» فذكر قصة آخر رجل يدخل الجنة، مختصرة.

انظر: «تحفة الأشراف» ٢٦٣/٦ (٩١٨٨) و٣٦٠/٦ (٩٤٠٥)، و«إتحاف المهرة» ٤٨٠/١٠ (١٣٢٣٦).

❖ مثال آخر: روى عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولَ الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧] فقال: «يا عائشة إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عناهم الله فاحذروهم»^(١).

هذا حديث رواه ابن أبي مليكة^(٢) واختلف عليه.

فأخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٣٧٦)، وإسحاق بن راهويه (١٢٣٥) و(١٢٣٦)، وأحمد ٤٨/٦، وابن ماجه (٤٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦)، والطبري في تفسيره (٥١٨٩) و(٥١٩٠) ط. الفكر ٢٠٩/٥ ط. عالم الكتب، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤٨٦/١٧ (٢٢٦٦٦)، وابن المنذر كما في «تفسير ابن كثير»: ٣٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٦) وفي «تحفة الأخيار» (٥٩٢٠)، وابن حبان (٧٦)، والآجري في «الشرعية»: ٢٦ و ٢٧ و ٧٢ و ٣٣٢ ط. السنة المحمدية و(٤٢) و(٤٣) و(١٤٩) و(١٥٠) و(١٥١) و(٧٦٩) ط. الوطن، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٤٦/٦، ومحمد بن يحيى العدني^(٣) في مسنده كما في «تفسير ابن كثير»: ٣٥٠، والهروي في «ذم الكلام» (١٥٢) من طرق عن أيوب السختياني^(٤). وأخرجه: سعيد بن منصور (٤٩٢) (التفسير)، والهروي في «ذم الكلام» (١٥٤) من طريق حماد بن يحيى الأبح^(٥). وأخرجه: الترمذي (٢٩٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٤٤) كلتا الطبعتين، والهروي في «ذم الكلام» (١٥٣) من طريق أبي عامر الخزاز^(٦).

(١) لفظ رواية ابن ماجه.

(٢) وهو: «ثقة فقيه» «التقريب» (٣٤٥٤).

(٣) في المطبوع: «العبدى» وهو تحريف انظر: «التقريب» (٦٣٩١).

(٤) وهو: «ثقة، ثبت، حجة» «التقريب» (٦٠٥).

(٥) وهو: «صدوق، يخطئ» «التقريب» (١٥٠٩).

(٦) وهو: صالح بن رستم: «صدوق، كثير الخطأ» «التقريب» (٢٨٦١).

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٥١٩٣) ط. الفكر ٥/٢١٠ و ٢١١ ط. عالم الكتب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٥) وفي «تحفة الأخيار» (٥٩١٩) من طريق نافع بن عمر الجمحي^(١).

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٥١٩٣) ط. الفكر ٥/٢١١ ط. عالم الكتب من طريق رُوح بن القاسم^(٢).

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٤٩٥٥) كلتا الطبعتين، والهروي في «ذم الكلام» (١٥٥) من طريق علي بن زيد بن جُدعان^(٣).

ستهم: (أيوب، وحامد، وأبو عامر، ونافع، وروح، وابن جدعان) عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وانظر: «تحفة الأشراف» ١١/٢٦٥ (١٦٢٣٦)، و«إتحاف المهرة» ٤٥/١٧ (٢١٨٣٧).

وخالفهم يزيد بن إبراهيم التستري، وحامد بن سلمة.

إذ أخرجه: الطيالسي (١٤٣٣)، وأحمد ٦/٢٥٦، والبخاري ٦/٤٢ (٤٥٤٧) وفي «خلق أفعال العباد»، له (١٦٧)، ومسلم ٨/٥٦ (٢٦٦٥) (١)، وأبو داود (٤٥٩٨)، والترمذي (٢٩٩٣) و(٢٩٩٤)، والطبري في تفسيره (٥١٩١) ط. الفكر ٥/٢١٠ ط. عالم الكتب، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٧/٤٨٦ (٢٢٦٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٧) و(٢٥١٨) وفي «تحفة الأخيار» (٥٩٢١) و(٥٩٢٢)، وابن حبان (٧٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٨٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٤٥ وفي «الأسماء والصفات»، له (٩٥٨)، والهروي في «ذم الكلام» (١٥١)،

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٧٠٨٠).

(٢) وهو: «ثقة حافظ» «التقريب» (١٩٧٠).

(٣) وهو: «ضعيف» «التقريب» (٤٧٣٤).

والبغوي (١٠٦) وفي «التفسير»، له (٣٦٢) من طريق يزيد بن إبراهيم التستري^(١).

وأخرجه الطيالسي: (١٤٣٢)، ومن طريقه الآجري في «الشريعة»: ٣٣٢ ط. السنة المحمدية و(٧٧٠) ط. الوطن.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (٩٤١) عن النضر بن شميل^(٢).

وأخرجه: أحمد ١٢٤/٦ و١٣٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥) من طريق عفان بن مسلم^(٣).

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٥١٩٣) ط. الفكر و٢١١/٥ ط. عالم الكتب من طريق يزيد بن هارون.

أربعتهم: (الطيالسي، والنضر، وعفان، ويزيد) عن حماد بن سلمة.

وأخرجه: الدارمي (١٤٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٥٩٥/٢ (٣١٨٤)^(٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٨٥/٢، والهروي في «ذم الكلام» (١٥٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن يزيد بن إبراهيم التستري وحماد بن سلمة (مقرونين).

كلاهما: (يزيد، وحماد) عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روي عن أيوب، عن ابن

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٧٦٨٤).

(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٧١٣٥).

(٣) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٦٢٥).

(٤) في المطبوع من «تفسير ابن أبي حاتم» لم يذكر عائشة رضي الله عنها، وجاء الحديث مرسلًا ولعله سقط، إذ إن ابن كثير قال في تفسيره: ٣٥١: «وقد رواه ابن أبي حاتم، فقال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري وحماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: سئل... فذكره»، وذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٢ ابن أبي حاتم فيمن خرج الحديث عن عائشة رضي الله عنها.

أبي مليكة، عن عائشة هذا الحديث، وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، ولم يذكروا فيه عن القاسم بن محمد، وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم، عن القاسم في هذا الحديث، وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وقد سمع من عائشة أيضاً.

وقال ابن حجر في «الفتح» ٢٦٥/٨ عقب (٤٥٤٧): «وقد سمع ابن أبي مليكة من عائشة كثيراً، وكثيراً أيضاً ما يدخل بينها وبينه واسطة، وقد اختلف عليه في هذا الحديث».

قلت: يتضح من قول الترمذي أنه قد رجح رواية من لم يذكر القاسم بن محمد؛ أي: أيوب السختياني ومن وافقه؛ لكونهم أكثر عدداً وفيهم الثقات الحفاظ، وقد صرح ابن أبي مليكة بالتحديث عن عائشة في رواية نافع بن عمر عند الطحاوي، ورواية ابن جُدعان عند الهروي، إلا أن الحديث جاء في الصحيحين من حديث يزيد بن إبراهيم عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة، ويدل هذا على أن رواية يزيد أكثر قبولاً عندهما من غيرها، وقد تابعه حماد بن سلمة على ذلك، وأرى أن الحديث في كلتا الحالتين صحيح؛ لكونه متصل الإسناد ورواته ثقات، والله أعلم.

وروى الحديث الوليد بن مسلم^(١) وخالف الجميع، إذ خالف أصحاب حماد فرواه عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم^(٢)، عن أبيه، عن عائشة.

فأخرجه: الطبري في تفسيره (٥١٩٢) ط. الفكر ٢١٠/٥ ط. عالم الكتب، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٠٤) كلتا الطبعتين، والآجري في «الشرعية»: ٣٣٢ ط. السنة المحمدية (٧٧١) ط. الوطن من طريق الوليد بن مسلم، عن حماد بن سلمة، بالإسناد المتقدم.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن القاسم إلا حماد بن سلمة تفرد به الوليد».

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣٩٨١).

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٤٥٥).

وقال ابن كثير في تفسيره: ٣٥١: «ورواه ابن مردويه من طريق أخرى، عن القاسم، عن عائشة، به».

قلت: والحديث فيه: الوليد بن مسلم، وهو يدلس ويسوي، وإنما صرح بسماعه من حماد، وهذا ليس بكافٍ بل يجب أن يقع التصريح بالسماع من كل راوٍ من الذي يليه.

وقد توبع الوليد بن مسلم.

فقد أخرجه: الهروي في «ذم الكلام» (١٥٧) من طريق علي بن سهل الرملي^(١)، عن حماد بن سلمة، به.

وقال الهروي: «وهو غريب إن كان محفوظاً».

وانظر: «تحفة الأشراف» ١١/٦٦٣ (١٧٤٦٠)، و«إتحاف المهرة» ١٧/

٤٨٦ (٢٢٦٦٦).

❖ وقد يزاد راوٍ في السند، وتكون تلك الزيادة خطأ، وسبب الوهم في تلك الزيادة أن راويين جاءا مقرونين في السند، فيهم الراوي فيجعل أحدهما شيخاً للآخر، وقد يهمل في موضع آخر فيزيد راوياً آخر، ويتنبه لذلك بعد جمع الطرق والنظر والموازنة والمقارنة، مثاله: ما روى شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبي: أن علياً جلد شراحة يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، وقال: أجلدُها بكتاب الله، وأرجمُها بسنة رسول الله ﷺ^(٢).

أخرجه: أحمد ١/١٠٧، والمروزي في «السنة» (٣٥٦) من طريق محمد بن جعفر - غندر -.

وأخرجه: البخاري ٨/٢٠٤ (٦٨١٢) من طريق آدم بن أبي إياس.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٧١٤٠) ط. العلمية و(٧١٠٢) ط.

الرسالة من طريق بهز بن أسد.

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤٧٤١). (٢) لفظ رواية أحمد.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٠/٣ وفي ط. العلمية (٤٧٥٢) من طريق أبي عامر العقدي.

أربعتهم: (عُندر، وآدم، وبهز، وأبو عامر) عن شعبة، بهذا الإسناد^(١).
وأخرجه: ابن الجعد (٥٠٥) ط. الفلاح و(٤٩٠) ط. العلمية، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣٢٩/٤.

وأخرجه: أحمد ٩٣/١ عن حسين بن محمد.
وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٧١٤١) ط. العلمية و(٧١٠٣) ط. الرسالة من طريق وهب بن جرير.

ثلاثتهم: (ابن الجعد، وحسين، وهب) عن شعبة، عن سلمة بن كهيل ومجالد (مقرونيين)، عن الشعبي، به.

إلا أنهم خولفوا، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٩٦/٤ س (٤٤٩):
«رواه قعنب بن محرز، عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبيه، عن علي»، وقال الدارقطني: «وَهُمْ - يعني: والله أعلم قعنباً - في موضعين: قوله: عن مجالد، وإنما هو سلمة ومجالداً، وفي قوله: عن الشعبي، عن أبيه، وإنما رواه الشعبي عن علي». والراجع رواية الجماعة.

وتوبع شعبة على هذا الحديث - أقصد ذكره مجالداً في السند -
فأخرجه: أحمد ١٢١/١ من طريق يحيى بن سعيد.
وأخرجه: أحمد ١٤٣/١ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.
وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٣٢٩/٤ من طريق حماد بن زيد.
ثلاثتهم: (يحيى بن سعيد، ويحيى بن أبي زائدة، وحماد بن زيد) عن مجالد، عن الشعبي، بالإسناد الأول^(٢).

(١) رواية البخاري مقتصرة على الرجم دون ذكر الجلد.

(٢) أقول: مجمل هذا الاختلاف أن لشعبة فيه شيخين هما سلمة بن كهيل ومجالد، فتارة يقرنهما شعبة بالرواية وتارة يفردهما، وحينئذ فلا يضر هذا الاختلاف، وتفصيل =

وروي الحديث من طرق أخرى عن الشعبي.

فأخرجه: عبد الرزاق (١٣٣٥٦)، والحاكم ٣٦٥/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٩/٤ من طريق إسماعيل بن أبي خالد^(١).

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (١٩٧٩) ط. العلمية و(٢٠٠٠) ط. الحديث، والدارقطني ١٢٢/٣ - ١٢٣ ط. العلمية و(٣٢٣١) ط. الرسالة، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٩/٤ من طريق إسماعيل بن سالم^(٢) وحصين بن عبد الرحمن^(٣) (مقرونين).

وأخرجه: الدارقطني ١٢٣/٣ ط. العلمية و(٣٢٣٣) ط. الرسالة، والبيهقي ٢٢٠/٨ من طريق أبي حصين^(٤).

وأخرجه: المروزي في «السنة» (٣٥٥) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الشيباني^(٥).

وأخرجه: أحمد ١٤٠/١ من طريق قتادة.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٣٣٥٠) من طريق أبي جحيفة^(٦).

= تخريج طرق حديث شعبة يبين صواب ما ذهبنا إليه، والله أعلم.

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٣٨).

(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٤٧).

(٣) وهو: «ثقة، تغير حفظه في الآخر» «التقريب» (١٣٦٩).

(٤) أبو حصين، عثمان بن عاصم، الأسدي: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٤٨٤).

(٥) سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق: «ثقة» «التقريب» (٢٥٦٨).

(٦) هذا الإسناد يوهم لأول وهلة أنه من روايات الصحابة عن التابعين؛ لأنَّ أبا جحيفة صحابي معروف، والشعبي من كبار التابعين، ولكنَّ نقول: إنَّ ابن جريج معروف بالتدليس، فالظاهر - والله أعلم - أنه مارس التدليس في هذه الرواية فكنى شيخه بكنية غير معروف بها، يدل على ذلك أنَّ ابن جريج توفي سنة (١٥٠هـ) أو بعدها، وقد جاز السبعين، وعليه تكون ولادته سنة (٨٠هـ) تقريباً، وأبو جحيفة توفي سنة (٧٤هـ) فتكون بين ولادة ابن جريج ووفاته أبي جحيفة ست سنين، وعلى فرض الزيادة التي قالها ابن حجر في وفاته - أعني قوله: أو بعدها - فيكون ابن جريج صغيراً على السماع من أبي جحيفة، ولو كانت هذه الرواية صحيحة لذكرها أهل التراجم في مصنفاتهم، لما لها من أهمية، ولم نقف على أحد ذكر أبا جحيفة ضمن شيوخ =

وأخرجه: أحمد ١/١١٦، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١/١١٦، والدارقطني ٣/١٢٣ ط. العلمية و(٣٢٣١) و(٣٢٣٢) ط. الرسالة، والحازمي في «الاعتبار»: ٣٠١ - ٣٠٢ ط. الوعي و(٣٣٣) ط. ابن حزم من طريق حصين.

وأخرجه: البيهقي ٨/٢٢٠ من طريق الأجلح.

ثمانيتهم: (إسماعيل بن أبي خالد، وإسماعيل بن سالم، وحصين، وأبو حصين، والشيباني، وقتادة، وأبو جحيفة، والأجلح) عن الشعبي، عن علي، به.

وأخرجه: أحمد ١/١١٦، وأبو يعلى (٢٩٠)، والدارقطني ٣/١٢٢ ط. العلمية و(٣٢٢٩) ط. الرسالة من طريق هشيم، عن إسماعيل بن سالم، عن الشعبي، قال: أتني علي بن بزير محصن فجلده يوم الخميس مائة، ثم رجمه يوم الجمعة، فقيل له: جمعت عليه حدين؟! فقال: جلدته بكتاب الله، ورجمته بسنة رسول الله ﷺ.

وهذه رواية شاذة، والظاهر أن الواهم فيها إسماعيل بن سالم، وذلك أن الرواة اتفقوا على جعل المرجوم أنثى في حين جعله إسماعيل ذكراً، ومن طرائف المصطلح أن إسماعيل ثقة ثبت، وأن حصيناً ثقة تغير، فعلى هذا تكون رواية إسماعيل هي الراجحة إلا أن الواقع يرجح رواية حصين؛ لأنه متابع عليها، ومتابعوه لا يقلون منزلة عن إسماعيل، والله أعلم^(١).

وقد أعل بعضهم هذا الحديث بعدم سماع الشعبي من علي بن أبي طالب، قال الحاكم في «معرفه علوم الحديث»: ١١١ ط. العلمية و: ٣٥٤ ط. ابن حزم: «وأن الشعبي لم يسمع من عائشة ولا من عبد الله بن مسعود ولا من أسامة بن زيد ولا من علي، إنما رآه رؤية».

= ابن جريج، زد على ذلك أنها لو كانت صحيحة لعدت مفخرة للشعبي، ولذكرت في ترجمته، والله أعلم.

(١) وإنما جعلت المقارنة بين إسماعيل وحصين لما تقدم من إقران روايتهما.

وقال الحازمي في «الاعتبار»: ٣٠٢: «لم يثبت أئمة الحديث سماع الشعبي من علي».

إلا أن الدارقطني قال في «العلل» ٩٧/٤ س (٤٤٩) حينما سُئل: سماع الشعبي من علي؟ فقال: «سمع منه حرفاً ما سمع غير هذا».

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥١/٥ - ٥٢ (٢٢٩١) عن سماع الشعبي من علي: «وذكر الدارقطني اختلافهم في هذا الحديث، فمنهم من يدخل بينه وبين علي عبد الرحمن بن أبي ليلى، وسنه محتملة لإدراك علي، فإنّ علياً عليه السلام قُتل سنة أربعين، والشعبي إن صح أن عمره كان إذ مات اثنتين^(١) وثمانين سنة، وموته سنة أربع ومائة كما قال مجالد، فقد كان مولده سنة اثنتين وعشرين، فيكون إذ قُتل علي ابن ثمانية عشر عاماً، وإن كان موته سنة خمس ومائة أو سنة ثلاث ومائة - وكل ذلك قد قيل - فقد زاد عام أو نقص عام. وإن صح أن سنه كانت يوم مات سبعا وسبعين - كما قد قيل فيه أيضاً - نقص من ذلك خمسة أعوام فيكون ابن اثنتي عشرة سنة، وإن صح أنه مات ابن سبعين سنة كما قال أبو داود فقد صغرت سنه عن سن من يتحمل، فعلى هذا يكون سماعه من علي مختلفاً فيه، فاعلم ذلك».

وقال العيني في «عمدة القاري» ٢٣/٢٩١: «وقيل للدارقطني: سماع الشعبي، من^(٢) علي؟ قال: سماع منه حرفاً ما سمع منه غير هذا. فإن قلت: ذكر البخاري في كتاب الحيض: ويذكر عن علي، فذكر في الحيض أثراً صحيحاً^(٣). قالوا: إذا ذكر البخاري أثراً ممرضاً كان غير صحيح عنده، ولئن

(١) في المطبوع: «اثنتين».

(٢) في المطبوع: «عن» والمثبت من «العلل» وقد تقدم.

(٣) «صحيح البخاري» ١/٨٩ عقب (٣٢٤) قال: «ويذكر عن علي وشريح: إن امرأة جاءت بيّنة من بطانة أهلها ممن يرضى دينه أنها حاضت ثلاثاً في شهر صدقت»، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/٨٩ عقب (٣٢٤): «وصله الدارمي.. وإنما لم يجرم به للتردد في سماع الشعبي من علي، ولم يقل إنه سمعه من شريح فيكون موصولاً وانظر: «تغليق التعليق» ٢/١٧٩».

سلمنا ما قالوا فتكون رواية الشعبي، عن عليّ منقطعة؛ لأنّه لا علة في السند الممرض غير رواية الشعبي، عن عليّ. قلت: - والقول للعيني -: لعل البخاريّ لم يصحّ عنده سماع الشعبي من عليّ إلا هذا الحرف كما ذكر الدارقطنيّ فأتى به هنا مسنداً، والذي في الحيز لم يصحّ عنده سماع الشعبي منه، فمرضه.

قلت: الذي يظهر أنّ الحرف الذي قصده الدارقطني هو هذا الحديث، فإنّ البخاريّ قد أخرجه في صحيحه كما تقدم في أول التخريج، قال العلائي في «جامع التحصيل»: ٢٠٤: «روى - يعني: الشعبي - عن عليّ عليه السلام وذلك في «صحيح البخاري»، وهو - يعني: البخاري - لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء...»، ويؤيده ما أخرجه الحاكم ٣٦٥/٤ من طريق جعفر بن عون، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعتُ الشعبيّ وسئل: هل رأيت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام؟ قال: رأيتُه أبيض الرأس واللحية. قيل: فهل تذكر عنه شيئاً؟ قال: نعم، أذكر أنّه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة، فقال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله. قال الحاكم: «وهذا إسنادٌ صحيح».

وعلى العموم فإنّ الحديث روي عن علي من وجوه أخرى من غير طريق الشعبي.

فأخرجه: إسحاق بن راهويه كما في «إتحاف الخيرة المهرة» ٢٤٥/٤ (٣١٩٢)، والمروزيّ في «السنة» (٣٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٠/٣ وفي ط. العلمية (٤٧٥١)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» كما في «مسند علي بن أبي طالب» ٥٠١/٢ - ٥٠٢ من طريق مسلم بن كيسان الأعرور^(١)، عن حبة العرنبي^(٢).

(١) وهو: «ضعيف» «التقريب» (٦٦٤١).

(٢) وهو: «صدوق، له أغلاط» «التقريب» (١٠٨١). ورد في بعض الروايات: «حبة العوفي» وهو خطأ.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٠/٣ وفي ط. العلمية (٤٧٤٨) و(٤٧٤٩) من طريق سماك، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(١).

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٠/٣ وفي ط. العلمية (٤٧٥٠) من طريق الرضراض بن أسعد^(٢).

ثلاثتهم: (حبة، وعبد الرحمن، والرضراض) عن عليّ رضي الله عنه، به^(٣).
وروي الحديث من وجه آخر.

فأخرجه: الحاكم ٣٦٤/٤ من طريق موسى بن أعين، عن الأعمش، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله، قال: ما رأيت رجلاً قط أشد رمية من عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، أتيت بامرأة من همدان يقال لها: شراحة فجعلها مائة، ثم أمر برجمها فأخذ عليّ أجره^(٤) فرماها بها فما أخطأ أصل أذنهما منها فصرعها فرجمها الناس حتى قتلوها، ثم قال: جلدتها بكتاب الله تعالى، ورجمتها بالسنة.

قال الحاكم ٣٦٤/٤ - ٣٦٥: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وكان الشعبي يذكر أنه شهد رجم شراحة، ويقول: إنه لا يحفظ عن أمير المؤمنين غير ذلك» ثم قال الحاكم بعد أن ذكر حديثاً آخر ٣٦٥/٤: «وإن

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣٩٩٣).

(٢) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٨٩/٣ (١١٥٣)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٧١/٣ (٢٣٥٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣١٢/٦ وهكذا حال البخاري وابن أبي حاتم مع المجاهيل، وقد جانب الصواب من عد ذلك توثيقاً، وسود من أجل ذلك الصفحات، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(٣) في رواية إسحاق بن راهويه قال: «جلدها» ولم يذكر الرجم.

(٤) جاء في «اللسان» ٧٨/١ مادة (أجر) ما نصه: «الآجر طبيخ الطين، الواحدة بالهاء أجرة وأجرة، أبو عمرو: هو الآجر مخفف الرء، وهي الأجرة، وقال غيره: آجر وأجور، على فاعول، وهو الذي يبنى به، فارسي معرب، قال الكسائي: العرب تقول: أجرة، وأجر للجمع، وأجرة وجمعها آجر...».

كان في الإسناد الأول - يعني هذا الإسناد - الخلاف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه.

والحديث هذا فيه. عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود؛ في سماعه من أبيه كلام كما أشار إلى ذلك الحاكم في قوله السابق، قال يعقوب بن شيبه: «تكلّموا في روايته عن أبيه، وكان صغيراً»، وقال علي بن المديني: «قد لقي أباه عبد الله»، وقال يحيى بن معين: «عبد الرحمن بن عبد الله وأبو عبيدة بن عبد الله لم يسمعا من أبيهما»، وقال مرة: «سمع من أبيه ومن عليّ»، وقال يحيى بن سعيد: «مات ابن مسعود وعبد الرحمن ابن ست سنين أو نحو ذلك»، وقال أحمد بن حنبل: «أما سفيان الثوري وشريك، فإنهما لا يقولان: سمع، وأما إسرائيل فإنه يقول في حديث الضب: سمعت»، وقال العجلي: «يقال: إنّه لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً: «مُحرّم الحلال كمستحلّ الحرام»»^(١).

وللحديث شاهد من حديث عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، فقد جعلَ اللهَ لهنَّ سبيلاً، الثيبُ بالثيب جلدُ مائةٍ ثم الرجم، والبكرُ بالبكرِ جلدُ مائةٍ ونفْيُ سنةٍ»^(٢).

أخرجه: أحمد ٣١٣/٥ و٣١٧ و٣١٨ و٣٢٠، ومسلم ١١٥/٥ (١٦٩٠) (١٢) و(١٣) و(١٤)، وأبو داود (٤٤١٥) و(٤٤١٦)، وابن ماجه (٢٥٥٠)، والترمذي (١٤٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٤٢) و(٧١٤٣) و(٧١٤٤) ط. العلمية و(٧١٠٤) و(٧١٠٥) و(٧١٠٦) ط. الرسالة، وفي «فضائل القرآن»، له (٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٨/٣ وفي ط. العلمية (٤٧٤٥) و(٤٧٤٦)، وابن حبان (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧) و(٤٤٤٣).

قال الترمذي: «هذا حديث صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: عليّ بن أبي طالب، وأبي بن كعب،

(١) انظر في ذلك «تهذيب الكمال» ٤٣٢/٤ (٣٨٦٥).

(٢) لفظ رواية الترمذي.

وعبد الله بن مسعود وغيرهم، قالوا: الثيبُ يجلدُ ويرجمُ، وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم، وهو قول إسحاق، وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر وغيرهما: الثيب إنما عليه الرجم ولا يجلد. وقد روي عن النبي ﷺ مثل هذا في غير حديث في قصة ماعز وغيره أنه أمر بالرجم ولم يأمر أن يجلد قبل أن يرجم، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد.

وقال ابن حبان عقب (٤٤٤٣): «هذا الخبر دال على أن هذا الحكم كان من الله جل وعلا على لسان صفيّه ﷺ في أول ما أنزل حكم الزانين، فلما رفع إليه ﷺ في الزنى وأقر ماعز بن مالك وغيره بها، أمر ﷺ برجمهم ولم يجلدْهم، فذلك ما وصفت على أن هذا آخر الأمرين من المصطفى ﷺ وفيه نسخ الأمر بالجلد للثيبين، والاقتصار على رجمهما».

وقال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» عقب (٤٧٤٧): «ولم يكن بين قول: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ وبين حديث عبادة حكم آخر، فعلمنا أن حديث عبادة كان بعد نزول الآية، وأن حديث ماعز الذي سأله رسول الله ﷺ فيه عن إحصائه، لتفرقه بين حد المحصن وغير المحصن، وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني^(١): أنه فرق رسول الله ﷺ فيه بين حكم البكر والثيب، فجعل على البكر جلد مائة وتغريب عام، وعلى الثيب الرجم متأخر عنه، فكان ذلك ناسخاً له؛ لأن ما تأخر من حكم رسول الله ﷺ ينسخ ما تقدم منه، فلهذا كان ما ذكرنا من حديث أبي هريرة، وزيد بن خالد، وحديث ماعز ﷺ أولى من حديث عبادة مع ما قد شد من النظر الصحيح، وذلك أنا رأينا العقوبات المتفق عليها في انتهاك الحرمات كلها، إنما هي شيء واحد. من ذلك أنا رأينا أن السارق عليه القطع لا غير، والقاذف عليه الجلد لا غير، فكان النظر على ذلك أيضاً أن يكون كذلك الزاني المحصن، عليه شيء واحد

(١) أخرجه: البخاري ٢٥٠/٣ و(٢٧٢٤) و(٢٧٢٥) و١٦١/٩ و(٦٦٣٣) و(٦٦٣٤) و٢١٤/٩ و(٦٨٢٢) و(٦٨٤٣)، ومسلم ١٢١/٥ و(١٦٩٧) و(١٦٩٨) و(٢٥).

لا غير، فيكون عليه الرجم الذي قد اتفق أنه عليه، ويتنفي عنه الجلد الذي لم يتفق أنه عليه».

وقال البيهقي ٢٢٠/٨: «إن جلد الثيب صار منسوخاً، وإن الأمر صار إلى الرجم فقط».

وفي «الفقه على المذاهب الأربعة» للجزيري: ١١٧٦: «المالكية والشافعية والحنفية قالوا: لا يجوز الجمع بين الجلد والرجم على المحصن؛ لأنَّ حدَّ الرجم نَسَخَ حدَّ الجلد ورفعهُ؛ ولأنَّ الحدَّ الأصغر ينطوي تحت الحدِّ الأكبر، ولا تحصل منه الفائدة المرجوة، وهو الزجر والإقلاع عن الذنب حيث إنَّ الجاني سيموت. الحنابلة قالوا: إنَّ المحصن يجلد في اليوم الأول، ثم يحد بالرجم في اليوم الثاني لما روي عن النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ جلد رجلاً يوم الخميس ورجمه يوم الجمعة. ولكنَّ الراجح هو قول الجمهور؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ رجم ماعزاً، ورجم امرأة من جهينة، ولم يثبت عن أحد من الصحابة أَنَّهُ جلد واحداً منهما قبل رجمه. قال الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فدلَّت السنة على أنَّ الجلد ثابت على البكر ساقط عن الثيب، وكل الأئمة عندهم رجم بلا جلد».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٧/٧ (١٠١٤٨)، و«إتحاف المهرة» ٤٥٤/١١ (١٤٤١٨).

❖ وقد يكون الراوي المزاد صحابياً، مثاله: ما روى إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نهاني رسول الله ﷺ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ^(١)، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ^(٢) وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعْصِفِ^(٣).

(١) هي ثياب من كتان مخلوط بحبرير، يؤتى بها من مصر، ونسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريباً من تنيس. «النهاية» ٥٩/٥.

(٢) إنما نهى النبي ﷺ أَنْ يقرأ القرآن في حال الركوع؛ لأنَّ حال الركوع مظهر من مظاهر المذلة والمسكنة لله، فناسب أن لا يقرأ من القرآن في مثل هذا الموضع.

(٣) المعصفر: نبت معروف، والثوب المعصفر يصير مورّد اللون. «الذيل على النهاية»: ٣٣٩.

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات، إلا أنَّ فيه اختلافاً واسعاً في سنده على عدة طبقات في إسناده.

أخرجه: معمر في جامعه (١٩٤٧٦) و(١٩٩٦٤)، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٨٣٢)، وأحمد ١/١١٤، ومسلم ٦/١٤٤ (٢٠٧٨) (٣١)، وأبو داود (٤٠٤٥)، والترمذي (١٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٥٣) ط. العلمية و(٩٥٧٤) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٤١٥)، وأبو عوانة ١/٤٩١ (١٨٢٥) و٥/٢٣٨ (٨٥٣٩) و(٨٥٤٠)، والبيهقي ٢/٤٢٤، والبغوي (٦٢٧).

وأخرجه: مسلم ٢/٤٨ (٤٨٠) (٢٠٩) و٦/١٤٤ (٢٠٧٨) (٣٠)، والنسائي ٢/٢١٧ و٨/١٦٧ - ١٦٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٨٠) ط. العلمية و(٩٤١٥) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٥/٢٣٨ (٨٥٤١)، وابن حبان (١٨٩٥)، والبيهقي ٣/٢٧٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي.

وأخرجه: البزار (٩١٩) من طريق صالح بن أبي الأخضر.

وأخرجه: الطيالسي (١٠٣) من طريق زمعة بن صالح.

أربعتهم: (معمر، ويونس، وصالح، وزمعة) عن ابن شهاب.

وأخرجه: مسلم ٢/٤٩ (٤٨٠) (٢١٣)، وأبو عوانة ١/٤٩٢ (١٨٢٩) من طريق أسامة بن زيد.

وأخرجه: مسلم ٢/٤٩ (٤٨٠) (٢١٣)، وأبو داود (٤٠٤٦)، والنسائي ٨/١٦٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٨٢) ط. العلمية و(٩٤١٧) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٢٧٦) و(٤١٤)، وأبو عوانة ١/٤٩٢ (١٨٣١) من طريق محمد بن عمرو.

وأخرجه: أحمد ١/٩٢، ومسلم ٢/٤٩ (٤٨٠) (٢١٣)، وأبو يعلى (٣٢٩)، وأبو عوانة ١/٤٩٢ (١٨٣٢) و١/٤٩٣ (١٨٣٧) و(١٨٣٨) و(١٨٣٩) من طريق محمد بن إسحاق.

وأخرجه: النسائي ٨/١٧٤ وفي «الكبرى»، له (٩٦٥٤) ط. العلمية و(٩٥٧٦) ط. الرسالة من طريق شريك.

وأخرجه: البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٣)، ومسلم ٤٩/٢ (٤٨٠) (٢١٣)، والنسائي ١٧٤/٨ وفي «الكبرى»، له (٦٣١) و(٩٤٨١) ط. العلمية و(٦٣٥) و(٩٤١٦) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٩٣/١ (١٨٣٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٦٠/٤ وفي ط. العلمية (٦٦٢٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب.

وأخرجه: النسائي ١٩٢/٨ من طريق خالد بن معدان.

وأخرجه: مسلم ٤٨/٢ (٤٨٠) (٢١١)، والبزار (٩٢٠) و(٩٢١)، وأبو عوانة ٤٩٤/١ (١٨٤١) من طريق زيد بن أسلم.

وأخرجه: مسلم ٤٨/٢ (٤٨٠) (٢١٠)، وأبو عوانة ٤٩١/١ (١٨٢٧)، والبيهقي ٤٢٤/٢ من طريق الوليد بن كثير.

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٨٧) برواية محمد بن الحسن و(٢٢٤) برواية أبي مصعب الزهري و(٢١٢) برواية الليثي، ومن طريق مالك أخرجه: أحمد ١٢٦/١، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٢) وفي «التاريخ الكبير»، له ٢٨٨/١ (٩٥٣)، ومسلم ٤٩/٢ (٤٠٨) (٢١٣) و١٤٤/٦ (٢٠٧٨) (٢٩)، وأبو داود (٤٠٤٤)، والترمذي (٢٦٤) و(١٧٢٥)، والبزار (٩١٨)، والنسائي ١٨٩/٢ و١٩١/٨ وفي «الكبرى»، له (٦٣٢) و(٩٤٨٣) ط. العلمية و(٦٣٦) و(٩٤١٨) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٩٤/١ (١٨٤٠) و٢٣٧/٥ (٨٥٣٨)، وابن حبان (٥٤٤٠)، والبيهقي ٨٧/٢ وفي «شعب الإيمان»، له (٦٣٢١) ط. العلمية و(٥٩٠٨) ط. الرشد، والبغوي (٣٠٩٤) عن نافع.

وأخرجه: أبو يعلى (٤٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٠/٤ وفي ط. العلمية (٦٦٢١) من طريق محمد بن عجلان.

وأخرجه: أبو عوانة ٢٣٨/٥ (٨٥٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٠/٤ وفي ط. العلمية (٦٦١٩) من طريق داود بن قيس.

جميعهم: (ابن شهاب، وأسامة بن زيد، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق، وشريك، ويزيد بن أبي حبيب، وخالد بن معدان، وزيد بن أسلم،

والوليد بن كثير، ونافع، ومحمد بن عجلان، وداود بن قيس) عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، بالإسناد المتقدم.

قال البزار: «لا نعلم روى زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، إلا هذا الحديث، ولا روى الزهري، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين إلا هذا الحديث».

وخالفهم الضحاك بن عثمان.

إذ أخرجه: مسلم ٤٩/٢ (٤٨٠) (٢١٣)، والنسائي ١٨٨/٢ و ٨/١٦٧، وفي «الكبرى»، له (٩٤٧٨) ط. العلمية و(٩٤١٣) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٩٢/١ (١٨٣٠)، والبيهقي ٦١/٥ من طريق الضحاك بن عثمان، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب، به. فزاد في إسناده: «ابن عباس» بين عبد الله وعلي.

ولم ينفرد الضحاك بذكر الإسناد بهذا الوجه، إذ تابعه محمد بن عجلان وداود بن قيس على الرغم من أنهما قد روايا الحديث عن إبراهيم بنحو رواية الجماعة كما تقدم.

إذ أخرجه: مسلم ٤٩/٢ (٤٨٠) (٢١٣)، والنسائي ١٨٨/٢ و ٨/١٩١، وفي «الكبرى»، له (٦٢٩) و(٩٤٧٩) ط. العلمية و(٦٣٣) و(٩٤١٤) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٣٠٤) و(٥٣٧)، وأبو عوانة ٤٩١/١ (١٨٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٠/٤ وفي ط. العلمية (٦٦٢٠)، والدارقطني في «العلل» ٨٧/٣ س (٢٩٥) من طريق محمد بن عجلان.

وأخرجه: مسلم ٤٨/٢ (٤٨٠) (٢١٢)، والنسائي ٢١٧/٢ و ٨/١٦٧، وفي «الكبرى»، له (٩٤٧٧) ط. العلمية و(٩٤١٢) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٩١/١ (١٨٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٠/٤ وفي ط. العلمية (٦٦٢٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢١/٩ - ٢٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٤٣/٦ وفي ط. الغرب ٢١٥/٧ من طريق داود بن قيس.

كلاهما: (محمد، وداود) عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي، به.

وتابعهم أيضاً عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة. ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» ٧٩/٣.

ولعل قائلاً يقول: إنّ الإمام مسلماً قد خرّج هذه الطرق في صحيحه، وهو دلالة على صحتها. فأقول: إنّ الإمام مسلماً حينما ذكر هذه الطرق ذكر الاختلاف الحاصل، إذ قال: «كل هؤلاء عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي إلا الضحاك، وابن عجلان فإنهما زادا ابن عباس، عن علي، عن النبي ﷺ...».

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٨٩/١ عقب (٩٥٣): «ولم يصح فيه: (ابن عباس) وما روى مالك، عن نافع أصح».

قال الدارقطني عقب ذكر روايات محمد بن عجلان والضحاك وداود بن قيس وعبد الحكيم: «وخالفهم جماعة أكثر منهم عدداً...»، وقال فيما نقله عنه النووي في «شرح صحيح مسلم» ٣٦٩/٢: «من أسقط ابن عباس أكثر وأحفظ» إلا أنّ الإمام النووي قال عقب ذلك: «وهذا اختلاف لا يؤثر في صحة الحديث، فقد يكون عبد الله بن حنين سمعه من ابن عباس، عن علي، ثم سمعه من علي نفسه».

وفي الحديث اختلافات أخرى.

إذ رواه نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، واختلف عليه، فرواه كرواية الجماعة كما تقدم. ورواه بوجه آخر.

إذ أخرجه: النسائي ١٦٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٨٤) ط. العلمية و(٩٤١٩) ط. الرسالة، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٢١٩) من طريق زيد بن واقد، عن نافع، عن إبراهيم مولى علي، عن علي، به.

وقد توبع زيد بن واقد:

أخرجه: أبو يعلى (٤١٣) من طريق حماد بن زيد، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن إبراهيم بن حنين، عن علي، به.

وأخرجه: النسائي ١٦٩/٨ و ١٩١ وفي «الكبرى»، له (٩٤٨٨) ط. العلمية و(٩٤٢٣) ط. الرسالة من طريق عمرو بن سعد^(١) الفدكي، أن نافعاً أخبره، قال: حدثني ابن حنين: أن علياً حدثه... فذكره.

قلت: والاختلاف هنا في موضعين:

الأول: أنه سقط من الإسناد أبو إبراهيم، فأصبح الإسناد منقطعاً، قال المزي في «تهذيب الكمال» ١١٩/١ (١٨٨): «روى عن علي بن أبي طالب، ولم يسمع منه».

الموضع الثاني: أنه جعل فيه إبراهيم مولى لعلي، والصواب أنه وأباه موالى للعباس بن عبد المطلب^(٢).

وروي عن نافع من وجه آخر.

فأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٩٤٨٩) و(٩٦٥٢) ط. العلمية و(٩٤٢٤) و(٩٥٧٣) ط. الرسالة، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن بعض موالى العباس، عن علي... فذكره.

وهنا إبهام الوساطة بين إبراهيم وبين علي.

وأخرجه: النسائي ١٦٨/٨ من طريق سعيد - وهو ابن أبي عروبة - عن أيوب، عن نافع، عن مولى للعباس: أن علياً قال... فذكره.

وهنا فيه مبهم أيضاً، فهل هو إبراهيم أو أبوه أو غيرهما؟

قلت: فهذه خمسة طرق عن نافع تبين أن نافعاً لم يضبط حفظ هذا الحديث.

وقد روي الحديث من غير هذه الطرق، إلا أن الحمل فيه ليس على نافع.

(١) تحرف عند النسائي في «الكبرى» ط. العلمية وفي «المجتبى» ١٦٩/٨ إلى: «سعيد»، وانظر: «تهذيب الكمال» ٤١٥/٥ (٤٩٥٨)، و«التقريب» (٥٠٣٣).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» ١١٩/١ (١٨٨) و ١١٧/٤ (٣٢٢٥).

فقد أخرجه: أحمد ١/١٢٦، وعبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه ١/١٢٦، وأبو يعلى (٦٠١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن علية - عن أيوب، عن نافع، عن إبراهيم بن فلان بن حنين، عن جده حنين^(١)، عن علي، به.

وهذا إسناد شاذ؛ وذلك أنَّ عبارة: «عن جده» لم ترد إلا من طريق إسماعيل، ومما يدل على أنَّ الوهم من إسماعيل وليس من غيره: ما نقله عبد الله بن أحمد وأبو يعلى عن أبي خيثمة: أنَّ إسماعيل رجع عن قوله: عن جده. وزاد أبو يعلى: «فقال بعد: عن إبراهيم بن فلان بن حنين، عن أبيه».

قلت: يدل على رجوعه ما أخرجه: البزار (٩١٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي.

وتابع إسماعيل على روايته الأخيرة وهيب، والحاتر بن نبهان. إذ أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٨٧/٣ (٢٩٥) من طريق وهيب^(٢). وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٨٨/٣ (٢٩٥) من طريق الحارث بن نبهان^(٣).

كلاهما: (وهيب، والحاتر) عن أيوب، به. ورواه عبيد الله بن عمر، عن نافع، واختلف عليه أيضاً. أخرجه: ابن ماجه (٣٦٤٢) من طريق عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن حنين مولى علي، عن علي، قال: نهى رسول الله ﷺ عن التختيم بالذهب^(٤).

(١) عند أبي يعلى: «إبراهيم بن حنين، عن جده حنين».

(٢) وهو: ابن خالد «ثقة ثبت» «التقريب» (٧٤٨٧).

(٣) وهو: «متروك» «التقريب» (١٠٥١) وروايته هنا صحيحة؛ إذ إنَّ الحديث الصحيح من طريق غيره.

(٤) ورد هذا الحديث في «تحفة الأشراف» ١٢٨/٧ (١٠٢٩٠) خطأ في ترجمة نافع بن جبير، عن علي، وقال المزي بعده: «هكذا ذكره أبو القاسم في هذه الترجمة، =

وقد توبع ابن نمير على هذه الرواية.

فأخرجه: النسائي ١٦٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٨٦) ط. العلمية و(٩٤٢١) ط. الرسالة من طريق بشر - وهو ابن المفضل - قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن حنين مولى علي، عن علي رضي الله عنه قال: نهاني... فذكره.

وأخرجه: النسائي ١٦٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٨٥) ط. العلمية و(٩٤٢٠) ط. الرسالة من طريق حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن حنين^(١) مولى ابن عباس أن علياً، قال: نهاني رسول الله ﷺ... فذكره.

فالاختلاف على عبيد الله في إثبات مولاة ابن حنين، فتارة جعله من موالي علي، وتارة من موالي ابن عباس وهو الصواب، وكما تقدم. وقد روي هذا الحديث من وجوه أخرى لا تخلو من مقال.

فأخرجه: النسائي ١٩١/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٧٦) ط. العلمية و(٩٤١١) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٩٣/١ (١٨٣٥) من طريق شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس، قال: نهيت عن الثوب الأحمر، وخاتم الذهب، وأن أقرأ وأنا راکع.

قال النسائي عقبه: «خالفه داود بن قيس رواه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي». وقد روي الحديث من غير هذه الطرق.

فقد أخرجه: النسائي ١٩٢/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٩٢) ط. العلمية

= وفيه وهم في مواضع: أحدها أنه سماه «نافع بن جبير» وإنما هو: «عبد الله بن حنين» وليس بنافع بن جبير. والآخر أنه أسقط اسم الراوي عنه، وهو نافع مولى ابن عمر، فجعلهما واحداً، والآخر أنه قال: «ابن جبير» وإنما هو: «ابن حنين». والآخر أنه جعله مجهولاً وهو معروف مشهور، ولم يسمه ابن ماجه في روايته وسماه النسائي. (١) جاء في المطبوع من ط. الرسالة و«تحفة الأشراف» ٧٤/٧ (١٠١٧٩): «عن حنين مولى ابن عباس» قال المزي عقبه: «وفي نسخة، عن ابن حنين».

و(٩٤٢٦) ط. الرسالة من طريق الحسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، قال: أخبرني خالد بن معدان: أنَّ ابن حنين أخبره: أنَّ علياً قال: إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن ثياب المعصفر، وعن الحرير، وأنَّ يقرأ وهو راکع، وعن خاتم الذهب.

وهذا الحديث اختلف فيه على شيبان، قال النسائي قبيله: «ذكر الاختلاف على شيبان في هذا الحديث»، وقال أيضاً عقب الحديث: «خالفه - يعني الحسن بن موسى - أبو نعيم رواه عن شيبان، عن يحيى، عن ابن حنين، عن علي، ولم يذكر خالداً»^(١).

قلت: والطريق الذي أشار إليه أخرجه في «السنن الكبرى» (٩٤٩٣) ط. العلمية و(٩٤٢٧) ط. الرسالة.

قال النسائي عقبه: «أرسله الأوزاعي».

ورواية الأوزاعي هذه أخرجها: في «الكبرى» (٩٤٩٤) ط. العلمية و(٩٤٢٨) ط. الرسالة من طريق الوليد، قال: حدثنا أبو عمرو - يعني الأوزاعي - عن يحيى، عن علي، فذكره.

قلت: ووجه الإرسال أنَّ يحيى - وهو ابن أبي كثير - بينه وبين علي مفاوز. وقد روي من غير هذه الطرق.

فأخرجه: النسائي ١٦٩/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٩٥) ط. العلمية و(٩٤٢٩) ط. الرسالة من طريق أشعث^(٢)، عن محمد - وهو ابن سيرين - عن عبيدة^(٣) - وهو ابن عمرو السلماني - عن علي، قال: نهاني النبي ﷺ عن القسي والحرير وخاتم الذهب وأنَّ أقرأ راکعاً.

(١) في ط. العلمية: «عن علي ذكره خالداً».

(٢) وهو ابن عبد الملك الحمراي: «ثقة، فقيه» «التقريب» (٥٣١).

(٣) هو بفتح العين وكسر الباء بوزن سفينة، انظر: «تبصير المنتبه» ٩١٣/٣، و«تاج العروس» مادة (عبد)، وقد تصحف في «المجتبى» و«الكبرى» ط. العلمية إلى: «عبيدة» وجاء على الصواب في ط. الرسالة من «السنن الكبرى».

قال النسائي عقبه: «خالفه هشام، ولم يرفعه» يعني خالف أشعث.
ورواية هشام التي أشار إليها أخرجها: ١٦٩/٨ وفي «الكبرى»، له
(٩٤٩٦) ط. العلمية و(٩٤٣٠) ط. الرسالة من طريق هشام، عن محمد، عن
عبدة، عن علي، قال: نهى عن مياثر الأرجوان ولبس القسي وخاتم الذهب.
وقال النسائي عقبه: «خالفه أيوب: رواه عن محمد، عن عبدة؛ قوله». فأخرجه عقب ذلك ١٧٠/٨ وفي «الكبرى»، له (٩٤٩٧) ط. العلمية
و(٩٤٣١) ط. الرسالة من طريق أيوب، عن محمد، عن عبدة قال: نهى عن
مياثر الأرجوان وخواتيم الذهب.

أقول: لا يعني الإمام النسائي أنَّ الحديث موقوف من قول عليٍّ عليه السلام
ورأيه، إنما يعني أنَّه موقوف لفظاً، أما عن الرفع حكماً فهذا أمر شبه مقطوع
به، وانظر في ذلك «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٢٠ وما بعدها بتحقيقي.
وللحديث طرق أخرى كثيرة جداً عزفتُ عن ذكرها خشية الإطالة، فضلاً
عن عدم الفائدة من ذكرها.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٠٥/٧ (١٠٢٣٨)، و«إتحاف المهرة» ١١/
٤٨٦ (١٤٤٨٥) و(١٤٤٨٦) و(١٤٤٨٧)، و«أطراف المسند» ٤٠٤/٤ (٦٢٢٠)
و٧٣٣/٤ (٦٢٩٧).



النوع السادس

الاختلاف في اسم الراوي أو نسبه إذا كان دائراً بين الثقة والضعيف

الاختلاف في الأسانيد ملحظ مهم للناقد الذي يعمل على الكشف عن العلل الكامنة في الأسانيد؛ لأنَّ الاختلافات تومئ إلى عدم ضبط الروايات وتخرج الحديث غالباً من حيز القبول إلى درجات الرد. والاختلافات التي تقدح في صحة الإسناد هي التي يكون مدارها واحداً، ومصدر خروجها واحداً، فإذا حصل الاختلاف على من هذا شأنه فهو أمر يهتم به العلماء غاية الاهتمام؛ إذ هو يدل على خلل طارئ من الأصل الذي روى الحديث أو من الرواة عنه. فإذا توبع الرواة على اختلاف رواياتهم، فالحمل إذن على من دارت عليه الأسانيد، فينهض احتمال تحديثه الجميع على أوجه مختلفة متباينة، فهو إذن فاقد لضبط هذا الحديث خاصة، وإن كان من الثقات الأثبات، ومن أنواع تلك الاختلافات الكثيرة: الاختلاف في اسم الراوي ونسبه.

قال الحافظ ابن حجر ملخصاً كلام العلائي: «... الاختلاف في اسم الراوي ونسبه فهو على أقسام أربعة:

الأول: أن يبهم في طريق ويسمى في أخرى، فالظاهر أن هذا لا تعارض فيه؛ لأنه يكون المبهمة في إحدى الروايتين هو المعين في الأخرى، وعلى تقدير أن يكون غيره، فلا تضر رواية من سماه وعرفه - إذا كان ثقة - رواية من أبهمه.

القسم الثاني: أن يكون الاختلاف في العبارة فقط والمعني بها في الكل واحد، فإنَّ مثل هذا لا يعد اختلافاً - أيضاً - ولا يضر إذا كان الراوي ثقة...
والقسم الثالث: أن يقع التصريح باسم الراوي ونسبه لكن مع الاختلاف

في سياق ذلك... فمثل هذا الاختلاف لا يضر، والمرجع فيه إلى كتب التواريخ وأسماء الرجال، فيحقق ذلك الراوي، ويكون الصواب فيه من أتى به على وجهه...

والقسم الرابع: أن يقع التصريح به من غير اختلاف لكن يكون ذلك من متفقين: أحدهما ثقة والآخر ضعيف، أو أحدهما مستلزم الاتصال والآخر الإرسال^(١).

❁ ومما اختلف الرواة فيه اختلافاً كبيراً: ما رواه الزهري، عن ثعلبة بن أبي ضَعِير، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَدُّوا زَكَاةَ الْفَطْرِ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ - أَوْ قَالَ: قَمْحٍ - عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حَرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ».

أقول: هذا الحديث هو حديث شيخ الزهري ثعلبة بن أبي صغير - كما في الرواية الآتية -، وقد اختلف في اسمه ونسبه اختلافاً كبيراً حتى إن بعض أهل العلم ضعف الحديث به.

قال ابن حزم: «هذا الحديث راجع إلى رجل مجهول الحال، مضطرب عنه، مختلف في اسمه، مرة: عبد الله بن ثعلبة، ومرة: ثعلبة بن عبد الله، ولا خلاف في أن الزهري لم يلق ثعلبة بن أبي ضَعِير، وليس لعبد الله بن ثعلبة صحبة»^(٢).

وَقَالَ الزَيْلَعِيُّ: «وحاصل ما يعلل به هذا الحديث أمران: أحدهما: الاختلاف في اسم أبي ضَعِير، فقد تقدم من جهة أبي داود عن مسدد: (ثعلبة ابن أبي ضَعِير)، ومن جهته أيضاً عن سليمان بن داود: (عبد الله بن ثعلبة بن أبي صغير) أو (ثعلبة بن عبد الله بن أبي ضَعِير)، وكذلك أيضاً عن أبي داود

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٧٨٥/٢ - ٧٨٧ و: ٥٥١ - ٥٥٣ بتحقيقي.

(٢) «المحلى» ٨٠/٦، وقارن مع قول ابن حزم «الإصابة» ٢٩٨/١ (٩٣٨).

في رواية بكر بن وائل المتقدمة: (ثعلبة بن عبد الله)، أو قال: (عبد الله بن ثعلبة) على الشك، وعنده أيضاً من رواية محمد بن يحيى، وفيه الجزم (بعبد الله بن ثعلبة بن أبي صُعَيْرٍ)، وكذلك رواية ابن جريج، وعند الدارقطني من رواية مسدد عن (ابن أبي صُعَيْرٍ)، عن أبيه لم يسمه...»^(١).

ولهذا الاختلاف الشديد مال الحافظ ابن حجر إلى التفريق بينهما وجعلهما اثنين فقال: «هذا يقتضي أن يكون ثعلبة بن صُعَيْرٍ غير ثعلبة بن أبي صُعَيْرٍ، فالله أعلم»^(٢).

وقد حاولت جاهداً جمع طرق الحديث، والتنقيب عن الاختلافات الواردة فيه، وسأفصل ذلك، فأقول:

الحديث سبق ذكره من رواية النعمان بن راشد، وعنه حماد بن زيد، وقد اختلف على هذا الطريق:

فقد أخرجه الإمام أحمد^(٣) عن عَفَّان بن مسلم، عن حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ابن ثعلبة بن أبي صعير، عن أبيه.

وأخرجه البخاري^(٤) عن مسدد، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن صعير، عن أبيه.

وأخرجه أبو داود^(٥)، ومن طريقه البيهقي^(٦)، وابن الأثير^(٧)، عن سليمان بن داود ومسدد، عن حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري. وفي رواية سليمان بن داود: عن عبد الله بن ثعلبة، أو ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير، عن أبيه على الشك، وفي رواية مسدد قال: عن ثعلبة ابن عبد الله بن أبي صعير، عن أبيه.

(١) «نصب الراية» ٤٠٨/٢، وقد ذكر اختلافات أخر، سأتناولها في التخريج.

(٢) «الإصابة» ٢٩٨/١ (٩٣٨). (٣) في مسنده ٤٣٢/٥.

(٤) في تاريخه الكبير ٣٤٩/٤ (٦٤). (٥) في سننه (١٦١٩).

(٦) «السنن الكبرى» ١٦٧/٤ - ١٦٨.

(٧) في «أسد الغابة» ٤٦٩/١ - ٤٧٠ (٦٠٤).

وأخرجه الفسوي^(١)، عن أبي النعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ابن صغير، عن أبيه.
وأخرجه: الطحاوي^(٢)، وابن قانع^(٣) من طريق عفان بن مسلم.
وأخرجه: ابن قانع^(٤)، والدارقطني^(٥) من طريق خالد بن خدّاش.
وأخرجه: الدارقطني^(٦) من طريق سليمان بن حرب.
وأخرجه: الطحاوي^(٧)، والبيهقي^(٨) من طريق مسدد.
أربعتهم: (عفان، وخالد، وسليمان، ومسدد) عن حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن أبي صغير، عن أبيه.
وأخرجه الدارقطني^(٩) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل^(١٠)، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن صغير، عن أبيه أو عبد الله بن ثعلبة بن صغير، عن أبيه.
وأخرجه أيضاً^(١١) من طريق يزيد بن هارون، قال: حدثنا حماد بن زيد،

(١) في «المعرفة والتاريخ» ١٠٢/١ الطبعة العلمية.

(٢) في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٢ وفي ط. العلمية (٣٠٥٠) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٣٤١٠) وفي «تحفة الأخيار» (١٥٢١).

(٣) في «معجم الصحابة» (١٨٢). (٤) في «معجم الصحابة» (١٨٢).

(٥) في سننه ١٤٨/٢ ط. العلمية و(٢١٠٦) ط. الرسالة.

(٦) في سننه ١٤٨/٢ ط. العلمية و(٢١٠٥) ط. الرسالة.

(٧) في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٢ وفي ط. العلمية (٣٠٤٩) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٣٤١١) وفي «تحفة الأخيار» (١٥٢٢).

(٨) «السنن الكبرى» ١٦٧/٤.

(٩) في سننه ١٤٧/٢ ط. العلمية و(٢١٠٣) ط. الرسالة.

(١٠) هو: أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم بن كامجر، وهو ابن أبي إسرائيل، توفي سنة (٢٤٦هـ).

انظر: «الطبقات» لابن سعد ٢٥٢/٧، و«تاريخ بغداد» ٣٥٦/٦ وفي ط. الغرب ٧/

٣٧٦، و«سير أعلام النبلاء» ٤٧٦/١١. جاء في «الطبقات»: «كامجار».

(١١) في سننه ١٤٧/٢ ط. العلمية و(٢١٠٤) ط. الرسالة.

عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير أو: عن ثعلبة، عن أبيه.

وأخرجه أيضاً^(١) من طريق مسدد، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ابن أبي صعير، عن أبيه.

والحديث من طريق النعمان بن راشد أعله الإمام أحمد فقال: «وهذا الحديث يرويه النعمان بن راشد، فيقول ثعلبة بن أبي صعير، عن أبيه، وغيره لا يرفعه ولا يقول عن أبيه، وليس بمحفوظ، وعامة الحديث ليس فيه عن رسول الله ﷺ هذا، ولا يعطي قيمته».

والحديث رواه غير النعمان بن راشد، عن الزهري، وحصل فيه الاختلاف عينه في اسم راويه.

فقد أخرجه البخاري^(٢)، وأبو داود^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن قانع^(٧)، والطبراني^(٨)، والحاكم^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)، وابن حزم^(١١)، وابن الأثير^(١٢) من طريق بكر بن وائل، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير، عن أبيه.

(١) في سننه ١٤٨/٢ ط. العلمية و(٢١٠٧) ط. الرسالة.

(٢) في «التاريخ الكبير» ٣٤٩/٤ (٦٤).

(٣) في سننه (١٦٢٠)، وفي إحدى روايته: «عن ثعلبة بن عبد الله أو عبد الله بن ثعلبة».

(٤) هو: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم قاضي أصبهان، من مصنفاته «المسند الكبير» و«الآحاد والمثاني»، توفي سنة (٢٨٧هـ). انظر: «الجرح والتعديل» ٢٣/٢ (١٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» ٤٣٠/١٣، و«تذكرة الحفاظ» ٦٤٠/٢.

(٥) في «الآحاد والمثاني» (٦٢٩).

(٦) في صحيحه (٢٤١٠) بتحقيقي.

(٧) في «شرح مشكل الآثار» (٣٤١٢) و(٣٤١٣) وفي «تحفة الأخيار» (١٥٢٣) و(١٥٢٤).

(٨) في «معجم الصحابة» (١٨٢).

(٩) في «الكبير» (١٣٨٩).

(١٠) في «المستدرک» ٢٧٩/٣.

(١١) في «معركة الصحابة» عقب (١٣٩٨).

(١٢) في «المحلى» ٨٠/٦.

(١٣) في «أسد الغابة» ٤٦٩/١ (٦٠٤).

وأخرجه أبو نعيم^(١) من طريق بحر السقاء، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير، عن أبيه.

ثم إنَّ الحديث قد اختلف فيه اختلافاً غير هذا، واضطرب في إسناده فقد أخرجه الدارقطني^(٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي صغير، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: عبد الرزاق^(٣)، وأحمد^(٤)، والبخاري^(٥)، والطحاوي^(٦)، والدارقطني^(٧)، والبيهقي^(٨) عن معمر، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به موقوفاً، ثم قال - يعني: معمرًا -: وبلغني أنَّ الزهري كان يرويه إلى النبي ﷺ.

وأخرجه الدارقطني^(٩) من طريق سليمان بن أرقم^(١٠)، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب^(١١)، عن زيد بن ثابت.

(١) في «معركة الصحابة» (١٣٩٨).

(٢) في سننه ١٤٨/٢ ط. العلمية و(٢١١٠) ط. الرسالة.

(٣) في مصنفه (٥٧٦١). (٤) في «المسند» ٢٧٧/٢.

(٥) في تاريخه الكبير ٣٤٩/٤ (٦٤).

(٦) في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٢ وفي ط. العلمية (٣٠٥١).

(٧) في سننه ١٤٩/٢ - ١٥٠ ط. العلمية و(٢١١٦) ط. الرسالة.

(٨) في «السنن الكبرى» ١٦٤/٤.

(٩) في سننه ١٥٠/٢ ط. العلمية و(٢١١٧) ط. الرسالة.

(١٠) هو: أبو معاذ سليمان بن أرقم البصري، مولى الأنصار، وقيل: مولى قريش: ضعيف.

انظر: «الأنساب» ٤٠٠/٥، و«تهذيب الكمال» ٢٦١/٣ (٢٤٧٥)، و«التقريب» (٢٥٣٢).

(١١) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي، أبو إسحاق أو أبو سعيد المدني، من أولاد الصَّحَابَةِ، وله رؤية، ولد عام الفتح، توفي سنة (٨٦هـ)، وقيل: (٨٧هـ)، وقيل: (٨٨هـ).

انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» ٥٦/٢، و«سير أعلام النبلاء» ٢٨٢/٤ و٢٨٣، و«التقريب» (٥٥١٢).

وأخرجه: عبد الرزاق^(١)، والبخاري^(٢)، والدارقطني^(٣) من طريق ابن جريج، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن النبي ﷺ^(٤).

وأخرجه: الدارقطني ١٤٨/٢ ط. العلمية و(٢١١١) ط. الرسالة، ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (١٠٢١) من طريق إبراهيم بن الهيثم، قال: حدثنا إبراهيم بن مهدي، قال: حدثنا المعتمر، قال: أنبأني علي بن صالح، عن يحيى بن جرجة، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صغير، به.

وأخرجه: ابن أبي شيبة^(٥) من طريق سفيان بن حسين، والبخاري^(٦) من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، والطحاوي^(٧)، والبيهقي^(٨) كلاهما: من طريق عبد الرحمن بن خالد وعقيل (مقرونين).

أربعتهم: (سفيان، وإبراهيم، وعبد الرحمن، وعقيل)، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، به مرسلًا.

هذا ما استطعت جمعه من طرق الحديث، وهذه الاختلافات الشديدة مضعفة للحديث؛ للإشعار بعدم ضبط راويه.

والحديث لم يقتصر على الخلاف في سنده، بل اختلف في متنه، قال الدارقطني: «واختلفوا أيضاً في متنه، في حديث سفيان بن حسين، عن الزهري: «صاعاً من قمح»، وكذلك قال النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن أبي صغير، عن أبيه: «صاع من قمح عن كل إنسان»، وفي حديث الآخرين: «نصف صاع قمح»، وأصحها عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا^(٩).

(١) في مصنفه (١٠٤٣١).

(٢) في تاريخه الكبير ٣٤٩/٤ (٦٤).

(٣) في سننه ١٤٩/٢ ط. العلمية و(٢١١٨) ط. الرسالة.

(٤) قال البخاري: «عبد الله بن ثعلبة بن صغير، عن النبي مرسل». انظر: «الإصابة» ١/ ٢٩٨ (٩٣٨).

(٥) في «المصنف» (١٠٤٣١).

(٦) في «التاريخ الكبير» ٣٤٩/٤ (٦٤).

(٧) في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٢ وفي ط. العلمية (٣٠٥٢).

(٨) في «السنن الكبرى» ١٦٩/٤. (٩) «العلل» ٤٠/٧ - ٤١ (١١٩٥).

قال ابن المنذر: «لا نعلم في القمح خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ يعتمد عليه، ولم يكن البر بالمدينة ذلك الوقت إلا الشيء اليسير منه، فلما كثر في زمن الصحابة رأوا أنَّ نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير. وهم الأئمة، فغير جائز أن يُعدل عن قولهم إلا إلى قول مثلهم»^(١).

وَقَالَ البيهقي: «وقد وردت أخبار عن النَّبِيِّ ﷺ في صاع من بر، ووردت أخبار في نصف صاع، ولا يصح شيء من ذلك، قد بينت علة كل واحد منها في الخلافات»^(٢).

وَقَالَ ابن عبد البر: «وهذا نص في موضع الخلاف، إلا أنه لم يروه كبار أصحاب ابن شهاب، ولا من يُحتج بروايته منهم إذا انفرد»^(٣). وبذلك فقد تبينت غالب صور الاختلاف في هذا الحديث.

ولمزيد البيان أقول: أما الاختلاف في ثعلبة فقد بينه الزيلعي بما لا مزيد عليه، والذي يبدو أن الراجح في تسميته من طريق الزهري: عبد الله بن ثعلبة بن صغير، فإن النعمان بن راشد توبع عليه كما تقدم. رواه بكير بن وائل، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير، وتابعه أيضاً بحر بن كنيز، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير، إلا أنَّ هذه الرواية ضعيفة؛ لضعف بحر^(٤).

أما الاختلاف على الزهري، فقد رواه نعيم بن حماد، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي صغير، عن أبي هريرة، وهذا إسناد ضعيف؛ نعيم بن حماد قال عنه الحافظ: «صدوق»، يخطئ كثيراً، فقيه عارف بالفرائض^(٥)، فلذلك لا يمكن أن نعتمد على ما انفرد به.

ورواه سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن

(١) نقله ابن حجر في «فتح الباري» ٤٧١/٣ عقب (١٥٠٨).

(٢) «السنن الكبرى» ١٧٠/٤ وانظر: «مختصر الخلافات» ٤٨٩/٢ (٢٣٣).

(٣) «الاستذكار» ١٥٤/٣. (٤) «التقريب» (٦٣٧).

(٥) «التقريب» (٧١٦٦).

ثابت، وهذا الإسناد ضعيف أيضاً؛ سليمان قال عنه الحافظ: «ضعيف»^(١).

ورواه ابن جريج، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة مرسلًا، وابن جريج في روايته عن الزهري كلام. وأما الطريق المرسل الآخر فرواه إبراهيم بن الهيثم، قال: حدثنا إبراهيم بن مهدي، قال: حدثنا المعتمر، قال: أنبأني علي بن صالح، عن يحيى بن جرجة، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير، به، وعامة رواة هذا الطريق متكلم فيهم غير المعتمر. بقيت من هذه الطرق طريقان:

الأول: طريق معمر، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

والآخر: طريق سفيان بن حسين وإبراهيم بن سعد وعبد الرحمن وعقيل (مقرونين) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، به مرسلًا.

فالذي يرجح بالحفظ رجح عنده طريق معمر؛ كونه أعرف من مخالفه بحديث الزهري وأحفظ، والذي يرجح بالعدد رجح عنده طريق الجماعة. والأخير هو الذي رجحه الدارقطني كما مر، وهو الأظهر.

❁ وقد مر لنا التمثيل بالاختلاف في اسم الراوي أو نسبه إذا كان دائراً بين الثقة والضعيف، ويحصل نحو هذا الاختلاف على راويين مختلفين ويكونان ثقتين، مثاله: ما روى عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم^(٢)، عن عبد الله بن معقل^(٣) بن مقرن^(٤)، قال: دخلت مع أبي علي عبد الله^(٥) فسمعتُه يقول: قال رسول الله ﷺ: «الندمُ توبةٌ» فقال له أبي: أنت سمعتَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «الندمُ توبةٌ»؟ قال: نعم^(٦).

(١) «التقريب» (٢٥٣٢).

(٢) «وثقه المعجلي... وجزم أهل بلده بأنه غير ابن الجراح» «التقريب» (٢٠٩٩).

(٣) في «مستدرك الحاكم»: «مغل» وهو تحريف، وسيأتي محرفاً أيضاً عند الطحاوي من طريق عبيد الله بن عمرو، وعند الطيالسي من طريق زهير بن معاوية.

(٤) وهو المزني: «ثقة» «التقريب» (٣٦٣٤).

(٦) لفظ ابن ماجه.

(٥) أي: ابن مسعود.

هذا الحديث في إسناده اختلاف واسع من عدة وجوه:

١ - اختلف على عبد الكريم في تسمية زياد.

فقد أخرجه: الحميدي (١٠٥)، وأحمد ٣٧٦/١، والحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٤٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣١٥، وابن ماجه (٤٢٥٢)، والبزار (١٩٢٦)، وأبو يعلى (٤٩٦٩) و(٥١٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩١ وفي ط. العلمية (٦٨٢١) وفي «شرح مشكل الآثار» (١٤٦٥) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٦٦)، والحاكم ٤/٢٤٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣)، والبيهقي ١٥٤/١٠ وفي «شعب الإيمان» (٧٠٢٩) ط. العلمية و(٦٦٢٩) ط. الرشد وفي «الآداب»، له (١٠٢٣)، والخطيب في «الموضح» ١/٢٣٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/٨٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/٥٧ (٢٠٥٣) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٨٢٠٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٢٠٨ - ٢٠٩، وأحمد ١/٤٣٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣١) ط. العلمية و(٦٦٣١) ط. الرشد، والخطيب في «الموضح» ١/٢٣٨ - ٢٣٩ و٢٣٩ من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣١٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٢، والخطيب في «الموضح» ١/٢٤٠ من طريق عمر بن سعيد^(١) بن مسروق - وهو الثوري^(٢) -.

وأخرجه: ابن الجعد (٢٣٤٧) ط. الفلاح، و(٢٢٥٦) ط. العلمية، ومن طريقه الشاشي (٢٦٩) عن سفيان الثوري وشريك^(٣) (مقرونين).

(١) في مطبوع «حلية الأولياء»: «سعد».

(٢) وهو أخو سفيان الثوري: «ثقة» «التقريب» (٤٩٠٦).

(٣) وهو: «صدوق يخطئ كثيراً» «التقريب» (٢٧٨٧).

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٣٣٣ (٩٣٥١) و«تهذيب الكمال» ٣/٥٨ (٢٠٥٣) =

وأخرجه: الخطيب في «الموضح» ٢٤٠/١ من طريق شريك.
 وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩١/٤ وفي ط.
 العلمية (٦٨٢٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢٤٠/٥، والخطيب في
 «الموضح» ٢٤٠/١ من طريق عبيد الله بن عمرو^(١).
 وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٦٧٩٩) كلتا الطبعتين وفي «مسند
 الشاميين»، له (٢٣٧) من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وسفيان
 الثوري (مقرونين).

ستتهم: (ابن عينة، والثوري، وعمر، وشريك، وعبيد الله، وعبد
 الرحمن) عن عبد الكريم الجزري، بالإسناد المتقدم.
 وتابع عبد الكريم على هذا الإسناد خصيف.
 إذ أخرجه: أحمد ٤٢٣/١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٦/٣
 (١٢٦١)، والخطيب في «الموضح» ٢٤٤/١ من طريق خصيف^(٢)، عن

= وكأته - يعني: علي بن الجعد - حمل حديث شريك على حديث سفيان، والمحفوظ
 عن شريك: زياد بن الجراح.
 قلت: كذا قال، ولم ينفرد ابن الجعد في جعل حديث شريك، عن عبد الكريم، عن
 زياد بن أبي مريم، بل تابع ابن الجعد على ذلك يزيد بن هارون، والفضل بن دكين.
 قوله: «عن عبد الكريم» سقط من «تحفة الأشراف» والمثبت من «تهذيب الكمال» ومن
 مطبوع «مسند ابن الجعد».
 إذ أخرجه: الخطيب في «الموضح» ٢٤٠/١ من طريق ابن الجعد، عن شريك (وحده)
 عن عبد الكريم، عن زياد بن أبي مريم، به.
 وقال الخطيب عقبه: «وهكذا رواه يزيد بن هارون، وأبو نعيم الفضل بن دكين، عن
 شريك».
 قلت: إلا أنني وجدت الحديث عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣٢) ط. العلمية
 و(٦٦٣٢) ط. الرشد من طريق أبي نعيم وعلي بن حكيم (مقرونين)، عن شريك بن
 عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن الجراح، عن عبد الله بن معقل، عن
 عبد الله بن مسعود، به.

- (١) وهو: «ثقة، فقيه، ربما وهم» «التقريب» (٤٣٢٧).
 (٢) وهو ابن عبد الرحمن الجزري: «صدوق سيئ الحفظ، خلط بأخرة ورمي بالإرجاء»
 «التقريب» (١٧١٨).

زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن معقل، عن عبد الله، به.

وأخرجه: الطيالسي (٣٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩١/٤ وفي ط. العلمية (٦٨٢٤)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١٧٩٧)، والشاشي (٢٧٠)، والخطيب في «الموضح» ٢٤١/١ من طريق زهير بن معاوية^(١).

وأخرجه: أحمد ٤٢٢/١ - ٤٢٣، والخطيب في «الموضح» ٢٤٣/١ من طريق فرات بن سليمان الجزري^(٢).

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٦/٣ (١٢٦١)، وأبو يعلى (٥٠٨١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣٢) ط. العلمية (٦٦٣٢) ط. الرشد، والخطيب في «الموضح» ٢٤١/١ - ٢٤٢ من طريق شريك بن عبد الله.

وأخرجه: الشاشي (٢٧٢)، والخطيب في «الموضح» ٢٤٢/١ من طريق عبيد الله بن عمرو.

وأخرجه: الطبراني في «الصغير» (٧٤)، والخطيب في «الموضح» ١/٢٤٢ - ٢٤٣ من طريق النضر بن عربي^(٣).

وأخرجه: البغوي (١٣٠٧) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٥٨٦٤) كلتا الطبعتين من طريق عمر بن سعيد بن مسروق الثوري.

سبعته: (زهير، و فرات، وشريك، وعبيد الله، والنضر، والثوري، وعمر) عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن الجراح^(٤)، عن عبد الله بن معقل، عن عبد الله، به.

(١) وهو: «ثقة ثبت» «التقريب» (٢٠٥١).

(٢) وهو: «لا بأس به، محله الصدق، صالح الحديث» «الجرح والتعديل» ١٠٦/٧ (٤٥٤).

(٣) وهو: «لا بأس به» «التقريب» (٧١٤٥).

(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٠٦١).

وأخرجه: ابن الجعد (١٨١٤) ط. الفلاح، و(١٧٣٨) ط. العلمية عن سفيان.

وأخرجه: ابن الجعد (١٨١٥) ط. الفلاح، و(١٧٣٩) ط. العلمية، ومن طريقه ابن عدي في الكامل» ٢١/٥ عن شريك.

وأخرجه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٠٩/٣ من طريق ابن جريج. وأخرجه: البيهقي ١٥٤/١٠ وفي «شعب الإيمان»، له (٧٠٣٠) ط. العلمية و(٦٦٣٠) ط. الرشد، والخطيب في «الموضح» ٢٣٩/١ و٢٤١ من طريق زهير بن معاوية.

أربعتهم: (سفيان، وشريك، وابن جريج، وزهير) عن عبد الكريم، عن زياد - لم ينسب - عن عبد الله بن معقل، عن عبد الله، به.

وتابعهم إسرائيل عند الدارقطني في «العلل» ١٩٣/٥ س (٨١٣).

وقال الدارقطني عقبه: «وهو الصواب».

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩١/٤ وفي ط. العلمية (٦٨٢٣) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن ابن أبي مريم وابن الجراح (مقرونين) عن عبد الله بن معقل، عن عبد الله بن مسعود، به.

وقد رجح العلماء طريق ابن الجراح، فقال يحيى بن معين فيما أسنده إليه الخطيب في «الموضح» ٢٤٥/١: «إنما هو عن زياد بن الجراح، ليس هو زياد بن أبي مريم، قال يحيى: قال عبد الله بن جعفر: زياد بن الجراح مولى بني تيم الله قدم المدينة، وزياد بن أبي مريم كوفي، فهذا غير هذا».

وقال أيضاً فيما أسنده إليه الخطيب في «الموضح» ٢٤١/١: «لم يتابع ابن عينة على حديث عبد الكريم، عن زياد بن أبي مريم أحد، وخالفه عبيد الله بن عمرو وهو أروى الناس عن عبد الكريم، قال عبيد الله: عن زياد بن الجراح، وهو غير ابن أبي مريم».

وتعقبه الخطيب فقال: «وفي هذا القول إغفال شديد؛ لأن سفيان الثوري وأخاه عمر قد تابعا ابن عينة من غير اختلاف عنهما في ذلك، وأما عبيد الله بن

عمرو فقد ذكرنا الحديث عنه بموافقة ابن عيينة، وإن كان المحفوظ عنه ما ذكر يحيى».

وفرق بينهما أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٤٧٧/٣ (٢٣٨٣) فقال: «زياد بن الجراح هذا روى عن عبد الله بن معقل، عن ابن مسعود، عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ النَّدَمَ تَوْبَةٌ» وقال: سمعت مصعب بن سعيد الحراني يقول: قال لي عبيد الله بن عمرو: قال سفيان، عن^(١) عبد الكريم، عن زياد بن أبي مريم في «النَّدَم تَوْبَةٌ» قلت له: إنَّما هو ابن الجراح. قال عبيد الله: وقد رأيت أنا زياد بن الجراح، ووهب ابن عيينة فروى عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن معقل، وقال: وسمعت مصعب بن سعيد الجزري، يقول: عن عبيد الله بن عمرو أنَّه قال لابن عيينة: أنا رأيت زياد بن الجراح، وليس بزياد بن أبي مريم».

وقال ابن أبي حاتم: «والدليل على صحة ما قاله - يعني: عبيد الله - ما حدثنا به يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي، عن زهير بن معاوية، عن عبد الكريم الجزري فقال: عن زياد، وليس هو ابن أبي مريم، عن عبد الله بن معقل، وقال أيضاً: قد روى هذا الحديث سفيان الثوري، عن عبد الكريم الجزري، فقال: عن زياد بن أبي مريم كما رواه ابن عيينة، فدل أنَّ عبد الكريم قال مرة: زياد بن الجراح، ومرة قال: زياد بن أبي مريم، والصحيح زياد بن الجراح»^(٢).

وقال الخطيب في «الموضح» ٢٤٩/١ - ٢٥٠: «وأصح طرق هذا الحديث ما رواه عبد الكريم، عن زياد التي أوردها زهير، وعبيد الله بن عمرو، وشريك ومن وافقهم» ورجح كون حديث ابن الجراح أصح ما نقله المزي في «تحفة الأشراف» ٣٣٣/٦ (٩٣٥١) عن مغيرة بن عبد الرحمن الحراني أنَّه قال: «قال لي أبي يوماً: من أين جئت؟ قلت: من عند معمر بن

(١) سقطت كلمة: «عن» من المطبوع فوردت هكذا: «سفيان عبد الكريم».

(٢) انظر: «العلل» (١٧٩٧).

سليمان، فقال: ما حدثكم؟ فقلت: حدثنا عن خصيف، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن معقل، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ أنه قال: «الندم توبة» فقال أبي: هذا هو زياد بن الجراح، وهو عم جدتك، وكان رجلاً من أهل الحجاز من موالي عثمان، وكان زياد بن أبي مريم رجلاً من أهل الكوفة، قدم حران فنزلها، وكان يتوكل لزياد بن الجراح، ثم قال: حدثني أبي عون بن حبيب، عن زياد بن الجراح، عن ابن معقل، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ وذكر حديث: «الندم توبة»^(١).

إلا أن العلامة أحمد شاكر رجح الرواية التي فيها زياد بن أبي مريم، إذ قال في تعليقه على «مسند الإمام أحمد» ٣٧٦/١: «والراجح أنه عن زياد بن أبي مريم؛ لأن رواة ذلك أكثر وأحفظ... ومع كل هذا فلو حفظت رواية من رواه عن زياد بن الجراح لكان صحيحاً أيضاً؛ لأن زياد بن الجراح ثقة».

وللمعلمي رأي آخر في هذا الاختلاف إذ قال في هامش «الموضح» ١/ ٢٥١: «ويظهر لي أن الحديث سمعه عبد الكريم من كلا الرجلين زياد بن أبي مريم وزياد بن الجراح مولى عثمان، فحدث به في الجزيرة، عن ابن الجراح؛ لأنه أشهر عندهم وأنبه وله عقب عندهم، وكذلك بالحجاز؛ لأن مولى عثمان حجازي، ولذلك قال: زياد مولى عثمان، وحدث به في الكوفة، عن زياد بن أبي مريم؛ لأنه كوفي معروف عندهم، ويشهد لهذا رواية خصيف، عن زياد بن أبي مريم، وعلى هذا فأحسب أن الحديث في الأصل لزياد بن أبي مريم؛ لأنه كوفي كابن معقل، فأما ابن الجراح فكأنه إنما سمعه من ابن أبي مريم ولكنه استنكف أن يصرح بروايته عنه؛ لأنه صار من أتباعه فكان ابن الجراح يرسله، عن ابن معقل...».

في حين ذهب بعض العلماء إلى القول بأن زياد بن أبي مريم هو نفسه زياد بن الجراح، إذ قال يحيى بن معين فيما نقله عنه الخطيب في «الموضح»

(١) أخرجه: الخطيب في «الموضح» ٢٤٤/١، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥٨/٣ (٢٠٥٣).

٢٣٨/١: «وزياد بن أبي مريم هو ابن الجراح»، وقال أحمد بن حنبل فيما نقله عنه الخطيب أيضاً في «الموضح» ٢٣٨/١: «زياد بن أبي مريم: الجراح»، وقال الخطيب عقب ذلك: «ذهب أبو عبد الله إلى أنَّ زياد بن أبي مريم هو زياد بن الجراح، وأنَّ كنية الجراح أبو مريم، وكذا حكى أبو بشر الدولابي، عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال زياد بن أبي مريم: هو زياد بن الجراح». وقال ابن حبان في «الثقات» ٢٦٠/٤: «زياد بن أبي مريم، مولى عثمان بن عفان.. واسم أبي مريم الجراح، وهو الذي يروي عن عبد الله بن معقل: «الندم توبة»، وقال في ٣٢٣/٦: «زياد بن الجراح مولى عثمان»، وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٣٣٦/٣: «قلت: وقال الدارقطني: زياد بن أبي مريم ثقة، وأما البخاري فجعل اسم أبي مريم الجراح، واختار أنهما رجل واحد^(١)، وتبعه على ذلك ابن حبان في «الثقات» والأظهر أنهما اثنان ويحرر من كلام أهل حران أنَّ راوي حديث: «الندم توبة» هو زياد بن الجراح بخلاف ما جاء في رواية السفينين، والله أعلم».

والراجع - والله أعلم - أنهما اثنان، إذ نقل عن يحيى بن معين نفسه أنه قال كما في «الموضح» ٢٤٥/١: «إنما هو عن زياد بن الجراح، ليس هو زياد بن أبي مريم»، قال يحيى: «قال عبد الله بن جعفر: زياد ابن الجراح مولى بني تيم الله، قدم المدينة، وزیاد بن أبي مريم كوفي، فهذا غير هذا»، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٧٧/٣ (٢٣٨٣): «قال أبي: وسمعتُ مصعب بن سعيد الجزري، يقول: عن عبيد الله بن عمرو أنه قال

(١) إلا أنَّ العلامة أحمد شاكر تعقَّب الحافظ في كلامه هذا، إذ قال في تعليقه على «مسند أحمد» ٣٧٦/١: «فالبخاري ذكر أسانيد كثيرة للحديث - يعني: في التاريخ الكبير - تدل على أنَّ راويه عن ابن معقل هو زياد بن أبي مريم، ثم روى أخيراً إسناداً فيه «زياد بن الجراح» بدل «زياد بن أبي مريم» فوهم الدارقطني فظن أنَّ البخاريَّ يريد بهذا أنَّ زياد بن أبي مريم هو زياد بن الجراح، وأنَّ أبا مريم اسمه الجراح، والخطأ في رأيه واضح؛ لأنَّ البخاريَّ ترجم زياد بن الجراح قبل هذا بترجمة مستقلة...، وإنَّما أراد بما صنع أنَّ يبين اختلاف الرواة في أنَّ الحديث عن هذا أو ذاك...».

لابن عيينة: أنا رأيت زياد بن الجراح؛ وليس زياد بن أبي مريم»، وقال أبو بكر الكربزاني^(١) فيما أسنده إليه الخطيب في «الموضح» ٢٤٣/١ - ٢٤٤ عندما سأله عليُّ بن المديني، أخبرني عن زياد بن أبي مريم، وزياد بن الجراح، وزياد مولى عثمان فإني ما وجدت أحداً يخبرني خبرهم؟ فقلت: «حدثني الوليد بن عبد الله بن مسرح، وسألته عن زياد بن أبي مريم وزياد بن الجراح، فقال: كلاهما لنا، أما زياد بن الجراح فهو مولى عثمان، وله عندنا عقب إلى اليوم، وأما زياد بن أبي مريم فمولى امرأة من كلب، كان مسلمة بن عبد الملك تزوجها بالشام ونقلها إلى حران ومعها زياد بن أبي مريم، ولا عقب له عندنا»، وقال الخطيب في «الموضح» ٢٣٨/١: «ويزاد بن الجراح غير زياد بن أبي مريم، وقد دخلت الشبهة في أمر هذين الرجلين على غير واحد من أهل العلم، والعلة في ذلك حديث يروى عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن زياد قال فيه عدة من الرواة: ابن الجراح، وقال آخرون: ابن أبي مريم، فكان هذا طريقاً إلى الشبهة في الظن بأنهما واحد»، وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٤٣/٣ (٢٠١٥): «زياد بن الجراح الجزري، والصحيح أنه ليس بزياد بن أبي مريم».

مما تقدم يترجح لنا أنَّ هناك راويين روى عنهما عبد الكريم الجزري وهما: زياد بن الجراح وزياد بن أبي مريم، والحجة في ذلك طريق عبيد الله بن عمرو الذي قرن الراويين والطرق التي قدمناها في التخارج التي فصلت كل واحد على حدة.

وينبry من ذلك ثلاثة احتمالات:

- أ - أنَّ للجزري شيخين في حديثه هذا. وهذا ما نرجحه.
- ب - أن الجزري مضطرب به، فمرة قال: زياد بن الجراح، ومرة قال: زياد بن أبي مريم.

(١) وهو أحمد بن عبد الرحمن بن المفضل بن سيار، أبو بكر مولى بني أمية، ويعرف بالكربزاني، من أهل حران. انظر: «تاريخ بغداد» ٤٠٢/٥ ط. الغرب.

ج - اعتماداً على الاحتمال الأول، فإنَّ زياد بن الجراح يكون متابعاً لزياد بن أبي مريم.

٢ - أما الاختلاف الآخر، فإنَّ الحديث يروى عن عبد الكريم الجزري من وجوه عدة أخرى.

إذ أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٨٢٠٢) من طريق ابن عيينة.

وأخرجه: الشاشي (٢٧١)، والخطيب في «الموضح» ٢٤٣/١ من طريق

ابن جريج.

كلاهما: (ابن عيينة، وابن جريج) عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم (في رواية ابن جريج، قال: زياد مولى عثمان)^(١) عن عبد الله بن معقل، عن أبيه^(٢)، عن عبد الله بن مسعود، به.

فزاد في الإسناد بين عبد الله بن معقل وعبد الله بن مسعود معقلاً والد

عبد الله.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩١/٤ وفي ط. العلمية

(٦٨٢٥) من طريق زهير بن معاوية.

وأخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١١٥٤)

ط. العلمية و(١١٥٨) ط. الرسالة من طريق ابن عيينة.

كلاهما: (زهير، وابن عيينة) عن عبد الكريم، عن عبد الله بن معقل،

عن عبد الله بن مسعود، به من غير ذكر أحد الزيادين.

وتابع عبد الكريم على رواية الحديث بهذا الوجه الأعمش.

إذ أخرجه: البزار (١٩٢٧) من طريق الأعمش، عن عبد الله بن معقل،

عن عبد الله بن مسعود، به ولم يذكر زياداً.

وأخرجه: البيهقي ١٥٤/١٠، والخطيب في «الموضح» ٢٤٦/١ من

(١) قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٥/٣ (١٢٦١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٩٢/٣ (٢٤٦٥): «زياد بن أبي مريم مولى عثمان بن عفان».

(٢) «عن أبيه» سقطت عند الشاشي، وأشار إليها المحقق، فقال: «في الأصل عن أبيه».

طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مسعود، به موقوفاً عليه، ولم يذكر عبد الله بن معقل أو أباه، وزاد فيه: «والتائب من الذنب، كمن لا ذنب له».

قال البيهقي: «كذا رواه عبد الرزاق، عن معمر منقطعاً، موقوفاً بزيادته».

وقال الخطيب: «وقد رواه معمر بن راشد، عن عبد الكريم الجزري، واختلف عليه».

قلت: أخرجه: الخطيب في «الموضح» ٢٤٦/١ - ٢٤٧ من طريق ابن المبارك، عن معمر، عن عبد الكريم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، به موقوفاً أيضاً.

قال الخطيب: «ورواه علي بن المديني، عن عبد الرزاق، عن معمر هكذا، ثم قال علي: قال لنا عبد الرزاق: هذا وهم اجعلوه عن رجل، عن ابن مسعود».

وأخرجه: البيهقي ١٥٤/١٠، والخطيب في «الموضح» ٢٤٧/١ من طريق وهيب بن خالد، عن معمر، عن عبد الكريم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «التائب من الذنب، كمن لا ذنب له».

فهذه ثلاث طرق مختلفة تروى عن معمر بن راشد.

وروى الحديث مالك بن مغول واختلف عليه.

إذ أخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦٦) وفي «تحفة الأخیار» (٥١٦٧) من طريق ابن وهب، عن مالك بن مغول، عن عبد الكريم، عن رجل، عن أبيه، عن ابن مسعود، به مرفوعاً.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩١/٤ وفي ط. العلمية (٦٨٢٢) من طريق ابن وهب، عن مالك بن مغول، عن عبد الكريم، عن شريك^(١)، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

(١) في «شرح مشكل الآثار»: «عن رجل، عن أبيه» تحرف في «المطبوع» إلى: «شرحيل» والمثبت من مصادر التخریج السابقة.

قال أبو حاتم في «العلل» لابنه (١٨١٦): «إنما هو عبد الكريم، عن زياد بن الجراح، عن عبد الله بن معقل».

وروي الحديث من طريق مالك بن مغول عن غير عبد الكريم. أخرجه: ابن حبان (٦١٢) و(٦١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥١/٨ من طريق مالك بن مغول، عن منصور، عن خيثمة^(١)، عن عبد الله، به مرفوعاً. وتابع مالك بن مغول حسام بن مصك.

فأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٠٥/٩ وفي ط. الغرب ٥٤/١١ - ٥٥ من طريق حسام بن مصك^(٢)، عن منصور، عن خيثمة، عن عبد الله، به مرفوعاً.

وخيثمة لم يسمع من ابن مسعود، قاله أحمد بن حنبل، وأبو حاتم فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١٩٢) و(١٩٣).

ومما يدل على ذلك أيضاً ما أخرجه: أبو يعلى (٥٢٦١) من طريق خالد بن الحارث، عن مالك بن مغول، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبد الله، به مرفوعاً فجعل بين خيثمة وعبد الله رجلاً.

وقد روي الحديث من وجه آخر.

فرواه أبو سعد البقال، واختلف عليه أيضاً.

فأخرجه: الحميدي^(١٠٥)، ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٥/٣ عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه: الخطيب في «الموضح» ٢٤٧/١ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي.

وأخرجه: الخطيب في «الموضح» ٢٤٩/١ من طريق الأعمش.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢٠/٥،

(١) وهو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة: «ثقة» «التقريب» (١٧٧٣).

(٢) وهو: «ضعيف، يكاد أن يترك» «التقريب» (١١٩٣).

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣٣) ط. العلمية و(٦٦٣٣) ط. الرشد من طريق الحسن بن صالح بنحوه.

وتابعهم علي بن يزيد الصدائي^(١) كما في «علل الدارقطني» ١٩٢/٥ س (٨١٣).

خمسهم: (ابن عينة، ويعلى، والأعمش، والحسن، وعلي) عن أبي سعد البقال - سعيد بن المرزبان - عن عبد الله بن معقل، عن عبد الله، به مرفوعاً.

وخالفهم هشيم عند المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٤٨)، ويحيى بن اليمان وأبو معاوية الضير كما في «علل الدارقطني» ٥/ ١٩٢ س (٨١٣) فرووه عن أبي سعد البقال بالإسناد نفسه موقوفاً على عبد الله بن مسعود.

قال سفيان بن عيينة كما في «مسند الحميدي» عقب (١٠٥)، و«التاريخ الكبير» ٣/ ٣١٥ (١٢٦١): «والذي حدثنا به عبد الكريم أحب إليّ؛ لأنه أحفظ من أبي سعد».

انظر: «تحفة الأشراف» ٦/ ٣٣٢ (٩٣٥١)، و«أطراف المسند» ٤/ ١٦٧ (٥٥٧٣)، و«إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٩٥ (١٢٧٩٤).

❁ ومما يضاف على الأنواع التي لم يذكرها الحافظ ابن حجر ومن قبله العلائي:

٧ - الاختلاف في تحديد الصحابي الذي أسند الخبر.

هذا النوع السابع من أنواع الاضطراب، والأنواع الستة السابقة سرنا عليها متابعة للحافظ ابن حجر، وهو بدوره معتمد على العلائي، وكان استقراء العلائي استقراءً جيداً في تصنيف هذه الأنواع وحق له أن يتابع في ذلك، لكننا لما جمعنا جملة كبيرة من الأحاديث مضطربة الإسناد، وصنفناها على تلکم

(١) «فيه لين» «التقريب» (٤٨١٦).

الأنواع الستة بقيت عندنا كمية من الأحاديث لا تندرج تحت واحد من تلك الأنواع؛ فكان ذلك سبباً لاستحداث نوعين جديدين^(١)، أولهما: الاختلاف في تحديد الصحابي الذي أسند الخبر، وثانيهما: تعدد الأسانيد على الراوي الواحد مع انعدام المرجح، وقد رقمنا الأول بالرقم سبعة بالرقم الهندي والثاني بالرقم ثمانية. ثم إنَّ هذا النوع السابع وهو الاختلاف في تحديد الصحابي الذي أسند الخبر نوعٌ تندرج في سلكه أحاديث كثيرة، وهو أمرٌ طبعيٌّ أن يخطئ الراوي في ذلك أو يكون له أكثر من إسناد.

❁ ومما اضطرب راويه في تحديد الصحابي المسند: ما روى أبو إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، قد ثبت! قال: «شَيِّئْتَنِي هُوْدً، والواقعة، والمُرسلات، و﴿عَمَّ يَسْأَلُونَ﴾❁ و﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾❁».

هذا الحديث اضطرب فيه أبو إسحاق اضطراباً شديداً فقد اختلف فيه عنه.

أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٥/١، والترمذي (٣٢٩٧) وفي «الشمائل» (٤١) بتحقيقي وفي «العلل الكبير»، له: ٨٩٩ (٣٩٩)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٣٠)، والحاكم ٣٤٣/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٥٠/٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٥٧/١ - ٣٥٨^(٢)، والبغوي (٤١٧٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٧/٤ و١١٨ من طريق شيبان.

(١) لم نسبق إلى هذه الحادثة في هذين النوعين، وجهدنا المتكرر في الدروس والمحاضرات في الحث على الابداع القائم على الحادثة والجدة والفاعلية والأخلاقية.

(٢) ساقه البيهقي من طريق محمد بن محمد التمار البصري أبي جعفر، ولعل هذه الرواية هي الصواب عنده، وسيأتينا في آخر الحديث أنه ساقه عن أبي الوليد الطيالسي، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، به. وسيأتينا ما نقطع به بخطأ هذا الإسناد، وأن التمار قد اضطرب فيه، وأنه صاحب مناكير، ولعله دخل عليه حديث في حديث، والله الموفق الهادي.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠١/١ و ٢٠٢ س (١٧) من طريق إسرائيل.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٥/١ من طريق شيبان وإسرائيل (مقرونين).

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٢/١ س (١٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق وإسرائيل (مقرونين).

وأخرجه: ابن أبي شبة (٣٠٧٧٥)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٣/١ س (١٧)، والحاكم ٤٧٦/٢ من طريق أبي الأحوص.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٣/١ س (١٧) من طريق أبي بكر بن عياش.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٢/١ س (١٧) من طريق زهير بن معاوية.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٣/١ س (١٧) من طريق مسعود بن سعد الجعفي.

سبعته: (شيبان، وإسرائيل، ويونس، وأبو الأحوص، وأبو بكر بن عياش، وزهير، ومسعود) عن أبي إسحاق السبيعي، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه». وروي هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر... فذكر الحديث ولم يذكر فيه ابن عباس.

أخرجه: ابن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» ٣٣٠/١ (١٠١٥)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٣/١ و ٢٠٤ س (١٧) من طريق إسرائيل.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٤/١ س (١٧) من طريق زهير بن معاوية.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٦/١، وابن أبي شيبة في مسنده^(١) كما في «المطالب العالية» ٥٩٢/٨ (٤٠١١)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٣١)، وأبو يعلى (١٠٧) و(١٠٨)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٥/١ س (١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٩/٤ من طريق أبي الأحوص.

وأخرجه: أحمد في «الزهد» (٤٦)، والترمذي عقب (٣٢٩٧) ط. أحمد شاكر^(٢)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٥/١ س (١٧) من طريق أبي بكر بن عياش.

(١) «مسند ابن أبي شيبة» غير «المصنف»، ومقدار هذا المسند يساوي تقريباً ثلث ومسند الإمام أحمد، ولأهمية هذا المسند ومكانته وعلوه؛ فإن زوائده على الكتب الستة محفوظة في كتاب «المطالب العالية» لابن حجر وكتاب «إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري.

(٢) وإنما اعتمدت على هذه الطبعة؛ لأن هذا الطريق مما حذفه الدكتور بشار عواد معروف في نشرته المطبوعة في دار الغرب الإسلامي عام ١٩٨٨م ٣٢٦/٥ وهذا طريق من مجموع (٣٢) حديثاً حذفها لاجتهادات مخطوءة ناقشه فيها الشيخ عبد الرحمن الفقيه، ونشرة الدكتور بشار عواد هي خير الطباعات الموجودة الآن، ومع ذلك فلي عليها ملاحظات، هي على النحو التالي:

١ - إنه لم يحقق اسم الكتاب تحقيقاً صحيحاً؛ لأن اسم الكتاب: «الجامع الكبير المختصر» وللدكتور بشار محاولة لكنها قاصرة.

٢ - لم يخرج أحاديث الباب التي يذكرها الترمذي، وهي مهمة جداً، ومن خلالها نستفيد سبب تسمية الكتاب بـ «الجامع الكبير المختصر» إذ من خلالها تزداد كمية الأحاديث بطريقة مختصرة، وبنه الباحث على ضرورة الاطلاع على أحاديث الباب قبل الحكم على الأحاديث، وقبل التقليد الفقهي لبعض الأحاديث؛ لأن الأحاديث يُسلط بعضها على بعض ثم تستقى منها الأحكام الفقهية، وتدرك من خلالها مشاركة الصحابة في نشر السنة.

٣ - لم يخرج ما يذكره الترمذي من علل الرفع والوقف والوصل والإرسال، ونعلم يقيناً أن في تخريج ذلك فائدة كبيرة، بل إن ذلك من أهم خصائص كتاب الترمذي.

٤ - عدم اعتماده على أية نسخة خطية كاملة، على أن الكتاب أحد أصول الإسلام العظيمة، ومخطوطاته في العالم كثيرة.

٥ - حذف الدكتور بشار من الكتاب (٣٢) حديثاً لاجتهادات مخطوءة على أنه لا يملك نسخة خطية كاملة من الكتاب، وقد نوقش في ذلك.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٥/١ و ٢٠٦ س (١٧) من طريق مسعود بن سعد.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٥/١ س (١٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه: الخطيب في «المتفق والمفترق» ٣/ ١٢٦٠ (١٠٩٤) من طريق حمزة الزيات.

فالملاحظ أنَّ الرواة الذين رَووا هذا الحديث عن أبي إسحاق بالرواية المتصلة هم أنفسهم الذين رَووه عنه بالرواية المنقطعة^(١)، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على اضطراب أبي إسحاق في هذا الحديث.

وما يؤكد اضطراب أبي إسحاق الشديد في هذا الحديث، أنه روي عنه بطرق أخرى عديدة.

٦ - حذف الدكتور بشار نصوصاً كثيرة من الكتاب لاعتبارات قامت لديه لا نوافقه في كثير منها، من ذلك أنه حذف جملة: «قال أبو عيسى» التي وردت في الكتاب (٦٥١٤) مرة وهي العبارة التي كان يصدر بها الترمذي أقواله النقدية ومباحثاته مع شيوخه في الرجال والعلل.

٧ - لم يضبط النص جيداً؛ لأن أصول عمله التحقيقي لهذا الكتاب كانت قاصرة.

٨ - لم يشكل ما يُشكل في كثير من المواطن المهمة.

٩ - أما الأحكام فهي مسألة اجتهادية تقوم على أسس قواعد المحدثين المتقدمين مع المخزون الحفظي للأحاديث والنصوص الشرعية، والدكتور بشار ليس لديه مخزون حفظي، وإذا حكمنا على الأحاديث بمجرد تطبيق قواعد فإننا نقع في أخطاء كبيرة، وقد حصل ذلك له.

١٠ - لم يبين لنا شرح مصطلحات الترمذي في كتابه، وفي بعض المصطلحات اضطراب ليس باليسير في فهم المتأخرين لها، وذلك مثل مصطلح «حسن»، ومصطلح «حسن غريب»، ولم يأتنا باستنتاجات استقرائية تامة لذلك.

١١ - أغفل الدكتور بشار معاني كثير من الأمور المهمة خاصة ما يتعلق بالعلل والرجال ومصطلحات الجرح والتعديل، من ذلك مصطلح «مقارب الحديث» وما يتعلق بفتح الرء وكسرها، وشرح ذلك.

(١) إذ رواه منهم: إسرائيل وزهير وأبو الأحوص وأبو بكر بن عياش ومسعود بن سعد.

فرواه مسعود بن سعد، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، به لم يذكر فيه ابن عباس ولا أبا بكر.

أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٦/١ عن الفضل بن دكين، عن مسعود بن سعد، بهذا الإسناد.

قال أبو حاتم في «العلل» لابنه (١٨٢٦): «مرسلاً أصح»، وقال ابن أبي حاتم في الموضع نفسه: «قلت لأبي: روى بقية، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ. فقال: هذا خطأ، ليس فيه ابن عباس»، وقال أبو حاتم في «العلل» لابنه (١٨٩٤): «ورواه شيبان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة: أن أبا بكر، قال للنبي ﷺ... وهذا أشبهها بالصواب، والله أعلم»^(١).

فهذا تصريح واضح من أبي حاتم بترجيح الرواية التي فيها انقطاع فعكرمة لم يسمع من أبي بكر ففي السند انقطاع.

ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن علقمة، قال: قال أبو بكر..

أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٩/١ س (١٧).

ورواه علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، قال: قيل: يا رسول الله... .

أخرجه: الترمذي في «الشمائل» (٤٢) بتحقيقي وفي «العلل الكبير»، له: ٨٩٩ (٣٩٩)، وأبو يعلى (٨٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢ / (٣١٨)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٦/١ س (١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤ / (٣٥٠)،

(١) وهذا القول يستدرك عليه بأن شيبان إنما رواه متصلاً وليس مرسلاً كما قال، وقد تقدم تخريج طريق شيبان، والعجيب أن ابن أبي حاتم قال في «العلل» (١٨٢٦): «وسئل أبي... وجاء فيه: «الحديث متصلاً أصح كما رواه شيبان، أو مرسلاً كما رواه أبو الأحوص مرسلاً» فتأمل!

والبغوي (٤١٧٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٩/٤ - ١٢٠.

وهذا الطريق مما توقف فيه إمام الصنعة - البخاري - فقد نقل الترمذي في «العلل الكبير»: ٨٩٩ (٣٩٩) هذا الطريق وطريق عكرمة، عن ابن عباس، فقال: «فسألت محمداً أيهما أصح، فقال: دعني أنظر فيه، ولم يقض فيه بشيء».

ورواه محمد بن بشر، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، قال: قال أبو بكر... فذكر الحديث.

أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٧/١ و ٢٠٨ س (١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٩/٤.

ورواه زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن أبي بكر، به.

أخرجه: أبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٣٢)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٨/١ س (١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢١/٤.

ورواه زكريا، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر، به.

أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٢٦٩) كلتا الطبعتين، والدارقطني في «العلل» ٢٠٨/١ س (١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٩/٤ من طريق هشام بن عمار، عن أبي معاوية، عنه.

ورواه محمد بن سلمة النصيبي، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن عائشة: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال... فذكر الحديث.

أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٨/١ و ٢٠٩ س (١٧).

ورواه عبد الكريم بن عبد الرحمن البجلي، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبي بكر الصديق، به.

أخرجه: الطيوري في «الطيوريات» (٨٦٥)، والدارقطني في «العلل» ٢١٠/١ س (١٧).

قال الطيوري عقبه: «غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي، عن

عامر بن سعد البجلي الكوفي، تفرد به عبد الكريم الخزاز، وقد قيل: عن جبارة بن مغلس، قول آخر، وهو عامر بن سعد، عن أبيه، والأول أصح. ليس عند أبي إسحاق، عن عامر بن سعد شيء، وقد روي عن أبي إسحاق في هذا الحديث أقوال....

ورواه عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله... فذكر الحديث، وجعل السائل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٠٩/١ س (١٧)، وابن مردويه في «جزء فيه أحاديث ابن حبان» (٧٤).

ورواه يزيد بن معاوية النخعي، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، به.

أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢١٠/١ س (١٧).

ورواه عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن أبا بكر سأل الرسول ﷺ... فذكر الحديث.

أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٠٠٩١)، والدارقطني في «العلل» ١/٢١٠ س (١٧).

قال ابن كثير في تفسيره: ٩٤٧: «عمرو بن ثابت متروك، وأبو إسحاق لم يدرك ابن مسعود، والله أعلم». فعلى هذا فيعلّ الطريق بعمرو وليس بأبي إسحاق.

وأخرجه: عبد الرزاق (٥٩٩٧) عن معمر، عن أبي إسحاق، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَيَّبَتْنِي هُودُ وَأَخَوَاتُهَا: سُورَةُ الْوَاقِعَةِ، وَسُورَةُ الْقِيَامَةِ، وَالْمُرْسَلَات، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ، وَإِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ» قال: وأحسبه ذكر سورة هود.

وهذا معضل.

قال البزار في مسنده عقب (٩٢): «والأخبار مضطربة أسانيدھا عن أبي

إسحاق، وأكثرها أنَّ أبا بكر قال للنَّبِيِّ ﷺ، فصارت عن الناقلين لا عن أبي بكر، إذ كان أبو بكر هو المخاطب.

وقال أبو نعيم في «الحلية» ٣٥٠/٤: «اختلف على أبي إسحاق: فرواه أبو إسحاق، عن أبي جحيفة، وروي عنه، عن عمرو بن شرحبيل، عن أبي بكر، وروي عنه، عن مسروق، عن أبي بكر، وروي عنه، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، وروي عنه، عن عامر بن سعد، عن أبي بكر، وروي عنه، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله تعالى عنهم»^(١).

وخلاصة المقال فالحديث ضعيف بسبب اضطراب أبي إسحاق فيه.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٤٨/٨ (١١٨٠٣)، و«تفسير القرطبي» ١/٩، و«جامع المسانيد والسنن» ٥٤٨/٣١ (٢٥٧٠)، و«المطالب العالية» ٥٩٢/٨ (٤٠١١)، و«إتحاف المهرة» ٦٠٦/٧ (٨٥٧٦) و٢٤٣/٨ (٩٣٠٤)، و«الدر المنثور» ٥٧٦/٣ - ٥٧٧، و«فيض القدير» ٢٢١/٤ - ٢٢٣، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٩٥٥).

وقد روي من غير طريق أبي إسحاق عن عكرمة.

فأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٨/٤ من طريق محمد بن عون عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أَلْظَّ النَّبِيُّ ﷺ بالواقعة، والحاقة، وعم يتساءلون، والنازعات، وإذا الشمس كورت، وإذا السماء انفطرت، فاستطار فيه القتيير^(٢)، فقال له أبو بكر: قد أسرع فيك القتيير بأبي وأمي! قال: «شيبتي هود وصواحباتها هذه»، وفيها المرسلات.

(١) وللحديث طريق آخر يروى من حديث البراء علقه الدارقطني في «العلل» ١٩٧/١ فقال: «وحدث به محمد بن محمد الباغندي، عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن محمد بن بشر، فوهم في موضعين، فقال: عن العلاء بن صالح، وإنما هو علي بن صالح بن حي، وقال: عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، وإنما هو عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن أبي بكر». وقد جاء هكذا: «حي» وفي «تهذيب الكمال» ٢٥٥/٥ (٤٦٧٣): «حي».

(٢) القتيير: الشيب «النهاية» ١٢/٤.

وهذا إسناد ضعيف؛ من أجل محمد بن عون، إذ قال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٣٥): «منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٣٢): «متروك الحديث»، وقال فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٤٦٦/٦ (٦١١٩): «ليس بثقة».

وقد روي هذا الحديث من وجوه أخرى لا يصح منها شيء.

فقد أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢١٠/١ - ٢١١ س (١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢١/٤ من طريق محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس الرازي^(١) - أملاه علينا من أصل كتابه - فقال: حدثنا علي بن محمد الطنافسي^(٢)، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: حدثنا ربيعة الرأي، عن أنس بن مالك، قال: قال أبو بكر: ثبت يا رسول الله! قال: «شيبتي سورة هود، والواقعة».

هذا إسناد متصل بثقات، ولكننا نهاب تصحيحه لأمر منها:

١ - إن هذا السند إنما جاء في الكتب المتأخرة، ولم أقف له على أصل في الكتب المتقدمة.

٢ - جاء السند في كتاب علل وكتاب تراجم، وهما في الغالب من مظان الأحاديث المنكرة.

٣ - كما هو معروف فإن صحة الإسناد من أمارات صحة الحديث، ولكنه في بعض الأحيان يكون أمانة على نكارة الحديث كما في حديثنا هذا، إذ لو كان صحيحاً لأودعه المصنفون في مصنفاتهم. وفي أضعف تقدير يدون في الكتب التي اعتنت بجمع الأسانيد المتأخرة كالمستدرک و«سنن البيهقي»،

(١) جاء في «علل الدارقطني» (محمد بن أيوب الراوي) وعلق عليه المحقق فقال: «لم أجد له ترجمة». والمثبت من «تاريخ دمشق»، وانظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٤٤٩/١٣ - ٤٥٠.

(٢) جاء في «علل الدارقطني»: (الحسن بن محمد الطنافسي) ولم أجده في شيوخ محمد بن أيوب، ولا في تلاميذ أبي بكر، والمثبت من «تاريخ دمشق» و«تهذيب الكمال» ٢٩٧/٥ (٤٧١٧).

ولكن أن يكون السند في المصدرين اللذين قدمناهما فإن ذلك يكون أمانة على نكارتة، والله أعلم.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٦/١، والمروزي في «قيام الليل» كما في «مختصر المقرئزي»: ١٤٤، وابن عدي في «الكامل» ٢٤/٣، والمستغفري في «فضائل القرآن» (٨٠٩) و(٩٧٩)، والخطيب في «المتفق والمفترق» ١٦٦٥/٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢١/٤ من طرق عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس.

والحديث ضعيف من هذا الطريق؛ لضعف يزيد بن أبان، وستأتي ترجمته في غير هذا الموضع.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢١/٤ من طريق محمد بن غالب بن حرب، قال: حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، قال: حدثنا حماد الأبح، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عمران بن حصين، بنحوه.

والحديث بهذا الإسناد أعله الدارقطني بحماد الأبح فيما نقله ابن حجر في «لسان الميزان» (٧٢٩٥) فقال: «وهم في أحاديث منها إسناد «شيبتي هود وأخواتها». وقال ابن حجر في المصدر نفسه: «وروى حمزة السهمي عن الدارقطني أنه قال: ثقة مأمون - يعني: حماداً الأبح - وقد جاء بأصله بحديث «شيبتي هود» فقال له إسماعيل القاضي: ربما وقع الخطأ للناس في الحادثة، فلو تركته لم يضرك، فقال: لا أرجع عما في أصل كتابي»^(١).

(١) ومن الأخطاء القبيحة لمحقق كتاب «فتح الباري» لابن رجب الحنبلي أن ابن رجب ساق المتن ولم يذكر له أي إسناد، ومن سوء صنيع المحققين أنهم نقلوا في ٢٣٧/٩ عن الذهبي أنه قال: موضوع، والذهبي لم يطلق هذا الحكم على المتن، وإنما أطلقه على إسناد خاص وهو من طريق حماد الأبح من حديث عمران بن حصين، فقال في «السير» ٣٩١/١٣: «موضوع السند لا المتن». علماً أن الذهبي حينما قال هذا القول وضح به قول الدارقطني؛ لأن الدارقطني أطلق حكم الموضوع على الحديث المذكور آنفاً مبالغة في الإيضاح، وزيادة في الدقة، والأمانة العلمية، بخلاف ما تهوك به محققو كتاب ابن رجب.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٥/١، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢١/٤ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وهذا مرسل.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٥٨٠٤) من طريق سعيد بن سلام العطار قال: حدثنا عمر بن محمد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ.

والحديث بهذا الإسناد موضوع تفرد به سعد بن سلام العطار، وهو كذاب^(١).

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٥/١ من طريق محمد بن واسع، قال: قيل: يا رسول الله... بنحوه.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٥/١ من طريق أبي سلمة، بنحوه. وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٥/١ من طريق الفضل بن دكين وعبد الوهاب بن عطاء، قالا: أخبرنا طلحة بن عمرو، عن عطاء، قال: قال بعض أصحاب النبي ﷺ.

وخالفهما عبد الله بن وهب.

فأخرجه: أبو طاهر المخلص في «أماليه» (١٦) (ق ٣٢ أ، ب)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٧١/٤ عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس^(٢).

والحديث بهذه الأسانيد الثلاثة مرسل لا يصح.

بقي من هذا الحديث طريقان:

(١) انظر: «مجمع الزوائد» ٣٧/٧.

(٢) هذا الطريق استفدته من بحث للأخ محمد بن عبد الله، والذي يشكل عليه أنني وجدت هذا الطريق في «تاريخ دمشق» ١١٨/٤ من طريق ابن وهب - تحرف إلى وهب - قال: أخبرني [أصحاب النبي ﷺ قالوا... قال عطاء: أخواتها...] فيكون السند أشبه بإسناد عطاء المرسل أعلاه، والله أعلم، وما بين المعكوفتين بياض في المطبوع.

الطريق الأولى أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧ / (٧٩٠) قال: حدثنا محمد بن محمد التمار البصري، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه بنحوه.

أقول: هذا حديث معلول فائدة، وهو يُعل من أربعة أوجه:

الوجه الأول: علة هذا الحديث الرئيسة محمد بن محمد التمار البصري، فهو صاحب أوهام، وهذا الحديث من أوهامه بلا ريب، ولم أقف مع طول البحث على ما يدل على توثيقه، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ١٥٣/٩ وقال: «ربما أخطأ». لذا أورده الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٤٧١/٧ (٧٣٥٠) ولم يزد على قول ابن حبان، وقد ذكره الذهبي في كتابه الكبير «تاريخ الإسلام» في وفیات سنة (٢٨٩) صفحة: ٢٨٩ ترجمة (٥٠٠) ولم يذكر فيه ما يدل على وثاقته. وقال الدارقطني كما في «سؤالات الحاكم» (١٩٢): «لا بأس به» وهذه لا تفيد تقويةً في هذا المقام، على أنَّ الحاكم قد ساق لمحمد بن محمد التمار حديثاً منكراً، وقال عقبه: «ولقد جهدت جهدي أن أقف على الواهم فيه من هو، فلم أقف عليه، اللهم إلا أنَّ أكبر الظن على ابن حبان البصري؛ على أنَّه صدوق مقبول»^(١). وجزم السلوم - محقق الكتاب - أنَّ الوهم في ذاك الحديث من محمد بن محمد التمار.

وقد تقدم أنَّ البيهقي ساقه من طريق التمار، عن أبي كريب، عن معاوية بن هشام، عن شيبان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر...، فعلى هذا يكون التمار مضطرباً في روايته هذه.

الوجه الثاني: إن رواية الليث، عن يزيد، عن أبي الخير، عن عقبة من

(١) «معرفة علوم الحديث»: ١٥٩ وفي ط. السلوم: ٢٣٧، وله حديث آخر خطأ، مما أنكر عليه، كما نص على ذلك الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٧٢/٨ وفي ط. الغرب ٤٥/٩ فيكون مما أنكر عليه - بين أيدينا - ثلاثة أحاديث.

أصح أسانيد المصريين^(١)، ومثل هذه الأسانيد يعتني الحفاظ بها ويتبعونها، فانفراد التمار عن أبي الوليد بهذه السلسلة مما يجعلنا نقطع بوهم التمار في ذلك، ولا سيما أن التمار ليس ممن يحتمل تفرده، وما أحسن قول المعلمي اليماني في «التنكيل» ٩٨/١: «وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد^(٢) حالين:

الأولى: أن تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

الثانية: أن يكون مع كثرة غرائبه غير معروف بكثرة الطلب».

الوجه الثالث: التفرد في هذا الحديث، بل إن هذا التفرد حصل في طبقة متأخرة، على أن المدارس الحديثية المتأخرة تنشط ويكثر الرواة فيها، فحصول التفرد في طبقة متأخرة غير مقبول قطعاً؛ على أننا لا نشترط في الخبر المتابعة، ولا نعد مطلق التفرد علة، لكن التفرد في هذه الحال يكشف عن العلة. ويلقي الضوء على ما يكمن في أعماق الرواية من خطأ أو وهم.

الوجه الرابع: عدم وجود هذا الحديث في كتب السنة من الصحاح، والجوامع، والمسانيد القديمة، وعزوف المؤلفين القدامى عن تخريجه دلالة قوية على عدم صحته، بل إن غالب ما ينفرد به الطبراني وغيره من طبقته وممن بعده بتخريج حديث يكون الحديث غير صحيح. وربما أطلت في تحليل هذا الحديث؛ لأن بعض الناس قد يغتر بظاهر الإسناد ثم يحكم بصحة الحديث دون الغور في خفايا العلل وبواطن الأسانيد، لذا نجد الهيثمي^(٣) قال عن هذا الحديث في «مجمع الزوائد» ٣٧/٧: «رجاله رجال الصحيح». وقد ذكر

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث»: ٥٦ وفي ط. السلموم: ٢٣٠، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١١٢/١ بتحقيقي.

(٢) هكذا في المطبوع، والجادة (إحدى).

(٣) ومما يزداد هنا أن حديث عقبة أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥٧٧/٣ وقال: «أخرجه الطبراني وابن مردويه بسند صحيح»، وإنما ذكرت قول السيوطي في الهامش لتساهله الكبير، وعدم الاعتماد عليه في صناعة الحديث.

العلامة الألباني في «الصحيحة» (٩٥٥) كلام الهيثمي ولم يعقب عليه بشيء وكأنه أقره. ولا سيما وأنه صحح أصل الحديث، ثم لا يفوتني أن أذكر أن ابن رجب الحنبلي ذكر في شرحه لعلل الترمذي ٦٢٤/٢ ط. همام أن كتاب الطبراني مجمع الغرائب، ومثل هذا الحديث لا شك أنه من غرائب، بخاصة أن شيخ التمار هو أبو الوليد الطيالسي، وتلامذته أئمة حفاظ كبار، مثل: ابن راهويه والبخاري والرازيين والذهلي ويعقوب بن شيبه، ومثل هذا لو صح عن أبي الوليد لرواه تلامذته المقربون المبرزون بالحفظ والإتقان والضبط.

والطريق الآخر: أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٩/٤ من طريق هشام بن عمار، عن أبي معاوية، عن بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن مسروق، قال: سمعت أبا بكر الصديق، يقول: قلت: يا رسول الله! أسرع إليك الشيب! قال: «شيبتي هود، والواقعة، وعم يتساءلون، والمُرسلات، وإذا الشمس كورت».

أقول: هكذا جاء في الرواية: «عن الشعبي» وهذا إما أن يكون الوهم من المؤلف أو من أحد الرواة، وصوابه والله أعلم: «أبو إسحاق» ودليله رواية زائدة السابقة من طريق أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر. وهي بنفس الإسناد سوى اختلاف الشعبي. وكذلك قول الدارقطني في «العلل» ٢٠٨/١: «وحدثناه جماعة، عن جماعة، عن هشام بن عمار» ومما يجعلنا نتيقن بما ذكر أن طريق هشام بن عمار أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٢٦٩) كلتا الطبعتين من طريق هشام بن عمار، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر، به وقال عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر إلا زكريا بن أبي زائدة تفرد به أبو معاوية» وانظر: «مجمع البحرين» ٢٦٥/٣ (٣٣٩٣) فعادت علته إلى أبي إسحاق.

وأنا إذ أكتب هذا أنصح إخواني المشتغلين بهذا العلم الشريف بعدم التعجل في الاعتداد بالمتابعات الصورية؛ فهي تدخل على من دخل هذا العلم

من غير بابيه فيغتر بها، أما من أدمن النظر في كلام الأئمة، واقتفى أثرهم، وسار على طريقهم؛ فإنَّ ذلك يكون جُنَّةً له من الزلل.

بعد هذا العرض يتبين لنا ضعف جميع طرق هذا الحديث، وأنَّ علته الرئيسة اضطراب^(١) أبي إسحاق في إسناده وأنَّ ما جاء من طرق أخرى تعود إليه.

على أنَّ بعضهم قد صحح الحديث مغترراً بتلك الطرق، حتى تكلم آخرون عن سبب ذلك الشيب في تلك السور خاصة، فقد قال القرطبي في تفسيره ١/٩ - ٢: «وأما سورة «هود» فلما ذكر الأمم، وما حلَّ بهم من عاجل بأس الله تعالى، فأهل اليقين إذ تلوها تراءى على قلوبهم من ملكه وسلطانه ولحظاته البطش بأعدائه، فلو ماتوا من الفزع لحقَّ لهم، ولكن الله تبارك وتعالى اسمه يُلطف بهم في تلك الأحيان حتى يقرؤوا كلامه. وأمَّا أخواتها فما أشبهها من السور، مثل «الحاقة» و«سأل سائل» و«إذا الشمس كورت» و«القارعة» ففي تلاوة هذه السور ما يكشف لقلوب العارفين سلطانه وبطشه فتذهل منه النفوس، وتشيب منه الرؤوس. قلت: وقد قيل: إن الذي شيب النبي ﷺ من سورة «هود» قوله: ﴿فَاسْتَقَمَّ كَمَا أُمِرْتَ...﴾».

أقول: ما ذكره القرطبي أخيراً هو ما أخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٣٩) ط. العلمية و(٢٢١٥) ط. الرشد قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت أبا علي السري يقول: رأيتُ^(٢) النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله! روي عنك أنك قلت: شيتني هود، قال: نعم، فقلت: ما الذي شيبك، قصص الأنبياء وهلاك الأمم؟ قال: لا، ولكن قوله: ﴿فَاسْتَقَمَّ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]^(٣).

(١) ومما يعلل به هذا الحديث أنه مخالف لما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك: أن النبي ﷺ توفي وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء. انظر: «صحيح البخاري» ٢٢٨/٤ (٣٥٤٨)، و«صحيح مسلم» ٨٧/٧ (٢٣٤٧) (١١٣).

(٢) يعني: في المنام، وهي (رأى) الحُلْمية مصدرها الرؤيا، تنصب مفعولين، أما البصرية فتنصب مفعولاً به واحداً.

(٣) وانظر: «جامع العلوم والحكم» ٥٩٠/١ بتحقيقي ط. بغداد، وط. ابن كثير: ٧٧٤.

وقد روي الحديث من وجه آخر.

فأخرجه: البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٥٨/١ من طريق عطية، عن أبي سعيد، قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله! أسرع الشيب إليك! فقال: «شيتني هود وأخواتها: الواقعة، وعم يتسألون، وإذا الشمس كورت».

هذا إسناد ضعيف، وقد تقدم بيان علة رواية عطية عن أبي سعيد، هذا من جهة، وعلى ضعف هذا الإسناد ووهائه، فإنه خالف الروايات بذكره عمر بدل أبي بكر رضي الله عن الجميع.

وأخرجه: أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١ - ٣٨) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٦/١ من طريق سعيد، عن قتادة، قال: قالوا: لقد أسرع إليك الشيب يا رسول الله! قال: «شيتني هود وأخواتها». أقول: هذان إسنادان صحيحان إلى الزهري وقاتدة، وهما أصح ما روي في هذا الحديث. ولعل هذين الإسنادين يُعلَّان ما تقدم من أسانيد؛ ليكون الحديث بذلك محفوظاً من مراسيل صغار التابعين، ولا سيما إذا أضفنا إليهما الأسانيد السابقة - المرسلة - عن عطاء وغيره.

❁ مثال آخر لما اختلف فيه في تحديد الصحابي المسند للحديث

بسبب لفظة في آخر السند: روى أبو النضر - هاشم بن القاسم - قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جويرية رضي الله عنها، قالت: والله ما ترك رسول الله ﷺ عند موته ديناراً ولا درهماً، ولا عبداً ولا أمةً، إلّا بغلته، وسلاحه، وأرضاً تركها صدقةً.

أخرجه: الحاكم ٤١٩/١ من طريق الحارث بن محمد^(١)، قال: حدثنا أبو النضر، به.

(١) وهو ابن أبي أسامة، قال عنه الحافظ في «لسان الميزان» (٢٠٥٧): «وكان حافظاً عارفاً بالحديث، عالي الإسناد بالمرة، تكلم فيه بلا حجة».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، وقد أخرجه البخاري».

وتابع أبا النضر على هذا حسين بن الحسن الأشقر.

إذ أخرجه: ابن خزيمة (٢٤٨٩) بتحقيقي من طريق حسين بن الحسن الأشقر، قال: حدثنا زهير، به.

وهذه المتابعة ضعيفة؛ لضعف الحسين بن حسن الأشقر، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧٤/٢ (٢٨٦٢): «فيه نظر»، وقال في «التاريخ الصغير»، له ٢٩١/٢: «عنده مناكير»، وقال أبو زرعة: «هو شيخ منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي الحديث». انظر: «الجرح والتعديل» ٥٦/٣ (٢٢٠)، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (١٤٦): «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٢٣٦/٣: «في حديثه بعض ما فيه وذكر له مناكير علق على أحدها، فقال: «البلاء عندي من الحسين الأشقر»، وقال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (١٩٥): «ليس بالقوي»، وقال الجوزجاني فيما نقله عنه الذهبي في «الميزان» ٥٣١/١: «غالب شتائم للخيرة».

وقد خالف أبو النضر من هم أوثق منه من أصحاب زهير.

فأخرجه: ابن الجعد (٢٦٣١) ط. الفلاح و(٢٥٣٧) ط. العلمية، ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١١٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٥^(١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٧٦٩)، وابن عساكر في «الأربعون البلدانية»: ١١٧ - ١١٨.

وأخرجه: البخاري ٢/٤ (٢٧٣٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥٤/٦ وفي ط. الغرب ٥٦٠/٦، وابن عساكر في «الأربعون البلدانية»: ١١٦ - ١١٧، والذهبي في «السير» ٢٤/١٩ و٢٦٦/٢١ من طريق يحيى بن أبي بكير^(٢).

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٦٠)، والبيهقي

(١) تحرف: «ابن الجعد» عند أبي نعيم إلى: «ابن الجور» وهو خطأ.

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٥١٦).

١٦٠/٦ من طريق أبي جعفر النيفلي^(١).

وأخرجه: الدارقطني ١٨٥/٤ ط. العلمية و(٤٤٠٠) ط. الرسالة من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس^(٢).

وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٣٤٥/٤ من طريق أبي حذيفة^(٣).

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢) من طريق عمرو بن خالد الحراني^(٤).

وأخرجه: ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٧٦٩) من طريق الحسن بن موسى.

سبعتهم: (ابن الجعد، ويحيى، وأبو جعفر، وأحمد، وأبو حذيفة، وعمرو، والحسن) عن زهير^(٥)، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن الحارث، به بدون ذكر جويرية.

وقد روي هذا الحديث عن أبي إسحاق بإضافة جويرية من غير طريق زهير.

فأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٥١٥) ط. الحديث و(٥١١) ط. العلمية من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن الحارث أخي جويرية، عن جويرية، به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٤٠: «إسناده حسن».

وهذا الإسناد خالف فيه مؤملاً - وهو: صدوق سيئ الحفظ^(٦) -

(١) وهو: عبد الله بن محمد بن علي بن نفييل: «ثقة، حافظ» «التقريب» (٣٥٩٤).

(٢) وهو: «ثقة، حافظ» «التقريب» (٦٣).

(٣) وهو: موسى بن مسعود النهدي: «صدوق سيئ الحفظ، وكان يصحّف» «التقريب» (٧٠١٠).

(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٠٢٠).

(٥) تحرف في المطبوع من معجم الطبراني إلى: «رهيم».

(٦) «التقريب» (٧٠٢٩)، وله أخطاء ليست باليسيرة، وانظر: «النكت الوفية» ١/ ٥٦٢ بتحقيقي.

الحسن بن محمد، وعبيد الله بن موسى كلاهما عن إسرائيل، عن السبيعي ولم يذكر أحد منهما جويرية، ما يدل على شذوذ رواية مؤمل.

إذ أخرجه: الترمذي في «الشمائل» (٣٩٩) بتحقيقي من طريق حسين بن محمد.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧ / (٩٤) من طريق عبيد الله بن موسى^(١).

كلاهما: (حسين، وعبيد الله) عن إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن الحارث، به بدون ذكر جويرية عليه السلام.

وتابع إسرائيل على روايته هذه بدون ذكر جويرية عدد من الرواة.

فأخرجه: أحمد ٢٧٩ / ٤، وهناد في «الزهد» (٧٣٥)، والبخاري ٣٩ / ٤ (٢٨٧٣) و ٤٨ / ٤ (٢٩١٢) و ٩٩ / ٤ (٣٠٩٨)، والنسائي ٢٢٩ / ٦ وفي «الكبرى»، له (٦٤٢٢) ط. العلمية و (٦٣٨٩) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» ١٧ / (٩٣)، والدارقطني ١٨٥ / ٤ ط. العلمية و (٤٣٩٧) و (٤٣٩٨) ط. الرسالة، والبيهقي ١٦٠ / ٦ من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: البخاري ١٨ / ٦ (٤٤٦١)، والنسائي ٢٢٩ / ٦ وفي «الكبرى»، له (٦٤٢١) ط. العلمية و (٦٣٨٨) ط. الرسالة، والدارقطني ١٨٥ / ٤ ط. العلمية و (٤٣٩٩) ط. الرسالة من طريق أبي الأحوص.

وأخرجه: النسائي ٢٢٩ / ٦ وفي «الكبرى»، له (٦٤٢٣) ط. العلمية و (٦٣٩٠) ط. الرسالة، والدارقطني ١٨٥ / ٤ ط. العلمية و (٤٤٠١) ط. الرسالة من طريق يونس بن أبي إسحاق.

ثلاثتهم: (سفيان، وأبو الأحوص، ويونس) عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، به دون ذكر جويرية عليه السلام.

وبذلك يكون الحديث صحيحاً من حديث عمرو بن الحارث.

(١) وهو: «ثقة، كان يتشيع» «التقريب» (٤٣٤٥).

ولقائل أن يقول فهذه الزيادة - يعني: جويرية - من أين جاءت؟ نقول: جاء السند في أغلب روايات الحديث هكذا: «عمرو بن الحارث أخو جويرية» فلعل بعض الرواة توهم أن جويرية هي راوية الحديث أي تحرف أخو إلى: «عن» والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٣٤/٧ (١٠٧١٣)، و«إتحاف المهرة» ١٢/٤٥٤ (١٥٩٢٢) و١٦/٨٩٥ (٢١٣٧١).

❁ مثال آخر: روى إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: إِنَّ الْعَاقِبَ وَالسَّيِّدَ صَاحِبِي نَجْرَانَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَادَا أَنْ يَلَاعِنَاهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لَا تُلَاعِنَهُ، فَوَاللَّهِ لَنُكَانَ نَبِيًّا لَعَلَّنَا لَا نُفْلِحُ، وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا لَهُ: نَعْطِيكَ مَا سَأَلْتَ، فَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، فَاسْتَشَرَفَ لَهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ» فَلَمَّا قَفَى قَالَ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ». أخرجه: أحمد ١/٤١٤، والشاشي في مسنده (٨٠٣) من طريق خلف بن الوليد.

وأخرجه: البزار (١٩٢٠)، والشاشي في مسنده (٨٠٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٩٢/٥ من طريق عبيد الله بن موسى ^(١).

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٨١٩٦) ط. العلمية و(٨١٤٠) ط. الرسالة وفي «فضائل الصحابة»، له (٩٣) من طريق القاسم بن يزيد.

وأخرجه: ابن ماجه (١٣٦)، والحاكم ٣/٢٦٧ من طريق يحيى بن آدم. أربعتهم: (خلف، وعبيد الله، والقاسم، ويحيى) عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد».

(١) عند البيهقي: «عبد الله بن موسى» وهو تصحيف. انظر: «التقريب» (٤٣٤٥).

وقال الحاكم: «وقد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث مختصراً في الصحيحين من حديث الثوري وشعبة، عن أبي إسحاق، عن صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة رضي الله عنه، وقد خالفهما إسرائيل، فقال: عن صِلَة بن زُفَر، عن عبد الله، وساق الحديث أتم مما عند الثوري وشعبة، فأخرجته لأنه على شرطهما صحيح».

إلا أن يحيى بن آدم اختلف عليه، فرواه عنه محمد والحسن من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما مر، وخالفهم عباس بن الحسين عند البخاري ٢١٧/٥ (٤٣٨٠) إذ رواه عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة رضي الله عنه، به.

وتابع إسرائيل على هذه الرواية الثوري، وشعبة، وزكريا بن أبي زائدة. فأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣١٤، وابن أبي شيبه (٣٢٨٣٧)، وأحمد ٥/٣٨٥ و٤٠١، ومسلم ٧/١٢٩ (٢٤٢٠) (٥٥)، وابن ماجه (١٣٥)، والترمذي (٣٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٧) ط. العلمية و(٨١٤١) ط. الرسالة وفي «فضائل الصحابة»، له (٩٤) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: الطيالسي (٤١٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٣/٣١٤، وأحمد ٥/٣٩٨ و٤٠٠، والبخاري ٥/٣٢ (٣٧٤٥) و٥/٢١٧ (٤٣٨١) و٩/١٠٩ (٧٢٥٤)، ومسلم ٧/١٢٩ (٢٤٢٠) (٥٥)، وابن ماجه (١٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٨) ط. العلمية و(٨١٤٢) ط. الرسالة وفي «فضائل الصحابة»، له (٩٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٢٦٩ (٤٢٥٠)، وابن حبان (٦٩٩٩) من طريق شعبة.

وأخرجه: ابن أبي شيبه (٣٢٨٣٦)، وابن حبان (٧٠٠٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق.

ثلاثتهم: (الثوري، وشعبة، وأبو إسحاق) عن صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة رضي الله عنه، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٦٥١/٢ عقب (٣٣٥٠): «وحذيفة أصح».

إلا أن الدارقطني قال في «العلل» ١١٤/٥ س (٧٦٠): «ورواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، ويشبه أن يكون الصحيح حديث ابن مسعود».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ١١٨/٨ عقب (٤٣٨٢): «ورجح الدارقطني في «العلل» هذه، وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحاق، فقال: عن حذيفة.. وكأن البخاري فهم ذلك فاستظهر برواية شعبة، والذي يظهر أن الطريقين صحيحان».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٦٥٠/٢ (٣٣٥٠) و٣١٩/٦ (٩٣١٦)، و«أطراف المسند» ٢٤٥/٢ (٢١٨٦) و١٥٩/٤ (٥٥٥٣)، و«إتحاف المهرة» ٤/٢٦٩ (٤٢٥٠) و٢٦٢/١٠ (١٢٧١٠).

❖ مثال آخر: روى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحيى أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق».

أخرجه: أبو يعلى كما في «نصب الراية» ٢٨٨/٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، به^(١).

هذا إسناد ظاهره الصحة إلا أن هشاماً اختلف عليه في هذا الحديث، فرواه من طرق ووجوه مختلفة منها ما توبع عليها ومنها غير ذلك، وسأبين في البداية اختلافه في هذا الحديث، ثم بعد ذلك أسوق المتابعات. فكما تقدم أنه رواه هنا عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه: أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والبخاري (١٢٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦١) ط. العلمية و(٥٧٢٩) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٩٥٧)، والبيهقي ٩٩/٦ و١٤٢، وابن عبد البر في «المتهيد» ٨/٢٩٥،

(١) لفظ رواية أبي يعلى، وهكذا جاء رسم الحروف في المطبوع، وقد يكون الصواب: «أحيا»، ورواية القضاعي مقتصرة على الجزء الأخير من الحديث.

وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٤١/٦٧ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق».

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن غريب، وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا».

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٦٠٥) ط. الحديث و(٦٠١) ط. العلمية من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، به.

أقول: وهذا ضعيف؛ لضعف مسلم، فقد قال عنه ابن المديني فيما نقله البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٨/٧ (١٠٩٧)، وابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٣٠٥): «ليس بشيء»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٣٨ (١٠٩٧): «منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٦٩): «ضعيف»^(١).

وقد رواه هشام، عن أبيه فأرسله.

فأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٤١٦/٤ س (٦٦٥) من طريق سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثني من لا أتهم: أن النبي ﷺ، قال: ... فذكر المتن نحوه.

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٨٩٣) برواية أبي مصعب الزهري و(٢١٦٦) برواية الليثي، ومن طريقه الشافعي في مسنده (١٤٩٧) بتحقيقي وفي «الأم»، له ٤٥/٤ وفي ط. الوفاء ٦٣٧/٨، والبيهقي ١٤٣/٦ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٣٧٣٥) و(٣٧٤٥) ط. العلمية و(١٢١٧١) و(١٢٢٠٦) ط. الوعي، والبخاري (٢١٨٩) من طريق مالك، عن هشام، عن أبيه مرسلًا.

(١) وهو في «التقريب» (٦٦٢٥): «فقيه، صدوق، كثير الأوهام»، وانظر ما كتبه في مقدمتي لمسند الإمام الشافعي ١٤/١ بترتيب سنجر.

وأخرجه: أبو عبيد في «الأموال» (٧٠٥)، وابن أبي شيبة (٢٢٧٠٠)، وابن زنجويه في «الأموال» (٨١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦٢) ط. العلمية و(٥٧٣٠) ط. الرسالة، والدارقطني ٣/٣٥ ط. العلمية و(٢٩٣٨) ط. الرسالة، والبيهقي ٦/٩٩ و١٤٢، والبغوي (٢١٦٧) من طرق عن هشام، عن أبيه مرسلًا.

أقول: وقد رواه هشام من غير طريق أبيه موصولًا.

فأخرجه: أحمد ٣/٣٠٤ و٣٣٨، والترمذي (١٣٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٥٧) و(٥٧٥٨) ط. العلمية و(٥٧٢٥) و(٥٧٢٦) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٢١٩٥)، وابن حبان (٥٢٠٥)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٧٩) كلتا الطبعتين، والبيهقي ٦/١٤٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢٩٥، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٣٠٩ - ٣١٠ من طريق هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، أَوْ مَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه: أبو عبيد في «الأموال» (٧٠٣)، وابن أبي شيبة (٢٢٦٩٩)، وأحمد ٣/٣١٣ و٣٢٧، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٥٦) ط. العلمية و(٥٧٢٤) ط. الرسالة، وابن حبان (٥٢٠٢) و(٥٢٠٣)، والبيهقي ٦/١٤٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢٩٥، والبغوي (١٦٥١) من طرق عن هشام بن عروة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري^(١)، عن جابر، به.

مما تقدم يتبين حجم الاختلاف على هشام في هذا الحديث، قال ابن

(١) اختلف في اسمه، فجاء عند ابن أبي شيبة: «ابن أبي رافع»، وعند ابن حبان: «عبد الله بن عبد الرحمن» ومرة: «عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج»، وعند البيهقي: «عبد الله بن رافع» ومرة: «عبد الله بن أبي رافع»، ومرة أخرى قال: «أبو رافع»، وعند ابن عبد البر: «عبد الله بن أبي رافع» ومرة: «أبو رافع». وانظر: «تهذيب الكمال» ٥/٤٤ (٤٢٢٦).

عبد البر في «التمهيد» ٢٩٤/٨: «هذا حديث مرسل عند جماعة الرواة عن مالك لا يختلفون في ذلك، واختلف فيه على هشام، فروته عنه طائفة: عن أبيه مرسلًا كما رواه مالك، وهو أصح ما قيل فيه - إن شاء الله -، وروته طائفة: عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، وروته طائفة: عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر، وروته طائفة: عن هشام، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن جابر، وبعضهم يقول فيه: عن هشام، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن جابر، وفيه اختلاف كثير».

وقال ابن حجر في «الفتح» ٢٥/٥ عقب (٢٣٣٥): «... وقد اختلف فيه على هشام، فرواه عنه عباد هكذا، ورواه يحيى القطان وأبو ضمرة وغيرهما: عنه، عن أبي رافع، عن جابر، ورواه أيوب: عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، ورواه عبد الله بن إدريس: عن هشام، عن أبيه مرسلًا...»، وقال في «تغليق التعليق»، له ٣/٣١٠ - ٣١١: «فإن قيل لم مرَّضه البخاري وصححه الترمذي؟! قلت - القائل ابن حجر -: الترمذي اتبع ظاهر إسناده، وأما البخاري فإنه عنده معلل للاختلاف فيه على هشام في إسناده ولفظ متنه، أما اختلاف اللفظ فقد مضى، وأما اختلاف الإسناد، فرواه يحيى بن سعيد القطان وهو من جبال^(١) الحفظ، وأبو ضمرة أنس بن عياض المدني، وأبو معاوية كلهم: عن هشام، عن أبي^(٢) رافع، عن جابر، ورواه عبد الله بن إدريس وغيره: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا. وكذا رواه يحيى بن عروة: عن أبيه، ورواه أبو الأسود: عن عروة، عن عائشة. وفيه اختلاف غير هذا، فلهذا لم يجزم به، والله أعلم، وإن كان ظاهر الإسناد الصحة، فقد قدمنا أنه ربما مرَّض أحاديث صحيحة الإسناد لعلل فيها».

وقد روي هذا الحديث من طريق آخر.

(١) تصحف في المطبوع إلى: «جبال».

(٢) تحرف في المطبوع إلى: «ابن» والمثبت من مصادر الترجمة، وانظر: «فتح الباري»

فقد أخرجه: الطيالسي (١٤٤٠)، ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٤/٢٠٠، والدارقطني ٤/٢١٦ ط. العلمية و(٤٥٠٦) ط. الرسالة، والبيهقي ٦/١٤٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢٩٧ من طريق زمعة بن صالح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «العبادُ عبادُ الله، والبلادُ بلادُ الله، مَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعَرَقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ».

هذا إسناد ضعيف؛ من أجل زمعة، إذ قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٣٠٢) برواية الدوري: «ضعيف»، وقال أبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٥١ (٢٨٢٣): «لين، واهي الحديث، حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير»، ونقل عن أبيه قوله فيه: «ضعيف الحديث»، وقال أحمد بن حنبل في «الجامع في العلل» ٢/٤٥ (٣٧٣): «ضعيف».

أقول: إلا أن زمعة لم يتفرد برواية هذا الحديث.

فقد أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٤١٠٢) كلتا الطبعتين عن علي بن سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق الدمشقي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدثنا الأوزاعي وسفيان بن حسين، عن الزهري، به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٥٨: «في إسناده كذاب» وهو يقصد به عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق كذبه الدولابي، وقال عنه شعيب بن شعيب: «يكذب، وما حمله على الكذب إلا ابنه...»^(١).

وفيه أيضاً: سويد بن عبد العزيز، قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٥٢٨٠) برواية الدوري: «ليس بشيء»، وقال أحمد بن حنبل في «الجامع في العلل» ٢/٢٩ (٢٣٣): «متروك الحديث»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٣٦ (٢٢٨٢): «عنده مناكير أنكرها أحمد»^(٢).

وأما المتابعات التي سبقت الإشارة إليها، فإنَّ هشاماً توبع على حديث

(١) انظر: «الكامل» ٥/٥١٦.

(٢) وهو في «التقريب» (٢٦٩٢): «ضعيف».

السيدة عائشة وحديث جابر، وبعضاً من الروايات المرسلة، أما حديث السيدة عائشة:

فهو ما أخرجه: أبو عبيد في «الأموال» (٧٠٤)، وأحمد ٦/١٢٠، وابن زنجويه في «الأموال» (٨١٧)، والبخاري ٣/١٤٠ (٢٣٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٥٩) ط. العلمية و(٥٧٢٧) ط. الرسالة، وابن الجارود (١٠١٤)، والبيهقي ٦/١٤١ - ١٤٢، والبغوي (٢١٨٨) من طريق أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضاً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»^(١).

وتابعه أيضاً ابن أبي مليكة.

فأخرجه: أبو داود (٣٠٧٦)، والبيهقي ٦/١٤٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢٩٦ من طريق عبد الله بن المبارك، عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عروة بلفظ: أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الأرض لله والعباد عباد الله، ومن أحياء مواتاً فهو أحق به. جاءنا بهذا عن النبي ﷺ الذين جاؤوا بالصلوات عنه.

أقول: هذه الرواية ظاهرها الإرسال، ولكن كلام عروة بعده يبين أنه سمعه من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. وقد جاء عروة باسم ذلك الصحابي مصرحاً باسمه.

فقد أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٧٢٦٧) كلتا الطبعتين من طريق عصام بن رواد^(٢) بن الجراح، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن عائشة، به. وأما حديث جابر.

فقد أخرجه: أحمد ٣/٣٥٦، وأبو يعلى (١٨٠٥)، وابن حبان (٥٢٠٤)، والبيهقي ٦/١٤٨، والبغوي (١٦٥٠) من طريق حماد بن سلمة، عن

(١) لفظ رواية البخاري، والروايات مختلفة الألفاظ متفقة المعنى.

(٢) تحرف في ط. دار الحديث إلى: «داود».

أبي الزبير، عن جابر: أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»، وقال ابن أبي بكير: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له».

وهذا إسناد صحيح؛ فإن أبا الزبير وإن عنعن لكن روايته هنا مقبولة؛ لأنها عن جابر، فإن ما سمعه من جابر فهو عن جابر، وأما الذي لم يسمعه أبو الزبير منه، فقد أخذه من صحيفة جابر التي أخذها من مكتوب سليمان بن قيس الشكري^(١)، وهي صحيحة. إلا أن البخاري علق هذا الحديث بصيغة التمريض فقال في ٣/ ١٤٠: «ويروى فيه عن جابر، عن النبي ﷺ».

وأما الروايات المرسلة.

فقد أخرجه: أبو عبيد في «الأموال» (٧٠٨)، وأبو داود (٣٠٧٤) و(٣٠٧٥)، والبيهقي ٩٩/ ٦ و٩٩ - ١٠٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٦/ ٨ من طريق محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعَرَقٍ ظَالِمٌ حَقٌّ».

وهذا السند لا يخشى فيه إلا عنعنة ابن إسحاق.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٥٧٦٠) ط. العلمية و(٥٧٢٨) ط. الرسالة من طريق حيوة بن شريح، عن محمد بن عبد الرحمن - المعروف بأبي الأسود - عن عروة بن الزبير: أَنَّ رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَوَاتاً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ لَهُ، وَلَا حَقٌّ لِعَرَقٍ ظَالِمٌ».

مما تقدم يتبين أَنَّ الاختلاف في هذا الحديث من هشام بن عروة وأبيه، باختلاف هشام تقدم موضحاً، واختلاف عروة فيه يدل عليه أَنَّ الحديث روي من غير طريق هشام فاختلف فيه، هذا فضلاً عن الاختلافات الجلية في متن الحديث فقد جاء المتن: «فهو أحق» وجاء: «فهي له»، وجاء: «فله فيها أجر»، وجاء في بعضها زيادة: «ليست لأحد».

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٥ عقب (٢٣٣٥): «واختلف فيه على عروة

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٦٠١).

فرواه أيوب عن هشام موصولاً، وخالفه أبو الأسود، فقال: عن عروة، عن عائشة كما في هذا الباب، ورواه يحيى بن عروة، عن أبيه مرسلًا كما ذكرته من «سنن أبي داود»، ولعل هذا هو السر في ترك جزم البخاري به.

انظر: «تحفة الأشراف» ٢٧٣/٢ (٢٣٨٥) و٥٢٣/٢ (٣١٢٩) و٥٢١/٣ (٤٤٦٣) و٣٣٤/١١ (١٦٣٩٣) و٤٠٨/١٢ (١٩٠١٤) و٤١٣/١٢ (١٩٠٤٢) و(١٩٠٤٣)، و«نصب الراية» ٢٨٨/٤ - ٢٨٩، و«جامع المسانيد» ٤٧٥/٢٥ (١٨٤٩) و(١٨٥٠).

❖ مثال آخر: روى عبيد الله بن الأخنس، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه قال: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن». أخرجه: الترمذي في «العلل الكبير»: ٨٨٠ (٣٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٣٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٠) من طريق هارون بن مسلم.

وأخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٣٢) من طريق روح. وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١١٢٣٩) من طريق الحارث بن عبيد، وأبي معشر البراء - وهو يوسف بن يزيد - (فرقهما). وأخرجه: الحاكم ٥٧٠/١ من طريق عبد الرحمن بن غزوان أبي نوح. خمستهم: (هارون، وروح، والحارث، وأبو معشر، وعبد الرحمن) عن عبيد الله بن الأخنس، بالإسناد أعلاه.

وهذا إسناد ظاهره أنه حسن من أجل ابن الأخنس، فهو صدوق^(١) إلا أنه معلول باختلاف ابن أبي مليكة فيه وعنه.

فكما تقدم أن ابن الأخنس رواه عنه، عن ابن عباس، وتوبع عليه. فقد أخرجه: الحاكم ٥٧٠/١ من طريق عسل بن سفيان، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، به.

(١) «التقريب» (٤٢٧٥).

إلا أن هذه المتابعة لا تصح؛ لضعف حال غسل، واضطرابه فيه. أما عن ضعفه فقد نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٨/٧ (٢٤٢) عن أحمد بن حنبل أنه قال فيه: «ليس هو عندي قوي الحديث»، وعن يحيى بن معين أنه قال فيه: «ضعيف»، ونقل عن أبيه أنه قال فيه: «منكر الحديث»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٥٧٨): «ضعيف».

أما عن اضطرابه فكما تقدم أنه رواه عن ابن عباس.

وأخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٣٤)، وأبو يعلى (٤٧٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٩٢/٧ من طريق غسل بن سفيان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به^(١).

وقد أفرغ الأئمة ما في جمعهم تضعيفاً لهذا الطريق، فقال الإمام أحمد في «العلل» (٢٥٦) برواية المروزي: «ليس من هذا شيء؛ من قال: عن عائشة فقد أخطأ»، وقال الترمذي في «العلل»: «فسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث خطأ، وحديث ابن أبي مليكة، عن عائشة فيه خطأ، والصحيح ما رواه عمرو بن دينار، وابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»^(٢)»، وقال البزار: «إنما ذكرنا هذا لتبيين الاختلاف على ابن أبي مليكة فيه، فرواه عمرو بن دينار والليث عنه، عن ابن أبي نهيك، عن سعد، ورواه نافع بن عمر، عنه، عن أبي الزبير، ورواه غسل، عنه، عن عائشة»، وقال الحاكم: «ليس مستبعد من غسل بن سفيان الوهم».

أقول: وقد توبع غسل على طريق عائشة.

فأخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٣٣) من طريق أبي أمية بن يعلى، عن أيوب وعسل بن سفيان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به.

(١) وهذا الطريق علّفه الحاكم ٥٧٠/١ فقال: «ورواه الحارث بن مرة الثقفى البصرى، عن غسل بن سفيان...».

(٢) سيأتي تخريجه.

وهذا إسناد ضعيف منكر خالف فيه أبو أمية الرواة عن عسل، وهو ضعيف، إذ قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٣٥٣١) برواية الدوري: «ضعيف»، وقال أبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ١٤٠/٢ (٦٨٦): «ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٩): «متروك الحديث».

وقد روي من غير طريق.

فأخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩٩) قال: وأنبأنا أبو الحسن أحمد بن محمد الأنماطي، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن علي بن إبراهيم بن جابر، قال: حدثنا محمد بن محمد الباهلي، قال: حدثنا الحسن بن حماد (سجادة)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

أقول: أما أبو الحسن الأنماطي وشيخه، فلم أقف لهما على ترجمة فيما بين يدي من مصادر.

مما تقدم يتبين أن طريق ابن الأحنس هو المعول عليه والبقية ضعاف. وقد روي من وجه آخر.

أخرجه: أبو داود (١٤٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٥١٤)، والبيهقي ٥٤/٢ وفي «الصغرى»، له (٤٨٢) من طرق عن عبد الأعلى بن حماد، عن عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي يزيد^(١)، عن أبي لبابة. وهذا إسناد حسن، من أجل عبد الجبار بن الورد، فهو صدوق يهم^(٢). وسيأتي الكلام عليه.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٦٧/٨ (١٢١٤٨).

وروي من وجه آخر.

(١) تحرف في مطبوع «المعجم الكبير» إلى «نهيك».

(٢) «التقريب» (٣٧٤٥).

فأخرجه: البزار (٢١٩٢) من طريق محمد بن ماهان الواسطي، عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن ماهان، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٢٢/٨ (٤٥٠) ولم يذكر فيه شيئاً، وقال عنه في ترجمة ابنه أحمد بن محمد بن ماهان ٢٧/٢ (١٤٠): «روى عن أبيه، كتب لنا أبو عون بن عمرو بن عون شيئاً من فوائده، فلم يعرف أبي والده، وقال: هو مجهول، ولم يسمع منه»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٠/٧: «وفيه محمد بن ماهان، قال الدارقطني: ليس بالقوي، وبقية رجاله ثقات».

قلت: أما ما نقله من قول الدارقطني فليس لصاحب هذا السند؛ لأن صاحب هذا السند هو القصبي الواسطي كذا ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وذكر له من الشيوخ محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، ونافع بن عمر... وأما الذي ذكره الهيثمي فهو محمد بن ماهان أبو جعفر الدباغ، والله أعلم.

وقد روي من وجه آخر.

فأخرجه: الطيالسي (٢٠١)، وابن أبي شيبه (٨٨٢٣)، وأحمد ١/١٧٢، والدورقي في «مسند سعد» (١٢٧) من طريق سعيد بن حسان.

وأخرجه: عبد الرزاق (٤١٧١)، والحميدي (٧٦)، وابن أبي شيبه (٨٨٢٢) و(٣٠٤٤٠)، وأحمد ١/١٧٩، والدارمي (١٤٩٠)، وأبو داود (١٤٦٩)، والبزار (١٢٣٤)، وأبو يعلى (٧٤٨)، والحاكم ١/٥٦٩، والبيهقي ١٠/٢٣٠ من طريق عمرو بن دينار.

وأخرجه: الحميدي (٧٧)، والحاكم ١/٥٦٩ من طريق ابن جريج.

ثلاثتهم: (سعيد، وعمرو، وابن جريج) عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك^(١)، عن سعد.

(١) ويقال: عبيد الله، وثقه النسائي «التقريب» (٣٦٦٩).

ورواه الليث بن سعد واختلف عليه^(١).

فأخرجه: أحمد ١/١٧٥، وعبد بن حميد (١٥١)، والدارمي (٣٤٨٨)، وأبو داود (١٤٦٩)، وابن حبان (١٢٠)، والحاكم ١/٥٦٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩٦) و(١٢٠٢)، والبيهقي ١٠/٢٣٠، والمقدسي في «المختارة» ٣/١٧٢ (٩٦٩) من طرق عن الليث، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، عن سعد.

وهو بهذا متابع بالأسانيد المتقدمة.

وأخرجه: أبو داود (١٤٦٩) من طريق قتيبة بن سعيد، ويزيد بن خالد بن موهب الرملي.

وأخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩٧) من طريق عبد الله بن صالح.

ثلاثتهم: (قتيبة، ويزيد، وعبد الله) عن الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، عن سعيد بن أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ....

وخالفهم زغبة.

فأخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩٣) من طريق عيسى بن حماد (زغبة)^(٢)، قال: حدثنا الليث، قال: حدثنا ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، به. فزاد في الإسناد: «عن أبي هريرة» فكأنه سلك الجادة في ذلك.

(١) وما يدل على اختلافه ما نقله القضاعي عقب (١١٩٦): «قال: وأخبرنا أبو عبيد - القائل هو علي ويظهر أنه ابن الجعد - قال: حدثنا شعبة وأبو النضر، عن الليث، وحدث به الليث بمصر خلاف ما حدث به في العراق».

(٢) من شروط صحة المتابعة أو المخالفة، صحة الإسناد إلى الراوي، وهذا ما انعدم في هذا السند كون زغبة روى عنه أحد الضعفاء، وهو أحمد بن عيسى الوشاء، قال عنه مسلمة فيما نقله ابن حجر في «لسان الميزان» (٦٩٨): «وكان أصحاب الحديث يختلفون، فبعضهم يوثقه، وبعضهم يضعفه».

أقول: وقد تكلم أهل العلم على رواية الليث، فقد قال البخاري فيما نقله الترمذي في «العلل»: ٨٨١ (٣٩٠): «وكان الليث بن سعد يروي هذا عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، ويقول: عن سعيد بن أبي سعيد، ثم رجع، فقال: عن سعد بن أبي وقاص، هكذا قال: عبد الله بن^(١) صالح»، وقال الدارقطني في «العلل» ٣٨٩/٤ (٦٤٩): «فأما الغرباء عن الليث فرووه عنه على الصواب، وأما أهل مصر فرووه، وقالوا: عن سعيد بن أبي سعيد: «كان سعد»، ومنهم من قال: عن سعيد أو سعد، وقال قتيبة: عن الليث عن رجل، ولم يسم سعداً ولا غيره».

وخالف هؤلاء الرواة اثنان من الضعفاء فذكره كل منهما بإسناده.

فأخرجه: ابن ماجه (١٣٣٧) و(٤١٩٦)، وأبو يعلى (٦٨٩)، والبيهقي ٢٣١/١٠ وفي «شعب الإيمان»، له (٢١٤٧) ط. العلمية و(١٩٦٠) ط. الرشد من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي رافع - وهو إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني -، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، عن سعد، بلفظ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا، وتغنوا به، فمن لم يتغنَّ به، فليس منا.

وهذا معلول بثلاث علل:

الأولى: ضعف أبي رافع، إذ قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٢٤٥) برواية الدوري: «ليس بشيء»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٢): «متروك الحديث».

والثانية: أن أبا رافع على ضعفه خالف الرواة بذكر عبد الرحمن بن السائب، ولعل الوهم دخل إلى ذهن هذا الراوي من حيث إن السائب والد عبد الرحمن هو ابن السائب بن أبي نهيك، فاختلط عليه اسم هذا الراوي باسم عبد الله بن أبي نهيك، والله أعلم.

أما العلة الثالثة: فإن هذا الطريق على ما فيه من علل، فإنه جاء بزيادة في أوله، لم ترد في الطرق التي قدّمناها، فتكون منكراً، والله أعلم.

قال الإمام أحمد في «العلل» (٢٥٧) برواية المروزي عندما سُئل عن حديث إسماعيل بن رافع، حدثني ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، فنفض يده، وقال: «ليس من هذا شيء، وضعفه».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢٦٦/٣ (٣٩٠٠).

وأما الطريق الآخر.

فأخرجه: الدورقي في «مسند سعد» (١٢٨) و(١٢٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن السائب، عن سعد.

وهذا الإسناد ليس بأفضل من سابقه؛ لضعف عبد الرحمن، إذ قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٧١/٥ (١٠٢٦): «ضعيف»، ونقل عن أبيه قوله فيه: «ليس بقوي الحديث»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٩/٥ (٨٣٩): «منكر الحديث».

أقول: فهذان طريقان لا يصحان، والمحفوظ رواية الجماعة، قال البزار عقب طريق محمد بن دينار: «وهذا الحديث عن سعد لا نعلم له إسناداً أحسن من هذا الإسناد».

وقد روي هذا الحديث من طريق آخر.

فأخرجه: الحاكم ٥٧٠/١ من طريق عبد الله بن وهب قال: أنبأنا عمرو بن الحارث، عن ابن أبي مليكة: أنه حدثه عن ناسٍ دخلوا على سعد بن أبي وقاص... فذكر الحديث.

ولابن أبي مليكة متابع على روايته.

فأخرجه: عبد الرزاق (٤١٧٠) من طريق ابن جريج، عن عطاء، قال: دخل عبد الله بن عمر القاري، والمتوكل بن أبي نهيك على سعد بن أبي وقاص، فقال سعد لعبد الله: من هذا؟ قال: المتوكل بن أبي نهيك، قال:

نِعَمَ تجار كسبة، تجار كسبة يؤخرون، سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن».

أقول: لم أقف على سماع عطاء، من سعد بن أبي وقاص^(١).

وأخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩٤) من طريق إسحاق بن إسماعيل، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي نهيك، عن سعد. وهذا الإسناد فيه احتمال أن تكون عبارة: «عن ابن أبي مليكة» سقطت من الإسناد، وهذا الذي أميل إليه؛ لأن هذا الكتاب ممتلئ بالتصحيح والتحريف والسقطات، سواء في الأسانيد أم في المتن.

ثم أقول: مما تقدم يتبين لنا أن ابن أبي مليكة مضطرب في هذا الحديث، ولكن لا يمكن حمل الوهم كله عليه في حديثنا هذا، فبإخراج روايات الضعفاء عنه يبقى من الحديث ثلاثة طرق.

الأول: طريق عبيد الله بن الأخنس، عنه، عن ابن عباس.

والثاني: طريق عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبي لبابة.

والثالث: طريق الجماعة عنه، عن ابن أبي نهيك، عن سعد. وهو الذي رجحه البخاري.

فهذه ثلاثة طرق رُويت عن ابن أبي مليكة، ولا يمكن جمع هؤلاء الروايات بعضها مع بعض، لتكون دليلاً على اختلاف ابن أبي مليكة فيه، وفي هذا يقول البزار: «إنما ذكرنا هذا لتبين الاختلاف على ابن أبي مليكة فيه، فرواه عمرو بن دينار والليث عنه، عن ابن أبي نهيك، عن سعد، ورواه نافع بن عمر عنه، عن ابن الزبير، ورواه عسل عنه، عن عائشة»، وقال البيهقي ٢٣٠/١٠:

(١) ولكن ما يرجح سماعه منه أن عطاء وُلد في خلافة عثمان، وعاش ثمانين وثمانين سنة، وهو مفتي الحرم. وسعد بن أبي وقاص ﷺ توفي سنة (٥٥)، على المشهور. فعلى هذا فيكون احتمال التلاقي بينهما قائماً إلى درجة كبيرة، وانظر: «سير أعلام النبلاء» ٧٩/٥ - ٨٨ و«التقريب» (٢٢٥٩).

«هذا حديث مختلف في إسناده على ابن أبي مليكة فروي عنه من هذين الوجهين، وقيل: عنه، عن ابن عباس، وقيل: عنه عن عائشة، وقيل: عنه غير ذلك...»، إلا أنَّ الراجح من هذه الطرق هو طريق الجماعة، وقد يكون ابن أبي مليكة سمعه منه هؤلاء الرواة جميعاً، كما نصَّ على ذلك الحاكم، إذ قال في ٥٧٠/١: «فهذه الرواية تدل على أن ابن أبي مليكة لم يسمعه من راوٍ واحد إنما سمعه من رواية لسعد، وقد ترك عبيد الله بن الأخنس وعسل بن سفيان الطريق عن ابن أبي مليكة وأتيا به فيه بإسنادين شاذين». انظر: «تحفة الأشراف» ٢٦٨/٣ (٣٩٠٥).

❖ وقد يختلف الرواة في تعيين الصحابي على مدار واحد فيصح الوجهان لقرائن تفيد صحة كل منهما: روى شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بَثُلَيْي مَدُّ فتَوْضاً فجعلَ يَدْلُكَ ذِرَاعِيهِ.

أخرجه: الروياني في «مسند الصحابة» (١٠٠٩)، وابن خزيمة (١١٨) بتحقيقي، وابن حبان (١٠٨٣)، والحاكم ١٤٤/١ و١٦١، والبيهقي ١٩٦/١ عن يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه: الطيالسي (١٠٩٩)، ومن طريقه أحمد ٣٩/٤.

وأخرجه: ابن حبان (١٠٨٢) عن يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه: الضياء المقدسي في «المختارة» ٣٦٨/٩ - ٣٦٩ (٣٣٨) عن معاذ بن معاذ العنبري.

أربعتهم: (يحيى بن أبي زائدة، والطيالسي، ويحيى بن سعيد، ومعاذ عن شعبة، بهذا الإسناد.

قال الحاكم ١٤٤/١: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» وقال في ١٦٢/١: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بحبيب بن زيد، ولم يخرجاه».

هذه الأسانيد ظاهرها الصحة، وهي تقوي بعضها بعضاً، إلا أنَّ شعبة قد

اختلف عليه في رواية هذا الحديث فجعله هنا من مسند عبد الله بن زيد.

ورواه عنه محمد بن جعفر (عُندر) عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن جدته أم عمارة (نسيبة بنت كعب) فجعله من مسند أم عمارة. وحديث عُندر أخرجه: أبو داود (٩٤)، والنسائي ٥٨/١ وفي «الكبرى»، له (٧٦) كلتا الطبعتين، والبيهقي ١٩٦/١.

وعُندر هذا من أوثق الناس في شعبة، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٢٦٥/٦ (٥٧٠٩) عن عبد الله بن المبارك أنه قال: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب عُندر حكم بينهم»، ونقل عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال فيه: «عُندر في شعبة أثبت مني»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٩٨/٧ (١٢٢٣) عن أبيه أنه قال فيه: «كان صدوقاً، وكان مؤدياً»^(١)، وفي حديث شعبة ثقة.

وقد ذهب أبو زرعة إلى تصحيح حديث عُندر فقال فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (٣٩): «الصحيح عندي: حديث عُندر»، والله أعلم بالصواب.

قلت: والذي رجحه أبو زرعة إنما هو على وفق قواعد المحدثين، وإلا فإن مثل هذا الاختلاف لا يقدح في صحة الحديث كما استقر عليه مؤخراً، فعبد الله بن زيد وأم عمارة كلاهما ممن ثبتت صحبته للنبي ﷺ، ولا مانع من أن يكون شعبة رواه على الوجهين، وذلك أن غالب من روى عنه هذا الحديث هم من أوثق الناس فيه، قال ابن عدي في «الكامل» ٢٧٨/٤: «وإذا جاوزت

(١) في «الجرح والتعديل» ٨٤/٤ (٥٤٩٠) قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: سعد بن سعيد الأنصاري مؤدي. قال أبو محمد - هو ابن أبي حاتم -: يعني: أنه كان لا يحفظ، يؤدي ما سمع». وفي «تقدمة الجرح والتعديل» ١٠٣/١ أن سفيان الثوري قال: «كان بن أبي ليلى مؤدياً». قال ابن أبي حاتم عقبه شارحاً: «يعني: أنه لم يكن بحافظ»، فمعنى كلام أبي حاتم في عُندر: أن عُندراً ثقة متقن في شعبة، فضله أكثر النقاد في شعبة على سائر من روى عنه، ولكن ذلك لم يكن بسبب الحفظ، وإنما بسبب صحة الكتابة وإتقانها. وانظر: «لسان المحدثين» (مؤدي).

في أصحاب شعبة من معاذ بن معاذ، وخالد بن الحارث، ويحيى القطان وغندر فأبو داود خامسهم» فهؤلاء هم أوثق الناس في شعبة، وقد رواه عنه يحيى بن سعيد والطيالسي ومعاذ بن معاذ من وجه، وخالفهم غندر فجعله من مسند أم عمار، فطريق غندر يرجحه كون غندر مقدماً في الرواة عن شعبة، ويرجحه أيضاً شذوذ السند^(١)، وذلك أن ما أسند عن أم عمار قليل جداً، فروايته لحديث أم عمار دليل على حفظه لذلك السند، وما يرجح الطرف الآخر أن اتفاق ثلاثة من الرواة - وهم من هم - على رواية واحدة، لدليل على صحة مخرج هذا الحديث، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٢/ ١٩٤ (١٨٣٣٦)، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٦٤١ (٧١٣٦)، و«أطراف المسند» ٣/ ١٩ (٣١٥٤).

❖ مثال آخر: روى حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاءٌ لِلرَّبِّ». أخرجه: أحمد ٣/ ١ و ١٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٦٨)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (١٠٨) و (١١٠)، وأبو يعلى (١٠٩) و (١١٠) و (٤٩١٥)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٥٠، وتمام في فوائده كما في «الروض البسام» (١٥٣)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ١/ ١٦٦ من طريق حماد، عن ابن أبي عتيق^(٢)، بهذا الإسناد.

(١) ليس المقصود بالشذوذ هنا المعنى الاصطلاحي السائد، وهو ما رواه الثقة مخالفاً فيه الثقات، ولكن المراد هنا غرابة السند عما هو شائع في تلك السلسلة؛ إذ إن الراوي الثقة الحافظ إذا أتى بسند غريب دل ذلك على حفظه.

(٢) جاء في المطبوع من «الروض البسام»: «ابن عون» وهو تحريف، والمثبت من مصادر التخريج، وابن أبي عتيق هنا هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ولقد جزم محقق كتاب «مسند أحمد»، ومحقق كتاب «مسند أبي يعلى» أنه محمد بن عبد الله بن أبي عتيق، ولا أعلم على ماذا اعتمدوا في الجزم بذلك، والظاهر أنه عبد الرحمن، وذلك لأن الطريق الصواب جاء فيه: عبد الرحمن بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قال ابن حجر في «فتح الباري» ٢٠٣/ ٤ عقب (١٩٣٤): «وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عن عبد الرحمن بن =

أقول: هذا الإسناد معلول:

أما العلة الأولى: فهي الانقطاع في هذا السند، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٢٠: «رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات، إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر».

وأما العلة الثانية: فهي وهم حماد في هذا السند، فإنه قد جعله من مسند أبي بكر رضي الله عنه، والصواب المحفوظ من حديث عائشة رضي الله عنها. وقد ذهب بعض الأئمة إلى توهيم حماد، فقد نقل ابن أبي حاتم في «العلل» (٦) عن أبيه وأبي زرعة أنهما قالا: «هذا خطأ، إنما هو ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، قال أبو زرعة: أخطأ فيه حماد، وقال أبي: الخطأ من حماد أو ابن أبي عتيق»، وقال أبو يعلى (١٠٩): «حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، قال: حدثنا، قال - القائل أبو يعلى - وسألته عنه فقال: هذا خطأ...»، وقال أيضاً (٤٩١٥): «سألت عبد الأعلى عن حديث أبي بكر الصديق، فقال: هذا خطأ»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٥٠: «ويقال: إن هذا الحديث أخطأ فيه حماد بن سلمة حيث قال: عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، وإنما رواه غيره عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة»، وقال الدارقطني في «العلل» ١/ ٢٧٧ (٦٩) حينما سُئل عنه: «يرويه حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر، وخالفهم جماعة من أهل الحجاز وغيرهم فرووه عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ وهو الصواب».

وقال ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ١٦٦: «وشذ حماد بن سلمة، فرواه عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، وهو خطأ». وانظر: «إتحاف المهرة» ٨/ ٢٥٢ (٩٣٢٤).

ومما يدل على أن الوهم من حماد، أن الرواة عن ابن أبي عتيق جعلوه عنه عن أبيه، عن السيدة عائشة رضي الله عنها.

= أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق. أخرجه أبو يعلى والسراج...».

فقد أخرجه: أحمد ١٢٤/٦، والحسن بن علي المعمرى في «اليوم والليلة» كما في «تغليق التعليق» ١٦٤/٣، والنسائي ١٠/١ وفي «الكبرى»، له (٤) كلتا الطبعتين، وابن حبان (١٠٦٧)، والبيهقي ٣٤/١، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٢٩/٤ (٣٨٦)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ١٦٥/٣ من طرق عن يزيد بن زريع، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي عتيق، قال: سمعت أبي يحدث: أنه سمع عائشة تحدث: أن نبي الله ﷺ قال: «السَّوَأُكَ مطهرة للضم مرصاة للرب».

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٢٧٨/١١ (١٦٢٧١) معقباً على إسناد يزيد: «كذا قال: عبد الرحمن بن أبي عتيق، وهو: عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق».

وأخرجه: الحسن بن علي المعمرى في «اليوم والليلة» كما في «تغليق التعليق» ١٦٤/٣ قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد الترسى، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، نحوه.

قال ابن حجر عقبه: «قال المعمرى: ابن أبي عتيق هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، وكان محمد يكنى أبا عتيق. ورواية ابن زريع، عن عبد الرحمن بن عبد الله، يعني ولده. انتهى كلامه. وهذا الذي نبه عليه صحيح لا محيد عنه».

ولم ينفرد يزيد بهذا الإسناد، وإنما تابعه الدراوردي كما في «تحفة الأشراف» ٢٧٨/١١ (١٦٢٧١) فرواه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق. وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر.

فقد أخرجه: البيهقي ٣٤/١ من طريق سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

وهذا السند رجاله ثقات إلا أن المحفوظ أن ابن أبي عتيق حدث به عن أبيه، عن عائشة، وهكذا رواه جمع الثقات عنه. أما طريق القاسم فإنه روي من غير طريق ابن أبي عتيق وسيأتي.

وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر.

فأخرجه: الشافعي في «مسنده» (٥٦) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي ٣٤/١ وفي «معركة السنن والآثار» (٤٧) ط. العلمية و(٥٨٢) ط. الوعي وفي «السنن الصغير»، له (٦٨) ط. العلمية و(٧٩) ط. الرشد، والبغوي (١٩٩).

وأخرجه: الحميدي (١٦٢)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٩٤/٦.

كلاهما: (الشافعي، والحميدي) عن سفيان بن عيينة^(١).

وأخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (١١١٦) عن عيسى بن يونس.

وأخرجه: أحمد ٤٧/٦، وأبو يعلى (٤٥٩٨) من طريق إسماعيل ابن علية.

وأخرجه: أحمد ٢٣٨/٦ عن يزيد بن هارون.

وأخرجه: أحمد ٦٢/٦ عن عبدة بن سليمان الكلابي.

وأخرجه: ابن المنذر في «الأوسط» (٣٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٥٩/٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١١٨) ط. العلمية و(١٩٣٩) ط. الرشد من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة.

وأخرجه: البغوي (٢٠٠) من طريق أحمد بن خالد.

سبعتهم: (سفيان بن عيينة، وعيسى، وابن علية، ويزيد، وعبدة، وشعبة، وأحمد) عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن عائشة.

(١) وخالف ابن أبي عمر الشافعي والحميدي، فرواه عند البيهقي ٣٤/١ عن سفيان، عن مسعر، عن محمد بن عبد الله بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة.

فزاد في الإسناد مسعراً، قال ابن الملقن في «البدرد المنير» ٦٨٦/١: «قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» ورأيت في «مسند ابن أبي عمر» كما رواه الشافعي عن ابن عيينة. وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢٢٥/١ (٦٣): «الذي في «مسند ابن أبي عمر» ليس فيه مسعر، فيحتمل أن يكون عنده على الوجهين».

وقد صرح ابن إسحاق بالسماع في رواية أحمد ٤٧/٦ فانتفت شبهة تدليسه.

وخالفهم ابن إدريس فرواه عن ابن إسحاق بإسناد مختلف.

فأخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٧٧) ط. العلمية و(٢٥٢٢) ط. الرشد من طريق ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، به.

قال البيهقي: «كذا قال، والصواب: عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي عتيق، عن عائشة».

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى عن السيدة عائشة، لا يخلو طريق منها من مقال.

فأخرجه: إسحاق بن راهويه (٩٣٦)، وأحمد ١٤٦/٦، والدارمي (٦٨٤)، وأبو يعلى (٤٥٦٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣٨٢/١، وابن حجر في «تغليق التعليق» ١٦٥/٣ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة^(١)، عن داود بن حصين، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ إبراهيم بن إسماعيل تكلم فيه، فقد قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٦٧/١ (٨٧٣): «منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢): «ضعيف»، وقال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (٣٢): «متروك»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٣٥ (١٩٦) عن أبيه أنه قال: «شيخ ليس بقوي»، يكتب حديثه، ولا يحتج به، منكر الحديث»، في حين ذهب الإمام أحمد إلى توثيقه، فقال فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٥/٢ (١٩٦): «ثقة»^(٢).

(١) عند ابن عدي: «إبراهيم بن أسيهل» خطأ، وأشار المحقق أنه في إحدى النسخ: «إسماعيل» وهو الصواب، وفي «تغليق التعليق»: «إسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة» خطأ أيضاً.

(٢) ولخص ابن حجر القول فيه فقال في «التقريب» (١٤٦): «ضعيف».

قال الدارقطني فيما نقله ابن الملقن في «البدر المنير» ٦٨٤/١: «والصحيح أن ابن أبي عتيق سمعه من عائشة، وذكر القاسم فيه غير محفوظ». وانظر: «إتحاف المهرة» ٤٣٤/١٧ (٢٢٥٩١)، و«أطراف المسند» ٩٤/٦ (٧٨٢٧).

وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٩٤/٧ من طريق يزيد بن أبي حكيم العدني، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن محمد بن إسحاق، عن رجل، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

وهذا إسناد ضعيف؛ لإبهام شيخ محمد بن إسحاق، قال أبو نعيم عقبه: «كذا رواه يزيد ولم يسم الرجل، ورواه المؤمل بن إسماعيل وكناه». قلت: فأما طريق مؤمل:

فأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٩٤/٧ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري وشعبة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي عتيق^(١)، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

قلت: خالف مؤمل مسلم بن إبراهيم فإنه لم يقرن مع شعبة سفيان، وإنما رواه عن شعبة فقط، هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد زاد القاسم بن محمد، فيكون مخالفاً الرواة عن محمد بن إسحاق في موضعين^(٢). وقد روي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢٧٨) ط. الحديث (٢٧٦) ط.

(١) في المطبوع من الحلية: «عن أبي عتيق» وهو خطأ.

(٢) وأيضاً هذا الإسناد فيه إدراج، والذي يبدو أن وهم الإدراج أدى إلى خطأ آخر، وهو أن إسناد الثوري يختلف عن إسناد شعبة، فإن شعبة رواه عن ابن إسحاق، عن ابن أبي عتيق، عن عائشة، ورواه الثوري عن ابن إسحاق، عن رجل، عن القاسم، عن عائشة، ثم ازدوج الخطأ على مؤمل فسمى الرجل المبهم بابن أبي عتيق، والذي يبدو أن اعتماده في ذلك كان رواية شعبة، ومؤمل معروف خطؤه في الحديث، والراوي إذا أخطأ في حديث ولم يضبطه، فعلى الحديثي أن يفتش على خطأ آخر، فقد يكشف له البحث العلمي عن ذلك.

العلمية من طريق روح بن صلاح، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عبد الله بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة.

قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذه الأحاديث، عن سعيد بن أبي أيوب إلا روح بن صلاح».

قلت: وروح اختلف فيه، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٢٤٤، ونقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٥٨/٢ عن الحاكم أنه قال فيه: «ثقة مأمون». في حين قال ابن عدي في «الكامل» ٦٣/٤: «وفي بعض حديثه نكرة». والنعارة بادية على حديثه من هذا الطريق فإن الرواة رويوه عن عبد الرحمن أو عبد الله بن محمد، وهو هنا يروي عن محمد بلا وساطة عنه.

وأخرجه: المروزي في «مسند أبي بكر» (١٠٩)، وأبو يعلى (٤٩١٦) من طريق الدراوردي، عن بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، به. وقد روي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤٨٤/١ من طريق إسماعيل بن عيَّاش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وهذا إسناد ضعيف؛ إسماعيل بن عيَّاش قد تقدم أنه إذا روى عن غير الشاميين فإن روايته ضعيفة. وهو هنا روى عن هشام، وهشام مدني^(١)، فيكون حديثه ضعيفاً.

وروي الحديث عن عائشة بإسناد آخر.

أخرجه: ابن خزيمة (١٣٥) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي ٣٤/١ من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، به.

هذا إسناد غريب.

(١) «تذهيب التهذيب» ٢٩٣/٩ (٧٣٤٢) للذهبي.

بناءً على ما تقدم يتبين أنَّ الصواب من هذه الطرق طريق ابن أبي عتيق، عن عائشة والله أعلم.

وحديث عائشة رضي الله عنها علقه البخاري ٤/٣ قبيل (١٩٣٤) بصيغة الجزم. قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣٢٣): «وتعليقاته المجزومة صحيحة»^(١).

وقال النووي في «المجموع» ١/١٤٨، وابن الملتن في «البدر المنير» ١/٦٨٧: «وهذا التعليق صحيح؛ لأنه بصيغة الجزم» وزاد ابن الملتن: «وهو حديث صحيح من غير شك ولا مرية».

وانظر: «البدر المنير» ١/٦٨٤، و«التلخيص الحبير» ١/٢٢٥ (٦٣)، و«إرواء الغليل» ١/١٠٥ (٦٦).

❁ ومما اختلف فيه على راويه مع تقارب الرواة عن ذلك المدار:

ما روى أبو إسحاق السبيعي، عن زيد بن يثيع، عن علي، قال: قيل: يا رسول الله، من تؤمّر بعدك؟ قال: «إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين، تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم»^(٢).

هذا الحديث رواه أبو إسحاق السبيعي وتفرد به عن زيد بن يثيع. فأخرجه: البزار (٧٨٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٦٦) ط. العلمية و(٢١٨٧) ط. الحديث، والحاكم ٣/٧٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٧/١٩٠ و٤٥/٣٢٢ من طريق فضيل بن مرزوق.

وأخرجه: أحمد ١/١٠٨-١٠٩ وفي «فضائل الصحابة»، له (٢٨٤)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٢٥٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٥/٣٢٢.

(١) وهذا ليس على إطلاقه، وانظر تعليقنا على «شرح التبصرة والتذكرة» ١/١٣٩ - ١٤١.

(٢) لفظ رواية أحمد.

وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٠٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١٠٦/٤، والضياء في «المختارة» ٨٦/٢ (٤٦٣) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر، عن إسرائيل بن أبي إسحاق. وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٦٤/١ من طريق إبراهيم بن هراسة^(١)، عن سفيان الثوري.

وتابعهم جميل الخياط كما في «علل الدارقطني» ٣/٢١٤ س (٣٦٨). أربعتهم: (الفضيل، وإسرائيل، والثوري، وجميل) عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

قال الذهبي في «تلخيص مستدرک الحاكم»: «فضيل بن مرزوق ضعّفه»^(٢) ابن معين، وقد خرّج له مسلم، لكن هذا الخبر منكر^(٣). واختلف على سفيان الثوريّ فيه^(٤)، فرواه عنه إبراهيم بن هراسة بالإسناد السابق، وقد خولف.

(١) إبراهيم بن هراسة، قال فيه البخاري: «متروك الحديث» «التاريخ الكبير» ٣١٥/١ (١٠٥١)، وقال أبو حاتم: «ضعيف، متروك الحديث» «الجرح والتعديل» ٨٨/٢ (٤٧٠).

(٢) عبارة: «فضيل بن مرزوق ضعّفه» سقطت من «تلخيص مستدرک الحاكم»، وترك مكانها بياضاً... وأثبتها من «مختصر استدراك الذهبي على مستدرک الحاكم» لابن الملقن ٣/١١٧٠ (٤٩٦).

(٣) هكذا قال الإمام الذهبي، وهو ناقد من نقاد الأمة، ولعله استنكر الحديث لما فيه من جمع الخلفاء الراشدين في حديث واحد، مع ورود لفظة منكراً في الحديث وهي: «ولا أراكم فاعلين»، ومنها يشم رائحة الرفض، ولقائل أن يقول: من أين تأتي النكارة للمتن مع أن ظاهر الإسناد الصحة، والجواب عن هذا هو أن أبا إسحاق السبيعي معروف بالتدليس، ودلس في أحاديث غير قليلة كما مر لدينا في كتابنا هذا؛ فلعله دلّس من كان سبباً في نكارة هذا المتن، وبعد كل ذلك فإن زيد بن يثيع مجهول؛ إذ تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، وقد تساهل من وثقه.

(٤) إلا أن الحمل ليس على سفيان إنما هو من الراوي عنه إبراهيم بن هراسة، وإنما ذكرت ذلك ليُعلم أن ليس كل ما يختلف به على الراوي يكون الحمل فيه عليه، بل إن كثيراً من الاختلافات على بعض لا تقدح بالأصل، وتكون ممن روى عنهم، وإلا فالمحفوظ عن سفيان أنه يرويه عن حذيفة يدل على ذلك الطرق الآتية.

فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٤١/٦ - ٥٤٢ من طريق محمد بن مسعود العجمي.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٤٢/٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٢١/٤٥ - ٣٢٢ من طريق حمدان السلمي.

وأخرجه: الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٢٩ ط. العلمية و(٥٤) ط. ابن حزم، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٤/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٢ - ٣٠٣ وفي ط. الغرب ٤/٤٨٤ - ٤٨٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٠٥) من طريق محمد بن أبي السري.

وأخرجه: الحاكم ٣/١٤٢ من طريق إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩٠/٤٧ من طريق أحمد بن يوسف.

ستتهم: (محمد بن مسعود، وحمدان السلمي، ومحمد بن أبي السري، وإسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع، وأحمد بن يوسف) عن عبد الرزاق، عن النعمان بن أبي شيبة.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٤٢/٦ من طريق أبي الأزهر، عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، عن ابن قمازين.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٤٢/٦ من طريق أبي الأزهر، عن عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء.

ثلاثتهم: (النعمان، وابن قمازين، ويحيى بن العلاء) عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة بن اليمان، به.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

ومن خلال ما تقدم نستطيع استخلاص خلاصة لهذا الاختلاف، فنقول: روى أبو إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن علي. فرواه عنه بهذا السند فضيل بن مرزوق وإسرائيل. وروي عن أبي إسحاق إسناد آخر، فروي عنه، عن زيد بن

يثيع، عن حذيفة، رواه عنه بهذا الإسناد سفيان الثوري. والحديث بهذا الاختلاف فيه احتمالان: الأول: أن يكون لأبي إسحاق فيه إسنادان، واحد عن علي، وآخر عن حذيفة، والاحتمال الثاني: أن يكون أبو إسحاق اختلف عليه فيه فرواه بإسنادين مختلفين، وعند ذاك يستوجب ترجيح أحدهما على الآخر، فنقول: إسرائيل من المثبتين في أبي إسحاق، ولكن الثوري أحفظ منه وأعرف، وقد قدمه الأئمة على عموم الرواة عن أبي إسحاق، منهم علي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي، والبرديجي^(١)، وقال يحيى بن معين: «أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري وشعبة، وهما أثبت من زهير وإسرائيل وهما قرينان»^(٢).

وخالف محمد بن سهل أقرانه من أصحاب عبد الرزاق.

فأخرجه: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ١١٠ - ١١١، والحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٢٨ - ٢٩ ط. العلمية و(٥٣) ط. ابن حزم من طريق محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي^(٣)، عن محمد بن سهل بن عسكر، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: ذكر الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة، به ولم يذكر النعمان ولا غيره بين عبد الرزاق والثوري.

قال العقيلي: «قيل لعبد الرزاق: سمعت هذا من الثوري؟ قال: لا. حدثني يحيى بن العلاء وغيره. ثم سأله مرة ثانية، فقال: حدثنا النعمان بن أبي شبة ويحيى بن العلاء، عن سفيان الثوري».

وقال الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٣٠٢ وفي ط. الغرب ٤/ ٤٨٥: «قال الطبراني: روى هذا الحديث جماعة عن عبد الرزاق، عن الثوري نفسه ووهما، والصواب ما رواه ابن أبي السري ومحمد بن مسعود العجمي، عن

(١) انظر: «شرح علل الترمذي» ٢/ ٥١٩ - ٥٢٠ ط. عتر و٢/ ٧٠٩ - ٧١٠ ط. همام.

(٢) «شرح علل الترمذي» ٢/ ٥١٩ ط. عتر و٢/ ٧٠٩ - ٧١٠ ط. همام.

(٣) قال ابن حجر في «لسان الميزان» (٧٠٢١): «وثقه الناس».

عبد الرزاق، عن النعمان بن أبي شيبة^(١).

وقال الحاكم: «هذا إسناد لا يتأمله متأمل إلا علم اتصاله وسنده؛ فإنَّ الحضرميَّ ومحمد بن سَهْل بن عسكر ثقتان، وسماع عبد الرزاق من الثوري واشتهاره به معروف، وكذلك سماع الثوريَّ من أبي إسحاق واشتهاره به مشهور، وفيه انقطاع في موضعين، فإنَّ عبد الرزاق لم يسمعه من الثوريَّ، والثوريَّ لم يسمعه من أبي إسحاق»^(٢).

قلت: وهذا القول تدل عليه روايات عبد الرزاق السابقة من طريق ابن قمازين ويحيى بن العلاء والنعمان بن أبي شيبة، عن الثوريَّ، وكذا رواية ابن نمير الآتية، عن سفيان وفيها شريك بين الثوري وأبي إسحاق.

وعلى هذا يتبين خطأ الحاكم في تصحيح الحديث في «المستدرک» كما سلف في رواية النعمان بن أبي شيبة حين خالف نفسه وضعفه هنا.

إذ أخرجه: الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٢٩ ط. العلمية و(٥٥) ط. ابن حزم، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٧/١١ وفي ط. الغرب ١٢/٣١٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٥/٣٢١ من طريق الحسن بن عُلَّويه - وهو الحسن بن علي بن محمد بن سليمان - قال: حدثنا أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن سفيان الثوريَّ، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة، به.

وهذا الطريق غريب إذ الانفراد بادٍ عليه، والحسن بن عُلَّويه قال عنه الدارقطني كما في «سؤالات الحاكم» (٨٠): «لا بأس به»، ونقل الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٣٦٨ توثيق الدارقطني له، وكذا وثقه هو. غير أنَّ في شيخه

(١) فتعقبه الخطيب فقال: «لم يختلف رواته عن عبد الرزاق أنَّه عن زيد بن يثيع، عن حذيفة، ورواه أبو الصلت الهروي، عن ابن نمير، عن الثوري، عن شريك، عن أبي إسحاق كذلك، ولم يذكر فيه بين الثوري وأبي إسحاق شريكاً غير أبي الصلت، عن ابن نمير».

(٢) هذا وهم توهمه الحاكم سببه رواية ضعيفةٌ لأبي الصلت الهروي زاد في الإسناد بين الثوري وأبي إسحاق شريكاً كما سيأتي بعد قليل.

كلاماً، قال الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٢١/١٢ ط. الغرب: «وقد ضعف جماعة من الأئمة أبا الصلت»، ونقل بعد ذلك عن النسائي قوله فيه: «ليس بثقة» وفي ٣٢٢/١٢ عن يحيى بن زكريا الساجي قوله: «يحدث بمناكير»، وعن الدارقطني أنه قال: «كان خبيثاً رافضياً»^(١)، وقال عنه الحافظ: «صدوق له مناكير»^(٢)، وهذا الحديث أحد مناكيره جزمًا، قال الخطيب عقبه: «قال البرقاني: رواه عبد الرزاق وابن هراسة، عن الثوري، لم يذكر شريكاً» وقال في ٤٨٦/٤: «ولم يذكر فيه بين الثوري وأبي إسحاق شريكاً غير أبي الصلت، عن ابن نمير».

أقول: ورواه عن الثوري: النعمان بن أبي شيبه، وابن قمازين، ويحيى بن العلاء، عن الثوري، فلم يذكر أحد منهم شريكاً.

وأخرجه: الحاكم ٧٠/٣ من طريق الأسود بن عامر بن شاذان، قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن عثمان بن عمير، عن شقيق بن سلمة، عن حذيفة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله لو استخلفت علينا، قال: «إن أستخلف عليكم خليفة فتعصوه ينزل بكم العذاب...» فذكر نحو الحديث السابق.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف شريك بن عبد الله النخعي، وعثمان بن عمير ضعفه أحمد ويحيى بن معين وأبو حاتم ومن قبلهم شعبة بن الحجاج. «تهذيب الكمال» ١٣٢/٥ - ١٣٣ (٤٤٤٠).

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٢٤/٥ من طريق النضر بن عدي، عن شريك، قال: حدثنا أبو إسحاق السبيعي، عن زيد بن يثيع، قال: قيل: يا رسول الله! لو استخلفت علينا... مرسلًا.

فهذه ثلاث طرق مدارها على شريك بن عبد الله، والاختلاف الواقع في

(١) نقل الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣١٧/١٢ عن أحمد بن سيار بن أيوب أنه قال: «... وناظرته لأستخرج ما عنده فلم أره يفرط، ورأيتَه يقدم أبا بكر وعمر، ويترحم على علي وعثمان، ولا يذكر أصحاب النبي ﷺ إلا بالجميل، وسمعتَه يقول: هذا مذهبي الذي أدين الله به».

(٢) «التقريب» (٤٠٧٠).

الأسانيد يبين أن شريكاً لم يضبط حفظه، وأنه مضطرب فيه، وقد رجح الدارقطني الطريق المرسل، ويحتمل أن يكون اعتماده في هذا الترجيح على متابعة إسرائيل لشريك، فقد قال في «العلل» ٢١٦/٣ س (٢٦٨): «وقال: إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع مرسلًا، ولم يذكر علياً، ولا حذيفة، والمرسل أشبه بالصواب».

هكذا انتهت طرق هذا الحديث المتشعبة، وبينا الاختلاف الواقع فيها، وبهذه الأسانيد تعلم أن مدارها على أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، وزيد هذا لم يرو عنه إلا أبو إسحاق ووثقه العجلي وابن حبان^(١)، والعجيب أن الحافظ قال عنه: «ثقة مخضرم»^(٢) فلعله جرى على ما جرى عليه بعض أهل العلم في توثيق بعض مجاهيل المخضرمين. أقول: هذا حديث غريب، فانفراد زيد والاختلافات في أسانيد حديثه دليل على نكارتة، والذي يقوي داعي الإللال أن هذا الحديث اشتهر في كتب التراجم والمصطلح فحسب، شرط أصحاب المسانيد معروف أما تخريج الإمام أحمد له، فإن هذا لا يفيد تقوية، بل في غالب الأحيان يكون ذلك الاشتهار في تلك المظان من دواعي تضعيف الحديث، خاصة تلك الكتب التي عنت بجمع الضعفاء من الرواة، فإن من مناهج أصحاب هذه الكتب جمع ما استنكر على الراوي ليستدلوا بتلك الأحاديث على ضعف الرواة المترجم لهم.

وروي من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه.

فأخرجه: ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٠٧) من طريق الحسن بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، به.

قال ابن الجوزي عقبه: «قال الدارقطني: تفرد به الحسن بن قتيبة، عن

(١) انظر: ثقات العجلي (٥٣٥)، و«ثقات ابن حبان» ٢٥١/٤.

(٢) «التقريب» (٢١٦٠)، لذا تعقب في «تحرير تقريب التهذيب» ٤٣٧/١ (٢١٦٠).

يونس، عن أبيه، والحسن متروك الحديث^(١).

❖ مثال آخر: روى الزهري، عن عبّاد^(٢) بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد: أنّه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجله على الأخرى.

أخرجه: مالك في «الموطأ» (٥٧٣) برواية أبي مصعب الزهري و(٩٧١) برواية محمد بن الحسن الشيباني و(٣٣٠) برواية القعنبي و(٤٧٧) برواية الليثي، ومن طريقه البخاري ١٢٨/١ (٤٧٥)، ومسلم ١٥٤/٦ (٢١٠٠) (٧٥)، وأبو داود (٤٨٦٦)، والنسائي ٥٠/٢ وفي «الكبرى»، له (٨٠٠) ط. العلمية و(٨٠٢) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٢٧٠/٥ (٨٦٩٣)^(٣) و(٨٦٩٦)^(٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٧/٤ وفي ط. العلمية (٦٧٤٥)^(٥) و(٦٧٤٦)، وابن حبان (٥٥٥٢)، وأبو القاسم البغوي في زياداته على «مسند ابن الجعد» (٢٨٦٥) ط. العلمية و(٢٩٧١) ط. الفلاح، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧١٦) ط. العلمية و(٤٣٩١) ط. الرشد، وابن عبد البر في «المتهيد» ١٣٧/٤، والبغوي (٤٨٦).

وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٢٢١)، ومن طريقه أحمد ٣٨/٤، وعبد بن حميد (٥١٧)، ومسلم ١٥٥/٦ (٢١٠٠) (٧٦)، وأبو عوانة ٢٧٠/٥ (٨٦٩٧)، والبيهقي ٢٢٥/٢ وفي «شعب الإيمان» (٤٧١٨) ط. العلمية و(٤٣٩٣) ط. الرشد وفي «الآداب»، له (٧٢٣).

وأخرجه: الحميدي (٤١٤)، وابن أبي شيبه (٢٥٨٩٧)، وأحمد ٤٠/٤،

(١) قال عنه أبو حاتم: «ضعيف»، وقال العقيلي: «كثير الوهم»، وقال الأزدي: «واهي الحديث»، وقال الذهبي: «هو هالك»، وخالفهم ابن عدي وقال: «أرجو أنّه لا بأس به» انظر: «ميزان الاعتدال» ٥١٩/١ (١٩٣٣).

(٢) في رواية الطبراني في «الأوسط» (٢٢٣٩): «عبادة بن تميم» وهو تحريف.

(٣) في هذه الرواية مقروناً مع يونس بن يزيد.

(٤) في هذه الرواية مقروناً مع ابن جريج وابن أبي ذئب.

(٥) في هذه الرواية مقروناً مع يونس بن يزيد.

والدارمي (٢٦٥٦)، والبخاري ٧٩/٨ (٦٢٨٧)، ومسلم ١٥٥/٦ (٢١٠٠) (٧٦)، والترمذي (٢٧٦٥) وفي «الشماثل»، له (١٢٨) بتحقيقي، وأبو عوانة ٢٦٩/٥ (٨٦٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٧/٤ وفي ط. العلمية (٦٧٤٢) و(٦٧٤٣)، وأبو القاسم البغوي في زياداته على «مسند ابن الجعد» (٢٨٦٥) ط. العلمية و(٢٩٧١) ط. الفلاح، والبيهقي ٢٢٤/٢ وفي «شعب الإيمان» (٤٧١٥) ط. العلمية و(٤٣٩٠) ط. الرشد وفي «الآداب»، له (٧٢٢) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: مسلم ١٥٥/٦ (٢١٠٠) (٧٦)، وأبو عوانة ٢٧٠/٥ (٨٦٩٣) و(٨٦٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٧/٤ وفي ط. العلمية (٦٧٤٥)، وأبو القاسم البغوي في زياداته على «مسند ابن الجعد» (٢٨٦٦) ط. العلمية و(٢٩٧٢) ط. الفلاح، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٨/٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي^(١).

وأخرجه: الطيالسي (١١٠١)، وأبو عوانة ٢٧٠/٥ (٨٦٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٧/٤ وفي ط. العلمية (٦٧٤٤)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٤١٧٤) من طريق ابن أبي ذئب^(٢).

وأخرجه: البخاري ٢١٩/٧ (٥٩٦٩) من طريق إبراهيم بن سعد. وأخرجه: أحمد ٣٩/٤، وابن عدي في «الكامل» ٧٩/٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٥١/٣ من طريق يحيى بن جرجه^(٣).

(١) وهو: «ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً» «التقريب» (٧٩١٩).

(٢) وهو: «ثقة، فقيه، فاضل» «التقريب» (٦٠٨٢).

(٣) قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ١٦٣/٩ (٥٦٠): «شيخ»، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٦٧/٤ (٩٤٧٣): «لا يعرف، حدث عن الزهري بحديث معروف، قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به»، ولا بد من التنبيه على معنى: (لا بأس به) عند ابن عدي، راجع مقدمة الشيخ عبد الله السعد على كتاب «تعلية على كتاب العلل لابن أبي حاتم»: ٥٠، وقال المعلمي اليماني في تعليقه على «الفوائد المجموعة»: ٣٨: «هذه الكلمة رأيت ابن عدي يطلقها في مواضع تقتضي أن يكون مقصوده «أرجو أنه لا يتعمد الكذب» وقارن بكلام الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني ١١٢/٣ (١٠٣١).

وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/١٠١ وفي ط. الغرب ١٥/١٢٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦١/٦٥ من طريق زياد بن سعد^(١).

وأخرجه: أبو عوانة ٥/٢٧٠ (٨٦٩٥) من طريق عقيل^(٢).

وأخرجه: أبو عوانة ٥/٢٧٠ (٨٦٩٦) من طريق ابن جريج.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢٢٦٠) ط. الحديث و(٢٢٣٩) ط. العلمية من طريق عبيد الله بن عمر.

جميعهم: (مالك، ومعمّر، وابن عيينة، ويونس، وابن أبي ذئب، وإبراهيم، ويحيى، وزيد، وعقيل، وابن جريج، وعبيد الله) عن الزهري، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت: وخالف هؤلاء الأئمة بعض الرواة.

فأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٥٨ وفي ط. الغرب ٨/٦٠٢ من طريق زياد بن سعد، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن أبيه، به فأصبح من حديث تميم.

وأخرجه: العيسوي^(٣) في «فوائده» كما في «الإصابة» ١/٢٧٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٢٥٣ وفي ط. الغرب ٣/١٥٤ من طريق هشام بن سعد^(٤)، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن أبيه وعمه: أنهما رأيا النبي ﷺ مضطجعاً على ظهره، واضعاً إحدى رجله على الأخرى.

قال ابن حجر عقبه: «وهو معروف لعباد عن عمه أيضاً، لكن لا مانع أن يرويه عباد عنهما معاً...».

وأخرجه: الباوردي كما في «الإصابة» ١/٢٧٤ من طريق أبي بكر

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٢٠٨٠). (٢) هو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٦٦٥).

(٣) له ترجمة حافلة في «سير أعلام النبلاء» ١٧/٣٢١.

(٤) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٧٢٩٤).

الذهلي^(١)، عن الزهري، عن عباد، عن أبيه أو عمه، به هكذا على الشك.
 وخالف الجميع عبد العزيز بن الماجشون فأضاف إلى الإسناد رجلاً.
 فأخرجه: ابن الجعد (٢٨٦٢) ط. العلمية و(٢٩٦٦) ط. الفلاح،
 والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٨/٤ وفي ط. العلمية (٦٧٤٧)
 و(٦٧٤٨)، وأبو القاسم البغوي في زيادته على «مسند ابن الجعد» (٢٨٦٣)
 و(٢٨٦٤) ط. العلمية و(٢٩٦٨) و(٢٩٦٩) ط. الفلاح، وأبو نعيم في «معرفة
 الصحابة» (٤١٧٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٧/٤ من طريق
 عبد العزيز بن الماجشون، عن الزهري، عن محمود بن لبيد^(٢)، عن عباد بن
 تميم، عن عمه^(٣)، به.
 قال أبو نعيم: «والصواب فيه: رواية الجماعة» يعني: رواية مالك ومن
 تابعه.

وقال ابن عبد البر: «هكذا رواه مالك وسائر أصحاب ابن شهاب عنه،
 عن عباد بن تميم، عن عمه، ووهم فيه عبد العزيز بن أبي سلمة فرواه عن ابن
 شهاب، عن محمود بن لبيد، عن عباد بن تميم، عن عمه، قال وكانت له
 صحبة: أنه رأى النبي ﷺ يستلقي ثم ينصب إحدى رجليه ويعرض عليها
 الأخرى.. ولا وجه لذكر محمود بن لبيد في هذا الإسناد، وهو من الوهم
 البين عند أهل العلم، وأظن والله أعلم أن السبب الموجب لإدخال مالك هذا
 الحديث في «موطئه» ما بأيدي العلماء من النهي عن مثل هذا المعنى».

وقال ابن الأثير عقب الحديث: «روى هذا الحديث عن ابن شهاب
 مالك، ويونس، وابن جريج، ويحيى بن سعيد^(٤)، ومعمر، وعُبَيْد الله بن
 عمر، وإبراهيم بن سعد، وغيرهم مثل سفيان. وخالفهم عبد العزيز بن

(١) وهو: «متروك الحديث» «التقريب» (٨٠٠٢).

(٢) وهو: «صحابي صغير، وجلّ روايته عن الصحابة» «التقريب» (٦٥١٧).

(٣) في «إتحاف المهرة» ٦/٦٥٠ (٧١٥٤) رواية الماجشون عند الطحاوي قال: عباد بن
 تميم، عن أبيه. وهو تحريف، والصواب: عن عمه كما في «شرح معاني الآثار».

(٤) لم أقف على رواية يحيى بن سعيد.

الماجشون، فقال: عن الزهري، عن محمود بن لييد، عن عباد بن تميم، عن عمه، والأول أصح.

وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٤٠٥/٣: «هذا الحديث رواه أكابر أصحاب الزهري، عنه، عن عباد، عن عمه، وخالفهم عبد العزيز بن الماجشون، فرواه عن الزهري، قال: حدثني محمود بن لييد، عن عباد، فزاد في إسناده محمود بن لييد، وهو وهم، قاله مسلم بن الحجاج وأبو بكر الخطيب وغيرهما».

قال ابن حبان عقب (٥٥٥٢): «هذا الفعل الذي استعمله ﷺ هو مد الرجلين جميعاً، ووضع إحداهما على الأخرى، دون ذلك الفعل الذي نهى عنه، وهو ضد قول من جهل صناعة الحديث، فزعم أن أخبار المصطفى ﷺ تتضاد وتتهافت».

أما قوله الذي نقله الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦٢٨/٦ (٧١٥٤) قال: «معناه مد الرجلين جميعاً ووضع إحداهما على الأخرى، لا أنه فعل ذلك الفعل المنهي عنه، وهو أن يشيل إحدى رجله فيضعها على الأخرى فتبدو عورته».

وقال البغوي بعد الحديث: «وفيه دليل على جواز الاتكاء والاضطجاع، وأنواع الاستراحة في المسجد جوازها في البيت إلا الانبطاح، فإن النبي ﷺ نهى عنه، وقال: «إنها ضجعة يبغضها الله»».

وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٤٠٥/٣: «والاستلقاء في المسجد جائز على أي وجه كان ما لم يكن منبطحاً على وجهه.. وأما الاستلقاء على هذا الوجه، وهو وضع إحدى الرجلين على الأخرى في المسجد وغيره فقد اختلف فيه».

والاختلاف فيه حصل؛ لأنه ورد ما يخالف هذا الحديث، وهو حديث صحيح أيضاً.

فقد أخرج: أحمد ٢٩٩/٣، ومسلم ١٥٤/٦ (٢٠٩٩) (٧٤)، وأبو داود (٤٨٦٥)، والترمذي (٢٧٦٦) و(٢٧٦٧) من طريق أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ قال: «لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجله على الأخرى».

قال البغوي عقب (٤٨٦) بعد أن ذكر حديث جابر: «موضع النهي - والله أعلم - أن ينصب الرجل ركبته، فيعرض عليها رجله الأخرى ولا إزار عليه، أو إزاره ضيق ينكشف معه بعض عورته، فإن كان الإزار سابغاً بحيث لا تبدو منه عورته فلا بأس».

قال الخطابي في «أعلام السنن في شرح صحيح البخاري» ١٧٦/١: «فيه بيان جواز هذا الفعل ودلالة أن خبر النهي، إما منسوخ، وإما أن تكون علة النهي عنه أن تبدو عورة الفاعل لذلك. فإن الإزار ربما ضاق، فإذا شال لابس إحدى رجله فوق الأخرى، بقيت هناك فرجة تظهر منها عورة. وفيه دليل على جواز الاتكاء في المسجد والاضطجاع وأنواع الاستراحة والابتداع فيه، كجوازها في المنازل والبيوت غير الانبطاح والوقوف على الوجه المنهي عنه، فإن النبي ﷺ قد نهى عنه وقال: «إنها ضيعة يُبغضها الله».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٧٢٨/١ عقب (٤٧٥): «الثاني أولى من ادعاء النسخ؛ لأنه لا يثبت بالاحتمال، وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين، وجزم ابن بطلال ومن تبعه بأنه منسوخ، وقال المازري: إنما بوب على ذلك؛ لأنه وقع في كتاب أبي داود وغيره، لا في الكتب الصحاح^(١)، النهي عن أن يضع إحدى رجله على الأخرى، لكنه عام؛ لأنه قول يتناول الجميع، واستلقاؤه في المسجد فعل قد يدعى قصره عليه فلا يؤخذ منه الجواز، لكن لما صح أن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك^(٢) دل على أنه ليس خاصاً به ﷺ بل هو جائز مطلقاً، فإذا تقرر هذا صار بين الحديثين تعارض، فيجمع بينهما، فذكر نحو ما ذكره الخطابي».

(١) بل هو في «صحيح مسلم» ١٥٤/٦ (٢٠٩٩) (٧٤) من حديث جابر كما سلف ذكره. وقال ابن حجر متعقباً: «وفي قوله عن حديث النهي: ليس في الكتب الصحاح إغفال؛ فإن الحديث عند مسلم في اللباس من حديث جابر».

(٢) أخرجه: البخاري ١٢٨/١ عقب (٤٧٥) بإسناد مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، قال: كان عمر وعثمان يفعلان ذلك.

انظر: «تحفة الأشراف» ٢٢٧/٤ (٥٢٩٨)، و«إتحاف المهرة» ٦٤٩/٦ (٧١٥٤)، و«أطراف المسند» ١٧/٣ (٣١٥١).

٨ - تعدد الأسانيد على الراوي الواحد مع انعدام المرجح.

هذا هو النوع الثامن من أنواع اضطراب السند، وهو ثاني ما زدناه من الأنواع على ما ذكره الحافظ العلائي وابن حجر، كما ذكرنا ذلك عند النوع السابع. وتوارد أحاديث وأسانيد على هذه الطريقة أمرٌ يكشف عنه الحديثي كثيراً، وهو ما يشق أمره على الناقد، وهناك تباين الآراء وتظهر القدرات.

❁ مثاله: روى زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، عن جده - وكان من أصحاب الصُّفَّة^(١) -، قال: جلسَ عندنا رسولُ الله ﷺ وفخذي منكشفةً، فقال: «خَمَّرَ عَلَيْكَ إِزَارَكَ؛ إِنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ».

أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢١٢٢) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه أحمد ٤٧٨/٣، والدارمي (٢٦٥٠)، وأبو داود (٤٠١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥ وفي ط. العلمية (٢٦٦٤) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٧٠٣) وفي «تحفة الأخيار» (٤٩٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٣) و(٢١٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٥٣، والبيهقي ٢/٢٢٨، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٢٠٩.

وأخرجه: الدارقطني ١/٢٢٣ - ٢٢٤ ط. العلمية و(٨٧٣) ط. الرسالة من طريق سفيان بن عيينة.

كلاهما: (مالك، وابن عيينة) عن سالم أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، بهذا الإسناد^(٢).

أقول: هذا حديث فيه علتان:

الأولى: اضطراب إسناده، إذ روي من وجوه عديدة، وأسانيد مختلفة.

(١) أو: أهل الصفة، وهم: فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه، فكانوا يأوون إلى موضع مُظَلَّل في مسجد المدينة يسكنونه. «النهاية» ٣/٣٧.

(٢) عبارة: «عن جده» سقطت من «شرح المعاني» ط. العلمية.

إذ أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٢٢٣/٤، وأحمد ٤٧٩/٣، وابن حبان (١٧١٠)، والطبراني (٢١٣٨) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: أحمد ٤٧٩/٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٩/٢ (٢٣٥٤) من طريق ابن أبي الزناد.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥ وفي ط. العلمية (٢٦٦٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٧٠٤) وفي «تحفة الأخيار» (٤٩٧١) من طريق مسعر.

ثلاثتهم: (الثوري، وابن أبي الزناد، ومسعر) عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن جده، بدون ذكر أبيه. قال أحمد في رواية ابن أبي الزناد: «عن جرهد جده ونفر من أسلم سواء ذوي رضا».

وأخرجه: أحمد ٤٧٩/٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٩/٢ (٢٣٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٥) من طريق أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، وكان من أصحاب الصفة، به ولم يذكر جده.

وروي من وجه آخر، ذكر فيه: «زرعة بن مسلم» بدل «زرعة بن عبد الرحمن».

فأخرجه: ابن أبي شيبه (٢٧١٠٧)، والحميدي (٨٥٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٩/٢ (٢٣٥٤)، والترمذي (٢٧٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٦)، والحاكم ٤/١٨٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٥٢٧ من طريق سفيان بن عيينة^(١)، عن سالم أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد^(٢)، عن جده، به. ولم يقل: زرعة بن عبد الرحمن.

(١) سقط من مطبوع «مسند الحميدي».

(٢) زرعة بن مسلم بن جرهد ليس هو زرعة بن عبد الرحمن، قال ابن حبان في «الثقات» =

قال البخاري عقبه: «هذا لا يصح».

وقال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن، ما أرى إسناده بمتصل».

وقال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

وأخرجه: ابن معين في تاريخه (٤٧٤) برواية الدوري، وأحمد ٤٧٨/٣
عن سفيان بن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد: أن
النبي ﷺ... مرسلًا ولم يذكر فيه أباه ولا جده.

قال يحيى: «سمعت مرتين هكذا».

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «ابن جرهد» ولم يحدد، هل هو زرعة
أو غيره؟

أخرجه: معمر (١٩٨٠٨)، ومن طريقه عبد الرزاق (١١١٥)، وأحمد ٣/
٤٧٨، والترمذي (٢٧٩٨)، وابن المقرئ في معجمه (١١٤)، والطبراني في
«الكبير» (٢١٣٩).

وقال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن».

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٢١٤١) من طريق روح بن القاسم.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٢١٤٢) من طريق ورقاء.

وأخرجه: ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٢١٠ من طريق سفيان
الثوري.

أربعتهم: (معمر، وروح، وورقاء، والثوري) عن أبي الزناد.

وأخرجه: الطيالسي (١١٧٦) عن مالك، عن أبي النضر.

كلاهما: (أبو الزناد، وأبو النضر) عن ابن جرهد، عن جرهد، به.

وروي من وجه آخر وذكر فيه: «آل جرهد».

= ٢٦٨/٤: «من زعم أنه زرعة بن مسلم فقد وهم»، وقال المزي في «تهذيب الكمال»
٢٣/٣ (١٩٧٠): «زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي، ويقال: زرعة بن
مسلم بن جرهد ولا يصح».

أخرجه: يحيى بن معين في تاريخه (٤٧٤) برواية الدوري، والحميدي (٨٥٨)، وأحمد ٤٧٨/٣ ولم يصرح برفعه، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٢٩ (٢٣٥٤) ولم يصرح برفعه، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٣٩٩)، والدارقطني ٢٢٤/١ ط. العلمية و(٨٧٢) ط. الرسالة من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد^(١)، عن آل جرهد، عن جرهد، به.

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «عبد الملك بن جرهد».

أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٢١٤٧) من طريق معمر، عن الزهري، عن عبد الملك^(٢) بن جرهد، عن أبيه، به.

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «سليمان بن جرهد».

أخرجه: أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب (١٦٨٨) من طريق أبي الزناد، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن سليمان بن جرهد، عن أبيه، به.

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «عبد الرحمن بن جرهد».

أخرجه: البيهقي ٢٢٨/٢ من طريق معمر، عن الزهري.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٢١٤٨) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل.

كلاهما: (الزهري، وعبد الله) عن عبد الرحمن بن جرهد، عن جرهد.

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «عبد الله بن جرهد».

أخرجه: أحمد ٤٧٨/٣، والترمذي (٢٧٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٥ وفي ط. العلمية (٢٦٦٣) وفي «شرح مشكل الآثار»،

(١) عند ابن المنذر: «أبو الزبير» وهو خطأ.

(٢) هكذا جاء في المطبوع: «عبد الملك» وقد يكون تحريفاً صوابه: «عبد الرحمن» كما تقدم في الطرق السابقة، وكتاب «المعجم الكبير» وقع فيه تحريف وتصحيف كبير، لذلك فلا يمكن حمل الاختلاف على مثل الزهري معتمدين بذلك على كتاب «المعجم»، سيما وأن الإسناد صحيح إلى الزهري، والذي يؤكد ما ذهب إليه إحالة البيهقي الآتية.

له (١٧٠٢) وفي «تحفة الأخيار» (٤٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٦٨٦) و(١٦٨٧) و(١٦٨٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٢١١ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جرهد، عن أبيه.

وقال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «عبد الله بن مسلم بن جرهد».

أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥ وفي ط. العلمية (٢٦٦٢) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٧٠١) وفي «تحفة الأخيار» (٤٩٦٨) من طريق الحسن^(١) بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن مسلم بن جرهد، عن أبيه.

قال البخاري فيما نقله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٢١٢: «وهو أصح».

وروي من وجه آخر، وذكر فيه: «آل جرهد» مرسلًا دون ذكر جرهد.

وأخرجه: الشافعي كما في «عمدة القاري» ٤/٨٠ عن سفيان، عن أبي الزناد، عن آل جرهد.

أما العلة الأخرى: فإن زرة وثقه النسائي فيما نقله عنه المزني في «تهذيب الكمال» ٣/٢٣ (١٩٧٠)، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٦٨^(٢).

(١) في مطبوع «شرح المعاني»: «المحسن».

(٢) على أن البخاري ذكره في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦٣ - ٣٦٤ (١٤٦٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكذا صنع ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٣٧ (٢٧٤٣)، ومن ذلك نخلص إلى أن ليس كل ما ذكر في هذين الكتابين على هذه الصيغة مجهول، فإذا وثق من معتبر كما حصل هنا فوثق النسائي المترجم؛ ثم إن للنسائي منهجاً خاصاً في وثق من تقدم مع عدم وجود توثيق من وثقه ممن سبق النسائي؛ ولعله يحكم في ذلك على مجمل مرويات الراوي، ومعرفة مناهج أهل العلم في التوثيق والتعليل مهم للمحدثين؛ إذ إنا وجدنا من تشدد - مثل أبي الحسن بن القطان - لا يوافق النسائي على هذا التوثيق، فقد قال في كتاب «بيان الوهم والإيهام» ٢/٢٤٠: «إن لم يأت في توثيقه إياه بقول معاصر، أو قول من يظن به الأخذ عن =

وأما أبوه عبد الرحمن بن جرهد فقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٧٤/٥ (١٠٣٧) ولم ينقل فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن حجر في «التقريب» (٣٨٢٩): «عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي، ويقال: عبد الله، مجهول الحال».

قال البخاري في صحيحه ١٠٣/١ في باب ما يذكر في الفخذ عورة، فقال: «ويروى عن ابن عباس، وجرهد، ومحمد بن جحش، عن النبي ﷺ: «الْفَخْذُ عَوْرَةٌ» وقال أنس: حسر النبي ﷺ عن فخذة^(١). وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط، حتى يُخرج من اختلافهم».

وقول البخاري نقله عبد الحق في «الأحكام»^(٢)، ولم يعلق عليه فتناوله ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٣/٣٣٨ قائلاً: «لم يزد على هذا، فهو منه إن كان صحيحاً لحديث جرهد، فقد يجب أن أكتبه في باب الأحاديث التي صححها وهي ضعيفة، وإن كان ذلك منه تضعيفاً له، فقد بقي عليه أن

= معاصر له فإنه لا يقبل منه إلا أن يكون ذلك منه في رجل معروف، قد انتشر له من الحديث ما تعرف حاله» وهذا النص نقلته من تعليق الدكتور قاسم علي سعد في كتابه «منهج النسائي في الجرح والتعديل» ٢/٨٥٠ لكنه لم يحجر النزاع في المسألة، وانتهى إلى أن النسائي متقدم مثبت وابن القطان متأخر متشدد. وفاته أن منهج النسائي في كثير من الرواة عند الحكم على الرجال يحكم بقاعدة سبر حديث المترجم، ثم يصدر حكماً نتيجة لذلك لا سيما حينما لا يجد في الراوي جرحاً ولا تعديلاً، وأن الراوي من الطبقات المتقدمة، ولم يأت بما ينكر عليه. وهذا الملحظ لم ينفرد به النسائي بل هو صنيع ابن معين من قبله، وصنيع الخطيب البغدادي من بعده.

ومما يجعلنا نطمئن إلى ما ذهبنا إليه قول العلامة المعلمي اليماني في رسالته اللطيفة «كيف تبحث في أحوال الرواة»: ٦٦: «... والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء، وكذلك ابن سعد وابن معين والنسائي وآخرون غيرهما يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة...».

(١) أخرجه: البخاري ١٠٣/١ (٣٧١)، ومسلم ٤/١٤٥ (١٣٦٥) (٨٤) و٥/١٨٥ (١٣٦٥) (١٢٠).

(٢) لم نقف عليه في «الأحكام الوسطى».

يشرح علته وهو الذي نتولى الآن فنقول: هذا الحديث له علتان: إحداهما: الاضطراب المورث لسقوط الثقة به، وذلك أنهم يختلفون فيه. فمنهم من يقول: زرة بن عبد الرحمن. ومنهم من يقول: زرة بن عبد الله^(١). ومنهم من يقول: زرة بن مسلم. ثم من هؤلاء من يقول: عن أبيه، عن النبي ﷺ. ومنهم من يقول: عن أبيه عن جرهد، عن النبي ﷺ. ومنهم من يقول: زرة، عن آل جرهد^(٢)، عن جرهد، عن النبي ﷺ. وإن كنت لا أرى الاضطراب في الإسناد علة، وإنما ذلك إذا كان من يدور عليه الحديث ثقة، فحينئذ لا يضره اختلاف النقلة عنه إلى مُسندٍ ومرسلٍ، أو رافع وواقف، أو واصل وقاطع^(٣). وأما إذا كان الذي اضطرب عليه بجميع هذا أو ببعضه، أو بغيره، غير ثقة، أو غير معروف، فلاضطراب حينئذ يكون زيادة في وهنه، وهذه حال هذا الخبر، وهي العلة الثانية، وذلك أن زرة وأباه غير معروفين الحال ولا مشهورين الرواية، فاعلم ذلك».

وقال العيني في «عمدة القاري» ٨٠/٤ حول تعليق البخاري على هذا الحديث: «ولما وقع الخلاف في الفخذ، هل هو عورة أم لا؟ فذهب قوم إلى أنه ليس بعورة، واحتجوا بحديث أنس، وذهب آخرون إلى أنه عورة، واحتجوا بحديث جرهد وبما روي مثله في هذا الباب، كأن قائلًا قال: إن الأصل أنه إذا روي حديثان في حكم، أحدهما أصح من الآخر، فالعمل يكون بالأصح، فها هنا حديث أنس أصح من حديث جرهد ونحوه، فكيف وقع الاختلاف؟ فأجاب البخاري عن هذا بقوله: وحديث أنس أسند إلى آخره، تقديره، أن يقال: نعم، حديث أنس أسند - يعني: أقوى وأحسن سنداً من حديث جرهد - إلا أن العمل بحديث جرهد؛ لأنه الأحوط - يعني: أكثر احتياطاً في أمر الدين وأقرب إلى التقوى - للخروج عن الاختلاف، وهو معنى

(١) لم أقف على من قال: «زرة بن عبد الله».

(٢) لم أقف على من قال: «زرة، عن آل جرهد، عن جرهد، عن النبي ﷺ».

(٣) هذا اجتهد منه ﷺ يخالف فيه صنيع أئمة هذا الفن، وجهابذة النقد من متقدمي المحدثين، وهو ما عليه الحذاق من المتأخرين.

قوله: حتى نَخْرُجَ من اختلافهم؛ أي: من اختلاف العلماء وهو على صيغة جماعة المتكلم من المضارع بفتح النون وضم الراء ولأجل هذه النكتة لم يقل البخاري: باب الفخذ عورة، ولا قال أيضاً: باب الفخذ ليس بعورة، بل قال: باب ما يذكر في الفخذ.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٦٢١/١ قبيل (٣٧١): «قوله: وحديث أنس أسند؛ أي: أصح إسناداً، كأنه يقول: حديث جرهد، ولو قلنا بصحته فهو مرجوح بالنسبة إلى حديث أنس».

وللحديث شواهد، كما أشار إليها البخاري من حديث ابن عباس وحديث محمد بن جحش رضي الله عنه.
أما حديث ابن عباس.

فأخرجه: ابن أبي شعبة (٢٧١١١)، وأحمد ٢٧٥/١، وعبد بن حميد (٦٤٠)، والترمذي (٢٧٩٦)، وأبو يعلى (٢٥٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٧٤/١ وفي ط. العلمية (٢٦٥٨) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٦٩٨) وفي «تحفة الأخيار» (٤٩٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١١١١٩)، والحاكم ١٨١/٤، والبيهقي ٢٢٨/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦٢/٢ وفي ط. الغرب ٥٤٨/٢، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢٠٧/٢ من طريق أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: مرَّ النبي ﷺ على رجلٍ مكشوفةً فخذه، فقال: «عَطَّ فخذك، فَإِنَّ فخذَ الرجلِ مِنَ العَوْرَةِ».

هذا الحديث إسناده ضعيف؛ فيه أبو يحيى القتات، قيل: اسمه زاذان. وقيل: دينار. وقيل: عبد الرحمن بن دينار. وقيل: مسلم. وقيل: يزيد. وقيل: زبان. وقد تكلم فيه، قال عنه يحيى بن معين في تاريخه برواية الدوري (١٧٥٧): «ضعيف»، وفي (٢٠٧٤) قال: «في حديثه ضعف» وفي رواية الدارمي (٩٦٤) قال: «ثقة»، وقال ابن سعد في «الطبقات» ٣٢٩/٦: «وفيه ضعف»، وقال أحمد بن حنبل في «الجامع في العلل» ٢٢٢/١ (١٤٤٠): «كان شريك يضعف أبا يحيى القتات»، وقال أيضاً فيما نقله ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (١٨٦٧): «رويت عنه أحاديث مناكير جداً»، وقال

النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٦٧٢): «ليس بالقوي»، وقال ابن حبان فيما نقله ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (١٨٦٧): «فَحُش خطؤه، وكَثُرَ وهمه»، وقال ابن حزم في «المحلى» ١٢٨/٣: «ضعيف».

وقد روي الحديث عن ابن عباس من وجه آخر.

فأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦٢/٢ وفي ط. الغرب ٥٤٨/٢ من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

وهذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أنه معلول، فقد أعله الخطيب بعد روايته للحديث فقال: «قال أبو طالب - وهو محمد بن الحسين بن أحمد، وليس هو الذي يروي عن الإمام أحمد -: ذكر أبي أن حديث الثوري غريب، حدث به مَحْلَد وأبو جعفر بن أبي طالب، عن الطبري، هكذا قال؛ وقد حدثنا أبو زُرعة الرازي، يعني: أحمد بن الحسين، عن ابن نومرد، عن أبي زرعة، عن ثابت، عن الثوري، عن حبيب، عن طاوس، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ في كسوف الشمس. وإلى جنبه حديث أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس: مرّ النبي ﷺ على رجل مكشوفة فخذه. قال أبي: فيشبه أن يكون أبو زرعة الرازي حدث به مرة من حفظه، إن لم يكن الطبري أخطأ عليه، فإنّ القول قول ابن نومرد. وقد روي عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي: أن النبي ﷺ مرّ على رجل مكشوفة فخذه... من وجه غير مرضي^(١)، فالله أعلم».

(١) قوله: «غير مرضي» لانقطاعه؛ لكون حبيب بن أبي ثابت متكلم في سماعه من عاصم، قال علي بن المديني: «لم يرو حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة إلا حديثاً واحداً»، وقال أبو داود: «ليس لحبيب عن عاصم بن ضمرة شيء يصح»، وقال الدارقطني: «لا يصح سماعه عن عاصم بن ضمرة» انظر: التقريب (١٠٨٤). زيادة على أن حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن، انظر: «كتاب المدلسين» للحافظ أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (٧).

والحديث أخرجه: أبو داود (٣١٤٠) و(٤٠١٥)، وابن ماجه (١٤٦٠)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١٤٦/١.

تنبيه: قال أبو داود عقب (٤٠١٥): «هذا الحديث فيه نكارة».

أما حديث محمد بن جحش .

فأخرجه: أحمد ٥/ ٢٩٠، وعبد بن حميد (٣٦٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٦/ ١ (٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٤ - ٤٧٥ وفي ط. العلمية (٢٦٥٩) و(٢٦٦٠) و(٢٦٦١) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (١٦٩٩) و(١٧٠٠) وفي «تحفة الأخيار» (٤٩٦٦) و(٤٩٦٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٥٠) و(٥٥١) و(٥٥٢) و(٥٥٣) و(٥٥٤) و(٥٥٥)، والحاكم ٣/ ٦٣٧ و٤/ ١٨٠، والبيهقي ٢/ ٢٢٨، والبغوي (٢٢٥١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٦٦ (٥٩٢٥)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٢١٢ من طريق العلاء بن عبد الرحمن^(١)، عن أبي كثير، عن محمد بن جحش رضي الله عنه، قال: مرّ النبي ﷺ وأنا معه على معمر^(٢) وفخذة مكشوفة، فقال: «عَطَّ فخذك؛ فَإِنَّ الفَخْدَ عَوْرَةٌ» اللفظ للبخاري.

وهذا حديث فيه أبو كثير - وهو مولى محمد بن عبد الله بن جحش - ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧٦ (٥٨٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٠٧ (٢١٢٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال عنه ابن حزم في «المحلى» ٣/ ١٢٨: «مجهول»، وقال ابن حجر في «الفتح» ١/ ٦٢٠: «لم أجد فيه تصريحاً بتعديل»، والعجب أنه قال فيه في «التقريب» (٨٣٢٥): «ثقة»!! فلذلك تعقبه الدكتور بشار عواد في تعليقه على «تهذيب الكمال» ٨/ ٤٠٩ فقال: «لو قال مستور لكان أحسن»، وزاد في «التحرير» (٨٣٢٥): «وقد روى عنه أربعة، ولم يوثقه أو يجرحه أحد».

أقول: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٥٧٠ وهذا الذكر في هذا الكتاب ليس بمعتبر.

(١) في رواية عبد بن حميد: «... عن أخيره، عن أبي كثير» وجاء عنده أيضاً زيادة لم ترد في بقية الطرق.

(٢) وهو: معمر بن عبد الله بن نضلة بن نافع القرشي العدوي، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين. «الإصابة» ٥/ ١٨٦.

قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٤٥/٤ بعد أن ساق سند الإمام أحمد: «وهذا مسند صالح».

وروي الحديث عن معمر نفسه.

أخرجه: ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٦٨٢) من طريق عبد الرحمن الأعرج، عن معمر بن عبد الله بن نضلة: أَنَّ النبي ﷺ مرَّ به وهو كاشفٌ عن فخذِه، فقال: «عَطَّ فَخَذَكَ؛ فَإِنَّ الْفَخْذَ عَوْرَةٌ».

وقال الطبري في «تهذيب الآثار» كما في «عمدة القاري» ٨١/٤: «والأخبار الواردة بالأمر بتغطية الفخذ، والنهي عن كشفها أخبار صحاح».

وقال الطحاوي: «وقد جاءت عن رسول الله ﷺ آثار متوافرة صحاح، فيها أَنَّ الفخذَ مِنَ العورة».

وقال البيهقي: «وهذه أسانيد صحيحة يحتج بها».

إلا أَنَّ ابن التركماني تعقبه في «الجواهر النقي» ٢٢٨/٢ فقال: «في حديث جرهد ثلاث علل، إحداها: أَنَّ في سنده اضطراباً بيَّنه ابن القطان وغيره. والثانية: أَنَّ عبد الرحمن أبا زرعة مجهول الحال. والثالثة: أَنَّ الترمذي أخرجه ثم قال: «ما أرى إسناده بمتصل»، وفي حديث ابن جحش أيضاً علتان: إحداهما: أنه مختلف الإسناد، حكاه صاحب الإمام عن الدارقطني. والثانية: أَنَّ أبا كثير الراوي عنه، لم أعرف اسمه ولا حاله، وَخَطَّ ابن منده من جعله من الصحابة، وحديث ابن عباس في سنده أبو يحيى القتات متكلم فيه... وذكر ابن الصلاح أَنَّ الثلاثة متقاعدة عن الصحة».

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/٥ (القسم المخطوط) عندما سُئِلَ عن هذا الحديث: «يرويهِ العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير مولى محمد، عنه، حدث به إسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، والدرارودي، وابن حازم، ومحمد بن جعفر، وعبد الله بن جعفر، وزيد بن أبي أنيسة واختلف عنه».

فرواه عبد الله بن عمرو، عن زيد، عمن حدثه، عن أبي كثير، عن النبي ﷺ، ولم يذكر محمد بن عبد الله بن جحش. ورواه بُرد بن سنان، عن

عبد الله بن علي، عن زيد بن أبي أنيسة، فقال: عن أبي العلاء مولى محمد بن جحش، عن محمد بن جحش أخى زينب بنت جحش، قال: وذلك عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن برد، وإنما أراد أن يقول: عن العلاء، عن أبي كثير. وخالفه العباس بن الفضل الأنصاري، فرواه عن برد بن عبد الله بن يحيى، عن يحيى بن زيد، عن أبي أنيسة، عن أبي ليلى، أو أبي كثير مولى محمد بن جحش، وروى هذا الحديث محمد بن جريج، عن يزيد ولم ينسبه عن أحد بني جحش: أنه كان مع النبي ﷺ... والحديث حديث إسماعيل بن جعفر، ومن تابعه عن العلاء.

والترجيح الأخير للدارقطني يدل على أن الاختلاف الذي ذكره في سنده لا يضر.

قال ابن رجب في «فتح الباري» ١٨٩/٢ ط. ابن الجوزي و٤٠٤/٢ ط. الحرمين: «أشار البخاري رحمه الله في هذا الباب إلى اختلاف العلماء في أن الفخذ: هل هي عورة أم ليست بعورة؟ وأشار إلى أطراف كثير من الأحاديث التي^(١) يستدل بها على وجوب ستر الفخذ وعدم وجوبه، وذكر ذلك تعليقا، ولم يسند غير حديث أنس المستدل به على أن الفخذ لا يجب سترها وليست عورة، وذكر أنه أسند من حديث جرهد - يعني: أصح إسناداً - وأن حديث جرهد أحوط لما في الأخذ به من الخروج من اختلاف العلماء».

وقال ابن حجر في «الفتح» ٦٢٣/١ عقب (٣٧١): «قال القرطبي: حديث أنس وما معه إنما ورد في قضايا معينة في أوقات مخصوصة، يتطرق إليها من احتمال الخصوصية أو البقاء على أصل الإباحة ما لا يتطرق إلى حديث جرهد وما معه؛ لأنه يتضمن إعطاء حكم كلي وإظهار شرع عام، فكان العمل به أولى. ولعل هذا هو مراد المصنف بقوله: وحديث جرهد أحوط».

وقال الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (٢٦٩): «وهي وإن كانت أسانيدھا كلها لا تخلو من ضعف.. فإن بعضها يقوي بعضاً؛ لأنه ليس فيها

(١) سقطت من ط. الحرمين، وأثبتها من ط. ابن الجوزي.

متهم، بل عللها تدور بين الاضطراب والجهالة، والضعف المحتمل، فمثلها مما يطمئن القلب لصحة الحديث المروي بها، لا سيما وقد صحح بعضها الحاكم ووافقه الذهبي^(١)! وحسن بعضها الترمذي، وعلقها البخاري في صحيحه... ولا يشك الباحث العارف بعلم المصطلح أن مفردات هذه الأحاديث كلها معلة، وأن تصحيح أسانيدنا من الطحاوي والبيهقي فيه تساهل ظاهر، غير أن مجموع هذه الأسانيد تعطي للحديث قوة فيرقى بها إلى درجة الصحيح.

انظر: «تحفة الأشراف» ٥٦١/٢ (٣٢٠٦)، و«نصب الراية» ٢٤٣/٤، و«جامع المسانيد» ٦٥٩/٢ - ٦٦١ (١٤٥٦) - (١٤٦١)، و«البدر المنير» ٤/ ١٤٦ - ١٥٤، و«أطراف المسند» ١٩٣/٢ (٢٠٨٨)، و«تلخيص الحبير» ١/ ٦٦٦ (٤٤٢)، و«إتحاف المهرة» ٤١/٤ (١٩٣٢).

تنبيه: ولما كنت اشتربت على نفسي في هذا الكتاب بيان أخطاء الكتاب أردت أن أبين خطأ وقع لي قبل أكثر من عشر سنين، وهو أنني قد التبس عليّ محمد بن عبد الله بن جحش، ومحمد بن جحش وجعلتهما اثنين، وهما واحد نسب إلى جده، وكان هذا الخطأ في كتاب «أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء»: ٢٤٥ - ٢٤٦ عند الكلام على حديثنا هذا ففي حينها جعلتهما شاهدين وهما حديث واحد، وأستغفر الله مما كتبت آنذاك، والآن نجد إخواننا من طلبة هذا العلم المبتدئين يتعجل ليقوم بالتصحيح والتضعيف والتحقيق، والتعجل في مثل هذا يؤدي إلى كثرة الخطأ واضطراب المنهج؛ لذا فأنا أنصح نفسي وإخواني بالتأني والتأني قبل إصدار الأحكام؛ فإن هذا العمل دين عليه تبعات عظيمة يوم نلقى الله، وحينها لا ينفع الندم.

(١) وقد نهنا مراراً إلى أن «تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم» لا يعد تصحيحاً للحديث ولا موافقة للحاكم، بل إن صنيع الذهبي هو الاختصار، ويتكلم أحياناً على علل الأحاديث وعلى بعض الرجال، وهذا المنهج والصنيع غالب على الذهبي في كثير من مختصراته.

❖ وقد يضطرب الثقة في إسناد الحديث، فيأتي به على أوجه، وهذا يحصل للثقات ولمن هم في أعلى مراتب الوثاقة، كما حصل لقتادة بن دعامة السدوسي: إذ روى قتادة، عن أبي بكر بن أنس، عن محمود بن عمير بن سعد، عن أبيه^(١) أنه قال: إِنَّ عَتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ أَصِيبَ بَصْرُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصْلِيَ مَعَكَ فِي مَسْجِدِكَ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَصْلِيَ مَعِيَ فِي مَسْجِدِي فَأَتَمَّ بِصَلَاتِكَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا مَالِكَ بْنَ الدُّخْشَمِ، قَالُوا: ذَلِكَ كَهْفُ الْمُنَافِقِينَ أَوْ قَالَ: أَهْلُ النِّفَاقِ وَمُلْجُؤُهُمُ الَّذِي يَلْجُؤُونَ إِلَيْهِ وَمَعْقِلُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟» قَالُوا: بَلَى، وَلَا خَيْرَ فِي شَهَادَتِهِ، قَالَ: «لَا يَشْهَدُهُمَا عَبْدٌ صَادِقًا مِنْ قَبْلِ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ إِلَّا حَرَمَ عَلَى النَّارِ».

أخرجه: النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِ» (١٠٩٤٢) ط. العلمية و(١٠٨٧٦) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٦) من طريق الحجاج بن الحجاج، عن قتادة.

قلت: حديث عتبان بن مالك مشهور متداول بين أهل العلم ولا غبار على صحته كما سيأتي بيان ذلك في طرق تخريجه، إلا أنه قد روي بأسانيد معلولة، والإسناد المتقدم هو أحد تلك الأسانيد المعلولة، وقد اضطرب فيه قتادة فوهم فيه في موضعين:

(١) عند النسائي ط. العلمية من «الكبرى» و«عمل اليوم والليلة»، وعند الطبراني لم ترد «عن أبيه» قال محقق ط. الرسالة من «الكبرى»: «ما بين الحاصرتين - يعني: عن أبيه - لم يرد في الأصلين وأثبتناه من التحفة» وكذا هي ثابتة في «جامع المسانيد» ١٠٨/١٠ (٧٥١٥م)، وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٥٣/٧ (٦٤١٠): «محمود بن عمير بن سعد الأنصاري... روى عن أبيه...» وذكر حديثنا هذا، وموجودة في «المسند الجامع» ٢٨٢/١٤ (١٠٩٢٦).

الأول: أنه أسند هذا الحديث عن محمود بن عمير بن سعد^(١)، والصواب فيه أنه: (محمود بن الربيع) كما رواه الثقات، وكما هو مثبت في مصادر التخريج، قال ابن رجب في «فتح الباري» ١٧٧/٣: «وقوله: (عن محمود بن عمير بن سعد) الظاهر أنه وهم...». وأما الموضع الثاني الذي وهم فيه: فإنه اختصر الإسناد في موضع ثانٍ.

فقد أخرجه: النسائي في «الكبرى» (١٠٩٤٣) ط. العلمية و(١٠٨٧٧) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٤) من طريق شيبان، عن قتادة، عن أنس، قال: ذكر أصحاب النبي ﷺ مالك بن الدخشم عند رسول الله ﷺ فوقعوا فيه وشتموه....

هكذا رواه قتادة من دون محمود بن الربيع من جهة، ومن دون ذكر عتبان بن مالك في الحديث من جهة أخرى وهو في كل واحد، قال ابن رجب في «فتح الباري» ١٧٧/٣: «وروى هذا الحديث قتادة واختلف عليه فيه، فرواه شيبان: عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، لم يذكر في إسناده عتبان، وخالفه حجاج بن حجاج، فرواه: عن قتادة، عن أبي بكر بن أنس، عن محمود بن عمير بن سعد: أن عتبان أصيب ببصره... فذكر الحديث». هكذا قال، ولم يذكر «عن أبيه» وقد اعتمد على رواية النسائي.

ومما يقطع بوهم قتادة أنه روي عنه إسناد آخر.

فقد أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٠/٦ - ٣٩١ (٣٦٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه.

وقد روي من غير طريق قتادة عن أنس.

أخرجه: أحمد ٤/٤٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٥)، والحاكم ٣/٥٩٠ من طريق علي بن زيد بن جدعان، قال: حدثني أبو بكر بن أنس بن مالك، قال: قديم

(١) وهو: «مقبول» «التقريب» (٦٥١٥).

أبي من الشام وافداً وأنا معه فلقينا محمودَ بنَ الربيع فحدّث أبي حديثاً عن عتبان بن مالك. قال أبي: أي بني احفظ هذا الحديث، فإنه من كنوز الحديث، فلما قفلنا انصرفنا إلى المدينة فسألنا عنه، فإذا هو حيّ، وإذا شيخ أعمى. قال: فسألناه عن الحديث، فقال: نعم، ذهب بصري على عهد رسول الله ﷺ... (١).

قلت: إلا أنّ هذا الإسناد ضعيف؛ علي بن زيد بن جدعان تقدمت ترجمته، وذكره لأبي بكر بن أنس لم يتابع عليه، إلا من طريق قتادة وقد تقدمت مناقشته. والصواب في ذلك أنّ أنساً رضي الله عنه قال لابنه: «يا بني اكتبه» هكذا قاله على الإبهام.

ورواه سليمان بن المغيرة، واختلف عليه فيه.

فأخرجه: النسائي في «الكبرى» (١٠٩٤٦) و(١١٤٩٣) ط. العلمية و(١٠٨٨١) و(١١٤٢٩) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٧) من طريق عبد الرحمن.

وأخرجه: أبو نعيم في «المستخرج» (١٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩٩/٣ من طريق علي بن عبد الحميد.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٨ / (٤٣) من طريق شيبان بن فروخ.

وأخرجه: ابن خزيمة في «التوحيد»: ٣٣٢ ط. العلمية وبإثر (٥٠٨) ط. الرشد من طريق ابن المبارك.

أربعتهم: (عبد الرحمن، وعلي، وشيبان، وابن المبارك) عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، عن محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك. وخالفهم آخرون.

فأخرجه: أحمد ١٣٥/٣، وابن خزيمة في «التوحيد»: ٣٣١ ط. العلمية

(١) لفظ رواية أحمد، وهذا صدر الحديث. وقد سقط أصل الحديث عند الحاكم، وقد أشير إليه في الهامش.

و(٥٠٧) ط. الرشد، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (١٤٤) من طريق بهز بن أسد.

وأخرجه: أبو يعلى (١٥٠٦)، وابن منده في «الإيمان» (٥١) من طريق هاشم بن قاسم.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (١٠٩٤٥) ط. العلمية و(١٠٨٧٩) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٦) من طريق القعنبى.

وأخرجه: ابن خزيمة في «التوحيد»: ٣٣٢ ط. العلمية و(٥٠٨) ط. الرشد من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

أربعتهم: (بهز، وهاشم، والقعنبى، وعبد الصمد) عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، عن عتبان فلم يذكروا محموداً في السند.

فهذا الاختلاف لا يؤثر؛ لأن أنساً سمع هذا الحديث من محمود بن الربيع، ثم سمعه من عتبان كما هو معروف، وعلى هذا الأساس يكون سليمان بن المغيرة قد روى هذا الحديث عن أنس بالعالى والنازل، وعليه فلا غبار على الإسنادين.

ولسليمان بن المغيرة رواية أخرى.

فقد أخرجه: مسلم ٤٥/١ (٣٣) (٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٥)، وأبو يعلى (١٥٠٥)، وابن منده في «الإيمان» (٥٢)، وأبو نعيم في «المستخرج» (١٤٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩٣/٥ (٤٣٥٨) من طريق شيبان بن فروخ.

وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٢٩/٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: أحمد ٤٤٩/٥ من طريق حجاج بن محمد.

وأخرجه: أبو يعلى (١٥٠٧) من طريق معتمر بن سليمان.

وأخرجه: أبو عوانة ٢٤/١ (٢١) من طريق علي بن عبد الحميد.

وأخرجه: أبو عوانة ٢٤/١ عقب (٢١) من طريق عمرو بن عاصم.

ستتهم: (شيبان، وابن مهدي، وحجاج، ومعتمر، وعلي، وعمرو) عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان^(١) بن مالك، قال: قدمت المدينة فلقيت عتبان بن مالك، فقلت: حديث بلغني عنك...^(٢).

قلت: الناظر إلى إسناده الحديث قد يتبادر إلى ذهنه أن هناك زيادة في سند الحديث أعني قوله: «عن عتبان بن مالك، قال: قدمت المدينة فلقيت عتبان بن مالك»، إلا أن السند صحيح، وهذه ليست من الزيادة، فقوله: «قدمت المدينة...» إنما هو من قول محمود بن الربيع، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢١٥/١: «وتقرير هذا الذي نحن فيه: حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان بحديث قال فيه محمود: قدمت المدينة فلقيت عتبان...».

وقد روي هذا الحديث عن ثابت من طريق آخر.

فأخرجه: أحمد ١٧٤/٣، ومسلم ٤٦/١ (٣٣) (٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٤٤) ط. العلمية و(١٠٨٧٨) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٥)، وابن خزيمة في «التوحيد»: ٣٣٠ - ٣٣١ ط. العلمية و(٥٠٣) و(٥٠٥) و(٥٠٦) ط. الرشد من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن عتبان بن مالك ذهب بصره، فقال: يا رسول الله، لو جئت صليت في داري - أو قال: بيتي - لاتخذت مصلاك مسجداً، فجاءه النبي ﷺ فصلى في داره أو قال: في بيته واجتمع قوم عتبان إلى النبي ﷺ، قال: فذكروا مالك بن الدخشم، فقالوا: يا رسول الله! إنه وإنه، يعرضون بالنفاق، فقال النبي ﷺ: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟» قالوا: بلى، قال: «والذي نفسي بيده، لا يقولها عبد صادق بها إلا حرمت عليه النار»^(٣).

(١) في رواية ابن منده: «عثمان» وهو وهم.

(٢) قد يعترض معترض بأن هذا الإسناد يشبه إسناد أنس بن مالك العالي. فأقول: إنما أفردته عن الطريق السابق لما جاء فيه: «قدمت المدينة...».

(٣) لفظ رواية أحمد.

وقد ذهب ابن رجب رحمته الله إلى ترجيح رواية حماد فقال في «فتح الباري» ١٧٧/٣: «ولعل هذه الرواية أشبه، وحماد بن سلمة مقدم في ثابت خاصة على غيره، وقد خرّجه مسلم في أول صحيحه من هذين الوجهين». وانظر: «أطراف المسند» ٢٨٥/٤ (٥٩١٠).

وقد روي هذا الحديث من غير طريق أنس.

فأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٤١٥/٣، وأحمد ٤٣/٤، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٤٥) ط. العلمية و(٥٦٣٧) ط. الوعي من طريق سفيان، عن الزهري، فسئل عمن هو؟ قال: هو عن محمود - إن شاء الله -: أن عتبان بن مالك كان رجلاً محجوب البصر، وأنه ذكر للنبي ﷺ التخلف عن الصلاة، قال: «هل تسمع النداء؟» قال: نعم، قال: فلم يرخص له.

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول سنداً ومتناً. أما علة سنده فإن سفيان اضطرب فيه، فكما تقدم أنه رواه هنا عن الزهري، عن محمود.

وأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٩٩/٣ من طريقه، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة - إن شاء الله -، عن عتبان بن مالك، بنحو المتن السابق.

وأما علة متنه فإن حديث عتبان يختلف تماماً عن هذا الذي ساقه سفيان، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى رد حديث سفيان هذا. فقد نقل البيهقي في «المعرفة» عقب (١٤٤٥) عن الشافعي أنه قال: «هكذا حدثناه سفيان، وكان يتوقاه ويعرف أنه لا يضبطه، وقد أوهم فيه فيما نرى، والله أعلم»، وقال البيهقي عقبه أيضاً: «اللفظ الذي رواه ابن عيينة في هذا الإسناد، إنما هو قصة ابن أم مكتوم الأعمى، وتلك القصة رويت عن ابن أم مكتوم من أوجه، ورويت في حديث أبي هريرة، وإنما أراد - والله أعلم - لا أجد لك عذراً أو رخصة تلحق فضيلة من حضرها، فقد رخص لعتبان بن مالك في التخلف عن حضورها، وبالله التوفيق»، وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٣/١٨٢: «وقد اشتبهت القضيتان على غير واحد، وقد سبق عن الإمام أحمد أنه ذكر أن ابن أم مكتوم سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته ليتخذه مصلى، وإنما هو عتبان بن مالك»، وقال أيضاً معقباً على إسناد سفيان: «وهذا الإسناد غير

محفوظ، ولهذا شك فيه الراوي إما سفيان أو غيره، وقال: إن شاء الله، وإنما أراد: محمود بن الربيع.

قلت: ومما يدل على وهم سفيان في هذا الحديث، أن الرواة عن الزهري أطبقوا على خلافه.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (١٩٢٩)، وابن سعد في «الطبقات» ٤١٥/٣، وأحمد ٤٤/٤ و ٤٤٩/٥ و ٤٥٠، والبخاري ١٧٥/١ (٦٨٦) و ٢١٣/١ (٨٤٠) و ١١١/٨ (٦٤٢٣) و ٢٣/٩ (٦٩٣٨)، ومسلم ١٢٦/٢ (٣٣) (٢٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣١) و (١٩٣٢) و (١٩٣٤)، والنسائي ١٠٥/٢ و ٣/٦٤ - ٦٥ وفي «الكبرى» (٩١٨) و (١٢٥٠) و (١٠٩٤٧) و (١١٤٩٤) ط. العلمية و (٩٢٠) و (١٢٥١) و (١٠٨٨١) و (١١٤٣٠) ط. الرسالة وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٨)، وابن خزيمة في «التوحيد»: ٣٣٢ ط. العلمية و (٥٠٩) ط. الرشد، وأبو عوانة ٢٣/١ (١٩)، والبيهقي ١٨١/٢ - ١٨٢ من طريق معمر. وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٤٧٦) برواية الليثي و (٥٧٢) برواية أبي مصعب الزهري و (٣٢٩) برواية القعنبي، ومن طريقه أخرجه: الشافعي في مسنده (٢٩٩) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي ٨٧/٣ وفي «المعرفة»، له (١٤٨٣) ط. العلمية و (٥٧٦٤) ط. الوعي.

ومن طريق مالك أخرجه: البخاري ١٧٠/١ (٦٦٧)، والنسائي ٨٠/٢ و في «الكبرى»، له (٨٦٣)^(١) ط. العلمية و (٨٦٥) ط. الرسالة، وابن خزيمة في «التوحيد»: ٣٣٠ ط. العلمية و (٥١٠) ط. الرشد، وابن حبان (١٦١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٩)، والبيهقي ٨٧/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٦/٤.

(١) جاء في هذه الرواية: «حدثنا مالك، عن ابن شهاب بن مسكين، عن محمود بن الربيع بن عتبان، وأخبرنا الحارث قراءة عليه...» وهو خطأ، والصواب ما موجود في ط. الرسالة من «الكبرى» و «المجتبى»: «حدثنا معن، قال: حدثنا مالك. والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع...».

وأخرجه: الشافعي في مسنده (٣٠٠) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (١٤٨٤) ط. العلمية و(٥٧٦٥) ط. الوعي.

وأخرجه: الطيالسي (١٢٤١)، والبخاري ١١٥/١ (٤٢٤) و٧٤/٢ (١١٨٦)، وابن ماجه (٧٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٣)، وابن خزيمة (١٧٠٩) بتحقيقي وفي «التوحيد»، له: ٣٣٠ ط. العلمية و(٥٠٢) ط. الرشد، والبيهقي ٥٣/٣ و٨٨ من طريق إبراهيم بن سعد. وأخرجه: مسلم ١٢٧/٢ (٣٣) (٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٥) من طريق الأوزاعي.

وأخرجه: البخاري ١١٥/١ (٤٢٥) و٩٤/٧ (٥٤٠١)، وابن خزيمة (١٦٥٣) و(١٦٧٣) بتحقيقي وفي «التوحيد»، له: ٣٣٥ ط. العلمية و(٥١٢) ط. الرشد، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٣)، والبيهقي ٨٨/٣ من طريق عقيل.

وأخرجه: أحمد ٤٤/٤ من طريق سفيان بن حسين.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٤) من طريق عبد الرحمن بن نمر.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٦) وفي «مسند الشاميين»، له (١٧٠٦) من طريق الزبيدي^(١).

وأخرجه: مسلم ١٢٦/٢ (٣٣) (٢٦٣)، وابن حبان (٢٢٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٠) و(٥١) من طريق يونس.

عشرتهم: (معمر، ومالك، وإبراهيم، والأوزاعي، وعقيل، وسفيان، وإسماعيل، وعبد الرحمن، والزبيدي، ويونس) عن الزهري، عن محمود بن

(١) في المطبوع من «المعجم الكبير»: «الزيري» بالراء.

الربيع^(١)، عن عتبان بن مالك، قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: إني قد أنكرت بصري، وإن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي، ولوددت أنك جئت فصليت في بيتي مكاناً أتخذه مسجداً، فقال النبي ﷺ: «أفعل إن شاء الله» قال: فمر النبي ﷺ على أبي بكر فاستتبعه، فانطلق معه، فاستأذن فدخل، فقال وهو قائم: «أين تريد أن أصلي؟» فأشرت له حيث أريد، قال: ثم حبسناه على خزيرة^(٢) صنعناها له، فسمع به أهل الوادي - يعني: أهل الدار - فتابوا إليه حتى امتلأ البيت، فقال رجل: أين مالك بن الدخشن أو ابن الدخيشن؟ فقال رجل: إن ذلك الرجل لمنافق لا يحب الله ولا رسوله، فقال النبي ﷺ: «لا تقوله، وهو يقول: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله» فقالوا: يا رسول الله، أمّا نحن فنرى وجهه وحديثه في المنافقين، فقال النبي ﷺ أيضاً: «لا تقوله وهو يقول: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «فلن يوافي عبد يوم القيامة يقول: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله إلا حرم على النار»، قال محمود: فحدثت بهذا الحديث نفراً فيهم أبو أيوب الأنصاري، فقال: ما أظن رسول الله ﷺ قال ما قلت، قال: فآليت إن رجعت إلى عتبان بن مالك أن أسأله، فرجعت إليه فوجدته شيخاً كبيراً قد ذهب بصره، وهو إمام قومه، فجلست إلى جنبه، فسألته عن هذا الحديث فحدثنيه كما حدثنيه أول مرة. قال معمر: فكان الزهري إذا حدث بهذا الحديث، قال: ثم نزلت بعد فرائض وأمور، نرى أن الأمر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر^(٣).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥١٤ / ٦ - ٥١٦ (٩٧٥٠)، و«إتحاف المهرة» ١ / ٥٠٣ (٥٦٦) و ٦٧١ / ١٠ - ٦٧٢ (١٣٥٨١) و ٦٧٣ / ١٠ (١٣٥٨٢) و (١٣٥٨٣) و ٦٧٤ / ١٠ (١٣٥٨٤)، و«أطراف المسند» ٢٨٥ / ٤ (٥٩١٠) و (٥٩١٢).

(١) في رواية مالك برواية الليثي: «محمود بن لبيد».

(٢) نوع من الطعام كان يصنع في ذاك الزمان، وهو لحم يقطع صغاراً على ماء فإذا نضج ذر عليه الدقيق. انظر: «النهاية» مادة (خزر).

(٣) لفظ عبد الرزاق.

❖ ومثال آخر لما اختلف فيه على التابعي في تعيين الصحابي

المسند للحديث: ما روى عبد الوهّاب بن بخت، قال: أخبرني نافع، عن عبد الله بن عمر: أنَّ كعب بن عجرة حلق رأسه، فأمره رسول الله ﷺ أن يفتدي، فافتدى ببقرة.

أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩ / (٢١٠) من طريق عبد الوهّاب، بهذا الإسناد.

هذا إسناد ظاهره الصحة رواه ثقات وإسناده متصل، إلا أنَّ الحديث اختلف فيه على نافع فرواه عبد الوهّاب بن بخت بالوجه المتقدم، وتابعه على هذا الإسناد أبو معشر عند الطبراني في «الكبير» ١٩ / (٢٠٩) فرواه عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال لكعب بن عجرة: «لعلك آذاك هوام رأسك؟» قال: نعم، يا رسول الله، قال: «احلق رأسك واهد بقره أشعرها أو قلّها».

وهذه متابعة ضعيفة؛ لضعف أبي معشر، قال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٨٠): «منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٩٠): «ضعيف».

وأخرجه: أبو داود (١٨٥٩) من طريق الليث بن سعد، عن نافع: أنَّ رجلاً من الأنصار أخبره عن كعب بن عجرة، وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق، فأمره النبي ﷺ أن يهدي هدياً بقره.

قال ابن حزم في «المحلى» ٧ / ١٤٤ عن هذا الإسناد: «وهذا مرسل عن مجهول».

قلت: نعم، فيه مجهول إلا أنني لا أعرف ما وجه الإرسال الذي فيه، فأقول: الحديث متصل فيه مجهول.

وأخرجه: سعيد بن منصور (٢٩٦) (التفسير) من طريق ابن أبي ليلى، عن نافع، قال: حدثنا سليمان بن يسار: أنَّ عمر سأل ابن كعب بن عجرة: ما صنع أبوك في الأذى الذي أصابه؟ قال: ذبح بقره.

وهذا إسناد ضعيف؛ بسبب ضعف ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى - تقدمت ترجمته -.

ولعل ذكر سليمان بن يسار خطأ ووهم من ابن أبي ليلى؛ لسوء حفظه ولا سيما أنَّ الحديث ورد من طريق سليمان بن كعب بن عجرة كما سيأتي، ومما تقدم يتضح أنَّ الحديث روي عن نافع بثلاثة أوجه:

الوجه الأول: رواه عبد الوهاب بن بخت وهو ثقة^(١)، وأبو معشر نجيب بن عبد الرحمن السندي وهو ضعيف^(٢). فجعله عنه عن ابن عمر.

الوجه الثاني: رواه عنه الليث بن سعد وهو ثقة ثبت^(٣). مقدم في نافع، فقد نقل الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩٩/٥ - ١٠٠ عن النَّسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أُثْبِتُ أَصْحَابَ نَافِعٍ... فذكر خلقاً ثُمَّ قَالَ: الليث بن سعد». فجعله عنه، عن رجل من الأنصار، عن كعب بن عجرة.

الوجه الثالث: رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو صدوق سيئ الحفظ جداً^(٤). فجعله عنه، عن سليمان بن يسار.

على هذا فإنَّ أصح الوجوه المروية عن نافع في هذا الحديث هو ما رواه الليث بن سعد؛ وذلك لثقتة ولتثبته في روايته عن نافع، وإسناد الليث ضعيف لإبهام راوٍ فيه.

وقد روي هذا الحديث من أوجه آخر من غير طريق نافع، إذ رواه محمد بن يحيى بن حبان، واختلف عليه.

إذ أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٩ / (٣٢٩) من طريق أيوب بن موسى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن سليمان بن محمد بن كعب: أنَّ عمر سأل كعباً، فقال: أيُّ شيء افتدى كعبٌ حينَ حلقَ رأسه؟ قال: ذبحَ بقرةً. وتابع أيوب بن موسى على هذه الرواية محمد بن إسحاق، إلا أنَّه قال: سليمان بن كعب.

(١) «التقريب» (٤٢٥٤).

(٢) «التقريب» (٧١٠٠).

(٣) «التقريب» (٥٦٨٤).

(٤) «التقريب» (٦٠٨١).

إذ أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٩/٤ (١٨٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٣٠) من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري، عن سليمان بن كعب بن عجرة: أن كعباً قال لعمر: ذبحت بقرة.

وخالفهما إسماعيل بن أمية إذ علق ابن حزم طريقه عن محمد بن يحيى بن حبان في «المحلى» ١٤٤/٧ فقال: «ومن طريق إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان^(١): أن رجلاً أصابه مثل الذي أصاب كعب بن عجرة، فسأل عمر ابناً لكعب بن عجرة عما كان أبوه ذبح بالحديبية في فدية رأسه؟ فقال: بقرة». فأسقط من الإسناد سليمان.

وقال ابن حزم عقب ذلك: «محمد بن يحيى لم يدرك عمر».

وقد تعقب الحافظ ابن حجر ابن حزم في قوله هذا، فقال في «لسان الميزان» ١٧٢/٤ (٣٦٤٠): «وهو كذلك إن كان المراد عمر بن الخطاب، لكن يقوى عندي أنه عمر بن عبد العزيز، وإلا فأين كعب بن عجرة، حتى كان عمر يسأل ولده، وقد أقام بالمدينة النبوية بعد عمر نحواً من أربعين سنة؟! وقد وجدت الحديث في الطبراني من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن سليمان بن كعب: أن كعباً قال لعمر.. فذكره، ومن طريق أيوب بن موسى عن محمد بن يحيى بن حبان، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة: أن عمر سأل كعباً: بأي شيء أهدى حين حلق رأسه؟ قال: ذبح بقرة. فهذا هو الحديث وسليمان لا أعرف حاله، سواء كان هو ابن كعب أو ابن ابنه، والله أعلم».

قلت: أما سليمان فقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ١٣٣ (٦٠٦) فقال: «سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة»، ونقل عن أبي زرعة قوله فيه: «مديني ثقة» كما أن الطبراني ذكر الحديث بعد ما صدر الباب بقوله: «سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة، عن جده» فلعله نسب إلى جده في رواية ابن إسحاق.

(١) في المطبوع من كتاب «المحلى»: «حبان» وهذا تصحيف.

وعموماً فإنَّ الإسناد عن محمد بن يحيى بن حبان في هذا الحديث جاء بوجهين .

الأول: رواه عنه محمد بن إسحاق وهو: صدوق يدلّس^(١)، وأيوب بن موسى، وهو ابن عمر بن سعيد بن العاص وهو: ثقة^(٢)، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن سليمان بن محمد بن كعب، عن كعب، به .

الوجه الثاني: رواه إسماعيل بن أمية وهو: ثقة ثبت^(٣)، عن محمد بن يحيى... فذكره .

أما الرواية الأخيرة فإنَّها ضعيفة لتعليقها، ولا نعرف صحة الإسناد إلى إسماعيل حتى نتمكن بعد ذلك من إصدار حكم على حديثنا هذا، فيكون الراجح الروايتان الموصولتان، على أنَّ متن الحديث لا يخلو من النكارة، إذ إنَّ متنه مخالف للثابت من رواية الثقات من حديث كعب بن مالك .

إذ أخرجه: أحمد ٢٤١/٤، والنسائي ١٩٤/٥ - ١٩٥ من طريق عبد الكريم بن مالك الجزري .

وأخرجه: أحمد ٢٤١/٤، ومسلم ٢٠/٤ (١٢٠١) (٨٠)، والترمذي (٢٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٠) ط . العلمية و(٤٠٩٥) ط . الرسالة من طريق أيوب .

كلاهما: (عبد الكريم، وأيوب) عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ الْقَمْلُ فِي رَأْسِهِ، فَأَمَرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلَقَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ مُدَّةً مُدَّةً لِكُلِّ إِنْسَانٍ، أَوْ انْسُكْ بَشَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَكَ» .

وفي رواية أيوب قال: «أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً» ولم يحدد، ولم يذكر في أي رواية من الروايات: «بقرة» .

كما صح عن كعب أَنَّهُ لَمْ يَذْبَحْ فِي هَذِهِ الْحَادِثَةِ .

(٢) «التقريب» (٦٢٥) .

(١) «التقريب» (٥٧٢٥) .

(٣) «التقريب» (٤٢٥) .

فقد روى الإمام مسلم ٢١/٤ (١٢٠١) (٨٥) من طريق عبد الله بن معقل، قال: قعدتُ إلى كعبٍ وهو في المسجد فسألتُهُ عن هذه الآية: ﴿فَقَدِيَّةٌ مِّنْ صِّامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ سُّكُنٍ﴾ فقال كعبٌ: نزلتُ فيَّ كان بي أذى من رأسي، فحملتُ إلى رسول الله ﷺ والقملُ يتناثرُ على وجهي، فقال: «ما كنتُ أرى أنَّ الجهدَ بلغَ منك ما أرى، أتجدُ شاةً؟» فقلت: لا. فنزلتُ هذه الآية: ﴿فَقَدِيَّةٌ مِّنْ صِّامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ سُّكُنٍ﴾ إلى آخر الحديث.

❖ وكما أن الثقة قد يضطرب في الحديث، فإن الضعيف قد يروي الحديث فيضطرب فيه، فيزداد الحديث بذلك ضعفاً، مثاله: ما روى محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان^(١)، عن أمه فاطمة بنت حسين، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُدِيمُوا إِلَى الْمُجْدُومِينَ النَّظَرَ».

أخرجه: يحيى بن معين في حديثه (١٠٨)، وابن أبي شيبة (٢٤٩١٣) و(٢٦٨١٤) وفي «الأدب»، له (١٧٨)، وأحمد ٢٣٣/١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٠/١ (٤١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ١٩ الخبر (٤٣) و(٤٥)، وابن خزيمة في «التوكل» كما في «إتحاف المهرة» ١٨٨/٨ (٩١٨٧)، والحربي في «غريب الحديث» ٢/٤٣٨، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٣٦)، والبيهقي ٢١٩/٧، والضياء المقدسي في «المختارة» ٣٦/١٣ (٤٧) و(٤٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥٦٢/٨ (٨٤٩٦) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند^(٢).

وأخرجه: الطيالسي (٢٦٠١)، وأحمد ٢٩٩/١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٠/١ (٤١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ١٩ - ٢٠ الخبر (٤٤) و(٤٦)، وابن خزيمة في «التوكل» كما

(١) في رواية ابن أبي شيبة الثانية: «عبد الله بن عمرو بن عثمان» خطأ.

(٢) وهو: «صدوق، ربما وهم» «التقريب» (٣٣٥٨).

في «إتحاف المهرة» ١٨٨/٨ (٩١٨٧)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٣٥)، والبيهقي ٢١٨/٧ و٢١٨ - ٢١٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/٧٤ و١٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥٦٢/٨ (٨٤٩٦) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد^(١).

كلاهما: (عبد الله بن سعيد، وابن أبي الزناد) عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، بهذا الإسناد.

قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٠٦٤): «وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى، رجاله ثقات غير محمد بن عبد الله هذا...».

قلت: بل سنده ضعيف، محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، وهو الملقب بالدباج، وثقه النسائي، وقال مرة: «ليس بالقوي» نقله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٥٩٣/٣ (٧٧٤٤)، وقال البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٢٥): «عنده عجائب».

زيادة على ما تقدم فقد اضطربت الروايات عن محمد بن عبد الله هذا، إذ رواه عنه ابن أبي الزناد، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند كما تقدم، ورواه عنه عبد الله بن عامر الأسلمي واختلف عليه.

فأخرجه: أبو يعلى (٦٧٧٤)، والدولابي في «الذرية الطاهرة» (١٦١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٠/٧٤ من طريق فرج بن فضالة.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٢٥٥/٥ من طريق عبد الله بن الحارث.

كلاهما: (فرج، وعبد الله) عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها^(٢)، عن النبي ﷺ، به.

وأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ٢٠ الخبر (٤٧) من

(١) وهو: «صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد» «التقريب» (٣٨٦١).

(٢) في المطبوع من الكامل: «أبيه» خطأ.

طريق فرج بن فضالة، عن عبد الله بن عامر، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمه فاطمة عليها السلام، قالت - فيما أرى - قال رسول الله ﷺ: ... وذكرت الحديث.

وأخرجه: الدولابي في «الذرية الطاهرة» (١٦٠) من طريق أبي ضمرة^(١)، عن عبد الله بن عامر، عن محمد بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت حسين، عن حسين بن علي وعبد الله بن عباس (مقرونين) عن النبي ﷺ، به.

وأخرجه: ابن خزيمة في «التوكل» كما في «إتحاف المهرة» ١٨٨/٨ (٩١٨٧) من طريق أنس بن عياض، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، قال: حدثني أُمِّي، عن فاطمة بنت الحسين بن علي^(٢) وعبد الله بن عباس، به وزاد: «وَمَنْ كَلِمَهُمْ مِنْكُمْ، فليكلمه وبينه وبينه ماد رمح».

قلت: وعبد الله بن عامر هذا ضعيف، قال عنه يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال ابن المديني: «ذاك عندنا ضعيف ضعيف»، وضعفه أحمد والنسائي والدارقطني، وقال البخاري: «يتكلمون في حفظه». كما نقله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤٤٨/٢ (٨٣٩٤).

قال ابن خزيمة في «التوكل» كما في «إتحاف المهرة» ١٨٨/٨ (٩١٨٧): «وروى عبد الله بن عامر الأسلمي وأنا أبرأ من عهده.. وقد أخطأ عبد الله بن

(١) وهو أنس بن عياض: «ثقة» «التقريب» (٥٦٤).

(٢) كذا جاء في المطبوع من «إتحاف المهرة»: «فاطمة بنت الحسين بن علي، وعبد الله بن عباس...» وكلام ابن خزيمة اللاحق للحديث يقتضي أن يكون الحديث عن فاطمة بنت الحسين، عن الحسين بن علي، وعبد الله بن عباس. وهذا هو الصواب في الإسناد. بمقتضى كلام ابن خزيمة، إذ إنه قال: «عن الحسين بن علي وعبد الله بن عباس، وليس ذكر الحسين فيه بمحفوظ...»، وقد يكون الخطأ من الناسخ، أو يكون الخطأ في الطبع من كتاب «إتحاف المهرة» ولم يتسن لي معرفة الخطأ من أين؛ إذ لا تتوفر لدي نسخة خطية من كتاب «إتحاف المهرة» للتأكد من هذا الأمر.

عامر مع قلة إتقانه وسوء حفظه في هذا الإسناد في موضعين، قال: حدثني أمي، عن فاطمة وإنما هو: حدثني أمي فاطمة، وقال: عن الحسين بن علي وابن عباس، وليس ذكر الحسين فيه بمحفوظ، وإنما هو: عن فاطمة بنت الحسين بن علي.

ورواه فرج بن فضالة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان من وجه آخر.

فأخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٧٨/١، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧٤/١٠ - ١١ من طريق فرج بن فضالة، عن محمد^(١) بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت حسين، عن حسين، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدَمِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدٌ رَمَحٍ».

(١) في «مسند أحمد» و«تاريخ دمشق»: «عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت حسين» وهذا وهم فإن عبد الله بن عمرو هو زوج فاطمة بنت الحسين، والصواب: محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، كما قال ابن عساكر عقب الحديث: «كذا قال، والصواب: محمد بن عبد الله».

وقال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»: «فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب: تابعة ثقة، تزوجها ابن عمها حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب، فولدت له عبد الله وإبراهيم وحسنًا وزينب، ثم مات عنها، فخلف عليها عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، زوجها إياه ابنها عبد الله بن حسين بأمرها.. فهذا هو الصواب في الإسناد: الفرّج بن فضالة، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان».

ولكن في النسخ الثلاث: «الفرّج بن فضالة، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان» وهو خطأ؛ لأن عبد الله بن عمرو بن عثمان هو زوج فاطمة بنت الحسين لا ابنها... فلذلك صححنا الإسناد فزدنا: «محمد بن»؛ لأن الخطأ ظاهر أنه من الناسخين لا من أصل الكتاب، والحديث في «مجمع الزوائد» ١٠٠/٥ - ١٠١ وقال: «وفيه الفرّج بن فضالة، وثقه أحمد وضعفه النسائي وغيره، وبقيّة رجاله ثقات، وإن لم يكن سقط من الإسناد أحد فيظهر لي أنّ الحافظ الهيثمي اشتبه في الإسناد حين وجده: «الفرّج بن فضالة، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان» وحق له أن يظن سقوط أحد منه، ولكنه لم يحقق أنّ عبد الله هو زوج فاطمة لا ابنها، وأن الخطأ من الناسخين، كما بينا انتهى كلامه ﷺ.

وبذلك يكون الإسناد من هذا الوجه ضعيفاً؛ لاضطراب محمد بن عبد الله فيه، زيادة على ما قيل فيه.

قال ابن معين عقب الحديث: «لم يصح عن النبي».

وقال المناوي في «فيض القدير» (٩٧٦٣): «لا تديموا النظر إلى المجذومين؛ لأنكم إذا أدمتم النظر إليهم حقرتموهم ورأيتم لأنفسكم عليهم فضلاً، فيتأذى به المنظور؛ أو لأن من به الداء يكره أن يُطلع عليه.. رمز المصنف - يعني السيوطي - لحسنه، وليس كما قال، فقد قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»^(١): سنده ضعيف؛ وذلك لأن فيه محمد بن عبد الله العثماني الملقب بالديباج وثقه النسائي، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه، ثم أورد له هذا الخبر».

وقد ورد الحديث من وجوه أخرى.

إذ علّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٠/١ (٤١٧) قال: قال ابن المبارك، عن الحسين بن علي بن الحسين، عن فاطمة بنت الحسين، عن الحسين، عن النبي ﷺ، به.

ولكن وصله الدولابي في «الذرية الطاهرة» (١٦٣) من طريق ضرار بن الصرد، والطبراني في «الكبير» (٢٨٩٧) من طريق يحيى الحماني.

كلاهما: (ضرار، ويحيى) عن ابن المبارك، به.

وضرار بن الصرد قال عنه البخاري وغيره: «متروك»، وقال يحيى بن معين: «كذابان بالكوفة: هذا - يعني: ابن الصرد - وأبو نعيم النخعي» نقله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٢٧/٢ (٣٩٥١).

ويحيى الحماني ضعيف، قال عنه أحمد: «كان يكذب جهاراً»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٦٢٥): «ضعيف»، وقال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٩٨): «يتكلمون فيه عن شريك وغيره، سكتوا عنه»،

وقال فيما نقله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٩٢/٤ (٩٥٦٧): «كان أحمد وعلي يتكلمان فيه»، إلا أن يحيى بن معين وثقه^(١)، وقال عنه محمد بن عبد الله بن نمير: «كذاب»، وقال مرة: «ثقة»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٩٨/٩: «ولم أر في مسنده وأحاديثه أحاديث مناكير فأذكرها، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٩٢/٤ (٩٥٦٧): «إلا أنه شيعي بغض..»، وقال أيضاً: «ضعف»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٧٥٩١): «حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث».

وروي الحديث عن ابن عباس من وجه آخر.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١١١٩٣) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ، به.
ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠١/٥ قال: «رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات».

قلت: قال ابن حجر في «التقريب» (٣٥٦٣): «صدوق، خلط بعد احتراق كتبه» ولعله من تخاليفه، إذ لم يتابعه أحد على رواية الحديث عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٧٥٨/٤ (٦٥٧٥)، و«إتحاف المهرة» ١٨٨/٨ (٩١٨٧).

❖ مثال آخر: روى كثير بن نافع النواء، قال: سمعتُ عبد الله بن مليل قال: سمعتُ علياً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنه لم يكن قبلي نبي»

(١) قال المعلمي اليماني في حاشية «الفوائد المجموعة»: ٣٤: «وعادة ابن معين في الرواة الذين أدركهم أنه إذا أعجبه هيئة الشيخ يسمع منه جملة من أحاديثه، فإذا رأى أحاديث مستقيمة ظن أن ذلك شأنه فوثقه، وقد كانوا يتقونه ويخافونه، فقد يكون أحدهم ممن يخلط عمداً، ولكنه استقبل ابن معين بأحاديث مستقيمة، ولما بعد عنه خلط، فإذا وجدنا ممن أدركه ابن معين من الرواة من وثقه ابن معين وكذبه الأكثرون أو طعنوا فيه طعناً شديداً، فالظاهر أنه من هذا الضرب؛ فإنما يزيده توثيق ابن معين وهنا؛ لدلالته على أنه كان يتعمد».

إلا قد أعطي سبعة رفقاء نجباء وزراء، وإنني أعطيت أربعة عشر: حمزة، وجعفر، وعلي، وحسن، وحسين، وأبو بكر، وعمر، والمقداد، وحذيفة، وسلمان، وعمار، وبلال».

هذا الحديث اضطرب فيه كثير النواء وهو ضعيف^(١).

فقد أخرجه: أحمد ١/١٤٨، وفي «فضائل الصحابة»، له (٢٧٧) و(١٢٢٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٥٤).

وأخرجه: ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٤٥) وفي «السنة»، له (١٤٢٣)، والبخاري (٨٩٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٧٦٨) و(٢٧٦٩) وفي «تحفة الأخيار» (٦٥٢٢) و(٦٥٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٨ وفي «معركة الصحابة»، له (٤٥٠٨)، وتمام في فوائده كما في «الروض البسام» (١٤٧٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٠/٣٤٧ و١٣/١٨٨ و١٨٩ - ١٧/٢٦٩ و٤٦/٢٦٥ و٤٧/١١٨ و٦٣/١٢٨ من طرق عن فطر بن خليفة.

وأخرجه: أحمد ١/٨٨، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٣/١٢٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٥٦).

وأخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/٨٨، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٣/١٢٨.

كلاهما: (أحمد، وابنه عبد الله) من طريق إسماعيل بن زكريا.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٠٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٣/١٢٧ من طريق منصور بن أبي الأسود^(٢).

وأخرجه: عبد الله في زياداته على «فضائل الصحابة» لأبيه (١٠٩) من طريق علي بن عباس.

(١) ستاتي ترجمته.

(٢) وهو: «صدوق، رمي بالتشيع» «التقريب» (٦٨٩٦).

أربعتهم: (فطر، وإسماعيل، ومنصور، وعلي) عن كثير النواء بالإسناد السابق مرفوعاً.

قال البزار: «وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا علي، ولا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا الإسناد».

قال ابن الجوزي: «وهذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ». ورواه كثير بطرق أخرى.

فأخرجه: الترمذي (٣٧٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٤)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (١٠٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٤٧)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٤٥٠٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤٧/١٠ - ٣٤٨ من طريق محمد بن أبي عمر.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٦٠٤٧) من طريق كثير بن يحيى^(١).

وأخرجه: الدينوري في «المجالسة» (٣٥١٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤٤/٦١ من طريق محمد بن عيسى المدائني.

ثلاثتهم: (ابن أبي عمر، وكثير، ومحمد بن عيسى) عن سفيان بن عيينة، عن كثير النواء، عن أبي إدريس - وهو المرهبي -، عن المسيب بن نجبة، عن علي، قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نَجَبَاءَ رَفَقَاءَ أَوْ رِقَبَاءَ، وَأُعْطِيتُ أَنَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ» قلنا: من هم؟ قال: أنا وابنائي، وجعفر، وحمزة، وأبو بكر، وعمر، ومصعب بن عمير، وبلال، وسلمان، وعمار، والمقداد، وحذيفة، وعبد الله بن مسعود^(٢).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روي هذا الحديث عن علي موقوفاً».

(١) جاء مقروناً مع ابن أبي عمر.

(٢) جاءت رواية الطبراني (٦٠٤٧) موقوفة على علي، ولعله وهم من الناسخ أو الشيخ، علماً أنَّ الترمذي وابن أبي عاصم روياه من الطريق نفسه عن ابن عيينة مرفوعاً. والروايات فيها تفاوت في الألفاظ.

وخالفهم إبراهيم بن بشار الرمادي، فرواه عن ابن عيينة بإسناد مختلف. إذ أخرجه: القطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» (١٠٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٤٨)، والحاكم ١٩٩/٣ من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن كثير النواء، عن المسيب بن نجبة، عن علي رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ... فذكره. ولم يذكر أبا إدريس بن كثير والمسيب.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» وتعقبه الذهبي في «التلخيص» فقال: «بل كثير واه، وابن بشار صاحب عجائب عن ابن عيينة».

أقول: إبراهيم حافظ له أو هام^(١)، والحمل في هذا الحديث كله على كثير، لا على غيره.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٠) وفي «تحفة الأخيار» (٦٥٢٦) من طريق سعد بن غيلان الشيباني، قال: حدثنا كثير بياح النوى يكنى أبا إسماعيل، قال: حدثني يحيى بن أم طويل الشمالي، عن عبد الله بن مُلَيْل البجلي، قال: قال علي رضي الله عنه وهو على المنبر، قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي سبعة رفقاء نجباء، ولي أربعة عشر» قال علي: أنا وابناي، وحمزة، وجعفر، وأبو بكر، وعمر، وأبو ذر، والمقداد، وسلمان، وحذيفة، وابن مسعود، وعمار بن ياسر، وبلال.

والظاهر من الروايات الأخيرة أَنَّ كلام النبي ﷺ ليس فيه تفصيل لأسماء النجباء أو الرفقاء بل إِنَّه من كلام علي بن أبي طالب، وربما أدرج في الرواية الأولى. فهذا لو صح لأعل حديث كثير سنداً وممتناً.

وهذه الروايات الثلاثة كلها عن كثير، وقد ذهب أهل العلم إلى ترجيح رواية فطر، فقد قال الطحاوي عقبه: «ففي هذا الحديث إدخال يحيى ابن أم طويل بين كثير النواء وبين عبد الله بن مُلَيْل، ويحيى ابن أم طويل هذا فغير

معروف، فذكر بعض الناس أنَّ هذا الحديث قد فسد إسنادهُ بذلك، ولم يكن ذلك عندنا كما ذكر؛ لأنَّ فطر بن خليفة عند أهل العلم بالحديث حجة، وسعد أبو غيلان فليس بمعروف، ولا يصلح أن يُعارض فطر في روايته بمثله، وإذا كان ذلك كذلك سقط ما روى سعد هذا الحديث به، وثبت ما رواه فطر به».

قلت: أما ما ذهب إليه الطحاوي فيجواب عنه: بأنَّ العبرة ليست في الراوي عن كثير، حتى يتم ترجيح روايات بعضهم على بعض، ولكنَّ العبرة في ضعف كثير نفسه - كما سيأتي في ترجمته - من جهة، ولاضطرابه في هذا الحديث من جهة أخرى، فإن كان فطر فوق سعد في ميزان التوثيق، فكيف بسفيان بن عيينة، وهل من المعقول أن نعل الحديث بسوء حفظ سفيان مثلاً حتَّى يسلمَ لنا حفظ كثير وأمثاله؟ هذا إن صحَّ فإنَّه سيفسد نصف قواعد علوم الحديث، إذن الأولى أن يحمل الوهم على كثير.

ولقائل أن يقول: اختلاف هذه الأسانيد وعدم تشابهها يثير في النفس أنَّ كثيراً سمعه من شيوخه - في هذا الحديث - كل بإسناده.

فنقول: نعم، هكذا يتأول له فيما لو كان الراوي ثقة حافظاً كسفيان وشعبة وأمثالهم، وأما الراوي الضعيف فلا يحكم له إلا باضطرابه فيه، وكثير ضعيف عند أهل الحديث، فقد قال عنه أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٢١٦/٧ (٨٩٥): «ضعيف الحديث»، وقال عنه النَّسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٠٧): «ضعيف»، ونقل ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٠٣ عن السعدي أنَّه قال فيه: «متروك»، وقال ابن عدي: «وكان كثير النواء غالباً في التشيع مفرطاً فيه».

وعلى ما قدمنا من اضطرابه في سند هذا الحديث وضعف حاله، فإنَّه اختلف عليه من جهة أخرى في رفعه ووقفه، فقد روي عنه مرفوعاً كما تقدم. وروي عنه موقوفاً على علي عليه السلام.

فأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٨٤/١٢ وفي ط. الغرب ٥١١/١٤،

وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤٨/١٠ و ٢٦٦/٤٦ من طريق جعفر بن زياد^(١).

وأخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٧٤)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٤٥٠٩)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٥٥) من طريق علي بن هاشم بن البريد^(٢).

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢٧/٦٣ من طريق جعفر الأحمر ويزيد بن عبد العزيز بن سياه وعلي بن هاشم^(٣) بن البريد ونصير بن أبي الأشعث^(٤).

أربعتهم: (جعفر، وعلي، ويزيد، ونصير) عن كثير النواء، عن عبد الله بن مليل، عن علي، قال: إن الله جعل لكل نبي سبعة نجباء، وجعل لنبينا أربعة عشر، منهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، والحسن، والحسين، وحمزة، وجعفر، وأبو ذر، وعبد الله بن مسعود، والمقداد، وعمار، وسلمان، وحذيفة، وبلال. موقوفاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٦٤/٣ (٣٩٥): «والمحفوظ حديث عبد الله بن مليل».

قلت: ما قاله الدارقطني، لا شك في كونه غير مصحح لهذا الطريق إلا أنه رجحه على بقية الطرق؛ لأن هناك من تابع كثيراً عليه كما سيأتي، على الرغم من أن هذه المتابعات لا يصح منها شيء.

فقد أخرجه: أحمد ١/١٤٢، وفي «فضائل الصحابة»، له (٢٧٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (٢٧٦٩) وفي «تحفة الأخيار» (٦٥٢٤)، والدينوري في «المجالسة» (٣٥١٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»

(١) وهو: «صدوق يتشيع» «التقريب» (٩٤٠).

(٢) وهو: «صدوق يتشيع» «التقريب» (٤٨١٠).

(٣) تحرف في «فضائل الصحابة» وعلل ابن الجوزي إلى: «هشام» وانظر: «التقريب» (٤٨١٠).

(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧١٢٦).

١١٧/٤٧ و ١١٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٥٣) من طريق سفيان الثوري، عن سالم بن أبي حفصة^(١)، عن عبد الله بن مُلَيْل، عن عليّ قال: إِنَّ لكل نبي سبعة نجباء من أمته، وإنَّ لبنينا ﷺ أربعة عشر نجيباً، منهم: أبو بكر وعمر.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٦٦/٤٦ من طريق معمر، عن سالم يعني ابن أبي حفصة، عن عبد الله بن مُلَيْل، قال: سمعتُ علياً يقول: أعطى كل نبي سبعة نجباء من أمته، وأعطى النبي ﷺ أربعة عشر نجيباً منهم: أبو بكر... الحديث.

وهذا الإسناد منقطع فإنَّ سالمًا^(٢) لم يسمع هذا الحديث من عبد الله بن مُلَيْل يدل على ذلك ما أخرجه: أحمد ١/١٤٩، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (٢٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (٢٧٦٩) وفي «تحفة الأخيار» (٦٥٢٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٧/٤٧ من طريق سالم بن أبي حفصة أنه قال: بلغني عن عبد الله بن مُلَيْل هذا الحديث فأتيته أسأله عنه، فوجدتهم في جنازته، فحدثني رجل عنه، قال: سمعت علي بن أبي طالب ﷺ يقول: أعطى كل نبي سبعة نجباء، وأعطى النبي ﷺ أربعة عشر نجيباً منهم أبو بكر وعمر ﷺ^(٣).

قال الطحاوي عقبه: «ففي هذا الحديث، عن سالم بن أبي حفصة أنه أخذه عن رجل لم يُسمه، عن عبد الله بن مُلَيْل، وقد يحتمل أن يكون ذلك الرجل الذي أخذه عنه كثير النواء، فإن كان كذلك، فقد عاد حديث سالم هذا إلى مثل حديث فطر في الإسناد سواء».

(١) جاء عند الإمام أحمد في مصدريه، وعند ابن عساكر في روايته الأولى: «عن شيخ لهم يقال له سالم».

(٢) وهو: «صدوق في الحديث، إلا أنه شيعي غال» «التقريب» (٢١٧١).
تنبيه: في جميع الطبقات التي وقفت عليها ثبت الباء في كلمة (غالي) والجدادة ما أثبتناه فتحذف الباء وتعوض التنوين.

(٣) لفظ رواية الطحاوي.

قلت: من خلال ما تقدم من طرق الحديث تبين أن مداره عبد الله بن مُلَيْل، ولم يذكره أحدٌ بتوثيق غير ابن حبان في «الثقات» ٤٣/٥ وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٩٢/٥ (٦٠٨)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٠٥/٥ (٧٧٤)، وذكره ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ٧٧٠/١ (٥٩١) ولم يذكره أحدٌ بجرح ولا تعديل، وعلى ما قدمناه من علل لهذا الحديث، فإنه تضاف إليه جهالة حال عبد الله بن مُلَيْل. والله أعلم.

وانظر: «إتحاف المهرة» ٥١٩/١١ (١٤٥٤٨)، و«أطراف المسند» ٤/٤٤٣ (٦٣٢٠).

وروي الحديث مرفوعاً عن علي من طريق آخر.

فأخرجه: الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٤١٨/١ - ٤١٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٨٩/١٣ من طريق محمد بن يعقوب الأصم، عن أبي عتبة أحمد بن الفرّج الحجازي، عن بقية، عن إسماعيل الكندي، عن ابن عامر، عن أبي معاذ، عن علي بن أبي طالب، قال: قامَ إليه رجلٌ فقبَّل رأسه، وقال: أخبرني عن قول رسول الله ﷺ في نجباء أمته، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لكل نبيٍّ من أمته نجباء، ونجبائي من أمتي الحسن والحسين، وحمزة وجعفر، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وسلمان، وأبو ذر، وعمار بن ياسر، والمقداد بن الأسود، وحذيفة، وعبد الله بن مسعود، وبلال».

وهذا فيه إسماعيل الكندي وهو إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد الكوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٤٦): «متروك كذبوه».



القسم الثاني

الاضطراب في المتن

سبق الكلام أن الاضطراب نوعان: اضطراب يقع في السند، واضطراب يقع في المتن، وقد شرحت الاضطراب الذي يعتري الأسانيد. أما هنا فسيكون الكلام على النوع الثاني، وهو الاضطراب في المتن. وذلك إذا وردنا حَدِيثٌ اختلف الرواة في متنه اختلافاً لا يمكن الجمع بين رواياتهم المختلفة، ولا يمكن ترجيح إحدى الروايات على البقية، فهذا يعد اضطراباً قادحاً في صحة الحديث، أما إذا أمكن الجمع أو الترجيح فلا اضطراب إذن، فالراجحة محفوظة^(١)، أو معروفة^(٢)، والمرجوحة شاذة^(٣)، أو منكرة^(٤).

وإذا كان المخالف ضعيفاً فلا تعل رواية الثقات برواية الضعفاء، فمن شروط الاضطراب تكافؤ الروايات^(٥).

وقد لا يضر الاختلاف إذا كان من عدة رواية عن النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ قد يحدث بجميع الألفاظ، ويخبر كل راوٍ بما حفظه عن النبي ﷺ^(٦). وليس كل اختلاف يوجب الضعف^(٧) إنما الاضطراب الذي يوجب الضعف هو عند اتحاد المدار، وتكافؤ الروايات، وعدم إمكان الجمع أو الترجيح، فإذا حصل هذا فهو اضطراب مضعف للحديث، يؤول إلى عدم

(١) وهي رواية الثقة إذا خالفها الثقة الأقل حفظاً أو عدداً.

(٢) وهي رواية الثقة التي خالفها الضعيف.

(٣) وهي رواية الثقة التي خالفها من هو أوثق عدداً أو حفظاً.

(٤) وهي رواية الضعيف التي خالفت الثقات.

(٥) انظر: «فتح الباري» ٢٧٢/٣ قبيل (١٣٤٩) و٣٩١/٥ عقب (٢٧١٨).

(٦) انظر: «طرح الشريب» ٣٠/٢. (٧) انظر: «هدي الساري»: ٥٠٧.

حفظ هذا الراوي أو الرواة لهذا الحديث. قال ابن دقيق العيد: «إذا اختلفت الروايات، وكانت الحجة ببعضها دون بعض، توقف الاحتجاج بشرط تعادل الروايات، وأما إذا وقع الترجيح لبعضها؛ بأن تكون روايتها أكثر عدداً أو أتقن حفظاً، فيتعين العمل بالراجح، إذ الأضعف لا يكون مانعاً من العمل بالأقوى، والمرجوح لا يمنع التمسك بالراجح»^(١).

وَقَالَ الحافظ ابن حجر: «الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطرباً إلا بشرطين:

أحدهما: استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قُدِّم، ولا يُعلَّ الصحيح بالمرجوح.

ثانيهما: مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المُحدِّثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه، فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك»^(٢).

وَقَالَ المباركفوري: «قَدْ تقرر في أصول الحديث أن مجرد الاختلاف، لا يوجب الاضطراب، بل من شرطه استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قُدِّم»^(٣).

فالاختلاف الذي يقع في المتن، أعل به المحدثون والفقهاء كثيراً من الأحاديث وأمثلة ذلك كثيرة، فإذا اختلفت مخارج الحديث وتباعدت ألفاظه أو كان سياق الحديث في واقعة يظهر تعددها، فالذي يتعين القول به أن يجعلاً حديثين مستقلين... فأما إذا تعذر الجمع بين الروايات - بأن لا يكون المخرج واحداً - فلا ينبغي سلوك تلك الطريق المتعسفة.. وأما ما يتعذر فيه احتمال التعدد ويبعد فيه أيضاً الجمع بين الروايات فهو على قسمين: أحدهما: ما لا تتضمن المخالفة بين الروايات اختلاف حكم شرعي، فلا

(١) نقله ابن حجر في «فتح الباري» ٣٩١/٥ عقب (٢٧١٨).

(٢) «هدي الساري»: ٥٠٩. (٣) «تحفة الأحوذى» ٩١/٢ - ٩٢.

يقدر ذلك في الحديث، وتحمل تلك المخالفات على خلل وقع لبعض الرواة إذا رَوَّوه بالمعنى متصرفين بما يخرجهم عن أصله، وهو قليل الحكم به من قبل المجتهدين^(١)، وقال الحافظ: «لكن قلَّ أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد»^(٢) فعلق على هذا الكلام عليُّ القاري فقال: «استدراك عما يتوهم أنه يجوز أن يكون قليلاً في نفسه، وكثيراً باعتبار حكم المحدث به، فاندفع ما قيل: إنَّ التقليل يفهم من قوله: (غالباً) وكذا من: (قد) في قوله: وقد يقع في المتن، فلا يحسن استعماله، قال التلميذ قوله: قلَّ أن يحكم المحدث... إلخ؛ لأنَّ تلك وظيفة المجتهد في الحكم انتهى. وفيه أنَّ المحدث من جملة المجتهدين، بل ربما يعتمد بعض المجتهدين على حكم المحدث في الحديث بالصحة وعدمها»^(٣).

وتأصيلاً على ما تقدم، فإنَّ الاضطراب لا يمكن أن يوجد في المتن إلا وأصله في السند، كيف وقد قيل: الإسناد حكاية طريق المتن^(٤)، فإذا المتن يصور لنا ما تناقله رجال السند من كلام.



(١) انظر: «توضيح الأفكار» ٤٠/٢ - ٤٤. (٢) «نزهة النظر»: ٧٦. (٣) «شرح شرح نخبة الفكر»: ٤٨٢. (٤) انظر: «نزهة النظر»: ٢٢.

أنواع الاضطراب في المتن

الاضطراب الحاصل في المتن نوعان:

النوع الأول

إذا كان الحديثان صحيحين يضاد أحدهما الآخر في الظاهر

قال الشافعي: «فكل كلام كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله، فهو على ظهوره وعمومه، حتى يُعلم حديث ثابت عن رسول الله - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض، كما وصفت من هذا، وما كان في مثل معناه. ولزم أهل العلم أن يمضوا الخبرين على وجوههما، ما وجدوا لإمضائهما وجهاً، ولا يعدونهما مختلفين وهما احتملان أن يمضيا، وذلك إذا أمكن فيهما أن يمضيا معاً، أو وجد السبيل إلى إمضائهما، ولم يكن منهما واحد بأوجب من الآخر، ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف، ما كان لهما وجهاً يمضيان معاً، إنما المختلف: ما لم يمضى^(١)، إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد، هذا يحله وهذا

(١) غير خاف أن الإمام الشافعي حجة في العربية، بصير بها، عالم بلغات العرب، وله اختيارات في اللغة عدّها بعضهم مظهراً من مظاهر سعة العربية، على الرغم من أنه لم يكن في عصور الاحتجاج، ومن هذه الاختيارات ما خالف أصول اللغة والنحو، منها ما علقنا عليه هنا، وهي لغة قوم من العرب في إهمال (لم) الجازمة حملاً على (ما) النافية، على الرغم من أن بعض النحاة قد عدّوا هذا من باب الضرورة، ومن ذلك أيضاً قوله: «فاستدللنا على أنها لم ترضى»، وقوله: «ولو صلى لم يؤدي ذلك عنه». «الرسالة» (٨٥٨) و(٨٧٦) بتحقيقي.

وانظر: كلام الإمام الشافعي والاحتجاج به، بحث في «مجلة الحكمة»، العدد (١٧):

يحرمه»^(١)، وقال الخطابي: «وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر، وأمكن التوفيق بينهما، وترتيب أحدهما على الآخر: أن لا يحمل على المنافاة، ولا يضرب بعضها ببعض، لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث..»^(٢)، وقال ابن القيم: «لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثباتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه ﷺ، فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة، وأما حديثان صحيحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وبالله التوفيق»^(٣)، وقال العلائي: «إذا اختلفت مخارج الحديث وتباعدت ألفاظه، فالذي ينبغي أن يجعل حديثين مستقلين»^(٤)، وقال ابن رجب: «واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما، وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو نقص منه، أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين»^(٥).

وأفاد أحد الباحثين في هذا الباب إذ قال: «جنح كثير من الحفاظ إلى حمل أحاديث وقع فيها اختلاف في ألفاظ متونها على تعدد الواقعة أو

(١) «الرسالة» (٩٢٣) - (٩٢٥) بتحقيقي. (٢) «معالم السنن» ٦٨/٣.

(٣) «زاد المعاد» ١٣٧/٤ - ١٣٨. (٤) «نظم الفرائد»: ٢٥٨.

(٥) «شرح علل الترمذي» ٧٢٩/٢ ط. عتر و٨٤٣/٢ ط. همام.

القصة»^(١) وهو مما اضطرب فيه وأمكن الجمع بين رواياته. قال ابن قيم الجوزية: «وهذه الطريقة يسلكها كثير ممن لا تحقيق عنده، وهي احتمال التكرار في كل حديث اختلفت ألفاظه بحسب اختلافها، وهو مما يقطع بطلانه في أكثر المواضع...»^(٢).

من خلال ما قدمناه من أقوال أهل العلم نستطيع أن نضع قواعد لمنع وصف حديثين متضادين بالاضطراب:

- ١ - أن يكون الحديثان صحيحين.
- ٢ - أن تكون إمكانية الجمع بين الحديثين قائمة.
- ٣ - أن يكون الحديث مما يحتمل تعدد الوقائع.
- ٤ - أن يأتي دليل على نسخ أحدهما.
- ٥ - مما يساعد أو يدل على تعدد الوقائع أن يكون في أحد الحديثين ما ليس في الآخر.
- ٦ - إذا سلم الحديثان مما تقدم وكانا متضادين فتوقف وترو، واعلم أن لا محالة في إعلال أحدهما؛ لأن احتمال التضاد من في الرسول ﷺ معدوم لا محالة في ذلك، وسد ابن خزيمة الباب على أي معترض بهكذا حجة، فقال: «لا أعرف أنه روي عن النبي ﷺ حديثان - بإسنادين صحيحين - متضادين، فمن كان عنده فليأتني به، لأؤلف بينهما»^(٣)، والله أعلم.



(٢) «تهذيب سنن أبي داود» ٣٣٧/٢.

(١) «العلة وأجناسها»: ٤٢٧.

(٣) نقله عنه ابن الصلاح في «معركة أنواع علم الحديث»: ٣٩١ بتحقيقي، وراجع النص في «الكفاية»: ٤٣٢ - ٤٣٣ مسنداً مع اختلاف طفيف.

النوع الثاني

إذا كان حديثاً واحداً روي بالفاظ مختلفة

فهذا فيه جانبان:

١ - أن تكون الألفاظ مفترقة والمعاني متفقة. وهذا لا إشكال فيه وقد تقدمت مناقشة ثناياه في مبحث الرواية بالمعنى، ولكن تحصيلاً للفائدة سوف أذكر بعضاً من أقوال أهل العلم، قال العلائي: «وأما إذا اتحد مخرج الحديث وتقاربت ألفاظه، فالغالب حينئذ على الظن أنه حديث واحد، وقع الاختلاف فيه على بعض الرواة، لا سيما إذا كان ذلك في سياقة واقعة تبعد أن يتعدد مثلها في الوقوع: كحديث أبي هريرة وحده في قصة السهو»^(١). فإن أمكن رد بعضها إلى بعض صير إليه؛ لأن الأصل في الحديث أن يحمل على الاتفاق ما وجد السبيل إلى ذلك، ولا يحمل على التنافي والتضاد، إذ الجمع بين ألفاظ الحديث الواحد، وبناء بعضها على بعض، أولى من اطراح أحدها أو توهين الحديث بالاضطراب في ألفاظه^(٢)، قال يحيى بن معين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه»^(٣)، وقال الإمام أحمد: «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً»^(٤)، وقال علي بن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يُتَبَيَّن خطؤه»^(٥).

٢ - أن تكون معاني الحديث مختلفة ولا يمكن الجمع بينها، ويكون

(١) «نظم الفوائد»: ٢٥٨.

(٢) انظر: «المقرب في بيان المضطرب»: ١٦٧.

(٣) «الجامع لأخلاق الراوي» (١٦٥٠). (٤) «الجامع لأخلاق الراوي» (١٦٥١).

(٥) «الجامع لأخلاق الراوي» (١٦٥٢).

مخرج الحديث واحداً، وتنضم إليه قرائن أخرى تبين أن الحديث لم يضبطه راويه، فعند ذلك تقوم قرائن تضعيف ذلك الحديث.

❖ وقد يكون هناك اختلاف ولا يمكن الترجيح، إلا أنه اختلاف لا يقدح عند العلماء؛ لعدم التعارض التام، مثل حديث (الواهة نفسها)، وهو: ما رواه أبو حازم^(١)، عن سهل بن سعد، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني قد وهبت لك من نفسي، فقال رجلٌ: زوجنيها، قال: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

فهذا الحديث تفرد به أبو حازم^(٢)، واختلف الرواة عنه فِيهِ فبعضهم قال: «أَنْكِحْتُكَهَا»، وبعضهم قال: «زَوَّجْتُكَهَا»، وبعضهم قال: «مَلَّكْتُكَهَا»، وبعضهم قال: «مُلَّكْتُهَا»، وبعضهم قال: «زَوَّجْنَاكَهَا»، وبعضهم قال: «فَزَوَّجَهُ»، وبعضهم قال: «أَنْكِحْتُكَ»، وبعضهم قال: «أَمْلَكْتُهَا»، وبعضهم قال: «أَمْلَكْتُكَهَا»، وبعضهم قال: «زَوَّجْتُكَ»، وبيان ذلك في الحاشية^(٣).

(١) هو: سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج التمار، المدني، مولى الأسود بن سفيان، ثقة، عابد، مات في خلافة المنصور. انظر: «تهذيب الكمال» ٢٤٤/٣ (٢٤٣٤)، و«التقريب» (٢٤٨٩).

(٢) نص على ذلك ابن حجر في نكته على ابن الصلاح ٨٠٨/٢ و: ٥٦٩ بتحقيقي.

(٣) أخرجه: مالك (٤١١) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٣١٨) برواية سويد بن سعيد، و(١٤٧٧) برواية أبي مصعب الزهري بلفظ: «زَوَّجْتُكَهَا»، و(١٤٩٨) برواية الليثي بلفظ: «أَنْكِحْتُكَهَا». تفرد الليثي بمخالفة أصحاب مالك.

وأخرجه: الشافعي في «المسند» (١١١٧) بتحقيقي، وأحمد ٣٣٦/٥، والبخاري ٣/١٣٢ (٢٣١٠) ٢٢/٧ و(٥١٣٥) ١٥١/٩ و(٧٤١٧)، وأبو داود (٢١١١)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي ١٢٣/٦ وفي «الكبرى»، له (٥٥٢٤) ط. العلمية و(٥٤٩٩) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٦/٣ وفي ط. العلمية (٤٢٠٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٤٧٤) وفي «تحفة الأخيار» (٢٠٤٨)، وابن حبان (٤٠٩٣)، والبيهقي ١٤٤/٧ ٢٣٦ و٢٤٢، والبنغوي (٢٣٠٢) جميعهم من طريق مالك وفيه: «قَدْ زَوَّجْتُكَهَا».

وأخرجه: الدارمي (٢٢٠٧)، والبخاري ٢٣٦/٦ (٥٠٢٩) عن عمرو بن عون وفيه «زَوَّجْتُكَهَا»، والبخاري ٢٤/٧ (٥١٤١) عن أبي النعمان، والطبراني في «الكبير» =

= (٥٩٣٤) من طريق أبي الربيع الزهراني وفيه «ملكتكها»، ومسلم ١٤٤/٤ (١٤٢٥) (٧٧) عن خلف بن هشام وفيه: «مُلْكُتْهَا».

أربعتهم: (عمرو بن عون، وأبو النعمان، وأبو الربيع الزهراني، وخلف بن هشام) عن حماد بن زيد، عن أبي حازم.

وأخرجه: البخاري ٢١/٧ (٥١٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٥١) من طرق عن الفضيل بن سليمان، عن أبي حازم وفيه: «زواجتكها».

وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٦٥٠٥) عن حسين بن علي وفيه. (زَوْج)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٨٠) من طريق ابن أبي شيبة عن حسين بن علي وفيه: «ملكتكها»، ومسلم ١٤٤/٤ (١٤٢٥) (٧٧) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن حسين بن علي وفيه: «زواجتكها»، عن زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي، عن أبي حازم.

وأخرجه: ابن ماجه (١٨٨٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وفيه: «زواجتكها»، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦١) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق وفيه: «ملكتكها»، والدارقطني ٢٤٨/٣ - ٢٤٩ ط. العلمية و(٣٦١٢) ط. الرسالة عن أسود بن عامر وفيه: «أُنْكَحْتُكْهَا». ثلاثتهم: (عبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، وأسود بن عامر) عن سفیان الثوري، عن أبي حازم.

وأخرجه: الحميدي (٩٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٩١٥) من طريق الحميدي، والدارقطني ٢٤٨/٣ - ٢٤٩ ط. العلمية و(٣٦١٢) ط. الرسالة عن علي بن شعيب، والبيهقي ١٤٤/٧ من طريق ابن أبي عمر، و(٢٣٦/٧) عن سعدان بن نصر، وفيه: «زواجتكها»، وأحمد ٣٣٠/٥، والبخاري ٢٦/٧ (٥١٤٩) عن علي بن عبد الله، والنسائي ٩١/٦ - ٩٢ عن محمد بن منصور، وفيه: «أُنْكَحْتُكْهَا»، والنسائي ٥٤/٦ - ٥٥ وفي «الكبرى»، له (٥٣٠٨) و(١١٤١٢) ط. العلمية و(٥٢٨٩) و(١١٣٤١) ط. الرسالة عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وابن الجارود (٧١٦) عن ابن المقرئ، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٧٦) وفي «تحفة الأخيار» (٢٠٥٠) عن ابن المقرئ و(٢٤٧٧) عن محمد بن منصور، وفيه: «فزوج به بما معه»، وأبو يعلى (٧٥٢٢) عن إسرائيل، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٧/٣ وفي ط. العلمية (٤٢٠٦) وفي «شرح المشكل»، له (٢٤٧٥) وفي «تحفة الأخيار» (٢٠٤٩) عن أسد بن موسى، وفيه: «أُنْكَحْتُكَ»، ومسلم ١٤٤/٤ (١٤٢٥) (٧٧) عن زهير بن حرب وفيه: «مُلْكُتْهَا»، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٢٥) ط. العلمية و(٥٥٠٠) ط. الرسالة عن محمد بن منصور وفيه: «أُنْكَحْتُكْهَا».

جميعهم: (الحميدي، وعلي بن شعيب، وابن أبي عمر، وسعدان بن نصر، وأحمد، وعلي بن عبد الله، ومحمد بن منصور، ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، =

ومع هذا فلم يقدح هذا الاختلاف عند العلماء، قال الحافظ ابن حجر: «وأكثر هذه الروايات في الصحيحين، فمن البعيد جداً أن يكون سهل بن سعد رضي الله عنه شهد هذه القصة من أولها إلى آخرها مراراً عديدة، فسمع في كل مرة لفظاً غير اللفظ الذي سمعه في الأخرى^(١). بل ربما يعلم ذلك بطريق

= وإسرائيل، وأسد بن موسى، وزهير بن حرب) عن سفيان بن عيينة، عن أبي حازم. وأخرجه: البخاري ٨/٧ (٥٠٨٧) عن قتيبة و٢٠١/٧ - ٢٠٢ (٥٨٧١) عن عبد الله بن مسلمة، والطبراني في «الكبير» (٥٩٠٧) عن إبراهيم بن محمد الشافعي وفيه: «ملكتكها»، ومسلم ١٤٣/٤ (١٤٢٥) (٧٦) عن قتيبة وفيه: «ملكتكها» ثلاثهم (قتيبة، وعبد الله بن مسلمة، وإبراهيم بن محمد الشافعي). عن عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبي حازم.

وأخرجه: البخاري ١٧/٧ (٥١٢١) عن سعيد بن أبي مريم وفيه: «أملكناكها»، والطبراني في «الكبير» (٥٧٨١) من طريق سعيد بن أبي مريم وفيه: «أنكتكها» عن محمد بن مطرف (أبي غسان)، عن أبي حازم.

وأخرجه: البخاري ٢٣٧/٦ (٥٠٣٠) عن قتيبة بن سعيد، والنسائي ١١٣/٦ وفي «الكبرى»، له (٥٥٠٥) و(٨٠٦١) ط. العلمية و(٥٤٧٩) و(٨٠٠٧) ط. الرسالة عن قتيبة بن سعيد وفيه: «ملكتكها»، ومسلم ١٤٣/٤ (١٤٢٥) (٧٦) عن قتيبة بن سعيد وفيه: «ملكتكها» عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري، عن أبي حازم.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٢٢٧٤) ومن طريقه أحمد ٣٣٤/٥، والطبراني في «الكبير» (٥٩٢٧) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، وفيه: «أملكتكها»، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦١) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق وفيه: عن معمر على «ملكتكها».

تنبيه: وقع في «مسند أحمد» ط. إحياء التراث العربي ٤٥٧/٦ - ٤٥٨ وفيه: «أملكتكها»، وفي ط. الرسالة ٤٨٧/٣٧، وفيه: «أملكتكها» وهو كذلك في ط. الأفكار الدولية ١٦٩٤/٤.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٥٧٥٠) عن الليث، عن هشام بن سعد، عن أبي حازم وفيه: «زوجتكها».

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٥٩٣٨) من طريق محمد بن أبان، عن مبشر بن مكسر، عن أبي حازم وفيه: «زوجتك».

وأخرجه: مسلم ١٤٤/٤ (١٤٢٥) (٧٧) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي حازم وفيه: «زوجتكها».

(١) القطع بذلك ظاهر لتفرد أبي حازم عن سهل، به.

القطع - أيضاً - فالمقطوع به أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يقل هذه الألفاظ كلها في مرة واحدة تلك الساعة، فلم يبق إلا أن يقال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لفظاً منها، وعبر عنه بقية الرواة بالمعنى، والله أعلم^(١).

وخالف الحافظ تلميذه البقاعي فقال: «فهذه الألفاظ لا يمكن الاحتجاج بواحدة منها، حتى لو احتج حنفي مثلاً على أَنَّ التمليك من ألفاظ النكاح^(٢) لم يسغ له ذلك؛ لأنَّ اللفظة التي قالها النبي ﷺ مشكوك فيها، لم تُعرف عيُنها بسبب أَنَّ الواقعة واحدة لم تتعدد، وأما بقية الأحكام التي في القصة: كتخفيف الصداق، وعدم تحديده بحد معين، ونحو ذلك فهو كذلك لا مرية فيه، والله أعلم^(٣)».

أمثلة على الاضطراب في المتن:

❁ الأول: ما رواه الإمام أحمد بن حنبل^(٤)، عن أبي معاوية الضرير: محمد بن خازم^(٥)، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة^(٦)، عن أم سلمة: أَنَّ رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر^(٧) بمكة.

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٨٠٩ - ٨١٠ و: ٥٧٠ بتحقيقي.

(٢) انظر: «اللباب في شرح الكتاب» ٣/ ١٠.

(٣) «النكت الوفية» ١/ ٥٣٤ بتحقيقي.

(٤) في مسنده ٦/ ٢٩١، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٢٢١ وفي ط. العلمية عقب (٣٩١٣) وفي «شرح المشكل»، له (٣٥١٩) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢٢).

(٥) هو: مُحَمَّد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي، مولى بني سعد، ثقة قَدْ يَهِم في حَدِيث غيره، رمي بالإرجاء، مات سنة (٩٥هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٩١ - ٢٩٣ (٥٧٦٢)، و«التقريب» (٥٨٤١).

(٦) هي: زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومية، ربيبة رَسُول الله ﷺ، توفيت سنة (٧٤هـ).

انظر: «طبقات ابن سعد» ٨/ ٣٣٧، و«أسد الغابة» ٧/ ١٣٢ - ١٣٣، و«سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢٠٠ و٢٠١.

(٧) يوم النحر هو أول أيام عيد الأضحى، وهو عاشر ذي الحجة، وسمي يوم النحر؛ لأنَّ الحجيج ينحرون أصحابهم فيه.

هذا الحديث مضطرب المتن، وقد اضطرب فيه على أبي معاوية، ثم إنَّ الحديث مُعَلَّ بالإرسال، وهو الصواب فيه، والوصل فيه خطأ، أخطأ فيه أبو معاوية، وسأتكلم عن اضطراب متنه ثم أشرح كيف أنَّه مُعَلَّ بالإرسال.

فأبو معاوية رواه عنه عدة من الرواة، وقد تغير متن الحديث عند كل راوٍ من الرواة عن أبي معاوية فالحمل عليه إذن، وبيان ذلك:

قَدْ روى الحديث أسد بن موسى^(١) عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت: أمرها رسول الله ﷺ أنْ توافي معه صلاة الصبح بمكة^(٢).

وقد روى الحديث أبو كريب^(٣): محمد بن العلاء، عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة، قالت: أمرها رسول الله ﷺ أنْ توافي مكة صلاة الصبح يوم النحر^(٤).

ورواه عبد الله بن جعفر الرقي^(٥)، عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمرها أنْ توافي معه يوم النحر بمكة^(٦).

ورواه أبو خيثمة: زهير بن حرب^(٧)، عن أبي معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة: أنَّ

(١) وهو: «صدق يغب». «التقريب» (٣٩٩).

(٢) أخرجه: الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/٢١٩ وفي ط. العلمية (٣٩٠٦) وفي «شرح المشكل»، له (٣٥١٨) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢١)، والبيهقي في «معركة السنن» (٣٠٦٠) ط. العلمية و(١٠١٦٩) ط. الوعي.

(٣) هو: أبو كريب، مُحَمَّد بن العلاء بن كريب: ثقة، توفي سنة (٢٤٨هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» ١١/٣٩٤ - ٣٩٦، و«تذكرة الحفاظ» ٢/٢٩٤، و«تهذيب التهذيب» ٩/٣٨٥.

(٤) أخرجه: ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣/٥٩٤ وسقط منه طباعياً: «عن هشام».

(٥) وهو: «مقبول». «التقريب» (٣٢٥٤).

(٦) أخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٣/٧٩٩.

(٧) وهو: «ثقة ثبت». «التقريب» (٢٠٤٢).

رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة^(١).

ورواه محمد بن عمرو^(٢) السوسي، عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ أمرها أن توافي الضحى معه بمكة يوم النحر^(٣).

ورواه يحيى بن يحيى النيسابوري^(٤)، عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة^(٥).

ورواه سعيد بن سليمان، عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافيه صلاة الصبح بمكة يوم النحر^(٦).

هكذا اضطرب فيه أبو معاوية، واختلف الرواة عنه فيه. قال ابن التركماني: «مضطرب سنداً.. ومضطرب أيضاً متناً»^(٧).

وقال الطحاوي: «فتأملنا هذا الحديث، فوجدناه إنما دار بهذا المعنى على أبي معاوية، ووجدنا أبا معاوية قد اضطرب فيه»^(٨).

(١) أخرجه: أبو يعلى (٧٠٠٠).

(٢) هو: محمد بن عمرو السوسي الكوفي سكن الفسطاط، وحدث بمناكير.
انظر: «الضعفاء الكبير» ١١١/٤، و«الثقات» ١٣٦/٩، و«ميزان الاعتدال» ٦٧٥/٣ (٨٠٢١).

(٣) أخرجه: الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٥١٧) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢٠).

(٤) وهو: «ثقة ثبت» «التقريب» (٧٦٦٨). (٥) أخرجه: البيهقي ١٣٣/٥.

(٦) أخرجه: البيهقي في «معرفه السنن والآثار» (٣٠٥٩) ط. العلمية و(١٠١٦٧) ط. الوعي.

(٧) «الجواهر النقي» ١٣٢/٥. ونحن نوافق ابن التركماني في حكمه على اضطراب متنه. أما الحكم على الاضطراب في السند، فهو تجوز منه ﷺ إذ لا يحكم بالاضطراب إلا عند عدم إمكان الترجيح واستواء الوجوه، والأمر هنا ليس كذلك، فأبو معاوية مخطئ بوصله والقول فيه قول من أرسله كما سيأتي شرحه مفصلاً.

(٨) «شرح مشكل الآثار» عقب (٣٥١٧).

وحديث أبي معاوية مُعل بالإنرسال - كما سبق - .

فقد رواه وكيع بن الجراح، عن هشام، عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر أم سلمة أَنْ توافيه صلاة الصبح بمنى^(١).

ورواه حماد بن سلمة^(٢)، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أَنَّ يوم أم سلمة دار إلى يوم النحر، فأمرها رسول الله، فرمت الجمرة، وصلت الفجر بمكة^(٣).

ورواه داود بن عبد الرحمن العطار^(٤)، وعبد العزيز الدراوردي^(٥) (مقرونين)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: دار رسول الله ﷺ إلى أم سلمة يوم النحر فأمرها أَنْ تعجل الإفاضة من جمع حتى تأتي مكة فتصلي بها الصبح، وكان يومها، فأحب أن توافقه، وفي إحدى نسخ الشافعي: «توافيه»^(٦).

فهؤلاء ثقات تلامذة هشام: (وكيع، وحماد، وداود، وعبد العزيز) أربعتهم روه عن هشام، عن أبيه مرسلًا، وروايتهم أصح فهم أكثر عدداً، والعدد أولى بالحفظ^(٧)، وقد نص إمام المعللين أبو الحسن الدارقطني على ترجيح الرواية المرسلة^(٨).

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٣٧٥٤).

تنبيه: نقل ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» ٢/ ٢٣٠: «وإنما قال وكيع: توافي منى، وأصاب في قوله: توافي، كما قال أصحابه، وأخطأ في قوله: منى».

(٢) وهو: «ثقة عابد... وتغير حفظه بأخرة» «التقريب» (١٤٩٩).

(٣) أخرجه: الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٢١٨ وفي ط. العلمية (٣٩٠٥) وفي «شرح المشكل»، له (٣٥٢١) و(٣٥٢٢) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢٤) و(١٨٢٥).

(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (١٧٩٨). (٥) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤١١٩).

(٦) أخرجه: الشافعي في مسنده (١٠٠٢) بتحقيقي وفي «الأم»، له ٢/ ٢١٣ وفي ط. الوفاء ٣/ ٥٥٣ - ٥٥٤، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٣٣ وفي «المعرفة»، له (٣٠٤٠) و(٣٠٥٧) ط. العلمية و(١٠١٠٢) و(١٠١٦٣) ط. الوعي.

(٧) انظر: «المدخل إلى الإكليل» (٩٥)، و«الكفاية»: ٤٣٦، و«معرفة أنواع علم الحديث»: ١٥٤ بتحقيقي، و«شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٣٢ بتحقيقي، و«فتح الباقي» ١/ ٢٢١ بتحقيقي.

(٨) انظر: «علل الدارقطني» ٥/ الورقة ١٢٣ نقلاً عن «التعليق على المسند الأحمدى» ٩٨/ ٤٤.

وجاء من غير طريق أبي معاوية مسنداً.

فأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٠) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢٣) من طريق سفيان - وهو الثوري - .
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٣ / (٩٨٢) من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - .

كلاهما: (الثوري، وابن عيينة)^(١) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة: أَنَّ رسول الله ﷺ أمرها أَنْ تصلي الفجر بمكة يوم النحر .
إلا أَنَّ طريق الثوري لا يصح؛ لأنه من رواية قبيصة بن عقبة عنه، وقبيصة صدوق إلا في روايته عن الثوري. قال يحيى بن معين: «ثقة إلا في حديث الثوري ليس بذلك القوي»^(٢)، وقال صالح بن محمد: «كان رجلاً صالحاً إلا أَنَّهُم تكلموا في سماعه من سفيان»^(٣)، وقال يعقوب بن شيبه: «كان ثقة صدوقاً فاضلاً تكلموا في روايته عن سفيان خاصة»^(٤) لأنه سمع منه وهو صغير، نصَّ على ذلك ابن معين.

وأما طريق ابن عيينة ففيه: إسحاق بن أحمد الخزاعي، لم أقف على من وثقه أو جرحه في الحديث، إِنَّمَا يذكرون أَنَّهُ كان حجة في القراءات .
زيادة على ذلك فَإِنَّ سماع عروة من أم سلمة متكلم فيه، فقد نص الطحاوي على عدم سماعه منها وأعله بالانقطاع، وكذا قال الدارقطني^(٥).
ومنهم من جعله من مسند عائشة رضي الله عنها.

أخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٣) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢٦) من طريق الدراوردي.

-
- (١) كان يبدو لي في السابق عند تحقيقي لمسند الشافعي: ٢٧٥ أَنَّهُما واحد، وقد تبين لي من خلال تتبع روايات التلاميذ عن الشيوخ أَنَّهُما اثنان، وهذا مما أستغفر الله منه .
وقد وقع نفس الإلباس لبعض أهل العلم من المعاصرين .
(٢) «الجرح والتعديل» ١٧١/٧ (٧٢٢) . (٣) «تهذيب الكمال» ٩٦/٦ (٥٤٣٢) .
(٤) «شرح علل الترمذي» ٦٦٩/٢ ط . عتر ٨١٢/٢ ط . همام .
(٥) انظر: «شرح المشكل» عقب (٣٥٢٠)، و«التبعية» (١٠٧) .

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٤) وفي «تحفة الأخيار» (١٨٢٧) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن^(١).

وأخرجه: أبو داود (١٩٤٢)، والحاكم ٤٦٩/١، والبيهقي ١٣٣/٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٥٩٣/٣ من طريق الضحاك بن عثمان^(٢).

ثلاثتهم: (الدراوردي، ويعقوب، والضحاك) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به. والله أعلم بالصواب.

ونقل الأثر عن الإمام أحمد أنه قال: «لم يسنده غيره - يعني: أبا معاوية - وهو خطأ»^(٣).

وهناك مناقشات أخر لإعلال متن الحديث ذكرها ابن القيم^(٤).

❁ مثال آخر: ما روي عن عمار بن ياسر من أحاديث في صفة التيمم

فَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذَا مِنَ الْمَضْطَرَبِ، وسأشرح ذلك بتفصيل:

روى الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَسَ^(٥) بأولات الجيش ومعه عَائِشَةُ، فانقطع عِقْدُ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظِفَارٍ، فحبس الناس ابتغاء عقدها ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغِيزَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٌ، وَقَالَ: حَبَسَتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رَخَصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئاً، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمَنْ بَطُونُ أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْآبَاطِ^(٦).

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٨٢٤).

(٢) وهو: «صدوق، يهم» «التقريب» (٢٩٧٢).

(٣) نقله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (٣٥١٩) وانظر: «زاد المعاد» ٢٣٠/٢.

(٤) انظر: «زاد المعاد» ٢٣٠/٢ - ٢٣٢.

(٥) التعريس: هو النزول ليلاً من أجل الراحة. انظر: «اللسان» مادة (عرس).

(٦) أخرجه: أحمد ٢٦٣/٤ - ٢٦٤، وأبو داود (٣٢٠)، والنسائي ١٦٧/١ وفي «الكبرى»، له (٣٠٠) ط. العلمية (٢٩٦) ط. الرسالة، والطحاوي في =

= «شرح المعاني» ١١٠/١ وفي ط. العلمية (٦٤٣)، والبيهقي ٢٠٨/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦٩/٧ و١٧٨، والحازمي في «الاعتبار»: ٩٥ - ٩٦ ط. الوعي و(٥٠) ط. ابن حزم من طرق عن صالح بن كيسان.

وأخرجه: أبو يعلى (١٦٠٩) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق. وأخرجه: أبو يعلى (١٦٣٠) من طريق مُحَمَّد بن إسحاق. ثلاثتهم: (صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق، ومحمد بن إسحاق) عن الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عبيد الله بن عَبْد الله بن عتبة، عن ابن عَبَّاس، عن عَمَّار.

وإسناده فِيهِ مقال؛ ذَلِكَ أَنَّ أبا حاتم وأبا زرعة الرازيين غلطاه، وذكرنا أَنَّ الصَّوَاب هو رِوَايَةُ مَالِك وسفيان بن عيينة اللذان روياه عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيد الله، عن أبيه، عن عَمَّار. انظر: «نصب الراية» ١٥٥/١ - ١٥٦، لَكِن النَّسَائِي ساق الرِّوَايَتَيْنِ في «الكبرى» (٣٠٠) و(٣٠١) ط. العلمية و(٢٩٦) و(٢٩٧) ط. الرسالة وَقَالَ: «وكلاهما محفوظ، والله أعلم».

وحديث عبيد الله بن عَبْد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عَمَّار: أخرجه: الشَّافِعِيُّ في «المُسْنَد» (٨٦) بتحقيقي، والحميدي (١٤٣) عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه: ابن ماجه (٥٦٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١١١/١ وفي ط. العلمية (٦٤١) من طريق عمرو بن دينار.

وأخرجه: النَّسَائِيُّ ١٦٨/١ وفي «الكبرى»، لَهُ (٣٠١) ط. العلمية و(٢٩٧) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المعاني» ١١٠/١ وفي ط. العلمية (٦٣٩)، وابن حبان (١٣١٠)، والبيهقي ٢٠٨/١ من طريق مَالِك.

وأخرجه: الشَّافِعِيُّ في «المُسْنَد» (٨٧) بتحقيقي، ومن طريقه الحازمي في «الاعتبار»: ٩٥ ط. الوعي و(٤٩) ط. ابن حزم قال: أَخْبَرَنَا الثَّقَّة، عن معمر.

أربعتهم: (سفيان، وعمرو، ومالك، ومعمر) عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيد الله بن عَبْد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عَمَّار، بِهِ. وَهِيَ الرِّوَايَةُ المحفوظة كَمَا قَالَ الرازيان.

وله طريق آخر من حَدِيث عبيد الله بن عَبْد الله بن عتبة، عن عَمَّار، بِهِ.

أخرجه: الطَّيَالِسِيُّ (٦٣٧)، وأبو يعلى (١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/١١١ وفي ط. العلمية (٦٤٢)، والبيهقي ٢٠٨/١ من طريق ابن أبي ذئب.

وأخرجه: عبد الرزاق (٨٢٧)، ومن طريقه أحمد ٣٢٠/٤، وأبو يعلى (١٦٣٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٩/٧ عن معمر.

وأخرجه: أحمد ٣٢١/٤، وأبو داود (٣١٨) و(٣١٩)، وابن ماجه (٥٧١) من طريق يونس بن يزيد.

وَقَدْ ورد حَدِيث آخر لعمار في التيمم بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمره بالتيمم للوجه والكفين»، وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ^(١) بِيَدَيْكَ هَكَذَا»: ثُمَّ ضَرَبَ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهَرَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً»، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَأَمَرَنِي بِالْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً»، وَفِي رِوَايَةٍ: «يَكْفِيكَ الْوَجْهِ وَالْكَفَانِ»^(٢).

فهذا الْحَدِيثُ يَخْتَلِفُ عَنِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، مِمَّا دَعَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِالِاضْطِرَابِ، قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ: «ضَعْفُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ

= وأخرجه: ابن ماجه (٥٦٥) من طريق الليث بن سعد.

أربعتهم: (ابن أبي ذئب، ومعمّر، ويونس، والليث) عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عَمَّار، بِهِ. وَهِيَ رِوَايَةٌ مَحْفُوظَةٌ لِكُنْ عَبِيدَ اللَّهِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَمَّارٍ. انظر: «تهذيب الكمال» ٤٢/٥ (٤٢٤٢).

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» ١٢٤/٤: «العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: قال بيده، أي: أخذ، وقال برجله، أي: مشى...».

(٢) أخرجه: الطَّبَايِسِيُّ (٦٣٨)، وعبد الرزاق (٩١٥)، وابن أبي شَيْبَةَ (١٦٧٧) و(١٦٧٨) و(١٦٨٦)، وأحمد ٢٦٣/٤ و٣١٩ و٣٢٠، والدارمي (٧٤٥)، والبُخَارِيُّ ٩٢/١ و(٣٣٨) و(٣٣٩) ٩٣/١، ومُسْلِمٌ ١٩٢/١ (٣٦٨) (١١٠)، وأبو دَاوُدَ (٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧)، وابن ماجه (٥٦٩)، والنَّسَائِيُّ ١٦٥/١ و١٦٨ و١٦٩ و١٧٠ وَفِي «الكبرى»، لَهُ (٣٠٢) (٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) ط. العلمية و(٢٩٨) و(٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) ط. الرسالة، وابن الجارود (١٢٥)، وابن خزيمة (٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨) بتحقيق، وأبو عوانة ٢٥٤/١ (٨٧٥) و(٨٧٧) و٢٥٥/١ (٨٧٨) - (٨٨٢) و٢٥٦/١ (٨٨٣) - (٨٨٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١١٢/١ و١١٣ وفي ط. العلمية (٦٤٥) و(٦٤٦) و(٦٤٨) و(٦٤٩) و(٦٥٠) و(٦٥١) و(٦٥٢)، وابن حبان (١٢٦٧) و(١٣٠٣) و(١٣٠٦) و(١٣٠٨) و(١٣٠٩)، والدَّارَقُطْنِيُّ ١٨٣/١ ط. العلمية و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١) ط. الرسالة، وأبو نُعَيْمٍ فِي «المستخرج» (٨١١)، والبيهقي ٢٠٩/١ و٢١٠، والبَغَوِيُّ (٣٠٨) من طرق عن عَمَّارٍ.

حَدِيثَ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّيْمَمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ؛ لَمَّا رَوَى عَنْهُ حَدِيثُ الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ^(١).

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «كُلُّ مَا يَرَوَى فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ فَمُضْطَرَبٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ»^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ: «وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا - يَعْنِي: الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ عَنْ عَمَّارٍ - لَمْ يَزَلِ الْعُلَمَاءُ يَنْكُرُونَهُ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ الزَّهْرِيُّ رَاوِيَهُ وَقَالَ: هُوَ لَا يَعْتَبَرُ بِهِ النَّاسُ، ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا، وَرَوَى عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّهُ امْتَنَعَ أَنْ يَحْدُثَ بِهِ، وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَدْرِي مَا هُوَ! وَرَوَى عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ كَانَ يَغْضِبُ إِذَا حَدَّثَ الزَّهْرِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَعَنْ ابْنِ عَيْنَةَ أَنَّهُ امْتَنَعَ أَنْ يَحْدُثَ بِهِ وَقَالَ: لَيْسَ الْعَمَلُ عَلَيْهِ، وَسُئِلَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْهُ فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ أَيْضًا: اخْتَلَفُوا فِي إِسْنَادِهِ وَكَانَ الزَّهْرِيُّ يَهَابُهُ وَقَالَ: مَا أَرَى الْعَمَلَ عَلَيْهِ»^(٣).

إِلَّا أَنْ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ حَاوَلُوا أَنْ يُوَفِّقُوا بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي بِاعْتِبَارِ التَّقْدِمِ وَالتَّأَخُّرِ، وَبِاعْتِبَارِ أَنَّ الْأَوَّلَ مِنْ فِعْلِهِمْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ الْأَثَرُمُ: «إِنَّمَا حَكَى فِيهِ فِعْلَهُمْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا حَكَى فِي الْآخِرِ أَنَّهُ أَجْنَبَ؛ فَعَلَّمَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ»^(٤).

وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: «كَانَ هَذَا حَيْثُ نَزَلَ آيَةُ التَّيْمَمِ قَبْلَ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّارًا كَيْفِيَّةَ التَّيْمَمِ، ثُمَّ عَلَّمَهُ ضَرْبَهُ وَاحِدَةً لِلْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ لَمَّا سَأَلَ عَمَّارٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّيْمَمِ»^(٥).

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ: «وَمَا رَوَى عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: تَيَمَّمْنَا إِلَى الْمَنَاكِبِ، فَهُوَ حِكَايَةُ فِعْلِهِ، لَمْ يَنْقُلْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَقَالَ: «كَمَا حَكَى عَنْ نَفْسِهِ التَّمَعُّكُ فِي حَالَةِ الْجَنَابَةِ، فَلَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَمَرَهُ بِالْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ انْتَهَى إِلَيْهِ،

(١) جَامِعُ التَّرْمِذِيِّ عَقِبَ (١٤٤).

(٢) «الْتِمِيد» ١٨٠/٧.

(٣) «فَتْحُ الْبَارِي» ٢٥٢/٢.

(٤) «نَصَبُ الرَّايَةِ» ١٥٦/١.

(٥) فِي صَحِيحِهِ عَقِبَ (١٣١٠).

وأعرض عن فعله^(١).

قُلْتُ: وما ذكر من توجيه على هذا النحو يشكّل عليه أنّه ورد في الحديث الأول: «فقام المسلمون مع رسول الله فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ...».

❁ مثال آخر: أخرج الإمام أحمد^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، والخطيب^(٥) من طريق: روح^(٦)، قال: حَدَّثَنَا ابن جريج، قال: أخبرني عبد الله بن مسافع^(٧): أَنَّ مصعب بن شيبَةَ^(٨) أخبره، عن عُقْبَةَ بن مُحَمَّد بن الحارث^(٩)، عن عبد الله بن جَعْفَر^(١٠)، عن النَّبِيِّ ﷺ،

(١) «شرح السنة» عقب (٣٠٩). (٢) في «المُسْنَد» ٢٠٤/١.

(٣) في مسنده (٦٧٩٢). (٤) في صحيحه (١٠٣٣) بتحقيقي.

(٥) في «تاريخ بغداد» ٥٣/٣ وحصل في هذه الطبعة سقط في هذا الموضع، نبه عليه ناشر ط. الغرب ٨٦/٤.

(٦) هو: روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو مُحَمَّد البصري: ثقة فاضل، توفي سنة (٢٠٥هـ)، وَقِيلَ: (٢٠٧هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤٠٢/٩، و«مرآة الجنان» ٢٣/٢، و«التقريب» (١٩٦٢).

(٧) هو: عبد الله بن مسافع بن عبد الله بن شيبَةَ بن عثمان، العبدي، المكي، الحجبي: سكت عنه المزني والذهبي وابن حجر، توفي سنة (٩٩هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٢٨٣/٤ (٣٥٥٠)، و«الكاشف» (٢٩٧٨)، و«التقريب» (٣٦١١).

(٨) هو: مصعب بن شيبَةَ بن جبير بن شيبَةَ، العبدي، المكي، الحجبي: لين الحديث.

انظر: «تهذيب الكمال» ١٢١/٧ (٦٥٧٨)، و«الكاشف» (٥٤٦٥)، و«التقريب» (٦٦٩١).

(٩) هكذا في هذا السند: «عُقْبَةُ»، وَالصَّوَاب: عتبة، كما سماه حجاج شيخ الإمام أحمد، وَقَدْ قَالَ الإمام أحمد - فِيمَا نقله عنه المزني في «تهذيب الكمال» ٩٨/٥ (٤٣٧٣) -: «وَأَخْطَأَ فِيهِ رُوح، إِنَّمَا هُوَ عَتْبَةُ بن محمد». وَقَالَ ابن خزيمة عقب (١٠٣٣): «هَذَا الشَّيْخُ يَخْتَلِفُ أَصْحَابُ ابن جريج فِي اسْمِهِ، قَالَ حجاج بن مُحَمَّد وعبد الرزاق: عن عَتْبَةَ بن مُحَمَّد، وَهَذَا الصَّحِيحُ حَسْبَ عِلْمِي». وَقَدْ قَالَ عَنْهُ النسائي: «عتبة لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ»، وَقَالَ ابن عيينة: «أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ». انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٩٨/٦ (٣١٩٢)، و«تهذيب الكمال» ٩٨/٥ (٤٣٧٣).

(١٠) هو: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، أحد الأجداد، ولد بأرض الحبشة، وله صحبة، توفي سنة (٨٠هـ)، وَقِيلَ: توفي سنة (٩٠هـ).

قَالَ: «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ». فهذا الْحَدِيثُ اختلف في لفظه الأخير، فَقَدْ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(١) من طريق حجاج^(٢) وروح (مقرونين)، عن ابن جريج، عن عَبْدِ اللَّهِ بن مسافع، عن مصعب بن شَيْبَةَ، عن عتبة^(٣) بن مُحَمَّدٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بن جَعْفَرٍ، بِهِ: قَالَ النَّسَائِيُّ: «قَالَ حجاج: (بعدما يسلم)، وَقَالَ روح: (وَهُوَ جَالِسٌ)»^(٤).
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٥) أَيْضاً من طريق الوليد بن مُسْلِمٍ وعبد الله بن المبارك (فرّقهما).

وَأَخْرَجَهُ: أَبُو يَعْلَى^(٦) من طريق مخلد.

ثلاثتهم: (الوليد، وابن المبارك، ومخلد) عن ابن جريج، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسافع، عن عتبة بن مُحَمَّدٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بن جَعْفَرٍ^(٧)، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ»^(٨).

= انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» ٢٦٣/١، و«تهذيب الكمال» ١٠١/٤ (٣١٩٠)، و«التقريب» (٣٢٥١).

(١) في «المجتبى» ٣٠/٣ و«الكبرى»، له (١١٧٤) ط. العلمية و(١١٧٥) ط. الرسالة.
(٢) هُوَ: حجاج بن مُحَمَّدٍ المصيصي الأعور، أَبُو مُحَمَّدٍ، ترمذي الأصل، نزل بغداد ثُمَّ المصيصية، ثقة ثبت، لكنّه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قَبْلَ موته، توفي سنة (٢٠٦هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٦٤/٢ - ٦٥ (١١١٢)، و«الكاشف» (٩٤٢)، و«التقريب» (١١٣٥).

(٣) في «المجتبى» (عُقْبَةُ) وفي «الكبرى» (عتبة) وانظر ما سبق وكذا عند أحمد، وأبي يعلى.
(٤) في «المجتبى» ٣٠/٣ و«الكبرى»، له عقيب (١١٧٤) ط. العلمية وعقب (١١٧٥) ط. الرسالة.

(٥) في «المجتبى» ٣٠/٣ و«الكبرى»، له (٥٩٣) و(١١٧١) و(١١٧٢) ط. العلمية و(٥٩٧) و(١١٧٢) و(١١٧٣) ط. الرسالة.

(٦) في مسنده (٦٨٠٢).

(٧) هَذَا السَّنَدُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ: «مصعب بن شَيْبَةَ».

(٨) رواية عبد الله بن المبارك ومخلد باللفظ أعلاه، ورواية الوليد: «بعد التسليم» ولا فرق بينهما.

وأخرجه: أحمد^(١)، وأبو داود^(٢)، والنسائي^(٣)، والبيهقي^(٤)، والمزي^(٥) من طريق حجاج.

وأخرجه: أحمد^(٦)، وأبو يعلى^(٧) عن روح.

كلاهما: (حجاج، وروح) عن ابن جريج، عن عبد الله بن مسافع، عن مصعب بن شيبة، عن عتبة بن محمد، عن عبد الله بن جعفر، به بلفظ: (بعدهما يسلم) وفي بعضها: (بعد أن يسلم) وفي بعضها: «إذا فرغ من صلاته».

فهذا الحديث اضطرب في لفظه: (وهو جالس). ويفهم منه أنه قبل التسليم، والرواية الأخرى: (بعدهما يسلم). وبذلك خالف روح، الوليد بن مسلم وعبد الله بن المبارك وحجاج بن محمد، وأيضاً فقد جاءت إحدى الروايات عنه مثل رواية الجماعة. فهذا يدل صراحة على أن هذا الاختلاف من روح أو ممن قبله، والحديث معلول بغير هذا الاختلاف، فإن عبد الله بن مسافع لم أقف على من ذكره بجرح ولا تعديل، ومصعب بن شيبة ليين، وقد تقدمت ترجمتهما.

وهناك اختلاف آخر في السند، فمنهم من يذكر مصعب بن شيبة، ومنهم من لا يذكره. فجاءت روايات: روح وحجاج بإثباته، بينما جاءت روايات: الوليد، وابن المبارك، ومخلد بإسقاطه من السند.

❖ ومما حصل الاختلاف الواسع في متنه حتى عده بعضهم مضطرباً: ما روى قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه حدثه، قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان كانوا يستفتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ

(١) في «المُسْنَد» ١/ ٢٠٥. (٢) في سننه (١٠٣٣).

(٣) في «المجتبى» ٣/ ٣٠ وفي «الكبرى»، له (١١٧٣) ط. العلمية و(١١٧٤) ط. الرسالة.

(٤) في «السُّنَنُ الكُبْرَى» ٢/ ٣٣٦.

(٥) في «تهذيب الكمال» ٤/ ٢٨٣ (٣٥٥٠).

(٦) في «المُسْنَد» ١/ ٢٠٥ - ٢٠٦. (٧) في مسنده (٦٨٠٠).

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها .

رواه عن قتادة بهذا اللفظ :

الأوزاعي: عند أحمد ٢٢٣/٣، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٩) و(١٢٠)، ومسلم ١٢/٢ (٣٩٩) (٥٢)، وأبي عوانة (١٦٥٧) و(١٦٥٨) ^(١)، والبيهقي ٥٠/٢ ^(٢).

وسعيد بن أبي عروبة: عند ابن الجارود (١٨١)، وابن خزيمة (٤٩٦) بتحقيقي، وابن حبان (١٨٠٣).

وشعبة: عند ابن الجعد في مسنده (٩٥٤) ط. الفلاح و(٩٢٣) ط. العلمية، وأحمد ١٧٩/٣ و٢٧٥، وابن خزيمة (٤٩٥) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٢/١ وفي ط. العلمية (١١٦٣)، والبيهقي ٥١/٢، والبخاري (٥٨٢) ^(٣).

(١) في هذه الرواية من المطبوع وقع: «عن قتادة، عن إسحاق» وهو تحريف، والصواب: «عن قتادة، عن أنس» انظر: «إتحاف المهرة» ١٨٧/٢ (١٥١٨).

قال السيوطي: «وأما رواية الأوزاعي فأعلها بعضهم بأن الراوي عنه - وهو الوليد - يدلس تدليس النسوية، وإن كان قد صرح بسماعه من شيخه، وإن ثبت أنه لم يسقط بين الأوزاعي وقاتدة أحد، فقاتدة وُلد أكمه، فلا بد أن يكون أملى على من كتب إلى الأوزاعي، ولم يسم هذا الكاتب فيحتمل أن يكون مجروحاً أو غير ضابط فلا تقوم به الحجة، مع ما في أصل الرواية بالكتابة من الخلاف، وأن بعضهم يرى انقطاعها» انظر: «تدريب الراوي» ٢٥٥/١ - ٢٥٦، وقارن «بالتقييد والإيضاح»: ١٢١.

(٢) وروى هذا الحديث عن الأوزاعي من وجه آخر.

أخرجه: مسلم ١٢/٢ (٣٩٩) (٥٢) من طريق الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أنه سمع أنس بن مالك يذكر ذلك أي: حديث نفي البسملة بنفس لفظ قاتدة.

وأخرجه: الدارقطني ٣١٦/١ ط. العلمية و(١٢٠٧) ط. الرسالة من طريق الأوزاعي، عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس بلفظ: «كانوا يفتتحون بأم القرآن فيما يجهر به».

(٣) وقد ورد هذا الحديث عن شعبة بلفظ آخر، وهو: «وكلهم لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتح الصلاة».

وشعبة وسعيد بن أبي عروبة (مقرونين): عند النسائي ١٣٥/٢ وفي «الكبرى»، له (٩٧٩) ط. العلمية و(٩٨١) ط. الرسالة.

وشعبة وسفيان (مقرونين) عند الدارقطني ٣١٤/١ ط. العلمية و(١١٨٦) ط. الرسالة.

وشيبان عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٢/١ وفي ط. العلمية (١١٦٦).

وشعبة وشيبان (مقرونين) عند ابن الجعد في مسنده (٩٥٣) و(٢٠٧١) ط. الفلاح و(٩٢٢) و(١٩٨٦) ط. العلمية، وابن حبان (١٧٩٩).

وشعبة وهمام بن يحيى (مقرونين) عند الدارقطني ٣١٥/١ ط. العلمية و(١٢٠٤) ط. الرسالة.

ومحمد بن عبيد العرزمي عند عبد بن حميد (١١٩١).

وكذلك رواه عن أنس غير قتادة بهذا اللفظ:

ثابت البناني عند ابن الجعد في مسنده (١٤١٧) ط. الفلاح و(١٣٧٣) ط. العلمية، وأحمد ٢٦٤/٣، وابن خزيمة (٤٩٧) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٣/١ وفي ط. العلمية (١١٦٧)، والبغوي (٥٨٢).

ومنصور بن زاذان عند النسائي ١٣٤/٢ - ١٣٥ وفي «الكبرى»، له (٩٧٨) ط. العلمية و(٩٨٠) ط. الرسالة.

وأبو قلابة عند ابن حبان (١٨٠٢).

والحسن البصري عند ابن خزيمة (٤٩٨) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٣/١ وفي ط. العلمية (١١٦٩)، والطبراني في «الكبير»

= أخرجه: أحمد ١٧٧/٣ و٢٧٣، ومسلم ١٢/٢ (٣٩٩) و(٥٠) و(٥١)، وأبو يعلى (٣٠٠٥) و(٣٢٤٥)، وابن الجارود (١٨١) و(١٨٣)، وابن خزيمة (٤٩٤) بتحقيقي، وأبو عوانة ٤٤٨/١ (١٦٥٦)، وابن حبان (١٧٩٩)، والدارقطني ٣١٥/١ ط. العلمية و(١٢٠٠) ط. الرسالة، والبيهقي ٥١/٢ من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس، به أو نحوه.

(٧٣٩) وفي «الأوسط»، له (٨٢٧٧) كلتا الطبعتين، والضياء المقدسي في «المختارة» ٢٤٩/٥ (١٨٧٧) و٢٥٠ (١٨٧٨).

أربعتهم: (ثابت، ومنصور، وأبو قلابه، والحسن) عن أنس بن مالك بنحو حديث قتادة المتقدم.

إلا أنَّ هذا الحديث ورد بلفظ آخر ليس فيه التعرض لنفي البسمة أو الجهر بها، وقد ورد بهذا اللفظ من طريق قتادة أيضاً عن أنس.

رواه أيوب عند الشافعي في مسنده (٢٠٩) بتحقيقي وفي «الأم»، له ١/ ١٠٧ وفي ط. الوفاء ٢/ ٢٤٤، والحميدي (١١٩٩)، وأحمد ٣/ ١١١، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٧)، وابن ماجه (٨١٣)، والنسائي ٢/ ١٣٣ وفي «الكبرى»، له (٩٧٦) ط. العلمية و(٩٧٨) ط. الرسالة، وابن الجارود (١٨٢)، والبيهقي ٢/ ٥١.

ورواه حماد وشعبة وعمران القطان عند الدارقطني ١/ ٣١٦ ط. العلمية و(١٢٠٦) ط. الرسالة.

ورواه حميد الطويل عند ابن الأعرابي في معجمه (٧٩٧).

ورواه سعيد بن أبي عروبة عند ابن أبي شيبه (٤١٤٩)، وأحمد ٣/ ١٠١ و٢٠٥ و٢٥٥، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢١)، وأبي يعلى (٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٢٩٨٤) و(٣١٣١)، وأبي عوانة ١/ ٤٤٩ (١٦٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٢ وفي ط. العلمية (١١٦٢).

ورواه شعبة عند الطيالسي (١٩٧٥)، وأحمد ٣/ ٢٧٣، والبخاري ١/ ١٨٩ (٧٤٣) وفي «القراءة خلف الإمام»، له (١١٧) و(١١٨)، وابن الجارود (١٨٢)، وابن خزيمة (٤٩٢) بتحقيقي، والبيهقي ٢/ ٥١ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٧٢٤) ط. العلمية و(٣١٢٧) ط. الوعي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٣٣٤ و٣٣٥ وفي ط. الغرب ٨/ ٣٠٥ و٣٠٦.

ورواه هشام الدستوائي عند ابن أبي شيبه (٤١٦٤)، وأحمد ٣/ ١١٤ و١٨٣ و٢٧٣، والدارمي (١٢٤٠)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام»

(١٢٥)، وأبي داود (٧٨٢)، وأبي يعلى (٢٩٨٣) و(٣١٢٨).

ورواه همام بن يحيى عند أحمد ٢٨٩/٣، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٣).

ورواه أبو عوانة عند البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٤)، وابن ماجه (٨١٣)، والترمذي (٢٤٦)، والنسائي ١٣٣/٢ وفي «الكبرى»، له (٩٧٥) ط. العلمية و(٩٧٧) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٤٩١) بتحقيقي.

تسعتهم: (أيوب، وحماد، وشعبة، وعمران، وحميد، وسعيد، وهشام، وهمام، وأبو عوانة) عن قتادة، عن أنس بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. دون التعرض للبسملة.

وروي من طرق أخرى عن أنس بنحو هذه الرواية.

رواه حماد بن سلمة، عن قتادة وثابت وحميد عند أحمد ١٦٨/٣ و٢٨٦، وأبي يعلى (٣٠٩٣)، وابن حبان (١٨٠٠).

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت وعتادة دون ذكر حميد عند أحمد ٣/٢٠٣، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٢)، والبخاري (٥٨١).

ورواه حميد عند ابن أبي شيبه (٤١٤٨)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٦).

ورواه ثابت عند ابن الأعرابي في معجمه (٧٨٧).

ورواه مالك بن دينار عند البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠٦/١٠ وفي ط. الغرب ٣١٦/١١.

أربعتهم: (قتادة، وثابت، وحميد، ومالك) عن أنس بنحو رواية قتادة الثانية التي لم تتطرق لذكر البسملة.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤١٧/١: «اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً، منهم من يقول فيه: كانوا لا يقرؤون: بسم الله الرحمن الرحيم، ومنهم من يقول: كانوا لا يجهرن بيسم الله الرحمن

الرحيم، ومنهم من قال: كانوا لا يتركون بسم الله الرحمن الرحيم، ومنهم من قال: كانوا يفتتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء. وقد روي عن أنس أنه سئل عن هذا الحديث، فقال: كبرنا ونسبنا» وانظر: «التقييد والإيضاح»: ١٢٠.

وقال ابن عبد البر فيما نقله السيوطي في «تدريب الراوي» ٢٥٦/١: «ومما يدل على أن أنساً لم يُرد نفي البسملة أن الذي زاد ذلك في آخر الحديث روى بالمعنى فأخطأ، ما صح عنه أن أبا سلمة سأل: أكان رسول الله ﷺ يستفتح بالحمد لله رب العالمين، أو: بسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: إنك سألتني عن شيء ما أحفظه، وما سألتني عنه أحد قبلك».

إلا أن الشافعي رجع أنهم كانوا يبدأون القراءة بفاتحة الكتاب، لا أنهم كانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم إذ قال: «يعني يبدأون بقراءة أم القرآن قبل أن يقرأ بعدها، والله تعالى أعلم، ولا يعني أنهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم». انظر: جامع الترمذي عقب (٢٤٦)، و«معرفة السنن والآثار» للبيهقي عقب (٧٢٤) ط. العلمية و(٣١٢٠) ط. الوعي، و«تدريب الراوي» ٢٥٥/١، و«التقييد والإيضاح»: ١١٩.

وقال الترمذي عقب (٢٤٦): «هذا حديث صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين من بعدهم: كانوا يستفتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»، وقال: وكان الشافعي يرى أن يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم وأن يجهر بها إذا جهر بالقراءة».

وقال البغوي في «شرح السنة» عقيب (٥٨٣): «ذهب أكثر أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم إلى ترك الجهر بالتسمية، بل يُسرُّ بها، منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، وهو قول إبراهيم النخعي، وبه قال مالك، والثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي. وروي عن ابن عبد الله بن مغفل، قال: سمعني أبي وأنا أقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال: أي بُنِّي إياك والحدّث! قد صليتُ مع النبي ﷺ، ومع أبي بكر ومع

عمر، ومع عثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت، فقل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٣٣٠ - ٣٣١: «... وكل ألفاظه ترجع إلى معنى واحد يصدق بعضها بعضاً، وهي سبعة ألفاظ: فالأول: كانوا لا يستفتحون القراءة: «بسم الله الرحمن الرحيم». والثاني: فلم أسمع أحداً يقول أو يقرأ: «بسم الله الرحمن الرحيم». والثالث: فلم يكونوا يقرؤون: «بسم الله الرحمن الرحيم». والرابع: فلم أسمع أحداً منهم يجهر: «بسم الله الرحمن الرحيم». والخامس: فكانوا لا يجهرون: «بسم الله الرحمن الرحيم». والسادس: فكانوا يسرون: «بسم الله الرحمن الرحيم». والسابع: فكانوا يستفتحون القرآن: ﴿... الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وهذا اللفظ هو الذي صححه الخطيب وضعف ما سواه؛ لرواية الحفاظ له عن قتادة، ولمتابعة غير قتادة له عن أنس فيه، وجعله اللفظ المحكم عن أنس، وجعل غيره متشابهاً، وحمله على الافتتاح بالسورة لا بالآية، وهو غير مخالف للألفاظ المنافية بوجه، فكيف يجعل مناقضاً لها؟ فإنَّ حقيق هذا اللفظ الافتتاح بالآية من غير ذكر التسمية جهراً أو سراً، فكيف يجوز العدول عنه بغير موجب؟! ويؤكد قوله في رواية مسلم: لا يذكرون «بسم الله الرحمن الرحيم» في أول القراءة ولا في آخرها، لكنَّه محمول على نفي الجهر؛ لأنَّ أنساً إنما ينفي ما يمكنه العلم بانتفائه، فإنَّه إذا لم يسمع مع القرب علم أنَّهم لم يجهروا، وأما كون الإمام لم يقرأها فهذا لا يمكن إدراكه إلا إذا لم يكن بين التكبير والقراءة سكوت يمكن فيه القراءة سراً، ولهذا استدل بحديث أنس هذا على عدم قراءتها من لم يرَ هنا سكوتاً كمالك وغيره.. فيكون نفيه للذكر، والاستفتاح، والسماع، مراداً به الجهر بذلك، يدل عليه قوله: «فكانوا لا يجهرون»، وقوله: «فلم أسمع أحداً منهم يجهر»، ولا تعرَّض فيه للقراءة سراً، ولا على نفيها، إذ لا علم لأنس بها حتى يشتها أو ينفيها، وكذلك قال لمن سأله: إنَّك لتسألني عن شيء ما أحفظه، فإنَّ العلم بالقراءة السرية إنما يحصل بإخبار أو سماع عن قرب، وليس في الحديث شيء منهما.. وأيضاً فحمل الافتتاح بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ على السورة لا الآية مما تستبعده القريحة وتمجّه الأفهام الصحيحة . . وأيضاً لو أريد الافتتاح «بسورة الحمد» لقليل: كانوا يفتتحون القراءة بأم القرآن أو بفاتحة الكتاب أو بسورة الحمد، هذا هو المعروف في تسميتها عندهم، وأما تسميتها بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فلم ينقل عن النَّبِيِّ ﷺ، ولا عن الصحابة، والتابعين، ولا عن أحد يحتج بقوله، وأما تسميتها «بالحمد» فقط فعُرف متأخراً^(١)، يقولون: فلان قرأ «الحمد»، وأين هذا من قوله: فكانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟! فإن هذا لا يجوز أن يراد به السورة، إلا بدليل صحيح وأنى للمخالف ذلك؟!».

فالصحيح - والله أعلم - أن ذكر نفي الجهر بالبسملة خطأ، وأن الرواية جاءت لبيان أن النَّبِيَّ ﷺ وخلفاءه الراشدين كانوا يستفتحون بسورة الفاتحة، على أنا نرجح عدم الجهر بالبسملة، وأن الإمام يُسمع بها نفسه.

وانظر: «جامع المسانيد» ٢٧/٢٣ (٢٢٠٣) و(٢٢٠٤) و(٢٢٠٥) و٢٣/٦٤ (٢٢٨٩) و(٢٢٩٠) و٢٣/١٢٨ - ١٢٩ (٢٤٦٨) و(٢٤٧٠) و(٢٤٧١) و(٢٤٧٢) و٢٣/١٨٠ (٢٦١٥) و٢٣/٢٧٧ (٢٨٥٦) و٢٣/٢٣١ (٢٧٣٩) و(٢٧٤٠) و(٢٧٤١)، و«إتحاف المهرة» ١/٥٣٧ (٦٦٩) و١/٥٨٧ (٨١٦) و١/٦٠٨ (٨٧٦) و٢/١٨٥ (١٥١٨) و٢/١٨٩ (١٥٢١)، و«أطراف المسند» ٤٥٨/١ (٧٨٢).

وقد أُلّف في الجهر بالبسملة عددٌ من العلماء، منهم: ابن عقدة، أحمد بن محمد بن سعيد المتوفى سنة (٣٣٢هـ) كما ذكر الذهبي في «السير» ١٥/٣٥٢، وكذا أُلّف الخطيب البغدادي كتابه «الجهر بالبسملة» في جزأين كما في «السير» ١٨/٢٩١، وقال ابن عبد الهادي كما في «نصب الراية» ١/٣٣٥: «وقد أفرد هذه المسألة بالتصنيف جماعة، منهم: ابن خزيمة،

(١) هذا الكلام فيه نظر، فقد قال عبد الرحمن بن مهدي: «كان إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما تحفظ الحمد» انظر: «المستدرک» ٢/١٧٠.

وابن حبان، والدارقطني^(١)، والبيهقي، وابن عبد البر، وآخرون.

❖ ومما اضطرب راويه فيه سنداً ومتناً: ما روى ابن شهاب، قال:

أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله^(٢): «أن أبا هريرة قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر أو العصر فسَلَّمَ في ركعتين مِنْ إحداهما، فقالَ لَهُ ذو الشَّمالين ابنُ عبد عمرو بن نضلة الخُزاعيُّ وهو حليفُ بني زهرة: أَقْصَرْتَ أَمْ نَسِيتَ يَا رسولَ الله؟! قالَ رسولُ الله ﷺ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصِرْ» فقالَ ذو الشَّمالين: قد كَانَ بعضُ ذلك يا رسولَ الله، فأقبلَ رسولُ الله ﷺ على

(١) قال الزليعي في «نصب الراية» ٣٥٩/١: «وقد حكى لنا مشايخنا أن الدارقطني لما ورد مصر سأله بعض أهلها تصنيف شيء في الجهر، فصنف فيه جزءاً، فأتاه بعض المالكية، فأقسم عليه أن يخبره بالصحيح من ذلك، فقال: كل ما روي عن النبي ﷺ في الجهر فليس بصحيح، وأما عن الصحابة: فمنه صحيح وضعيف».

(٢) المتتبع لطرق حديث الزهري سيجد أن الزهري تارة يذكر أربعة من شيوخه وتارة ثلاثة وتارة اثنين وتارة يفرد أحدهم به، فهذا الأمر لا يعد اضطراباً منه، بل إنه ﷺ سمع الحديث من أربعتهم وحينما يسوق الحديث يفرد أو يقرن بعضهم ببعض، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣٣/٣: «كان ابن شهاب ﷺ أكثر الناس بحثاً على هذا الشأن فكان ربما اجتمع له في الحديث جماعة فحدث به مرة عنهم، ومرة عن أحدهم، ومرة عن بعضهم على قدر نشاطه في حين حديثه، وربما أدخل حديث بعضهم في حديث بعض كما صنع في حديث الإفك وغيره، وربما لحقه الكسل فلم يسنده، وربما انشرح فوصل وأسند، على حسب ما تأتي به المذاكرة؛ فلهذا اختلف أصحابه عليه اختلافاً كبيراً في أحاديثه، ويبين لك ما قلنا: روايته لحديث ذي اليمين رواه عنه جماعة فمرة يذكر فيه واحداً، ومرة اثنين ومرة جماعة غيرها، ومرة يصل ومرة يقطع...».

وقال ابن رجب في «شرح العلل» ٨١٦/٢ ط. همام: «إن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقة واحدة، فالظاهر أن لفظهم لم يتفق، فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره. وكان الجمع بين الشيوخ ينكر على الواقدي وغيره ممن لا يضبط هذا، كما أنكر على ابن إسحاق وغيره. وقد أنكر شعبة أيضاً على عوف الأعرابي».

الناس، فقال: «أصدق ذو اليمين؟» قالوا: نعم يا رسول الله، فقام رسول الله ﷺ فأتى الصلاة، ولم يحدثني أحد منهم أن رسول الله ﷺ سجد سجدتين وهو جالس في تلك الصلاة، وذلك فيما نرى والله أعلم من أجل أن الناس يقنوا رسول الله ﷺ حتى استيقن^(١).

أخرجه: الدارمي (١٤٩٧)، وابن خزيمة (١٠٤٢) بتحقيقي من طريق الليث، عن الزهري، بهذا الإسناد.

هذا حديث ظاهره الصحة، إلا أنه معلول باضطراب الزهري فيه، فقد روي عنه ﷺ موصولاً ومرسلاً فضلاً عن اضطرابه في متن هذا الحديث. فأما الروايات الموصولة.

فأخرجه: عبد الرزاق (٣٤٤١)، ومن طريقه أحمد ٢/٢٧١، والنسائي ٢٤/٣ وفي «الكبرى»، له (٥٦٥) و(١١٥٣) ط. العلمية و(٥٧٠) و(١١٥٤)، وابن خزيمة (١٠٤٦) بتحقيقي، وابن حبان (٢٦٨٥)، والبيهقي ٣٥٨/٢ عن معمر.

وأخرجه: عبد الرزاق (٣٤٤٢) عن ابن جريج^(٢).

وأخرجه: النسائي ٢٤/٣ وفي «الكبرى»، له (٥٦٤) و(١١٥٢) ط. العلمية و(٥٦٩) و(١١٥٣) ط. الرسالة، وابن خزيمة (١٠٤٢) و(١٠٤٣) بتحقيقي، وابن حبان (٢٦٨٤) عن يونس.

وأخرجه: ابن خزيمة (١٠٥١) بتحقيقي عن صالح.

أربعتهم: (معمر، وابن جريج، ويونس، وصالح) عن الزهري بالمتن أعلاه إلا أنه لم يذكر سجود السهو.

وأما الروايات المرسلة:

فأخرجه: مسلم في «التميز» (٤٤)، وأبو داود (١٠١٣)، والنسائي ٢٥/٣

(١) لفظ رواية الدارمي.

(٢) جاء في رواية ابن جريج: يقنعان بحديثه.

وفي «الكبرى»، له (٥٦٦) و(١١٥٤) ط. العلمية و(٥٧١) و(١١٥٥) ط. الرسالة، وابن خزيمة (١٠٤٨) بتحقيقي، والبيهقي ٣٥٨/٢ من طريق صالح بن كيسان^(١)(٢).

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٤٩) برواية الليثي و(٤٧٢) برواية أبي مصعب الزهري و(١٥٠) برواية سويد بن سعيد، ومن طريق مالك أخرجه: ابن خزيمة (١٠٤٧) و(١٠٥٠) بتحقيقي.

وأخرجه: ابن خزيمة (١٠٤٩) بتحقيقي من طريق شعيب بن أبي حمزة^(٣).

ثلاثتهم: (صالح، ومالك، وشعيب) عن الزهري، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، قال: بلغني... فذكره^(٤).

وقد روي هذا الحديث عن الزهري من غير هذا الطريق مرسلًا.

فأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٥٠) برواية الليثي و(٤٧٣) برواية أبي مصعب الزهري و(١٥٠) برواية سويد بن سعيد، ومن طريق مالك أخرجه: ابن خزيمة (١٠٥٠) بتحقيقي عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن (مقرونين) فذكراه مرسلًا.

(١) وهو: «ثقة، ثبت، فقيه» «التقريب» (٢٨٨٤).

(٢) قد يعترض معترض على جعل طريق صالح ضمن الطرق المرسلّة باعتبار أن غالب من أخرج طريق صالح أعقبه بقول الزهري: أخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث - وهو ابن هشام - وعبيد الله بن عبد الله انتهى.

فنقول: هذا اعتراض في غير محله، فإن الزهري حدث به من حديث ابن أبي حثمة مرسلًا، وحدث به من طريق سعيد موصولًا، وأيضًا حدث به من طريق سعيد مرسلًا. والتفصيل يقتضي عدم الجمع.

(٣) وهو: «ثقة، عابد» «التقريب» (٢٧٩٨).

(٤) علق أبو داود طريقاً آخر مرسلًا، ولم أقف عليه مسنداً، فقال عقب (١٠١٣): «ورواه الزبيدي عن الزهري، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن النبي ﷺ قال فيه: «ولم يسجد سجدي السهو».

وبعد هذا الذي قدمناه تبين اضطراب الزهري في إسناد هذه الرواية، قال البيهقي ٣٥٨/٢: «هذا حديث مختلف فيه على الزهري فرواه صالح بن كيسان هكذا - يعني: مرسلًا - وهو أصح الروايات، فيما نرى حديثه عن ابن أبي حثمة مرسل، وحديثه عن الباقرين موصول، وأرسله مالك بن أنس عنه، عن ابن أبي حثمة، وابن المسيب، وأبي سلمة، وأسند يونس بن يزيد عنه، عن جماعتهم دون روايته عن ابن أبي حثمة، وأسند معمر عنه، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٩/١: «وقد اضطرب على الزهري في حديث ذي اليمين اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة؛ لأنه مرة يرويه عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، قال: بلغني أنَّ رسول الله ﷺ ركع ركعتين، هكذا حدَّث به عنه مالك، وحدَّث به مالك أيضاً: عنه، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، بمثل حديثه عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة».

وقال أيضاً في ٢٥٩/١ بعد أن ذكر عدة روايات عنه: «وهذا اضطراب عظيم من ابن شهاب في حديث ذي اليمين»، وفي ٢٦٠/١ قال: «لا أعلم أحداً من أهل العلم والحديث المنصفين فيه، عول على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليمين؛ لاضطرابه فيه، وأنه لم يتم له إسناداً ولا متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن فالغلط لا يسلم منه أحد، والكمال ليس لمخلوق، وكلُّ يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ».

وقال العلائي في «نظم الفرائد»: ٢١٢ بعد أن ذكر عدة طرق عن الزهري: «فهذه الروايات كلها تدل على اضطراب عظيم من الزهري في هذا الحديث، وعلى أنه لم يتقن حفظه».

وكل ما تقدم هو اضطرابه في الإسناد، وأما في المتن فإنه رَوَاهُ يذكر في حديثه هذا ذي الشمالين في موضع، وذو اليمين في موضع آخر، وهذا وهم كبير، فذو الشمالين وذو اليمين شخصيتان مختلفتان، فقد نقل العلائي في «نظم الفرائد»: ٢٠٦ عن أبي بكر الأثرم أنه قال: سمعت مسدد بن مسرهد

يقول: «الذي قتل ببدر هو ذو الشمالين بن عبد عمرو حليف لبني زهرة، وذو اليدين رجل من العرب كان يكون بالبادية فيجيء فيصلي مع النبي ﷺ»، وقال أبو عوانة في مسنده ٥١٣/١: «قال بعض الناس، ذو اليدين وذو الشمالين واحد، ويحتجون بحديث رواه الزهري فقال فيه: «فقام ذو الشمالين، فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله؟»، ويطعنون في هذا الحديث بأن ذا الشمالين قتل يوم بدر، وأن أبا هريرة لم يدره؛ لأنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بثلاث سنين أو أربع، وليس كما يقولون؛ وذلك أن ذا اليدين ليس هو ذو الشمالين؛ لأن ذا اليدين رجل قد سماه بعضهم الخرباق، عاش بعد النبي ﷺ ومات بذي حُشب على عهد عمر، وذو الشمالين هو ابن عمرو حليف لبني زهرة، وقد صح في هذه الأحاديث أنه صلى مع النبي ﷺ تلك الصلاة»، وقال أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٩٥) عن ذي اليدين: «يقال: اسمه الخرباق، ويكنى أبا العريان...»، وقال عن ذي الشمالين (٨٩٦): «ابن عبد عمرو بن نضلة من خزاعة حليف بني زهرة، قاله الزهري، وقال محمد بن إسحاق: ذو الشمالين ابن عبد عمرو بن غبشان^(١) قتل ببدر، وذو الشمالين غير ذي اليدين؛ لأن ذا اليدين سلمي سكن وادي القرى يقال له: الخرباق»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٦٠/١: «فليس قول ابن شهاب إنه المقتول يوم بدر - يعني ذا اليدين - حجة لأنه قد تبين غلطه في ذلك...»، وقال في «الاستيعاب» (٧١١): «ذو الشمالين، واسمه: عمير بن عمرو بن نضلة بن عمرو بن غبشان...»، وقال عن ذي اليدين (٧٢١): «ذو اليدين رجل من بني سليم، يقال له: الخرباق، حجازي شهد النبي ﷺ وقد رآه وهم في صلاته فخطبه، وليس هو ذو الشمالين؛ ذو الشمالين: رجل من خزاعة حليف لبني زهرة^(٢) قتل يوم بدر...»، وقال في «التمهيد» ٢٥٧/١: «وأما قولهم أن ذا اليدين قتل يوم بدر فغير صحيح، وإنما المقتول يوم بدر ذو الشمالين، ولسنا ندافعهم أن

(١) تحرف في المطبوع إلى: «غبشان» والمثبت من «الاستيعاب» (٧١١).

(٢) العجيب أن الزهري رحمه الله وكما تقدم في رواية المتن ذكر اسم ذي الشمالين، ثم عاد فكناه بذي اليدين.

ذا الشماليين مقتول يوم بدر؛ لأنَّ ابن إسحاق وغيره من أهل السير ذكروه فيمن قتل يوم بدر...».

قلت: تبين الآن أنَّ ذا الشماليين غير ذي اليدين وأنَّهما شخصيتان مختلفتان. وأما ذكر ذي الشماليين فللعلماء فيه أقوال: فقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٨/١ - ٢٥٩: «وأما قول الزهري في هذا الحديث إنَّه ذو الشماليين فلم يتابع عليه وحمله الزهري على أنَّه المقتول يوم بدر...»، في حين قال العلائي في «نظم الفرائد»: ٢٠٩ - ٢١٦ (بتصرف): «فأما رواية الزهري الحديث وتسميته فيه: «ذا الشماليين بن عبد عمرو»، فللعلماء في ذلك طريقان: أحدهما: تغليط الزهري في ذلك؛ لأنَّه اضطرب في هذا الحديث كثيراً، الطريق الثاني: الجمع بين هذه الروايات كلها يجعلها واقعيتين إحداهما: قبل بدر والمتكلم فيها ذو الشماليين، ولم يشهدا أبو هريرة بل أرسل روايتها. والثانية: كان حاضراً فيها والمتكلم يومئذ ذو اليدين»، وقال البيهقي رحمته الله ٣٦٧/٢: «وشيخا الصحيحين - البخاري ومسلم - لم يصححا شيئاً من تلك الروايات - يعني: التي فيها ذكر ذي الشماليين - لما فيها من هذا الوهم الظاهر، وكان شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمته الله، يقول: كل من قال ذلك فقد أخطأ؛ فإنَّ ذا الشماليين تقدم موته، ولم يعقب، وليس له راوٍ». وقد وهم الزهري في موضع آخر من هذا الحديث.

فأخرجه: النسائي ٢٥/٣ وفي «الكبرى»، له (٥٦٨) ط. العلمية و(٥٧٢) ط. الرسالة من طريق عقيل - وهو ابن خالد بن عقيل الأيلي -. وأخرجه: ابن خزيمة (١٠٤٥) بتحقيقي من طريق الليث.

كلاهما: (عقيل، والليث) عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن وابن أبي حثمة، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليدين^(١).

فهذه الرواية وهم بالكامل من حيث إنَّ هذا المتن معلول بالمخالفة،

(١) لفظ رواية النسائي: لم يسجد رسول الله ﷺ يومئذ قبل السلام ولا بعده.

لشوت سجود رسول الله ﷺ يومئذ كما سيأتي، قال ابن خزيمة قبيل (١٠٥٢): «وقد تواترت الأخبار عن أبي هريرة من الطرق التي لا يدفعها عالم بالأخبار: أنَّ النبي ﷺ سجد سجدي السهو يوم ذي اليمين»، كما أنَّ متن هذا الحديث إنما هو من كلام الزهري، وقد اختصره اختصاراً مخلاً لدرجة أذهبت معناه. وقد ذهب ابن خزيمة إلى حمل الوهم في هذه الرواية على أبي صالح - الراوي عن الليث - فقال قبيل (١٠٥٢): «فإنَّه سها في الخبر وأوهم الخطأ في روايته؛ فذكر آخر الكلام الذي هو من قول الزهري مجرداً عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليمين، ولم يحفظ القصة بتمامها، والليث في خبره عن يونس قد ذكر القصة بتمامها، وأعلم أنَّ الزهري: إنما قال: لم يسجد النبي ﷺ يومئذ أنه لم يحدثه أحدٌ منهم أنَّ النبي ﷺ سجد يومئذ، لا أنَّهم حدثوه عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ لم يسجد يومئذ».

قلت: فأما حمل الوهم على الليث فمدفوع بمتابعة عقيل.

ومما يدل على كون الوهم من الزهري لا من غيره أنَّ بعض العلماء قد حملوا الوهم على الزهري، فقال مسلم في «التمييز» عقب (٤٥): «وخبر ابن شهاب - هذا - في قصة ذي اليمين وهم غير محفوظ؛ لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا»، وقال قبيل (٤٨) بعد أن خرَّج عدداً من الروايات: «فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله ﷺ يوم ذي اليمين أنَّ الزهري وأهم في روايته إذ نفى ذلك في خبره من فعل رسول الله ﷺ»، ونقل عنه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٩/١ - ٢٦٠: «قول ابن شهاب: إنَّ رسول الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليمين سجدي السهو خطأ وغلط، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنَّه سجد سجدي السهو ذلك اليوم، من أحاديث الثقات؛ ابن سيرين وغيره».

وقد روي هذا الحديث مضطرباً من طرق أخرى عن الزهري إلا أنَّ الحمل فيها ليس عليه.

فأخرجه: أبو داود (١٠١٢)، وابن خزيمة (١٠٤٠) (م) بتحقيقي من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب

وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال: سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ عَنْ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ مَنْ خِزَاعَةُ حَلِيفٍ لِبَنِي زَهْرَةَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كُلُّ لَمْ يَكُنْ» فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ حَتَّى يَقْنَهُ النَّاسُ^(١).

ورواه عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٤٢٨ - ٤٢٩ بالإسناد السابق وجاء في روايته: «فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ».

فهذه الرواية منكراً لا تصح؛ والعلة فيها أن ما قدمناه من طرق عن الزهري فيها قول الزهري: ولم يحدثني أحد منهم أن رسول الله ﷺ سجد يومئذ، وقد تقدمت مناقشة هذا القول، وهذا القول تفرد به محمد بن كثير ومثله لا يحتمل التفرد، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٦/٤٨٧ (٦١٦١) عن عبد الله بن أحمد أنه قال: «ذَكَرَ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ فُضِعِفَهُ جَدًّا، وَقَالَ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وقال: «يُروى أشياء منكراً»، ونقل عن الجوهري عنه أنه قال فيه: «ليس بشيء»، يحدث بأحاديث مناكير ليس لها أصل، ونقل عن البخاري أنه قال فيه: «لين جداً»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٧/٥٠١: «له روايات عن معمر، والأوزاعي - خاصة - أحاديثٌ عداً لا يتابعه عليه أحد»، ومن بيان سوء حال محمد بن كثير ما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٩/٣٦٠ عن أبي حاتم أنه قال: «دفع إلي محمد بن كثير كتاباً من حديثه عن الأوزاعي، فكان يقول في كل حديث منها: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، وهو محمد بن كثير!».

قلت: فيضاف إلى سوء حاله ضعفه عن الأوزاعي خاصة.

إلا أن محمد بن كثير قد توبع على روايته - بإثبات السجدين - فقد تابعه مبشر بن إسماعيل الذي رواه عند أبي يعلى (٥٨٦٠) عن الأوزاعي، عن

(١) لفظ رواية ابن خزيمة، ورواية أبي داود مختصرة وعنده: «حَتَّى يَقْنَهُ اللَّهُ».

سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة، به.

وقد روي هذا الحديث مضطرباً من طريق الأوزاعي، عن الزهري والحمل فيه على الأوزاعي إذ رواه متصلاً ومرسلاً، قال الدارقطني في «العلل» ٣٧٥/٩ (١٨١٠): «يروي الأوزاعي، واختلف عنه...».

قلت: أما الطريق المرسل فأخرجه: ابن خزيمة (١٠٤١) بتحقيقي عن محمد بن يوسف - وهو الفريابي -^(١).

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٣٧٥/٩ عقب (١٨١٠) أن عمر بن عبد الواحد^(٢) وابن أبي العشرين^(٣) قد تابعا الفريابي.

ثلاثتهم: (محمد، وعمر، وابن أبي العشرين) عن الأوزاعي، قال: حدثنا الزهري، قال: حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، به ولم يذكروا فيه أبا هريرة^(٤) رضي الله عنه.

وأما الطريق الموصول فقد أخرجه: ابن خزيمة (١٠٤٤) بتحقيقي من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو، قال: سألت الزهري عن رجلٍ سها في صلاته فتكلم، فقال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة وعبيد الله بن عبد الله: أن أبا هريرة^(٥).

بان الآن ضعف الحديث من طريق الزهري، وأنه لا يصح.

والطريف في هذا الحديث: أنه معلول باضطراب الزهري والأوزاعي فيه، وهما من أكابر أهل العلم؛ فيكون سبب ضعف الحديث الرواة الثقات الحفاظ الذين ملؤوا الدنيا علماً، فسبحان الذي تفرد بالكمال وتعالى عن السهو والزلل.

(١) وهو: «ثقة، فاضل» «التقريب» (٦٤١٥).

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣٩٤٣).

(٣) وهو: «صدوق، ربما أخطأ» «التقريب» (٣٧٥٧).

(٤) قال ابن خزيمة عقبه: «ولم يذكر أبا هريرة، وانتهى حديثه عند قوله: فأتى ما بقي من صلاته».

(٥) لم يذكر المصنف المتن.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٥٦/٩ (١٣١٨٠) و٣٦١/٩ (١٣١٩٢) و٩/٣٧٠ (١٣٢٢٢) و١٠/٣٠٥ (١٤٨٦٠) و١٠/٣٠٩ (١٤٨٦٩) و١٠/٤٣٠ (١٥٢٢٨)، و«إتحاف المهرة» ١٤/٧٦٦ - ٧٦٧ (١٨٦٧١) و١٦/١٣ (٢٠٢٩٤) و١٦/٩٤ (٢٠٤٤١).

وقد روي هذا الحديث من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه فلم يذكر أحد منهم ذا الشمالين، أو أن رسول الله ﷺ لم يسجد ذلك اليوم.

فرواه مالك في «الموطأ» (٢٤٧) برواية الليثي و(٤٧٠) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريق مالك أخرجه: البخاري ١/١٨٣ (٧١٤) و٢/٨٦ (١٢٢٨) و٩/١٠٨ (٧٢٥٠)، وأبو داود (١٠٠٩)، والترمذي (٣٩٩)، والنسائي ٣/٢٢ وفي «الكبرى»، له (٥٧٣) ط. العلمية و(٥٧٧) ط. الرسالة، والبيهقي ٢/٣٥٦.

وسفيان بن عيينة عند أحمد ٢/٢٤٨، ومسلم ٢/٨٦ (٥٧٣) (٩٧)، وابن خزيمة (١٠٣٥) بتحقيقي، وابن حبان (٢٢٥٥)، والبيهقي ٢/٣٥٤.

وحمد بن زيد عند مسلم ٢/٨٧ (٥٧٣) (٩٨)، وأبي داود (١٠٠٨) و(١٠١١)، وابن خزيمة (٨٦٠) بتحقيقي، وابن حبان (٢٦٨٨)، والبيهقي ٢/٣٥٧.

والثقي عند ابن حبان (٢٦٧٥).

ومعمر عند عبد الرزاق (٣٤٤٧) ومن طريقه أحمد ٢/٢٨٤.

خمسهم: (مالك، وسفيان، وحماد، والثقي، ومعمر) عن أيوب^(١).

ورواه ابن عون عند أحمد ٢/٢٣٤، والبخاري ١/١٢٩ - ١٣٠ (٤٨٢)، وابن ماجه (١٢١٤)، والنسائي ٣/٢٠ - ٢٢ و٢٦ وفي «الكبرى»، له (٥٧٤) ط. العلمية و(٥٧٨) ط. الرسالة، وابن خزيمة (١٠٣٥) بتحقيقي، وابن حبان (٢٢٥٣) و(٢٢٥٦)، والبغوي (٧٦٠).

(١) جاء في رواية أبي داود (١٠١١) مقروناً مع: «هشام ويحيى بن أبي عتيق وابن عون».

وزيد بن إبراهيم عند البخاري ٨٦/٢ (١٢٢٩) و٨/٢٠ (٦٠٥١).

ثلاثتهم: (أيوب، وابن عون، وزيد) عن محمد بن سيرين.

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٤٨) برواية الليثي و(٤٧١) برواية أبي مصعب الزهري، وأحمد ٤٤٧/٢ و٤٥٩ و٥٣٢، ومسلم ٨٧/٢ (٥٧٣) (٩٩)، والنسائي ٢٢/٣ - ٢٣ وفي «الكبرى»، له (٥٧٥) ط. العلمية و(٥٧٩) ط. الرسالة، وابن خزيمة (١٠٣٧) بتحقيقي، وابن حبان (٢٢٥١)، والبيهقي ٣٣٥/٢ و٣٥٨ - ٣٥٩، والبغوي (٧٥٩) من طريق أبي سفيان مولى أبي أحمد.

وأخرجه: مسلم ٨٧/٢ (٥٧٣) (١٠٠)، والنسائي ٢٣/٣ من طريق أبي سلمة.

وأخرجه: أبو داود (١٠١٦)، والنسائي ٦٦/٣ وفي «الكبرى»، له (٥٦٩) و(٥٧٠) ط. العلمية و(٥٧٣) و(٥٧٤) ط. الرسالة، وابن حبان (٢٦٨٧) من طريق ضمضم بن جوس.

أربعتهم: (محمد، وأبو سفيان، وأبو سلمة، وضمضم) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي - قال محمد: وأكثر ظني العصر - ركعتين، ثم سلم، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد، فوضع يده عليها، وفيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا أن يكلماه، وخرج سرعاناً^(١) الناس، فقالوا: أقصرت^(٢) الصلاة؟ ورجل يدعوه النبي ﷺ ذو^(٣) اليدين،

(١) قال الخطابي في «معالم السنن» ٢٠٢/١: «سرعان الناس - مفتوحة السين والراء - وهم الذين يتقلون بسرعة، ويقال لهم أيضاً: سِرْعَان - بكسر السين وسكون الراء - وهو جمع سريع»، وقال في «إصلاح غلط المحدثين»، له: ٦٥ - ٦٦: «والأول أجود، فأما قوله: سرعان ما فعلت، ففيه ثلاث لغات، يقال: سِرْعَان وسِرْعَان وسُرْعَان، والنون نصب أبداً».

(٢) قصرت: بضم القاف وكسر الصاد، وروي بفتح القاف وضم الصاد، وكلاهما صحيح، ولكن الأول أشهر وأصح. «شرح صحيح مسلم» للنووي ٦١/٣.

(٣) القاعدة: «ذا اليدين» كما جاء في بعض الروايات.

فَقَالَ: أُنْسِيَتْ أَمْ قَصُرَتْ؟ فَقَالَ: «لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ» قَالَ: بلى قد نسيْتُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ^(١).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٨٢/٩ (١٣٥١٤) و ١٦٢/١٠ (١٤٤١٥) و ١٧١/١٠ (١٤٤٣٩) و ١٨٢/١٠ (١٤٤٦٩) و ٣٤٣/١٠ (١٤٩٤٤) و ٤٧٢/١٠ (١٥٣٧٦) و ٥٢٤/١٥ - ٥٢٧ (١٩٨١٨).

❖ وقد ينفرد الراوي في حديث سنداً ومتناً، ثم تختلف النقلة عنه في متن الحديث بالفاظ لا يمكن الجمع بينها فتختلف أنظار الباحثين في الترجيح أو الإعلال والتصحيح، وقد يُتوقف في ذلك، مثاله: ما روى أبو إسحاق الشيباني - وهو سليمان بن أبي^(٢) سليمان -، عن ابن أبي أوفى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ^(٣) الْأَخْضَرِ.

هذا الحديث ورد بأسانيد كلها صحيحة، إلا أَنَّ الاضطراب وقع في لفظ المتن فروي بعدة ألفاظ، وقد تفرد به أبو إسحاق - فيما أعلم -، عن ابن أبي أوفى فروي عنه من عدة أوجه:

فأخرجه: الطيالسي (٨١٤)، وعلي بن الجعد في مسنده (٧٢٨) ط. الفلاح و (٧٠٦) ط. العلمية، وأحمد ٣٥٣/٤ و ٣٥٦ و ٣٨٠، والنسائي ٨/ ٣٠٤ وفي «الكبرى»، له (٥١٣١) ط. العلمية و (٥١١١) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٦/٤ وفي ط. العلمية (٦٣٨١) و (٦٣٨٢) من طريق شعبة.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٦٩٢٨)، ومن طريقه أحمد ٣٥٣/٤ و ٣٥٦ عن سفيان الثوري.

(١) لفظ البخاري (١٢٢٩).

(٢) واسمه فيروز. انظر: «تهذيب الكمال» ٢٨٢/٣ (٢٥٠٩).

(٣) الجرّ والجرار، جمع جرّة، وهو الإناء المعروف من الفخار. «النهاية» ٢٦٠/١.

وأخرجه: أحمد ٣٥٣/٤ من طريق الأعمش.

وأخرجه: ابن حبان (٥٤٠٢) من طريق أبي عوانة.

وأخرجه: ابن أبي شيبه (٢٤١٦١) من طريق علي بن مسهر.

خمسهم: (شعبة، والثوري، والأعمش، وأبو عوانة، وعلي بن مسهر) روه عن أبي إسحاق - سليمان الشيباني -، عن ابن أبي أوفى، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر^(١). قال: قلت: فالأبيض؟ قال: لا أدري.

وأخرجه: البزار (٣٣٢٦) من طريق أبي معاوية، عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن نبيذ الجر. قلت: أي جر؟ قال: لا أدري.

وأخرجه: البزار (٣٣٢٧) من طريق التيمي^(٢)، عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ، بنحوه.

وأخرجه: الشافعي في مسنده (١٥٤٩) بتحقيقي وفي «الأم»، له ١٧٩/٦ وفي ط. الوفاء ٤٤٠/٧ - ٤٤١، ومن طريقه البيهقي ٣٠٩/٨ وفي «المعرفة»، له (٥٢٣٨) ط. العلمية و(١٧٤٠٦) ط. الوعي.

وأخرجه: الحميدي (٧١٥).

كلاهما: (الشافعي، والحميدي) قالوا: أخبرنا سفيان - وهو ابن عيينة - عن أبي إسحاق - وهو: سليمان بن أبي سليمان الشيباني -، عن ابن أبي أوفى، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر، والأبيض، والأحمر^(٣).

(١) في «مسند الطيالسي»: «الأحمر» وهو خطأ من الناسخ على الأغلب. انظر بقية التخارج، ونوه إلى ذلك الساعاتي في تعليقه على «منحة المعبود» ٣٣٥/١ حيث صوبه من «مسند الإمام أحمد»، زيادة على أن النسائي أخرجه من طريق الطيالسي.

(٢) التيمي: «سليمان بن طرخان»، والله أعلم.

(٣) عبارة: «الأحمر» جاءت في رواية الشافعي فقط، وأما رواية الحميدي فجاءت هكذا: «.. الأخضر والأبيض قال سفيان: وثالثاً قد نسيت».

وزيادة: «والأحمر» تفرد بها ابن عيينة، عن الشيباني.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٧٨/١٠ عقب (٥٥٩٦) في تنبيه على رواية سفيان هذه: «فإن كان محفوظاً ففي الأول اختصار».

وأخرجه: النسائي ٣٠٨/٨ وفي «الكبرى»، له (٥١٣٢) ط. العلمية و(٥١١٢) ط. الرسالة من طريق سفيان بن عيينة بنفس الإسناد السابق إلا أنه قال: الأخضر والأبيض، ولم يذكر الأحمر.

وأخرجه: البخاري ١٣٩/٧ (٥٥٩٦)، والبيهقي ٣٠٩/٨ من طريق عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا سليمان الشيباني، قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، قال: نهى النبي ﷺ عن الجر الأخضر، قلت: أنشرب في الأبيض؟ قال: لا.

قلت: واختلاف هذه الروايات قد لا يُشكّل اضطراباً يرد بموجبه هذا الحديث عند البعض، وذلك لإمكانية الجمع بين هذه الروايات، فالراجع أن ابن أبي أوفى أو أبا إسحاق قد حدّثا به على وجه التوسع والاختصار، وهذا واضحٌ جليّ، لا سيما في رواية سفيان وإلى ذلك ألمح ابن حجر كما قدمناه، ولكل من هذه الوجوه ما يرجحها، والله أعلم.

ولكن في قلبي منه شيء؛ فإنّ رواية الجماعة خصت نبذ الجر الأخضر بالنهي، وعبرة: «لا أدري» كانت جواباً لسؤال عن الجر الأبيض نافياً علمه بذلك، وأما في رواية أبي معاوية فإنّ عبارة: «لا أدري» كانت جواباً لكل أنواع الجرار، وجاءت عبارة سفيان لتحمل زائد اختلاف، فجاء النهي فيها عن كل أنواع الجرار، وفي الوقت نفسه نفى ابن أبي أوفى علمه عن حال الجر الأبيض في رواية الجماعة، فإنّ رواية سفيان جاءت على نحو مخالف لرواية الجماعة، بل وأغرب فيها سفيان عن ستة من الرواة بزيادة (الأحمر)، وقد تكون زيادة (الأحمر) من الشافعي رحمته الله؛ لأنّ سفيان روى هذا الحديث عند غيره فلم يذكر فيه هذه العبارة. وإن صح هذا التحليل فتقبل زيادته؛ لأن عدد من خالفهم ليس مما يحيل القلب لوهمه، ولأن من خالفهم دونه في قوة الحفظ وثقابة الذهن وانتشار الصيت، ولأننا نهاب رد زيادته.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٥٧/٤ (٥١٦٦)، و«جامع المسانيد» ٢٨٦/٧ - ٢٨٧ (٥١٢٦) و(٥١٢٧)، و«أطراف المسند» ٣٢٠/٣ (٤٠١٧)، و«إتحاف المهرة» ٥١٩/٦ (٦٩١٤).

❖ وكثيراً ما يضطرب الضعيف في متن الحديث، وربما أتى بحديث واحد بلفظين متعارضين، مثاله: روى شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس أنها سمعته - تعني: النبي ﷺ - يقول: «ليس في المال حق سِوى الزكاة».

أخرجه: ابن ماجه (١٧٨٩)، والطبري في «التفسير» (٢٠٨٧) ط. الفكر و٨٠/٣ ط. عالم الكتب من طريق يحيى بن آدم، عن شريك، بهذا الإسناد. أقول: هذا حديث ضعيف؛ فيه أبو حمزة - وهو: ميمون الأعور - قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٦٩/٨ (١٠٦١): «ليس بشيء»، وقال أحمد بن حنبل في «الجامع في العلل» ١٢٩/٢ (١١٦٣): «ضعيف الحديث»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٠/٧ (١٤٧٧) وفي «الضعفاء الصغير»، له (٣٥٢): «ليس بذاك»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٨١): «ليس بثقة»، وذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (٥٢٨)^(١).

وزيادة على ضعف أبي حمزة، فإنه قد اضطرب فيه؛ إذ رواه عنه عدة رواة بلفظ مغاير. إذ أخرجه: الدارمي (١٦٣٧)، والترمذي (٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / (٩٧٩) من طريق محمد بن الطفيل^(٢).

وأخرجه: الترمذي (٦٥٩)، والبيهقي ٨٤/٤ من طريق الأسود بن عامر^(٣).

(١) وهو في «التقريب» (٧٠٥٧): «ضعيف».

(٢) وهو: ابن مالك النخعي. «صدوق» «التقريب» (٥٩٧٨).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٠٣).

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١٩/٥، والدارقطني ١٢٤/٢ ط. العلمية و(٢٠١٦) ط. الرسالة من طريق بشر بن الوليد^(١).

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٢٠٨٩) ط. الفكر و٨٠/٣ ط. عالم الكتب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧/٢ وفي ط. العلمية (٢٩٧٠) من طريق أسد بن موسى^(٢).

وأخرجه: ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٨٨/١ (١٥٤٨)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير»: ٢٣٢ من طريق يحيى بن عبد الحميد^(٣).

وأخرجه: ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير»: ٢٣٢ من طريق آدم بن أبي إياس.

ستهم: (محمد، والأسود، وبشر، وأسد، ويحيى، وآدم) عن شريك بن عبد الله، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: سألت - أو سُئِلَ - النبي ﷺ عن الزكاة فقال: «إِنَّ فِي الْمَالِ لَحَقًّا»^(٤) سَوَى الزَّكَاةِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وتوبع شريك على هذا.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤ / (٩٨٠) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، بنحوه.

(١) قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٢٦/١ - ٣٢٧: «يقال: إِنَّهُ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ؛ فَأَمْسَكَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ عَنْهُ وَتَرَكُوهُ لِذَلِكَ... قال السليمانى: منكر الحديث، وقال الآجري: سألت أبا داود: أبشر بن الوليد ثقة؟ قال: لا، وروى السلمي عن الدارقطني: ثقة».

(٢) وهو: «صدوق، يغب» «التقريب» (٣٩٩).

(٣) وثقه يحيى بن معين، وقال أحمد: كان يكذب جهاراً، وقال النسائي: ضعيف، وقال البخاري: كان أحمد وعلي يتكلمان فيه، وقال ابن نمير: كذاب، وقال مرة: ثقة. انظر: «ميزان الاعتدال» ٣٩٢/٤ (٩٥٦٧).

(٤) اللام في قوله: «لِحَقًّا» تُسَمَّى المَزْحَلَقَة، وهي لام الابتداء، وفائدتها تأكيد مضمون الجملة، ولهذا رَحَّلُوهَا فِي بَابِ «إِنْ» عَنْ صَدْرِ الْجُمْلَةِ؛ كَرَاهِيَةِ ابْتِدَاءِ الْكَلَامِ بِمَوْكُدَيْنِ، وَتُسَمَّى اللَّامُ الْمَزْحَلَقَة وَالْمَزْحَلَقَة أَيْضاً. انظر: «معني اللبيب» ١٩٨/١ - ٢٠١.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣١٤/١ وعزاه لابن المنذر.

قال الترمذي: «هذا حديث إسناده ليس بذاك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف، وروى بيان وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي هذا الحديث؛ قوله، وهذا أصح».

وقال البيهقي: «فهذا الحديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور، وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث، والذي يرويه أصحابنا: «ليس في المال حق سوى الزكاة» فليست أحفظ فيه إسناداً».

وقد روي الحديث من وجه آخر ليس فيه أبو حمزة.

أخرجه: الدارقطني ١٢٤/٢ ط. العلمية و(٢٠١٧) ط. الرسالة من طريق منصور بن أبي مزاحم^(١)، عن شريك، عن رجل، عن عامر، بالإسناد السابق ولم يُسمَّ الرجل.

وهذا ضعيف؛ بسبب الرجل المبهم ولعله هو أبو حمزة نفسه، ولم يصرَّح أحد الرواة به لتعمية أمره.

وروي الحديث موقوفاً على الشعبي، ولا يصحّ، كما أشار الترمذي.

أخرجه: ابن أبي شيبه (١٠٦٢٠) عن ابن فضيل، عن بيان، عن عامر، قال: في المال حقّ سوى الزكاة.

هذا الحديث ضعيف فيه بيان - وهو ابن بشر - : «مجهول» «التقريب» (٧٩٠).

إلا أنه ورد من طريق آخر.

فقد أخرجه: الطبري في «التفسير» (٢٠٨٥) ط. الفكر و٧٩/٣ ط. عالم الكتب من طريق إسماعيل بن سالم^(٢)، عن الشعبي، به.

(١) وهو: أبو نصر البغدادي الكاتب، «ثقة» «التقريب» (٦٩٠٧).

(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٤٧).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣١٤/١ وعزاه لعبد بن حميد.

قال الجصاص في «أحكام القرآن» ٥٤٦/٣ - ٥٤٧: «اختلف السلف في تأويله، فقال ابن عمر والحسن والشعبي ومجاهد: هو حق سوى الزكاة واحد في المال. وقال ابن عباس: من أدى زكاة ماله فلا جناح عليه أن لا يتصدق^(١). وقال ابن سيرين: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ﴾ [المعارج: ٢٤]»^(٢)، قال: الصدقة حق معلوم، وروى حجاج، عن الحكم، عن ابن عباس، قال: نسخت الزكاة كل صدقة.

قال المناوي في «فيض القدير» ٥٩٩/٢: «إن في المال لحقاً سوى الزكاة» كفكاك الأسير وإطعام المضطر وسقي الظمآن وعدم منع الماء والملح والنار، وإنقاذ محترم أشرف على الهلاك ونحو ذلك، قال عبد الحق: فهذه حقوق قام الإجماع على وجوبها وإجبار الأغنياء عليها، فقول الضحاك: نسخت الزكاة كل حق مالي^(٣) ليس في محله، وما تقرر من حمل الحقوق الخارجة عن الزكاة...، قال الطيبي: والحق حقان: حق يوجبه الله على عباده، وحق يلتزمه العبد على نفسه الزكية الموقاة عن الشح الذي جبلت عليه.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٤٧٨/٥ أيضاً: «ليس في المال حق سوى الزكاة» يعني: ليس فيه حق سواها بطريق الأصالة وقد يعرض ما يوجب فيه حقاً كوجود مضطر، فلا تناقض بينه وبين الخبر المار «إن في المال حقاً سوى الزكاة» لما تقرر أن ذلك ناظر إلى الأصل وذا ناظر إلى العوارض... وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث مضطرب المتن والاضطراب موجب للضعف؛ وذلك لأن فاطمة روته عن المصطفى ﷺ بلفظ: «إن في المال حقاً سوى الزكاة»، فرواه عنها الترمذي هكذا وروته بلفظ: «ليس في المال حق

-
- (١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٩٩٣٠) و(١٠٦٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٢/٢.
 (٢) تمام الآية وضعته من عندي؛ ليستقيم المعنى، وإلا فالجصاص حذف كلمة: «الذين».
 (٣) انظر: «المحلى» ١٠٧/٦ وقال ابن حزم: «وما رواية الضحاك حجة، فكيف رأيه؟!».

سوى الزكاة»، فرواه عنها ابن ماجه كذلك وتعقبه^(١) الشيخ زكريا بأن شرط الاضطراب: عدم إمكان الجمع، وهو ممكن بحمل الأول على المستحب والثاني على الواجب^{١.هـ}.

قال ابن تيمية في «مجموعة الفتاوى» ١٠٣/٢٩: «ويعتقد الغالب منهم أن لا حق في المال سوى الزكاة أن هذا عام، ولم يعلم أن الحديث المروي في الترمذي عن فاطمة: «إن في المال حقاً سوى الزكاة»، ومن قال بالأول أراد الحق المالي الذي يجب بسبب المال فيكون راتباً، وإلا فنحن نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الله قد أوجب إيتاء المال في غير الزكاة المفروضة في مواضع، مثل الجهاد بالمال عند الحاجة، والحج بالمال، ونفقة الزوجة، والأقارب، والمماليك من الآدميين، والبهائم، ومثل ما يجب من الكفارات من عتق وصدقة، وهدي كفارات الحج، وكفارات الأيمان، والقتل وغيرها، وما يجب من وفاء النذور المالية إلى أمثال ذلك، بل المال مستوعب بالحقوق الشرعية الراتبية أو العارضة بسبب من العبد أو بغير سبب منه»^(٢).

انظر: «تحفة الأشراف» ٢٣/١٢ (١٨٠٢٦)، و«إتحاف المهرة» ٣١/١٨ (٢٣٣٢٥)، و«التلخيص الحبير» ٣٥٦/٢ (٨٢٨).

(١) كلام المناوي فيه نظر من وجهين: الأول: قوله: «تعقبه» يوهم أن زكريا الأنصاري تعقب الحافظ ابن حجر، ولا أصل لذلك. والآخر: يوهم كلام المناوي أن زكريا الأنصاري يقوي الحديث، وهذا غير صحيح أصلاً، فهو قد ضعف الحديث بعلل غير علل الاضطراب، إذ قال في «فتح الباقي» ٢٧٤/١: «وأما مضطرب المتن، فكحديث فاطمة بنت قيس، قالت: «سألت» أو سئل النبي ﷺ عن الزكاة، فقال: «إن في المال لحقاً سوى الزكاة» فرواه الترمذي هكذا، ورواه ابن ماجه عنها بلفظ: «ليس في المال حق سوى الزكاة» لكن في سند الترمذي راوٍ ضعيف فلا يصلح مثلاً نظير ما مر، على أنه - أيضاً - يمكن الجمع بحمل الحق في الأول على المستحب، وفي الثاني على الواجب».

(٢) وانظر في ذلك كله كتاب «الفقه الإسلامي وأدلته» ٢٨٣٧/٤ - ٢٨٧٤.

❖ ومما اضطرب فيه روايه متناً وإسناداً، ولم يترجح شيء من الوجوه لانعدام المرجح: ما روى ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّسَ^(١) بِأُولَاتِ الْجَيْشِ^(٢) وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَانْقَطَعَ عَقْدٌ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ^(٣)، فَحَبَسَ النَّاسَ ابْتِغَاءً عَقْدَهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ: حَبَسَتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةً التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التَّرَابِ شَيْئاً، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْآبَاطِ^(٤).

هذا الحديث ظاهره الصحة، إلا أَنَّ الزهريَّ قد اضطرب فيه فرواه بطرق مختلفة.

فقد أخرجه: أحمد ٢٦٣/٤ - ٢٦٤، وأبو داود (٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٣٢٠) ط. العلمية و(١٥٧١) ط. الوعي، وأخرجه: التَّسَائِيُّ ١٦٧/١ وفي «الكبرى»، له (٣٠٠) ط. العلمية و(٢٩٦) ط. الرسالة، وابن الجارود (١٢١)، وأبو يعلى (١٦٢٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١١٠ وفي ط. العلمية (٦٣٨)، والشاشي (١٠٢٤)، والبيهقي ٢٠٨/١ - ٢٠٩، والواحدي في «أسباب النزول» (١٧٦) بتحقيقي، والحازمي في «الاعتبار»: ٩٥ - ٩٦ ط. الوعي و(٥٠) ط. ابن حزم، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦٩/٧ و١٧٨ من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، بهذا المتن.

(١) التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة. «النهاية» مادة (عرس).

(٢) أولات الجيش: وإد قرب المدينة. «القاموس» مادة (جاش).

(٣) جَزَعِ ظَفَارٍ: الجزع بالفتح، الخرز اليماني، وظفار مدينة باليمن. «النهاية» ٢٦٩/١ و١٥٨/٣.

(٤) لفظ رواية أبي داود.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١١ وفي ط. العلمية (٦٤٣) من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن عمار بن ياسر، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَهَلَكَ عَقْدٌ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَطَلَبُوهُ حَتَّى أَصْبَحُوا، وَلَيْسَ مَعَ الْقَوْمِ مَاءٌ، فَنَزَلَتِ الرِّخْصَةُ فِي التِّيمَمِ بِالصَّعِيدِ؛ فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ، فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ، وَظَاهَرَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَبَاطْنَهَا إِلَى الْآبَاطِ^(١).

وهذه الرواية فيها زيادة: «وظاهر أيديهم».

وقد توبع صالح على الرواية الأولى.

فقد أخرجه: أبو يعلى (١٦٠٩) و(١٦٥٢) قال: حدثنا القواريري، قال: حدثنا يوسف بن خالد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أَنَّ عَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ قَالَ: تَيَمَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحْنَا وَجُوهَنَا وَأَيْدِيَنَا إِلَى الْمَنَاكِبِ بِالتَّرَابِ.

هذا إسناد تالف، يوسف بن خالد السمتي قال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (٤١٠): «سكتوا عنه»، ونقل المزي في «تهذيب الكمال» ٨/١٩١ (٧٧٢٩) عن يحيى بن معين أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «ضعيف»، وقال أخرى: «كذاب، خبيث، عدو الله، رجل سوء»، وقال أخرى: «كذاب، زنديق، لا يكتب عنه»، ونقل عن عمرو بن علي قوله فيه: «يكذب».

وأخرجه: البزار (١٣٨٣) و(١٣٨٤)، وأبو يعلى (١٦٣٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/١١٠ وفي ط. العلمية (٦٣٧) من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس، عن عمار بن ياسر، قَالَ: كُنْتُ فِي الْقَوْمِ حِينَ نَزَلَتِ الرِّخْصَةُ فِي الْمَسْحِ بِالصَّعِيدِ إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، قَالَ: فَضَرَبْنَا ضَرْبَةً بِالْيَدَيْنِ بِالصَّعِيدِ لِلْوَجْهِ فَمَسَحْنَاهُ مَسْحَةً وَاحِدَةً، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبْنَا ضَرْبَةً أُخْرَى لِلْيَدَيْنِ فَمَسَحْنَاهُمَا بِهَا إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ ظَهْرًا وَبَطْنًا.

(١) لم يذكر الطحاوي متن طريق صالح، وإنما أحال على متن إسناد الذي قبله.

قلت: هاتان روايتان متحدتا المخرج، إلا أنَّهما اختلفتا في المتن، فكما تقدم أنَّ الرواية الأولى - أعني: رواية صالح - جاء فيها التيمم ضربة واحدة للوجه واليدين، في حين جاءت الرواية الثانية - أعني: رواية ابن إسحاق - بذكر ضربتين: الأولى للوجه، والثانية لليدين، وأيضاً جاءت الرواية الثانية بزيادة تفصيل المسح وذلك قوله: **ظهرأ وبطنأ**.

وقد روى الزهري هذا الحديث بإسناد آخر.

فأخرجه: الشافعي في مسنده (٨٦) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٣١٧) ط. العلمية و(١٥٦١) ط. الوعي.

وأخرجه: الحميدي (١٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨)، والبزار (١٤٠٣)، من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار بن ياسر، قال: **تيممنا مع النَّبيِّ ﷺ إلى المناكب^(١)**. وهذه رواية مختصرة.

قلت: وقد اختلف هذا الحديث على سفيان فكما تقدم أنَّه أسنده عن عبد الله بن عتبة، عن عمار، به.

وأخرجه: ابن ماجه (٥٦٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١١١/١ وفي ط. العلمية (٦٤١) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، به. **وأخرجه:** ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٦) من طريق الحميدي، قال: **حدثنا سفيان قال: حدثنا الزهري، عن عبيد الله، عن أبيه، عن عمار، قال: تيممنا إلى المناكب، موقوفاً.**

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٩/٧: «واضطرب ابن عيينة، عن الزهري في هذا الحديث، في إسناده ومتمنه، وهذا الحديث عن عمار في التيمم إلى المناكب كان في حين نزول آية التيمم في قصة عائشة...».

(١) في رواية البزار: «إلى المناكب والآباط».

قلت: هذا الاضطراب بينته الروايات المختلفة عن سفيان فيما بينه وبين الزهري، والرفع والوقف، وأما إسناده الحديث عن عبد الله بن عتبة، عن عمار فإنه توبع عليه.

فقد أخرجه: النسائي ١/١٦٨ وفي «الكبرى»، له (٣٠١) ط. العلمية (٢٩٧) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/١١٠ وفي ط. العلمية (٦٣٩) و(٦٤٠)، والشاشي (١٠٤٢)، وابن حبان (١٣١٠)، والبيهقي ١/٢٠٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٧٨ من طريق مالك، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار بنحو رواية سفيان.

وأخرجه: أبو يعلى (١٦٣١) من طريق أبي أويس، عن الزهري أن عبيد الله أخبره، عن أبيه، عن عمار، به.

وقد ذهب أهل العلم إلى تصحيح الطريقين - أعني: طريق (عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه) وطريق: (عبيد الله، عن عبد الله بن عباس) - فقال النسائي عقب (٣٠١): «وكلاهما محفوظ، والله أعلم».

وقد روي عن الزهري لون آخر.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (٨٢٧)، ومن طريقه أحمد ٤/٣٢٠، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٧٩. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أيضاً: أبو يعلى (١٦٣٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٥) عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن عمار بن ياسر... فذكره وذكر فيه ضربتين.

قلت: فبضرب هذا الطريق مع بقية طرق الحديث، يتبين للناظر الفهم اضطراب الزهري في رواية الحديث؛ فإنه أسقط الوساطة فيما بين عبيد الله وعمار، فضلاً عن أنه عاد إلى جعل التيمم ضربتين، ثم إن هذا الطريق معلول بالانقطاع؛ لأن عبيد الله لم يسمع من عمار، قال المزي في «تحفة الأشراف» ٧/١٦٦ قبيل (١٠٣٦٣): «ولم يدركه، بينهما رجل»، وقال في «تهذيب الكمال»، له ٥/٤٢ (٤٢٤٢) بعد أن ذكر عماراً ضمن شيوخ عبيد الله: «مرسل»، وقال الزيلعي في «نصب الراية» ١/١٥٦: «وهو منقطع؛ فإن عبيد الله بن عبد الله لم يدرك عمار بن ياسر».

وقد روي هذا الحديث عن معمر من طريق آخر.

فأخرجه: الشافعي في مسنده (٨٧) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٣١٩) ط. العلمية و(١٥٦٦) ط. الوعي، والحازمي في «الاعتبار»: ٩٥ ط. الوعي و(٤٩) ط. ابن حزم، قال: أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه^(١)، عن عمار بن ياسر، قال: كُنَّا مع النَّبِيِّ ﷺ في سفرٍ فنزلت آية التيمم فتيَمَّمنا مع النَّبِيِّ ﷺ إلى المناكب.

قلت: الحديث بهذا الإسناد معلول سنداً وممتناً، وجهة إعلاله أنه فيه راوٍ مبهم وهو شيخ الشافعي رحمه الله. وأما إعلال متنه فإن الراوي المبهم خالف عبد الرزاق في سوجه متن هذا الحديث، وذلك أن عبد الرزاق ذكر فيه ضربتين في حين اختصره هذا الراوي فجعله ضربة واحدة ليزداد ضعف هذا الحديث على ما فيه من ضعف.

ورواه ابن أبي ذئب واختلف عليه.

فقد أخرجه: الطيالسي (٦٣٧)، ومن طريقه البيهقي ٢٠٨/١ عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عمار بن ياسر، قال: هلك عقد لعائشة... فذكره، وجاء فيه قال عبيد الله: وكانَ عمار يحدث أن الناس طفقوا يومئذٍ يمسحون بأكفهم الأرض فيمسحون وجوههم، ثم يعودون فيضربون ضربةً أخرى فيمسحون بها أيديهم إلى المناكب والآباط، ثم يصلون.

قال البيهقي عقبه: «وكذلك رواه معمر بن راشد، ويونس بن يزيد الأيلي، والليث بن سعد، وابن أخي الزهري، وجعفر بن برقان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عمار، وحفظ فيه معمر ويونس ضربتين، كما حفظهما ابن أبي ذئب».

(١) هكذا جاء في السند ذكر لفظة: «أبيه»، إلا أن في القلب منها شيئاً إذ نص حافظان أن رواية معمر من غير ذكر: «أبيه»، فقال البيهقي ٢٠٨/١: «وكذلك رواه معمر بن راشد، و... عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عمار»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٩/٧: «ورواه يونس، وابن أبي ذئب، ومعمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عمار، ولم يقولوا: عن أبيه».

قلت: وتوبع الطيالسي على هذه الرواية.

فقد أخرجه: أحمد ٣٢٠/٤ من طريق حجاج - وهو ابن محمد المصيصي -، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عمار بن ياسر أبي يقظان، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَلَكَ عَقْدُ لَعَائِشَةَ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ فَتَغَيَّطَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ الرِّخْصَةُ فِي الْمَسْحِ بِالصُّعْدَاتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّكَ لِمُبَارَكَةٌ، لَقَدْ نَزَلَ عَلَيْنَا فِيكَ رَخْصَةٌ فَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا لُجُوهَنَا وَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا ضَرْبَةً إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْآبَاطِ.

قلت: ومقتضى هذا النص: أَنَّ الْكَلَامَ هُنَا لِلصَّدِيقِ ﷺ، وَأَنَّ عَمَارًا إِنَّمَا ذَكَرَ الْوَاقِعَةَ بِتَفَاصِيلِهَا. إِلَّا أَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّ عَمَارًا هُوَ الَّذِي رَوَى قِصَّةَ التِّيمَمِ، وَهُوَ كَذَلِكَ رَوَى كَيْفِيَةَ التِّيمَمِ، وَعَلَى هَذَا فَيَعْلُ الْحَدِيثُ بِوَهْمِ حَجَّاجٍ فِيهِ.

وخالفهما - أعني: الطيالسي، وحجاجاً - يزيد بن هارون فرواه: عند أبي يعلى (١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١١١/١ وفي ط. العلمية (٦٤٢)، والشاشي (١٠٤٠) عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عمار بن ياسر، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَهَلَكَ عَقْدُ لَعَائِشَةَ، فَطَلَبُوهُ حَتَّى أَصْبَحُوا، وَلَيْسَ مَعَ الْقَوْمِ مَاءٌ، فَنَزَلَتِ الرِّخْصَةُ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَظَاهِرَ أَيْدِيهِمْ وَبَاطِنَهَا إِلَى الْآبَاطِ.

مما تقدم يتبين أَنَّ طَرِيقَ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ مُضْطَرَبٌ؛ لِأَنَّهُ رَوَاهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ: رَوَايَةً ذَكَرَ فِيهَا ضَرْبَةٌ وَاحِدَةٌ، وَرَوَايَةً ضَرَبْتَيْنِ، وَرَوَايَةً أُخْرَى جَعَلَ الرَّائِي لَتِلْكَ الْحَادِثَةِ الصَّدِيقَ ﷺ، زِيَادَةً عَلَى أَنَّ عَامَّةَ الطَّرِيقِ مُنْقَطِعَةٌ، فَيَكُونُ الْحَدِيثُ ضَعِيفًا لِاضْطِرَابِهِ وَانْقِطَاعِهِ.

وروي الحديث من طريق آخر.

أخرجه: ابن ماجه (٥٦٥) من طريق الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار بن ياسر أَنَّهُ قَالَ: سَقَطَ عَقْدُ عَائِشَةَ

فتخلفت لالتماسه، فانطلق أبو بكرٍ إلى عائشة فتغيّظ عليها في حبسها الناس؛
فأنزل الله ﷻ الرخصة في التيمم. قال: فمسحنا يومئذٍ إلى المناكب، قال:
فانطلق أبو بكرٍ إلى عائشة، فقال: ما علمتُ أنكِ لمباركةٌ.

وأخرجه: أحمد ٣٢١/٤، وأبو داود (٣١٨)، وابن ماجه (٥٧١) من
طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،
حدثه^(١) عن عمار بن ياسر أنه كان يحدث: أنهم تَمَسَّحُوا وهو مع
رسول الله ﷺ بالصعيد لصلاة الفجر، فضربوا بأَكْفُهُم الصعيد، ثُمَّ مسحوا
وجوههم مسحاً واحدةً ثُمَّ عادوا فضربوا بأَكْفُهُم الصعيد مرةً أخرى، فمسحوا
بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط مِنْ بطونِ أيديهم.

قلتُ: مَنْ خلال ما تقدم يتبين أَنَّ الرواة المعروفين بالرواية عن الزهري
اختلفوا في إسناد هذا الحديث، فمنهم من قال: عنه، عَنْ عبيد الله، عن ابن
عباس، عن عمار، ومنهم من قال عنه، عن عبيد الله، عن أبيه، عن عمار،
ومنهم من قال: عنه، عن عبيد الله، عن عمار ومنهم مَنْ أرسله، ومنهم من
ذكر ضربةً واحدةً، ومنهم مَنْ ذكر ضربتين، فهذا الاختلاف يعدُّ من قرائن رد
هذا الحديث، وحمل الاضطراب في ذلك على الزهري، وَأَنَّ عامة الرواة
اجتمعت قرائن قبول روايتهم عنه، وظهر ما يبرئ ساحتهم من الوهم والخلل،
وقد حاول بعض أهل العلم تأويل هذا الحديث لرد ما اعتراه من اضطراب،
قال الأثرم فيما نقله الزيلعي في «نصب الراية» ١٥٦/١: «إنما حكى فيه فعلهم
دون النَّبِيِّ ﷺ كما حكى في الآخر: أَنَّهُ أَجْنَبَ فعله ﷺ»، وقال ابن حبان
عقب (١٣١٠): «كان هذا حيث نزل آية التيمم قبل تعليم النَّبِيِّ ﷺ عماراً
كيفية التيمم، ثُمَّ علمه ضربةً واحدةً للوجه والكفين لما سأل عمار النَّبِيُّ ﷺ
عن التيمم».

(١) الهاء هنا تعود على الزهري، أي: أن عبيد الله بن عتبة حدّث الزهري عن عمار،
وهذا أمرٌ ظاهر لكني بينت هذا الظاهر حتى لا يلتبس على من لم يمعن النظر فيظن
هذه صيغة سماع لعبيد الله من عمار.

قلت: وهذا كله يشكل عليه ما جاء في بعض الروايات: فقَامَ المسلمون مع رسول الله ﷺ فضربوا بأيديهم. وقد ذهب بعض أهل العلم إلى تضعيف هذا الحديث، فقال الزهريُّ فيما نقله أحمد ٢٦٤/٤، وأبو داود عقب (٣٢٠): «ولا يغتر^(١) بهذا الناس»، وقال أبو داود عقبه: «وكذلك رواه ابن إسحاق؛ قال فيه: عن ابن عباس، وذكر ضربتين كما ذكر يونس. ورواه معمر، عن الزهريِّ ضربتين. وقال مالك: عن الزهريِّ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار. وكذلك قال أبو أويس، عن الزهري، وشك فيه ابن عيينة قال مرة: عن عبيد الله، عن أبيه أو عن عبيد الله، عن ابن عباس. ومرة قال: عن أبيه ومرة قال: عن ابن عباس اضطرب ابن عيينة فيه وفي سماعه عن الزهريِّ ولم يذكر أحدٌ منهم في هذا الحديث الضربتين إلا من سميت»، وقال الترمذي عقب (١٤٤): «فضعّف بعض أهل العلم حديث عمار، عن النَّبِيِّ ﷺ في التيمم للوجه والكفين لما روى عنه حديث المناكب والآباط، قال إسحاق بن إبراهيم: حديث عمار في التيمم للوجه والكفين: هو حديث صحيح، وحديث عمار: تيممنا مع النَّبِيِّ ﷺ إلى المناكب والآباط، ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين؛ لأنَّ عماراً لم يذكر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمرهم بذلك، وإنَّما قال: فعلنا كذا وكذا. فلما سأل النَّبِيَّ ﷺ أمره بالوجه والكفين، والدليل على ذلك: ما أفتى به عمار بعد النَّبِيِّ ﷺ في التيمم أنَّه قال: الوجه والكفين، ففي هذا دلالة أنَّه انتهى إلى ما علمه النَّبِيُّ ﷺ»، وقال البزار عقب (١٣٨٤): «وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن عمار فتابع ابن إسحاق. ورواه غير واحد عن الزهريِّ، عن عبيد الله ولم يقل عن ابن عباس، عن عمار، ورواه بعض أصحاب الزهريِّ عن الزهريِّ، عن عبيد الله، عن أبيه، عن عمار بغير هذا اللفظ»، وقال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» عقب (٦٥٢): «فقد اضطرب علينا حديث عمار هذا، غير أنَّهم جميعاً قد نفوا أنَّ يكون قد بلغ المنكبين

(١) في رواية أبي داود: «يعتبر».

والإبطين، فثبت بذلك انتفاء ما روي عنه في حديث عبيد الله، عن أبيه أو ابن عباس عليهما السلام، وثبت أحد القولين الآخرين»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ١٧٩: «ورواه يونس، وابن أبي ذئب، ومعمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عمار ولم يقولوا. عن أبيه كما قال مالك، ولا قالوا: عن ابن عباس، كما قال صالح وابن إسحاق، وذكروا فيه ضربتين: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المناكب والآباط، وكذلك ذكر فيه معمر ضربتين»، وقال في ٧/ ١٨٠: «أكثر الآثار المرفوعة عن عمار في هذا الحديث إنما فيها ضربة واحدة للوجه واليدين، وكل ما يروى في هذا الباب عن عمار فمضطرب مختلف فيه...».

قلت: وعلق ابن رجب رحمته الله على هذا الحديث بكلام نفيس؛ ولنفاسته أنقله بكامله إذ قال في «فتح الباري» ٢/ ٢٥١ - ٢٥٣: «وقد روي عن عمار أنهم تيمموا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المناكب والآباط من رواية الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عمار، قال: نزلت رخصة التطهر بالصعيد الطيب، فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم الأرض، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط. خرّجه: الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي. وقد اختلف في إسناده على الزهري، فقليل: عنه - كما ذكرنا - وقيل: عنه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار. كذا رواه عنه مالك وابن عيينة وصحّح قولهما: أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان. وقيل: عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار مرسلًا.

وهذا حديث منكرٌ جداً لم يزل العلماء ينكرونه، وقد أنكره الزهريُّ راويه، وقال: هو لا يعتبر به الناس. ذكره الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما، وروي عن الزهريّ أنّه امتنع أن يحدث به، وقال: لم أسمعهُ إلا من عبيد الله، وروي عنه أنّه قال: لا أدري ما هو؟ وروي عن مكحول أنّه كان يغضب إذا حدث الزهري بهذا الحديث، وعن ابن عيينة أنّه امتنع أن يحدث به، وقال: ليس العمل عليه، وسُئل الإمام أحمد عنه، فقال: ليس بشيء، وقال أيضاً: اختلفوا في إسناده، وكان الزهريُّ يهابه، وقال: ما أرى العمل عليه.

وعلى تقدير صحته، ففي الجواب عنه وجهان:

أحدهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يعلم أصحابه التيمم على هذه الصفة، وإنما فعلوه عند نزول الآية لظنهم أَنَّ اليد المطلقة تشمل الكفين والذراعين والمنكبين والعضدين، ففعلوا ذلك احتياطاً كما تمعك عمارٌ بالأرض للجنابة، وظنَّ أَنَّ تيمم الجنب يعم البدن كله كالغسل ثم بيَّن النَّبِيُّ ﷺ التيمم بفعله وقوله: «التيمم للوجه والكفين»، فرجع الصحابة كلهم إلى بيانه ﷺ ومنهم عمارٌ راوي الحديث، فإنه أفتى أَنَّ التيمم ضربة للوجه والكفين كما رواه حصين: عن أبي مالك، عنه كما سبق، وهذا الجواب ذكره إسحاق بن راهويه وغيره من الأئمة.

والثاني: ما قاله الشافعي: وأنه إن كان ذلك بأمر رسول الله ﷺ فهو منسوخ؛ لأنَّ عماراً أخبر أنَّ هذا أول تيمم كان حين نزلت آية التيمم، فكل تيمم كان للنبي ﷺ^(١) بعده مخالف له فهو له ناسخ، وكذا ذكر أبو بكر الأثرم^(٢) وغيره من العلماء.

وقد حكى غير واحد من العلماء عن الزهري، أنه كان يذهب إلى هذا الحديث الذي رواه، وروي عن عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة أَنَّ الزهري قال: التيمم إلى الآباط. قال سعيد: ولا يعجبنا هذا.

قلت - القائل ابن رجب -: قد سبق عن الزهري أنه أنكر هذا القول، وأخبر أنَّ الناس لا يعتبرون به، فالظاهر أنه رجع عنه لما علم إجماع العلماء على مخالفته، والله أعلم انتهى.

وحاصل ما تقدم: يتلخص لنا من إعلال هذا الحديث أَنَّ الوهم قد يكون طراً للزهري من حديث الإفك، والله أعلم.

والحديث الثابت في صفة التيمم هو ما أخرجه: البخاري ٩٢/١ - ٩٣ (٣٣٨)، ومسلم ١٩٣/١ (٣٦٨) (١١٢) من طريق شعبة، عن زر، عن سعيد بن

(١) في المطبوع: «النبي» خطأ، والتصويب من طبعة طارق بن عوض الله.

(٢) تقدم كلامه.

عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى عمر بن الخطاب، فقال: إني أجنبُ فلم أُصبِ الماءَ، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أننا كنا في سفرٍ أنا وأنتَ، فأما أنتَ فلم تصل، وأما أنا فتمعكتُ، فصليتُ فذكرتُ للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «إنما كان يكفيك هكذا» فضرب النبي ﷺ بكفيه الأرضَ، ونفخَ فيهما ثم مسحَ بها وجهه وكفيه.

وانظر لتمام التخريج في: «تحفة الأشراف» ١٦٤/٧ (١٠٣٦٢).

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٦٧/٧ (١٠٣٥٧)، و«نصب الراية» ١٥٥/١ -

١٥٦، و«إتحاف المهرة» ٧٢٩/١١ (١٤٩٣٨)، و«أطراف المسند» ١٠/٥ (٦٥١٣).

❁ مثال آخر لمضطرب المتن، وقد اضطرب راويه في إسناده أيضاً:

فقد روى أبو إسحاق السبيعي، عن عمير بن سعيد، قال: سمعت ابن عباس، يقول: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] صلاة العصر.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٨٦٩٠) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به.

هذا إسناده ظاهره الصحة، إلا أنَّ أبا إسحاق اضطرب فيه سنداً وممتناً.

أما اضطرابه في السند فإنه رواه عن عمير بن سعيد كما تقدم.

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٤٢٣١) ط. الفكر ٣٤٩/٤ - ٣٥٠ ط.

عالم الكتب من طريق قيس - وهو ابن سليم العنبري^(١) -.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٧٥/٣ (١٠٧٠)، والطحاوي

في «شرح معاني الآثار» ١٧٤/١ وفي ط. العلمية (٩٩١) من طريق إسرائيل.

كلاهما: (قيس، وإسرائيل) عن أبي إسحاق، عن رزين بن عبيد^(٢)، عن

ابن عباس.

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٥٧٩).

(٢) تحرف في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى: «زر بن عبيد الله العبدى» والمثبت من «إتحاف المهرة».

وأخرجه: سعيد بن منصور (٤٠٣) (التفسير) من طريق أبي الأحوص،
أراه عن أبي إسحاق، قال: حدثني من سمع ابن عباس.
وطريق أبي الأحوص ممكن أن يجاب عنه بأنه شك من شيخه الذي
حدّثه بهذا الحديث، فقال: «أراه» فيكون حمل الاختلاف في إسناده عليه.
ولكن بقي لنا طريقان، وهما يوضحان أن أبا إسحاق لم يضبط الوساطة التي
بينه وبين ابن عباس.
أما اضطرابه في المتن فكما تقدم أنه رواه عن ابن عباس بلفظ التفسير،
ورواه عنه تارة أخرى بلفظ القراءة.

فأخرجه: ابن أبي داود في «المصاحف» (٢١٠) من طريق شعبة، عن
أبي إسحاق: أنه سمع عمير بن يريم أنه سمع ابن عباس قرأ هذا الحرف:
«حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر».

وأخرجه: أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١٧ - ٥٠) قال: حدثنا ابن أبي
زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن رزين بن عبيد أنه سمع ابن عباس
يقروها كذلك: «والصلاة الوسطى صلاة العصر».

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٤٢٦١) ط. الفكر و٤/٣٦٥ - ٣٦٦ ط.
عالم الكتب، والبيهقي ٤٦٣/١ من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن
هيرة^(١) بن يريم، عن ابن عباس بنحو رواية ابن أبي داود.

وهذا الطريق ليس بأفضل حال من سابقه، وأبو إسحاق تارة رواه عن
عمير بن يريم وتارة عن هيرة بن يريم، وتارة أعاده على رزين بن عبيد،
فيكون الحديث معلولاً باضطراب أبي إسحاق فيه، وأنه لا يصح، والله أعلم.
وانظر: «إتحاف المهرة» ٥٦/٧ (٧٣٢٠).

❁ مثال آخر لاضطراب المتن: ما روى أبو الأحوص، عن أبي
إسحاق، عن علقمة والأسود، قالاً: قال عبد الله: إن في كتاب الله

(١) في طبعة الفكر: «عمير».

لَا تَيْنَ مَا أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَرَأَهُمَا فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ ﷻ إِلَّا غُفِرَ لَهُ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

أخرجه: سعيد بن منصور (٥٢٦) (التفسير)، ومن طريقه ابن المنذر في «التفسير» (٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٣٥).
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٠٠١٥).

كلاهما: (سعيد، وابن أبي شيبة) عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.
هذا الإسناد ضعيف؛ فيه أبو إسحاق السبيعي، وهو مشهور بالتدليس، ولم يصرح بالسماع من علقمة ولا من الأسود، ثم إن أبا إسحاق اختلف عليه في متن هذا الحديث، فكما تقدم أنه جعل الآيتين إحداهما من سورة آل عمران والأخرى من سورة النساء.

وأخرجه: عبد بن حميد في تفسيره (٣٩٢) فقال: أنبأنا عبد الملك بن عمرو، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة، قالا: قال عبد الله: مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ غُفِرَ لَهُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤].

من خلال ما تقدم يتبين أن أبا إسحاق جعل الآيتين تارة من سورة آل عمران وسورة النساء، وتارة من سورة النساء فقط، ولم يذكر آية آل عمران.
وقد روي هذا الحديث من غير طريق أبي إسحاق.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩٠٧٠) من طريق جرير، عن ليث، عن أبي هيرة، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: إن في القرآن لآيتين ما أذنَّبَ عَبْدٌ ذَنْبًا ثُمَّ تَلَاهُمَا وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، فسأله عنهما فلم يخبرهم، فقال

علقمه والأسود أحدهما لصاحبه: قُمْ بنا، فقاما إلى المنزل فأخذا المصحف فتصفحا البقرة، فقالا: ما رأيناها، ثُمَّ أَخَذَا فِي النَّسَاء حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١١) فقال: هذه واحدة، ثُمَّ تَصَفَّحَا آلَ عِمْرَانَ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ ذُنُوبَكُمْ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا﴾ قال: هذه أخرى، ثُمَّ طَبَقَا المصحف، ثُمَّ أَتَيَا عَبْدَ اللَّهِ، فَقَالَا: هُمَا هَاتَانِ الْآيَتَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قال الهيثمي في «المجمع» ١١/٧ عقب ذكره لهذا الحديث: «وإسناده جيد، إلا أن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود».

قلت: بل إسناده ضعيف، فيه ليث وهو ابن أبي سليم، وقد تقدمت ترجمته على أن إبراهيم - وهو النخعي - لم يدرك ابن مسعود^(١)، كما قال الهيثمي.

وروي من غير هذا الطريق.

فأخرجه: أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٧ - ٤٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٤٤) من طريق محمد بن عبد الله الشعيثي، عن أبي الفرات مولى صفية أم المؤمنين: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: فِي الْقُرْآنِ آيَتَانِ مَا قَرَأَهُمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ عِنْدَ ذَنْبٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَأَتِيَاهُ فَقَالَ: اثْنَا^(٢) أَبِي بْنَ كَعْبٍ، فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمَا شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ سَمِعَهُ أَبِي، قَالَ: فَأَتَيَا أَبِي بْنَ كَعْبٍ، فَقَالَ لَهُمَا: اقْرَأَا الْقُرْآنَ فَإِن كُنتُمَا سَتَجِدَانَهُمَا فَقْرَاءَ حَتَّى بَلَغَا آلَ عِمْرَانَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ ذُنُوبَكُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١١) فَقَالَا: قَدْ وَجَدْنَاهُمَا، فَقَالَ أَبِي: أَيْنَ؟ فَقَالَا: فِي آلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ،

(١) تقدم أن مرسل النخعي عن عبد الله خصوصاً أقوى من مسنده.

(٢) في المطبوع: «اثنتا» خطأ.

فقال: إنَّهما هما^(١).

وهذا إسناد ضعيف؛ أبو الفرات لم أقف له على ترجمة إلا في «تاريخ دمشق» ٩٨/٧١ ولم ينقل فيه جرحاً ولا تعديلاً. زد على ذلك زيادات هذه الرواية على سابقتها.

❖ مثال آخر لما اضطرب راويه في متنه وإسناده: ما روى سفيان بن عيينة، عن مسعر - وهو ابن كدام -، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ: «ليس على الأمة حدٌ حتى تحصن، فإذا أُحصنت بزوج فعليها نصف ما على المحصنات».

هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّه معلول باختلاف سفيان فيه رفعاً ووقفاً، فضلاً عن بعض الاختلاف في إسناده.

فقد رواه عبد الله بن عمران العابدي عند الطبراني في «الأوسط» (٤٨١) ط. الحديث و(٤٧٨) ط. العلمية و(٣٨٣٤) كلتا الطبعتين، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٦٧٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٢٧)، والضياء المقدسي في «المختارة» ٣٢٨/١٠ و(٣٥٣) و١٠/٣٢٩ (٣٥٥) بالإسناد أعلاه مرفوعاً.

وخولف العابدي إذ رواه عن سفيان، سعيد بن منصور (٦١٦) (التفسير)، ومن طريقه البيهقي ٢٤٣/٨ بالإسناد أعلاه موقوفاً.

قلت: ونظرة فاحصة في حال الراويين المختلفين على سفيان نجد أنَّ عبد الله بن عمران العابدي صدوق^(٢)، وأنَّ سعيد بن منصور ثقة مُصنَّف^(٣)، ولا شك في رجحان رواية سعيد على رواية نظيره لعلو كعبه في هذا الشأن.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى إعلال الرواية المرفوعة بعبد الله بن عمران، فقال الطبراني: «لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الله بن عمران العابدي»، وقال ابن شاهين عقبه: «وأحسب أنَّ هذا الحديث ناسخ

(١) لفظ رواية أبي عبيد القاسم بن سلام. (٢) «التقريب» (٣٥١٠).

(٣) «التقريب» (٢٣٩٩).

للاول^(١)، وحديث مسعر قد عُلِّل وقيل: إنَّه روي موقوفاً على ابن عباس، ولم أعلم أحداً أسنده إلا عبد الله بن عمران العابدي، والله أعلم»، وقال فيما نقله ابن الجوزي في «العلل» عقب (١٣٢٧): «قد قيل: إنَّ هذا الحديث موقوف على ابن عباس، ولا نعلم أحداً جوَّده غير عبد الله بن عمران»، وقال ابن حجر في «فتح الباري» ١٢/١٩٩ بُعيد (٦٨٣٦): «وسنده حسن لكنَّ يختلف في رفعه ووقفه، والأرجح وقفه، وبذلك جزم ابن خزيمة وغيره...».

وتعقَّب كَلَّه ابن شاهين فيما ذهب إليه، فقال: «وادعى ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ»: أنَّه منسوخ بحديث الباب، وتُعقَّب بأنَّ النسخ يحتاج إلى تاريخ وهو لم يعلم...».

فهذا الذي قدمناه يرجح أنَّ العابدي وهم في رفع هذا الحديث، وأنَّ الصواب وقفه، إلا أنَّ سفيان قد اضطرب في رواية هذا الحديث فرواه على خمسة أوجه:

الأول: ما أخرجه: عبد الرزاق (١٣٦١٩) عنه، عن بن أبي ليلى، عن مجاهد، عن ابن عباس.

والثاني: ما أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٨٧٥٤) عنه، عن حبيب، عن ابن عباس.

والثالث: ما أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٨٧٥٧)، والبيهقي ٨/٢٤٣ عنه، عن عمرو بن مرة، عن مجاهد، عن ابن عباس.

والرابع: ما أخرجه: سعيد بن منصور (٦١٦) (التفسير) عنه، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(١) الحديث الأول حديث عبد الله بن عمران العابدي، والحديث الذي أشار إليه ابن شاهين هو حديث زيد بن خالد الجهني: أنَّ رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن، قال: «إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضْفِيرٍ» وهذا أخرجه: البخاري ٨/٢١٣ (٦٨٣٩).

والخامس: ما أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٨٨٥٤) عنه، عن منصور، عن مجاهد.

هذا الاختلاف من جهة السند. وطريق ابن عيينة معلول من جهتين آخرين:

الأولى: أن ابن أبي شيبة أخرجه: (٢٨٧٥٤) من طريق وكيع، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير قوله.

وهذا الطريق صحيح وهو يدل الطرق السابقة، ومن جهة أخرى فإنَّ المحفوظ عن ابن عباس أنَّه فسر الإحصان، وليس حد الأمة.

فقد أخرجه: الطبري في تفسيره (٧٢٣١) ط. الفكر و٦/٦١١ ط. عالم الكتب عن المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية، عن علي بن طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾ يقول: إذا تزوجنَّ حراً.

وأخرجه: أيضاً الطبري في تفسيره (٧٢٣١) ط. الفكر و٦/٦١١ ط. عالم الكتب، والبيهقي ٨/٢٤٣ من طريق هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه.

وأخرجه: الطبري أيضاً (٧٢٣١) ط. الفكر و٦/٦١١ ط. عالم الكتب من طريق ابن حميد^(١)، قال: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن عكرمة: أنَّ ابن عباس كان يقرأ: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾ يقول: تزوجنَّ.

وأخرجه: ابن أبي حاتم في «التفسير» ٩٢٣/٣ (٥١٥٨) عن عبيد الله بن إسماعيل البغدادي، قال: حدثنا خلف - أي: ابن هشام - قال: حدثنا الخفاف، عن هارون، عن أبان بن تغلب، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

أقول: من خلال ما تقدم يتبين أن الصواب تفسير ابن عباس لآية

(١) في ط. الفكر: «ابن وكيع».

الإحصان بينما آية الإحصان من قول سعيد بن جبيرة، وسفيان قد دخل عليه الوهم لشهرة رواية سعيد، عن ابن عباس، والله أعلم.

❁ وقد يُختلف على الراوي سنداً ومتناً، فيزول ذلك الاختلاف بترجيح الطريق الصواب، ويزول الاختلاف في المتن بترجيح المتن الصواب، فينتفى عن الحديث مسمى الاضطراب، مثاله: ما روى الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي، قال: كنت أرى أنَّ باطن القدمين أحقُّ بالمسح من ظاهرهما، حتَّى رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ على ظاهرهما.

هذا الحديث رواه أبو إسحاق السبيعي واختلف عليه سنداً ومتناً. أما اختلاف السند.

فأخرجه: ابن أبي شيبه (١٨٣)، وأحمد ٩٥/١، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١١٤/١ و١٢٤، وأبو يعلى (٣٤٦) و(٦١٣) من طريق وكيع بن الجراح.

وأخرجه: أبو داود (١٦٣)، والبيهقي ٢٩٢/١ من طريق يزيد بن عبد العزيز^(١).

وأخرجه: ابن أبي شيبه (١٩٠٦)، وأبو داود (١٦٢) و(١٦٤)، والبخاري (٧٨٨)، وابن المنذر في «الأوسط» كما في «مسند علي» ١٨٠٢/٥، والدارقطني ١٩٨/١ و٢٠٤ ط. العلمية و(٧٦٩) و(٧٧٠) و(٧٨٣) ط. الرسالة، والبيهقي ٢٩٢/١ وفي «المدخل» (٢١٩) وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٧٦) و(٤٤٤) ط. العلمية و(٦٧٣) و(٢٠٧٩) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٩٧/٤، والبغوي (٢٣٩) من طريق حفص بن غياث^(٢).

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٧٤٩).

(٢) وهو: «ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر» «التقريب» (١٤٣٠).

وأخرجه: ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» كما في «مسند علي» ١٨٠٠/٥، والنسائي في «الكبرى» (١١٩) ط. العلمية و(١١٨) ط. الرسالة، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (١٢٢)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٣٠٠/١٣ من طريق عيسى بن يونس^(١).

وأخرجه: البزار (٧٨٩) من طريق محاضر بن المورع^(٢).

خمسهم: (وكيع، يزيد، حفص، وعيسى، ومحاضر) عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وخالفهم إسماعيل بن عمرو البجلي، فرواه عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي. ذكره الدارقطني في «العلل» ٤٤/٤ (٤٢٤) وقال عقبه: «وهم في قوله: الحارث»^(٣).

وتوبع الأعمش على الرواية الأولى.

فأخرجه: أحمد ١٤٨/١، والدارمي (٧١٥)، والبزار (٧٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٠/٨، والبيهقي ٢٩٢/١ من طريق يونس بن أبي إسحاق^(٤).

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٤٧/٤ س (٤٢٤) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: البيهقي ٢٩٢/١ من طريق إبراهيم بن طهمان.

وتابعهم إسرائيل وحكيم بن زيد كما في «علل الدارقطني».

= وخالف أصحاب حفص بن غياث إسماعيل بن عمرو البجلي، قال الدارقطني في «العلل» ٤٤/٤ (٤٢٤): «خالفهم إسماعيل بن عمرو البجلي، فرواه عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي». قال الدارقطني: «وهم في قوله: الحارث».

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٣٤١).

(٢) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٦٤٩٣).

(٣) وسبب ذكر هذا الاختلاف أنَّ الدارقطني سبقنا إلى ذلك، وإلا فالمحفوظ طريق أبي إسحاق، عن عبد خير، إذ إنَّ إسماعيل بن عمرو البجلي ضعيف.

(٤) وهو: «صدوق، يهمل قليلاً» «التقريب» (٧٨٩٩).

خمسـتهم: (يونس، وسفيان الثوري، وإبراهيم، وإسرائيل، وحكيم) عن أبي إسحاق، بالإسناد نفسه.

وتابع أبا إسحاق على هذا المسيب بن عبد خير والسدي.

أما طريق المسيب بن عبد خير فرواه سفيان بن عيينة واضطرب فيه. أخرجه: عبد الرزاق (٥٧).

وأخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١١٤/١ و ١٢٤ من طريق إسحاق بن إسماعيل - وهو الطالقاني -.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (١٢٠) ط. العلمية و(١١٩) ط. الرسالة من طريق إسحاق بن إبراهيم.

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٨٩٦٦) ط. الفكر و١٩٣/٨ ط. عالم الكتب من طريق عبد الله بن محمد الزهري.

وأخرجه: البيهقي في «المعرفة» (٤٤٥) ط. العلمية و(٢٠٨١) ط. الوعي من طريق الشافعي^(١).

خمسـتهم: (عبد الرزاق، وإسحاق بن إسماعيل، وإسحاق بن إبراهيم، وعبد الله، والشافعي) عن سفيان بن عيينة، عن أبي السوداء، عن المسيب بن عبد خير، عن أبيه، قال: توضأ عليّ فغسل ظهور قدميه، وقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يغسل ظهور قدميه لظننت أن بطونهما أحق^(٢). فذكر في هذه الروايات غسل القدمين.

وأخرجه: الشافعي في مسنده (٨٠) بتحقيقي، والحميدي (٤٧)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٩٦/٤ عن سفيان، عن أبي السوداء، عن ابن عبد خير، عن أبيه، قال: توضأ عليّ فمسح ظهر قدميه، وقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظهر قدميه لظننت أن باطنهما أحق.

أقول: فهاتان الروايتان مختلفتا الألفاظ، فقد جاء في الأولى «فغسل

(١) هذه الرواية في القلب منها شيء، فإن الذي في «المسند» بلفظ المسح.

(٢) لفظ رواية النسائي.

قدميه» وجاء في الثانية: «مسح قدميه» قال الحميدي عقبه: «إن كان على الخفين فهو سنة، وإن كان على غير الخفين فهو منسوخ»، وقال ابن عبد البر معلقاً على قول الحميدي: «من أهل العلم من يحمل هذا على المسح على ظهور الخفين، ويقول معنى ذكر القدمين هاهنا أن يكونا مغيبين في الخفين فهذا هو المسح الذي ثبت عن النبي ﷺ فعله، وأما المسح على القدمين فلا يصح عنه بوجه من الوجوه، ومن قال: إنَّ هذا الحديث على ظاهره جعله منسوخاً، بقوله ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، وقال أيضاً: «والذي تأولته في حديث عليّ هذا أنه أراد بذكر القدمين إذا كانا في الخفين، قد جاء منصوصاً من طريق جيد»، وقال البيهقي في «المعرفة»: «وهكذا رواه إسحاق الحنظلي عن ابن عيينة، ورواه الحميدي، عن ابن عيينة بلفظ: المسح فيهما جميعاً، وهو محمول على ظهر قدمي خفيه؛ رواه إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي، وقال في الحديث: ومسح على ظهر قدميه على خفيه».

أقول: إلا أن سفيانَ توبع على ذكر المسح متابعة نازلة.

فقد أخرجه: الدارقطني في «العلل» ٤٦/٤ - ٤٧ س (٤٢٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مطر الوراق، عن الحسن، عن المسيب بن عبد خير، عن أبيه، عن علي... فذكر رواية المسح.

وتابع السدي أبا إسحاق والمسيب أيضاً.

فأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥/١ وفي ط. العلمية (١٥١) من طريق شريك، عن السدي، عن عبد خير^(١)، به.

أما الاختلاف في المتن:

فرواه حفص بن غياث، عن الأعمش بلفظ: لو كان الدُّيْنُ بالرأي لكان أسفل الخفِ أولى بالمسح.

ورواه يزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش بلفظ: ما كنتُ أرى باطنَ

(١) وهو: «مخضرم، ثقة» «التقريب» (٣٧٨١).

القدمين إلا أحق بالمسح حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظهر خفيه.

وتابع الأعمش إبراهيم بن طهمان فرواه عن أبي إسحاق بلفظ: كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على ظهر قدميه على خفيه.

خالفهم علي بن يونس، ووکیع بن الجراح، ويونس بن أبي إسحاق، وسفيان الثوري، فرووه عن أبي إسحاق بلفظ: كنت أرى باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما، حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح ظاهرهما.

ورواه سفيان بن عيينة، عن أبي السوداء، عن ابن عبد خير، عن أبيه، قال: رأيت علياً توضأ فغسل ظهر قدميه، وقال: لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يغسل ظهر قدميه لظننت أن بطونهما أحق بالغسل من ظاهرهما.

قال البزار عقب (٧٩٤): «هذا الحديث إنما حملة أهل العلم على أنه كان على طهارة، هذا لمن ثبت الخبر، ولا يحتمل غير ذلك إذ كان الخبر عن عبد خير، عن علي: أن النبي ﷺ غسل رجله».

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/٤٦ س (٤٢٤): «والصحيح من ذلك قول من قال: كنت أرى أن باطن الخفين أحق بالمسح من أعلاهما»^(١).

وقال البيهقي ١/٢٩٢: «وعبد خير لم يحتج به صاحبنا الصحيح فهذا وما روي في معناه إنما أريد به قدما الخف».

وتعقبه ابن التركماني في «الجواهر النقي» فقال: «ذكر هذه العبارة في حق جماعة، وكأنه يريد بذلك تضعيفهم، وقد ذكرنا أنه لا يلزم من كونهما لم يحتجا بشخص أن يكون ضعيفاً، وعبد خير: ثقة».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٧/٨٨ (١٠٢٠٤)، و«نصب الراية» ١/١٨١،

(١) لذا نجد الحافظ ابن حجر اختار هذا المتن في «بلوغ المرام» (٦٠) وقال: «أخرجه أبو داود بإسناد حسن»، وقال في «التلخيص الحبير» ١/٤١٨ (٢١٨): «إسناده صحيح». وكذلك صححه العلامة أحمد شاكر في تحقيقه للمسنَد (٩١٧)، والشيخ الألباني في «الإرواء» ١/١٤٠.

و«إتحاف المهرة» ٥٢٧/١١ (١٤٥٦٠)، و«أطراف المسند» ٤٥٢/٤ (٦٣٤٢).

✽ مثال ما اضطرب راويه في متنه: روى جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم... فذكر حديث حجة النبي ﷺ وجاء فيه: «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ».

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أن جعفرًا اختلف فيه فرواه بثلاثة ألفاظ:

فقد أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤٩٠٨)، وعبد بن حميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٠)، ومسلم ٣٨/٤ - ٤٠ (١٢١٨) (١٤٧)، وابن الجارود (٤٦٩)، وابن حبان (٣٩٤٤)، والبيهقي ٩٣/٥ وفي «الدلائل»، له ٤٣٥/٥ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، باللفظ أعلاه.

وقد توبع حاتم، تابعه يحيى بن سعيد القطان عند ابن خزيمة (٢٧٥٧) بتحقيقي عن جعفر بن محمد، باللفظ أعلاه.

وأخرجه: مالك (١٠٨٩) برواية الليثي و(١٣١١) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه أحمد ٣/٣٨٨، والنسائي ٢٣٩/٥ وفي «الكبرى»، له (٣٩٦٣) ط. العلمية و(٣٩٤٩) ط. الرسالة، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٠/٣، والبيهقي ٨٥/١ و٩٣/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٢٣/١، والبغوي (١٩١٩).

وأخرجه: أحمد ٣/٣٢٠، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٦٢) ط. العلمية و(٣٩٤٨) ط. الرسالة، وابن الجارود (٤٦٥)، وأبو يعلى (٢١٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه: أبو داود (١٩٠٥) وابن ماجه (٣٠٧٤)، والبيهقي ٧/٥ من طريق حاتم بن إسماعيل.

وأخرجه: الحميدي (١٢٦٧)، والترمذي (٨٦٢) و(٢٩٦٧) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: الطيالسي (١٦٦٨)، وأبو يعلى (٢٠٢٧) و(٦٧٣٩)، وابن

حبان (٣٩٤٣)، والبيهقي ٣/٣١٥ من طريق وهيب بن خالد.

وأخرجه: النسائي ٥/٢٣٥ و ٢٤٠ - ٢٤١ وفي «الكبرى»، له (٣٩٦٧) ط. العلمية و(٣٩٥٣) ط. الرسالة من طريق يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٣٩٥٥) ط. العلمية و(٣٩٤١) ط. الرسالة، والبغوي (١٩١٨) من طريق إسماعيل بن جعفر.

وأخرجه: ابن خزيمة (٢٦٢٠) بتحقيقي من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

وأخرجه: الطبراني في «الصغير» (١٧٩) من طريق القاسم بن معن.

تسعتهم: (مالك، ويحيى، وحاتم، وسفيان بن عيينة، وهيب، وابن الهاد، وإسماعيل، وابن أبي حازم، والقاسم) عن جعفر بن محمد، وجاء في رواية الجميع: «نبدأ».

قلت: وهذان اللفطان لا إشكال فيهما من حيث إمكانية الجمع بين اللفظين، فقد قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/٥٤٢ (١٠٣٤): «حديث... ابدؤوا بما بدأ الله به» النسائي من حديث جابر الطويل بهذا اللفظ، وصححه ابن حزم، وله طرق عند الدارقطني، ورواه مسلم بلفظ: «أبدأ»، بصيغة الخبر، ورواه أحمد... بلفظ: «نبدأ»، بالنون، قال أبو الفتح القشيري: مخرج الحديث عندهم واحد، وقد اجتمع مالك وسفيان ويحيى بن سعيد القطان على رواية «نبدأ» بالنون التي للجمع، قلت - القائل ابن حجر -: وهم أحفظ من الباقيين.

وأما اللفظ الثالث:

فقد أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٣٩٦٨) ط. العلمية و(٣٩٥٤) ط. الرسالة، والدارقطني ٢/٢٥٣ ط. العلمية و(٢٥٧٩) ط. الرسالة من طريق حاتم بن إسماعيل.

وأخرجه: أحمد ٣/٣٩٤ من طريق سليمان بن بلال.

وأخرجه: الدارقطني ٢/٢٥٣ ط. العلمية و(٢٥٧٧) و(٢٥٧٨) ط. الرسالة من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: الدارقطني ٢/٢٥٣ ط. العلمية و(٢٥٨٠) ط. الرسالة من طريق محمد بن علي الجعفي.

وأخرجه: ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر»: ٢١ - ٢٢ (المجلس السادس) من طريق إسماعيل بن جعفر.

خمسهم: (حاتم، وسليمان، وسفيان الثوري، ومحمد، وإسماعيل) عن جعفر بن محمد بإسناده، وجاء في روايتهم: «ابدؤوا بما بدأ الله به»^(١) وهذه الرواية استشكل فيها عدم إمكانية جمعها إلى بقية الروايات، وعليه يحمل الوهم في ذلك على جعفر بن محمد.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢/٣٤٥ (٢٥٩٣) و٢/٣٥٦ (٢٦٢١)، و«نصب الراية» ٣/٥٤، و«البدر المنير» ٦/٢١٣، و«التلخيص الحبير» ٢/٥٤٢ (١٠٣٤)، و«إتحاف المهرة» ٣/٣٣٢ (٣١٣٨).

❁ مثال آخر لمضطرب المتن والإسناد: روى سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أَنَّ امرأةً من نساء النبي ﷺ استحمت من جنابة، فجاء النبي ﷺ يستحم^(٢) من فضلها، فقالت: إني اغتسلت منه، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ»^(٣).

هذا حديث اختلف فيه على سماك متناً وسنداً، بل هو حديث مضطرب. فرواه عنه سفيان الثوري واختلف في إسناده.

إذ أخرجه: عبد الرزاق (٣٩٦)، وإسحاق بن راهويه (١٢)، وأحمد

(١) في ط. الرسالة من «السنن الكبرى»: «أبدأ»، وقال محققها في الهامش: في (ت): «ابدؤا»، ونسخة (ت) هي نسخة مغربية من رواية ابن الأحمر كما ذكر ذلك المحقق في ١/٤٧ - ٤٨ ووصفها بأنها (نفيضة)، وفي طبعة مؤسسة الرسالة من «المسند»: «أبدأ».

(٣) لفظ رواية أحمد.

(٢) وفي رواية «يتوضأ».

٢٣٥/١ و ٢٨٤ و ٣٠٨، وابن ماجه (٣٧١)، والنسائي ١/١٧٣، وابن الجارود (٤٨) و (٤٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩١ - ٦٩٣ الخبر (٢٦) و (٢٧) و (٣١)، وابن خزيمة (١٠٩) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦ وفي ط. العلمية (٩٨)، وابن حبان (١٢٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٧١٤)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٧)، والبيهقي ١/١٨٨ و ٢٦٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٢٣٨ من طريق سفيان، عن سماك، بهذا الإسناد بلفظ: «إِنَّ الماءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

وأخرجه: الدارمي (٧٣٥) ولم يذكر متنه.

وأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٦ الخبر (١٠٣٦) من طريق سفيان الثوري، به إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عن ابن عباس، عن بعض أزواج النبي ﷺ باللفظ السابق.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (١١) من طريق سفيان الثوري، عن سماك، عن عكرمة: أَنَّ مَيْمُونَةَ اغْتَسَلَتْ... الحديث. مرسلًا بلفظ: «الماءُ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ» من دون ذكر ابن عباس.

ورواه عن سماك أبو الأحوص سلام بن سليم. واختلف في لفظه.

فأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٣ الخبر (٣٠)، وابن حبان (١٢٤١) و (١٢٦٩)، والطبراني في «الكبير» (١١٧١٦) من طريق أبي الأحوص، عن سماك، بالإسناد الأول بلفظ: «إِنَّ الماءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

وأخرجه: ابن أبي شيبه (٣٥٥) و (١٥٢١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٢ الخبر (٢٩)، وأبو داود (٦٨)، وابن ماجه (٣٧٠)، والترمذي (٦٥)، وابن حبان (١٢٤٨) و (١٢٦١)، والبيهقي ١/١٨٩ و ٢٦٧ من طريق أبي الأحوص، عن سماك، بالإسناد نفسه بلفظ: «إِنَّ الماءَ لَا يَجْنُبُ».

ورواه عن سماك أيضاً إسرائيل واختلف في لفظه وإسناده أيضاً.

فأخرجه: عبد الرزاق (٣٩٧) عن إسرائيل، عن سماك، بالإسناد الأول بلفظ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ».

وأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٥ الخبر (١٠٣٣) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قالت - يعني: ميمونة زوج النبي ﷺ -: أَجْنَبْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَةٍ فَفَضَّلْتُ فِيهَا فَضْلَةَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ اغْتَسَلْتُ مِنْهَا! فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ» فجعله من حديث ميمونة رضي الله عنها وبلغه مغاير.

ورواه عنه - أي: عن سماك - شريك بن عبد الله واختلف في لفظه وإسناده أيضاً.

فأخرجه: أحمد ١/٣٣٧ من طريق شريك، عن سماك، بالإسناد الأول من حديث ابن عباس، بلفظ: «إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَتْ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ» أو قال: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُ» هكذا بصيغة الشك.

وأخرجه: أبو عبيد في «الطهور» (١٤٩) و(١٥٠)، وابن الجعد (٢٤٢٤) ط. الفلاح و(٢٣٣) ط. العلمية، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٦ الخبر (١٠٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣٠)، والدارقطني ١/ ٥١ ط. العلمية و(١٣٧) ط. الرسالة، والبغوي (٢٥٩) من طريق شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة، به؛ بلفظ: «إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ».

وأخرجه: أحمد ٦/ ٣٣٠، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٥ - ٦٩٦ الخبر (١٠٣٢) و(١٠٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٤)، والدارقطني ١/ ٥٢ ط. العلمية و(١٤١) ط. الرسالة من طريق شريك، عن سماك بالإسناد السابق نفسه من حديث ميمونة بلفظ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ»^(١).

وأخرجه: إسحاق بن راهويه (١٠) من طريق شريك، عن سماك، عن

(١) لفظ أحمد: «إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ» أو: «لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ».

عكرمة، عن ميمونة أو عن ابن عباس، عن ميمونة، به هكذا بصيغة الشك.
قال الدارقطني: «اختلف في هذا الحديث على سماك، ولم يقل فيه:
«عن ميمونة» غير شريك».

قلت: بل تابعه إسرائيل بن يونس كما سلف في روايته عن سماك عند
الطبري.

ورواه عنه شعبة واختلف في إسناده.

فأخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٥٠)، وابن خزيمة (٩١)
بتحقيقي، والحاكم ١٥٩/١ من طريق شعبة، عن سماك بالإسناد الأول من
حديث ابن عباس، بلفظ: «إنَّ الماء لا ينجسُهُ شيء».

قال الحاكم: «وهذا حديث صحيح في الطهارة ولم يخرجاه، ولا نحفظ
له علة».

وأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٧ الخبر
(١٠٣٧) من طريق شعبة، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلًا
بلفظ: «إنَّ الماء لا ينجسُهُ شيء» ولم يذكر ابن عباس ولا غيره.

ورواه عنه حماد بن سلمة واختلف في إسناده.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١١٧١٥) من طريق حماد بن سلمة، عن
سماك، بالإسناد الأول من حديث ابن عباس بلفظ: «إنَّ الماء لا ينجسُهُ
شيء».

وأخرجه: أبو عبيد في «الطهور» (١٥٣) (م)، والطبري في «تهذيب
الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٧ - ٦٩٨ الخبر (١٠٣٨) و(١٠٣٩) من طريق
حماد بن سلمة، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلًا بلفظ: «إنَّ
الماء لا ينجس» من دون ذكر ابن عباس ولا غيره.

قال أبو عبيد: «هكذا حديث حماد، عن سماك؛ مرسل عن النبي ﷺ،
وكان سفيان بن سعيد فيما أعلم يرويه عن سماك، عن عكرمة، عن ابن
عباس، عن النبي ﷺ».

ورواه عنه أسباط.

فأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٢ (٢٨) من طريق أسباط، عن سماك، بالإسناد الأول نفسه من حديث ابن عباس بلفظ: «إِنَّ الماءَ لَا يَجْنُبُ».

ورواه عنه يزيد بن عطاء.

فأخرجه: الدارمي (٧٣٤) من طريق يزيد بن عطاء، عن سماك، بالإسناد نفسه من حديث ابن عباس بلفظ: «لَيْسَ عَلَى الماءِ جَنَابَةٌ». وهذا الاضطراب في حديث سماك محمول عليه؛ لأنَّ روايته عن عكرمة بالذات مضطربة.

وسماك هذا - هو سماك بن حرب - قال عنه أحمد بن حنبل: «سماك مضطرب الحديث»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»، وقال صالح جزرة: «يضعف»، وقال النسائي: «إذا انفرد بأصل لم يكن بحجة؛ لأنَّه كان يلحقن فيتلحقن»، وقال ابن المديني: «روايته عن عكرمة مضطربة، فسفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة، وأبو الأحوص وإسرائيل يجعلونها عن عكرمة، عن ابن عباس»، وقال يعقوب بن شيبة: «وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المشبتهين» كما في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢٣٣ (٣٥٤٨).

وروي الحديث موقوفاً على ابن عباس من غير هذا الطريق.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (١١٥٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٨ الخبر (١٠٤٠) و(١٠٤١)، والبيهقي ١/ ٢٦٧ من طريق الأعمش، عن يحيى بن عبيد، عن ابن عباس، به من قوله موقوفاً.

قال الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس): ٦٩٣ عقب الخبر (٣١): «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعل:

إحدهنَّ: أنَّه خبر قد حَدَّثَ به عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس جماعةً، فجعلوه: عنه، عن ميمونة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، وجعله

بعضهم عن ابن عباس، عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، وذلك مما ينبت عن أن ابن عباس لم يسمعه من النبي ﷺ^(١).

والثانية: أنه حدث به بعضهم عن سماك، عن عكرمة فأرسله عنه، ولم يجعل بينه وبين النبي ﷺ ابن عباس ولا غيره، وذلك مما يدل عندهم على وهائه.

والثالثة: أنه حدث به عن ابن عباس غير عكرمة فجعله من كلام ابن عباس، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ.

والرابعة: أنه من رواية عكرمة، عن ابن عباس، وفي نقل عكرمة عندهم نظر يجب الثبوت فيه من أجله.

والخامسة: أنه خبر قد رواه عن ابن عباس غير عكرمة، فوقف به على ابن عباس مخالفاً معناه معنى ما روى عكرمة عنه من ذلك.

والسادسة: أنه خبر قد حدث به عن رسول الله ﷺ من غير رواية ابن عباس مخالفاً معناه معنى ما روى عكرمة، عن ابن عباس.

والسابعة: أن الأمة مجمعة على خلاف ظاهره، وفي ذلك كفاية من الاستشهاد على وهائه بغيره.

وقال عقب الخبر (١٠٤٤): «ولهذا الحديث عندهم علة ثامنة، وهي أن الذي يروى عن عكرمة من فتياه في ذلك، غير ظاهر هذه الرواية، وفي ذلك عندهم دليل على أنه لو كان عنده عن رسول الله ﷺ خبر بذلك، لما خالفه إلى غيره».

قال عبد الله بن أحمد ٣٠٨/١: «قال أبي في حديثه: حدثنا به وكيع في «المصنف» عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، ثم جعله بعد عن ابن عباس».

وقال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على هذا القول في «المسند»: «هذا

(١) ويزاد هنا أن بعضهم جعله عن ابن عباس، عن النبي ﷺ من غير وساطة.

بيان للإسناد السابق... يعني رواية وكيع عن سفيان، عن سماك... يريد الإمام أن يوضح أن شيخه وكيع بن الجراح حدثه بالحديث على وجهين: حدثه به في كتابه «المصنف» عن عكرمة مرسلًا، ثم حدثه بعد ذلك متصلًا: عن عكرمة، عن ابن عباس، وهذا لا يؤثر في صحة الحديث فإن زيادة الاتصال زيادة ثقة، وقد توبع عليها وكيع».

قال الإمام أحمد فيما نقله ابن عبد الهادي في «التنقيح» عقب (٢٧): «أتقيه لحال سماك ليس أحد يرويه غيره» وقال: «هذا فيه اختلاف شديد؛ بعضهم يرفعه، وبعضهم لا يرفعه» وقال: «أكثر أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا خلت^(١) المرأة بالماء فلا يتوضأ فيه».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٩٥): «وسألت أبا زرعة عن حديث رواه سفيان عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن بعض أزواج النبي ﷺ اغتسلت من جنابة فجاء النبي ﷺ، فقالت له، فتوضأ بفضلهما، وقال: «الماء لا ينجسُ شيء». ورواه شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة. فقال: الصحيح عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بلا ميمونة».

وقال ابن حزم في «المحلى» ٢١٣/١: «هذا حديث لا يصح؛ لأنه يرويه سماك بن حرب، وهو يقبل التلقين - شهد عليه شعبة وغيره - وهذه جرحه ظاهرة».

إلا أن ابن عبد البر قال في «التمهيد» ٢٣٨/١: «رواه جماعة عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، منهم شعبة والثوري، إلا أن جُلَّ أصحاب شعبة يروونه عنه، عن سماك، عن عكرمة مرسلًا، ووصله عنه محمد بن بكر، وقد وصله جماعة عن سماك منهم الثوري وحسبك بالثوري حفظًا وإتقانًا».

وقال الحازمي فيما نقله ابن الملقن في «البدر المنير» ٣٩٦/١: «لا

(١) في طبعة أيمن صالح شعبان: «دخلت» خطأ، والتصويب من طبعة أضواء السلف ٣٩/١ عقب (٣٣).

يعرف مجوداً إلا من حديث سماك، وسماك فيما تفرّد به ردّه الأئمة وقبّله الأكثرون.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٣٩٣/١ عقب (١٩٣): «وقد أعله قوم بسماك بن حرب راويه عن عكرمة؛ لأنّه كان يقبل التلقين، لكن قد رواه عنه شعبة وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم».

وقال الشيخ الألباني في «صحيح أبي داود» (٦١): «إذا اتفق أبو الأحوص وسفيان بإسناد الحديث عنه، عن عكرمة، عن ابن عباس كان دليلاً على صحته، وهذا الحديث من هذا القليل».

قلت: الاختلاف الظاهر في هذا الحديث يشير إلى اضطراب سماك في سند الحديث ومثنته، وهذا يوجب التوقف في الحكم عليه. خصوصاً وقد جاءت أحاديث وآثار على خلاف حكمه، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٧٦/٤ (٦١٠٣)، و«نصب الراية» ٩٥/١، و«البدر المنير» ٣٩٤/١، و«إتحاف المهرة» ٤٦٥/٧ (٢٨٣٤)، و«التلخيص الحبير» ١٢٨/١ (٣)، و«أطراف المسند» ٢٠٤/٣ (٣٦٩٠)، و«إرواء الغليل» ٦٤/١ (٢٧).



النوع الثالث من العلل المشتركة

الإعلال بالشك

الضبط في الرواية شرط من شروط الصحة، والشك يخالف الضبط وبيانه، لكن الجنس البشري مجبول على الخطأ والنسيان، وقد يتردد الراوي في لفظة أو يشك في رفع الحديث ووقفه، وهذا أمر لا يسلم منه أحد، فالراوي إذا أخطأ أو شك وكان ذلك قليلاً ونادراً منه فإنه لا يضره، ولا يوهن حديثه إلا إذا كثر منه، فإنه يضعف بسوء الحفظ، وإذا غلب عليه ذلك يترك حديثه.

وقد يتوقف العلماء في كلمة أو عبارة يقع فيها الشك، لكن وجد الشك في كثير من الأحاديث الصحيحة، ولم يقدر أحد بصحتها^(١).

«وإنما تدفع علة الشك في الرواية بالجزم بأحد الاحتمالين في رواية أخرى، شريطة أن تكون الرواية الجازمة محفوظة، وليست من أخطاء بعض الرواة الثقات أو الضعفاء، وأن صواب الرواية أنها بالشك وليست بالجزم. فقد يقع الجزم من قبل بعض الرواة خطأ منهم، ويكون الصواب التردد والشك، فحينئذ لا اعتبار بالرواية الجازمة، ولا يُدفع الشك بها؛ لأنها خطأ، والخطأ لا يعتبر به»، «ولا يقال: إن الذي لم يشك معه من العلم ما ليس مع من شك، ومن علم حجة على من لم يعلم، فهذا ليس موضعه، وإنما يقال

(١) انظر على سبيل المثال: «فتح الباري» لابن حجر ١/٣٤٦ و٦٥٣ و٦٥٩ و٧١٥ و٢/

٥٦ و١٨٧ و٢٣٧ و٢٥١ و٣٢٦ و٤٠٧ و٤٤١ و٤٨٢ و٦٦٥ و١٧/٣ و٤٧ و٥٣ و١٢٦ و

٢٠١ و٢٢٦ و٣٠٣ و٤٠٣ و٤١١ و٤/٣٩ و٤٤ و٢٠٦ و٢٥٩ و٢٩٣ و٣٥٤ و٤٣٠ و

٤٩٠ و٥٤٢ و٥٨٠ و٦/٥ و٦٠ و٧٢ و٩٩ و١٠٠ و١٩١ و٢٢٣ و٢٤٩ و٢٨٨ و٦/

٢٨٧ و٤٢١ و٥٦١ و٦٤٧.

هذا حيث تتساوى الروايات في القوة»^(١).

من صور الشك:

١ - الشك في سماعه من شيخه: قال ابن قدامة المقدسي: «إذا شك في سماع حديث من شيخه، لم يجز أن يرويه عنه؛ لأن روايته عنه شهادة عليه، فلا يشهد بما لم يعلم»^(٢).

٢ - الشك في الحديث عمن هو: ويدخل فيها الشك في الحديث رفعاً ووقفاً، أو وصلاً وإرسالاً، والشك في المروي له أهمية كبرى، فإن المرفوعات مكانتها أعلى وأعظم من الموقوفات، وهي أهل للاستنباط والقياس، أما الموقوفات فإنها تختلف باختلاف نظر المجتهدين، والأحاديث المرفوعة فيها إلزام العمل بها من قبل الشارع في حين أن هذا الإلزام يضمنحل في الآثار، وكذا الحال في المراسيل والمسانيد، لذا كان شك الراوي في منتهى حديثه محل دراسة وتمحيص عند النقاد، قال السيوطي: «قال البلقيني: يجوز حذف زيادة مشكوك فيها بلا خلاف، وكان مالك يفعله كثيراً تورعاً، بل كان يقطع إسناد الحديث إذا شك في وصله. قال: ومحل ذلك زيادة لا تعلق للمذكور بها...»^(٣).

٣ - الشك في بعض الحديث: قد يقع التردد في بعض المتن كأن يشك الراوي في كلمة أو جملة، هل هي من الحديث أم لا^(٤)؟ أسند الرامهرمزي إلى مجاهد، أنه قال: «لأن أنقص من الحديث أحب إلي من أن أزيد فيه»^(٥).

٤ - التباس الحديث (هل سمعه من فلان أو من فلان) قال ابن قدامة المقدسي: «وإن شك في حديث من سماعه والتبس عليه: لم يجز أن يروي

(١) «الإرشادات في تقوية الأحاديث»: ٣١٧ و ٣٢٠ (بتصرف).

(٢) «روضة الناظر وجنة المناظر» ١/ ٣٥٤.

(٣) «تدريب الراوي» ٢/ ١٠٥.

(٤) انظر: «الإرشادات في تقوية الأحاديث»: ٣١٧.

(٥) «المحدث الفاصل» (٧١٤) وانظر: «الإرشادات في تقوية الأحاديث»: ٣١٧.

شيئاً منها مع الشك، لما ذكرنا. فإن غلب على ظنه في حديث أنه مسموع، فقال قوم: يجوز؛ اعتماداً على غلبة الظن.

وقيل: لا يجوز؛ لأنه يمكن اعتبار العلم بما يرويه، فلا يجوز أن يرويه مع الشك فيه كالشهادة^(١).

وشك الراوي في تعيين راوي الحديث هل هو فلان أو فلان؟ وتردده في بعض الإسناد، علة في الحديث، تُوجب التوقف عن الاحتجاج به.. ولا سيما إذا كان أحدهما ثقةً والآخر ضعيفاً^(٢).

والعلة في جعل الشك مضعفاً للحديث: أن يكون أحد الراويين المشكوك فيهما لم يسمع منه الراوي الشاك، أو يكون أحد الشيخين لم يسمع من فوقه، وأما إذا جاءت لفظة الشك مبهمة كأن يقول: حدثني فلان أو غيره، إذ لا يعلم من هذا المبهم، وقد يكون هو صاحب الحديث، فحينئذ قد يكون الحديث ضعيفاً لا تقوم به حجة^(٣).

والقول بعدم الجواز، قال الغزالي: «وهو بعيد؛ لأن الاعتماد في الشهادة على غلبة الظن، ولكن في حق الحاكم، فإنه لا يعلم صدق الشاهد. أما الشاهد: فينبغي أن يتحقق؛ لأن تكليفه أن لا يشهد إلا على المعلوم - فيما تمكن فيه المشاهدة - ممكن، وتكليف الحاكم أن لا يحكم إلا بصدق الشاهد محال...»^(٤).

٥ - الشك في سماع حديث وجده في كتابه: قال الخطيب: «إذا شك في حديث واحد بعينه أنه سمعه، وجب عليه اطراحه، وجاز له رواية ما في الكتاب سواه، وإن كان الحديث الذي شك فيه لا يعرفه بعينه، لم يجز له

(١) «روضة الناظر وجنة المناظر» ٣٥٥/١.

(٢) «الإرشادات في تقوية الأحاديث»: ٣١٦.

(٣) انظر: «الإرشادات في تقوية الأحاديث»: ٣١٦.

(٤) «المستصفى» ١٦٧/١، وانظر: تعليق شعبان محمد إسماعيل على «روضة الناظر» ١/

التحديث بشيء مما في ذلك الكتاب»^(١)، ونقل عن عبد الرحمن بن مهدي، أنه قال: «وجدت في كتيبي بخط يدي عن شعبة ما لم أعرفه، وطرحته»^(٢).

٦ - الشك في كيفية السماع: قال ابن الصلاح: «فإن شك في شيء عنده أنه من قبيل: حدثنا أو أخبرنا، أو من قبيل حدثني أو أخبرني لتردده في أنه كان عند التحمل والسماع وحده أو مع غيره فيحتمل أن نقول: ليقبل: حدثني أو أخبرني؛ لأنَّ عدم غيره هو الأصل، ولكن ذكر علي بن عبد الله المدني الإمام عن شيخه يحيى بن سعيد القطان الإمام، فيما إذا شك أنَّ الشيخ قال: حدثني فلان، أو قال: حدثنا فلان أنه يقول: حدثنا، وهذا يقتضي فيما إذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك أن يقول: حدثنا، وهو عندي يتوجه بأنَّ حدثني أكمل مرتبة، وحدثنا أنقص مرتبة، فليقتصر - إذا شك - على الناقص؛ لأنَّ عدم الزائد هو الأصل وهذا لطيف، ثم وجدت الحافظ أحمد البيهقي رحمته الله قد اختار بعد حكايته قول القطان ما قدمته»^(٣).

ونكَّت عليه الزركشي فقال: «قوله: فإنَّ شك في شيء عنده أنه من قبيل: حدثنا أو أخبرنا.. إلى آخره، فيه أمران:

أحدهما: ما نقله عن البيهقي قاله في كتاب «مناقب أحمد بن حنبل رحمته الله» ولفظه: إذا شك في (حدثني) فالمختار أن يقول: حدثني؛ لأنَّه لا يشك في واحد، وإنَّما يشك في الزيادة، فليطرح الشك ويبني على الباقي.

الثاني: هذا واضح في (حدثني) و(حدثنا) أما إذا شك في (أخبرنا) و(أخبرني)، ففي إلحاقها بتلك نظر، لا سبيل لأخبرني أن يكون هو الذي قرأ بنفسه على الشيخ، وعلى هذا فهو متحقق سماع نفسه ويشك هل قرأ بنفسه أم لا؟ والأصل أنه لم يقرأ، وقد حكى الخطيب في «الكفاية»^(٤)، عن البرقاني أنه ربما شك في الحديث هل قرأه هو أو قُرئ وهو يسمع فيقول فيه: قرأنا

(٢) «الكفاية»: ٢٣٣.

(١) «الكفاية»: ٢٣٤.

(٣) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٢٥٩ بتحقيقي.

(٤) ٣٠٠.

على فلان، وهذا حسن، فإنَّ إفراد الضمير يقتضي قراءته، وجمعه يمكن حمله على قراءة بعض من حضر»^(١).

حكم الحديث المشكوك فيه وشروط قبوله:

قدمنا من أقوال أهل العلم في الحديث وأعمالهم إذا شكوا فيه، ولا يلزم من شك الراوي في حديثه إعلال ذاك الحديث المؤدي إلى تضعيفه، فقد جاءت نصوص كثيرة في الصحيحين وغيرهما، تحمل بين طياتها شك الرواة في بعض أحاديثهم، وقد كان سلف الأمة كثيراً ما يستثبتون أحاديثهم من بعض الشيوخ. نقل الخطيب بإسناده عن سفيان قال: «رأيت عاصماً يأتي ابن أبي خالد يستثبته في حديث الشعبي»^(٢)، وقال الخطيب: «وينبغي لمن أراد استثبات غيره في شيء عرض له الشك فيه، أن لا يذكر العارض؛ خوفاً من أن يكون خطأ فيلقنه المسؤول، ولكن يقول له: كيف حدثت كذا كذا؟ ويذكر طرف الحديث حسب»^(٣)، ونقل عن العباس بن محمد الدوري قوله: «رأيت أحمد بن حنبل في مجلس روح بن عباد سنة خمس ومائتين، يسأل يحيى بن معين عن أشياء، يقول له: يا أبا زكريا، كيف حديث كذا؟ وكيف حديث كذا؟ يريد أحمد أن يستثبته في أحاديث قد سمعوها، فكل ما قال يحيى، كتبه أحمد»^(٤).

وشرَّط أهل العلم لقبول الحديث المشكوك فيه شروطاً أذكرها فيما يأتي:

- ١ - أن لا يكون الراوي الشاك كثير الخطأ ومن أهل الغفلة.
- ٢ - إذا شك في صيغ التحمل (حدثنا أو حدثني أو أخبرنا أو أخبرني) فإنَّ هذه الصيغ كلها جيدة وتدل على اتصال السند، فالشك فيها لا يضر.
- ٣ - إذا شك في عبارة في المتن، وكانت خارج الصحيحين، فيتوقف في

(٢) «الكفاية» ٢١٦.

(٤) «الكفاية»: ٢١٧.

(١) «النكت» ٤٩١/٣ - ٤٩٢.

(٣) «الكفاية»: ٢١٦ - ٢١٧.

قبول تلك العبارة، لا سيما إذا كانت تحمل حكماً فقهياً، لحين ظهور قرائن القبول أو الرد.

٤ - إذا جاءت في السند عبارة: «ثبتني فيه فلان» فلا تحفلن بالضعف أو بخفة ضبط الراوي، بل هو من قرائن قوة الحديث وثبوته، والله أعلم.
وما دمت قد فصلت عن الشك فقد آن أوان الأمثلة، فأقول وبالله التوفيق:

❖ وقد يقع الشك في تحديد اسم الصحابي الذي أسند الحديث، ولا يضر ذلك، لكن يجب البحث والنظر إلى العلل الأخرى، مثاله: ما روى وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد رضي الله عنه أو أبي هريرة رضي الله عنه - شك الأعمش - قال: «يقال لصاحب القرآن يوم القيامة: اقرأ وارقه فإنّ منزلك»^(١) عند آخر آية تقرأها»^(٢).

أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٠٥٥٦)، وأحمد ٤٧١/٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩٥) ط. العلمية و(١٨٤٠) ط. الرشد من طريق وكيع بهذا الإسناد.

هذا إسناد صحيح، ولا يضره شك الأعمش، فأبو سعيد، وأبو هريرة لا يشك في صحبتهما عاقل، وقد روي هذا الحديث عن كلا الصحابين، والحديث مرفوع حكماً؛ إذ إنّ مثل هذا الكلام لا يقال من قبل الرأي.
وقد روي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه واختُلف عنه.

فقد أخرجه: الترمذي (٢٩١٥)، والحاكم ٥٥٢/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩٦) و(١٩٩٧) ط. العلمية و(١٨٤١) و(١٨٤٢) ط. الرشد من طريق عبد الصمد، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «يُجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ!

(١) هكذا عند ابن أبي شيبة وأحمد، وعند البيهقي في كلتا الطبعتين: «منزلك».

(٢) لفظ رواية ابن أبي شيبة.

حلّه، فيلبس تاج الكرامة، ثمّ يقول: يا ربّ! زدّه، فيلبس حلّة الكرامة، ثمّ يقول: يا ربّ! ارض عنه، فيقال له: اقرأ وارق، ويزاد بكلّ آية حسنة.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

وقد روي عن شعبة بنحو ما تقدم.

فقد أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٢٠٦/٧ من طريق سلّم^(١) بن قتيبة، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «نعم الشفيع القرآن لصاحبه يوم القيامة، يقول: يا ربّ، أكرمه فيلبس تاج الكرامة ثمّ يقول: يا ربّ! زدّه، ارض عنه فليس بعد رضى الله شيء».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث شعبة تفرد به سلم، وتابعه عبد الصمد عليه في بعض ألفاظه».

وخالفهما محمد بن جعفر غندر.

فأخرجه: الترمذي (٢٩١٥م)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩٧) ط. العلمية و(١٨٤٢) ط. الرشد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: «يجيء القرآن يوم القيامة، فيقول: يا ربّ حلّه، فيلبس تاج الكرامة، فيقول: يا ربّ زدّه، فيلبس حلّة الكرامة، ثم يقول: يا ربّ زدّه، فيحلى حلة الكرامة، ثمّ يقول: يا ربّ ارض عنه، فيرضى عنه، ثمّ يقال له: اقرأه وارقه، ويزاد بكلّ آية حسنة».

وقد رجّح الترمذي رحمته الله الموقوف، فقال عقبه: «وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد، عن شعبة».

قلت: لا شك في رجحان رواية غندر على رواية عبد الصمد لا سيّما في شعبة، فقد قال عبد الله بن المبارك فيما نقله عنه المزي في «تهذيب

(١) تحرف في المطبوع إلى: «سالم» والصواب ما أثبتناه من «تهذيب الكمال» ٢٣٦/٣

(٢٤١٧)، وهو: «صدوق» «التقريب» (٢٤٧١).

الكمال» ٢٦٥/٦ (٥٧٠٩): «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب عُثْدَرِ حَكْمٌ بينهم» وكما تقدم فإنَّ له شاهداً من حديث الأعمش موقوفاً.

وقد توبع شعبة على وقف هذا الحديث.

فأخرجه: الدارمي (٣٣١١) من طريق زيد بن أبي أنيسة^(١)، عن عاصم، عن أبي صالح، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: اقرؤوا القرآن، فإنه نعم الشفيع يوم القيامة، إنَّه يقول يوم القيامة: يا رب! حَلِّهِ حِلْيَةَ الْكَرَامَةِ، فَيُحْلَى حِلْيَةَ الْكَرَامَةِ، يا رب! اكْسُهُ كِسْوَةَ الْكَرَامَةِ، فَيُكْسَى كِسْوَةَ الْكَرَامَةِ، يا رب! أَلْبِسْهُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، يا رب! ارْضَ عَنْهُ، فليس بعد رضاك شيء.

وأما حديث أبي سعيد رضي الله عنه:

فأخرجه: أحمد ٤٠/٣، وابن ماجه (٣٧٨٠)، وأبو يعلى (١٠٩٤) و(١٣٣٨) من طريق شيبان، عن فراس - وهو ابن يحيى الخارفي -، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد به مرفوعاً.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عطية، وقد تقدمت ترجمته عدة مرات، فليراجع.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢١٣/٩ (١٢٨١١).

❖ مثال آخر: روى سعيد بن منصور، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن عبد الله بن رباح، عن عبد الله بن عمرو أو عمر - شك سعيد - قال: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَسَمِعَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ وَقَدْ عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

أخرجه: سعيد بن منصور (٣٦) (التفسير) بهذا الإسناد.

أقول: هذا إسناد صحيح، ولا يضره شك سعيد فيه، فالشخصان المشكوك فيهما من الصحابة المشهورين، إلا أنَّ الراجح من الاسمين: «عبد الله بن عمرو».

(١) وهو: «ثقة، له أفراد» «التقريب» (٢١١٨).

فقد أخرجه: أحمد ١٩٢/٢، ومسلم ٥٧/٨ (٢٦٦٦) (٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٥) ط. العلمية و(٨٠٤١) ط. الرسالة وفي «فضائل القرآن»، له (١٢٠)، وابن حزم في «الإحكام» ٦٣/٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٥٩) ط. العلمية و(٢٠٦٣) ط. الرشد، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢٢٠/١٢ من طريق حماد بن زيد^(١)، عن أبي عمران الجوني: قال: كتب إليَّ عبد الله بن رباح الأنصاري: أنَّ عبد الله بن عمرو، قال: هَجَرْتُ إلى رسول الله ﷺ يوماً، قال: فسمعَ أصواتَ رجلينِ اختلفا في آية، فخرجَ علينا رسول الله ﷺ يُعرفُ الغضبُ في وجهه، فقال: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ باختلافهم في الكتاب».

انظر: «تحفة الأشراف» ٩٤/٦ (٨٨٣٩)، و«أطراف المسند» ٥٨/٤ (٥٢٥٤).

❖ وقد يشك الراوي في الحديث، فيكون الشك سبباً في اختلاف أنظار المحدثين في نقد الحديث، مثاله: ما رواه عمرو بن يحيى بن عُمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَامُ وَالْمَقْبَرَةُ».

أخرجه: أحمد ٨٣/٣، وأبو داود (٤٩٢)، وابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، وابن حزم في «المحلى» ٢١/٤، والبيهقي ٤٣٤/٢ - ٤٣٥ من طريق حماد بن سلمة^(٢).

في رواية أبي داود: «موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد، .. عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ .. قال موسى في حديثه - فيما يحسب عمرو -: أنَّ رسول الله ﷺ قال ...».

وأخرجه: الدارمي (١٣٩٠)، والترمذي (٣١٧)، وابن خزيمة (٧٩١)

(١) تحرف عند ابن حزم في «الإحكام» إلى: «أحمد».

(٢) وهو: «ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغيّر حفظه بأخرة» «التقريب» (١٤٩٩).

بتحقيقي، والحاكم ٢٥١/١، والبيهقي ٤٣٥/٢، والبغوي (٥٠٦)، وابن الجوزي في «التحقيق» (٣٩٩) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي^(١).

وأخرجه: أحمد ٨٣/٣ من طريق محمد بن إسحاق^(٢).

وأخرجه: أحمد ٩٦/٣، وأبو داود (٤٩٢)، وابن خزيمة (٧٩١) بتحقيقي، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٥٨)، وابن حبان (١٦٩٩) و(٢٣١٦) و(٢٣٢١)، والحاكم ٢٥١/١، وابن حزم في «المحلى» ٢١/٤، والبيهقي ٢/٤٣٥ من طريق عبد الواحد بن زياد^(٣).

وتابعهم أيضاً أبو طوالة^(٤)، قاله البزار فيما نقله ابن حزم في «المحلى» ٢١/٤.

وخارجه بن مصعب^(٥) كما ذكر ذلك ابن الملقن في «البدر المنير» ٤/١٢٥، ولم أقف على من خرّج حديثهما مسندين.

ستتهم: (حماد، وعبد العزيز، ومحمد، وعبد الواحد، وأبو طوالة، وخارجه) عن عمرو بن يحيى، بهذا الإسناد^(٦).

وتفرّد محمد بن إسحاق بزيادة لفظة: «وطهور».

أقول: هذا الحديث ظاهر إسناده صحيح ورجاله ثقات، إلا أنّ بعض أهل العلم أعله بالإرسال، فقد رواه سفيان الثوري، عن عمرو، عن أبيه مرسلًا؛ مخالفاً فيه الرواة عنه^(٧).

فأخرجه: عبد الرزاق (١٥٨٢).

(١) وهو: «صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ» «التقريب» (٤١١٩).

(٢) وهو: «صدوق، يدلّس» «التقريب» (٥٧٢٥).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٢٤٠).

(٤) وهو: عبد الله بن عبد الرحمن بن حزم الأنصاري: «ثقة» «التقريب» (٣٤٣٥).

(٥) وهو: «متروك، وكان يدلّس عن الكذابين» «التقريب» (١٦١٢).

(٦) جاء متن رواية ابن إسحاق: «وكلُّ الأرض مسجّدٌ وطهورٌ إلا المقبرة والحمام» أعني: بزيادة: «الطهور» في المتن.

(٧) أي: عن عمرو بن يحيى بن عمارة.

وأخرجه: ابن أبي شيبه (٧٦٤٨) عن وكيع.
 وأخرجه: أحمد ٨٣/٣، وابن ماجه^(١) (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)،
 والبيهقي ٤٣٤/٢ - ٤٣٥ من طريق يزيد بن هارون.
 وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٣٢١/١١ س (٢٣١٠) من طريق أبي
 نعيم وقيصة.

خمسهم: (عبد الرزاق، ووكيع، ويزيد، وأبو نعيم، وقيصة) عن سفيان
 الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسلًا.

إلا أنَّ الدارقطني أخرجه في علله ٣٢١/١١ س (٢٣١٠) من طريق أبي
 نعيم، عن الثوري، عن عمرو، عن أبيه، عن أبي سعيد، به متصلًا.
 وأبو نعيم خالف هنا روايته^(٢) السابقة فرواه عن الثوري متصلًا ومرسلًا.
 والراجح من رواية الثوري أنه مرسل؛ لأنَّ أبا نعيم توبع على الإرسال. تابعه
 وكيع وهو من أوثق الناس في الثوري، وتابعه أيضاً عبد الرزاق ويزيد بن
 هارون وقيصة، ولم أقف على من تابعه على الوصل إلا رواية حماد بن
 قيراط، وستأتي.

نعم، ذكر الدارقطني في علله ٣٢١/١١ س (٢٣١٠) أنَّ يحيى بن آدم
 وسعيد بن سالم تابعا أبا نعيم على الثوري متصلًا، إلا أنني لم أقف على من
 أخرج الحديث عنهما مسندًا، ولا نعلم صحة الإسناد إليهما، فلا نترك ما
 علم من أجل ما لم يُعلم. فالصواب عن الثوري: المرسل^(٣)، كما قال

(١) هذه الرواية جعلها المزي في «تحفة الأشراف» موصولة أسوة برواية حماد بن سلمة،
 وهذا وهم منه رحمته.

قال ابن حجر في «النكت الظرف» ٤٨٤/٣ - ٤٨٥: «قد أخرجه ابن ماجه من رواية
 حماد والثوري بلفظ يومهم أنَّهما متفقان على وصله، والتحقيق: أنَّ رواية الثوري ليس
 فيها: «عن أبي سعيد»...».

(٢) بل خالف الجماء الغفير من الثقات عن سفيان.

(٣) في «أطراف الغرائب والأفراد» ٩٤/٥ (٤٧٨٦) ذكر رواية حماد بن قيراط عن الثوري
 مسندًا متصلًا، قال الدارقطني: «غريب من حديث حماد بن قيراط عن الثوري مسندًا
 متصلًا».

البيهقي ٤٣٥/٢: «حديث الثوري مرسل، وقد روي موصولاً وليس بشيء». وتابع الثوري على إرسال الحديث سفيان بن عيينة عند الشافعي في مسنده (١٧٤) بتحقيقي وفي «الأم»، له ٩٢/١ وفي ط. الوفاء ٢٠٥/٢ - ٢٠٦، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (١٢٨٥) ط. العلمية و(٥٠٨١) ط. الوعي فرواه عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، به مرسلًا.

إلا أنَّ الشافعي رحمته الله رواه عن ابن عيينة مرة أخرى - في «السنن المأثورة» (١٨٦) التي هي من رواية المزني عنه - متصلًا بمثل رواية حماد بن سلمة ومن تابعه. وقال الشافعي: «وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين: أحدهما: منقطع^(١)، والآخر: عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم».

وهذا الاختلاف في رواية ابن عيينة سببه الشافعي كما هو واضح في كلامه رحمته الله، فلا يعتد برواية ابن عيينة كمتابع للثوري بسبب هذا الاختلاف، إلا أنَّ ابن عبد البر ذكر في «التمهيد» ٣٩٨/٢ أنَّ ابن عيينة روى الحديث مرسلًا، هكذا قال مطلقاً، ولم يذكر أنَّ ابن عيينة رواه متصلًا أيضاً، فلعله لم يقف على رواية الشافعي الثانية أو أنه وقف على مرجح يجزم من خلاله أنَّ الصواب عن ابن عيينة مرسل.

بقي أن نعرف هل الصواب في هذا الحديث الوصل كما في رواية حماد ومن تابعه، أو هو مرسل كما هو عند الثوري؟

إنَّ الحكم في هذا إذا كان استناداً إلى قواعد الترجيح المعتمدة، وعلى

(١) ونستفيد من كلام الشافعي هنا أنه سمي المرسل منقطعاً، وهذا على المعنى العام من الانقطاع فكل حديث غير متصل فهو منقطع؛ سواء كان الانقطاع في أول الإسناد أو في آخره أو في وسطه وما أشبه ذلك، لكن استقرت الاصطلاحات أنَّ الانقطاع إذا كان في أول الإسناد يسمى معلقاً، وإذا كان في آخره يسمى مرسلًا، وغير ذلك فهو منقطع إذا كان بواحد، ومعضل إذا كان باثنين على التوالي، وما استقر عليه الاصطلاح أنفع للناس لتفاضل ما بين المنقطعات. وكان نحو هذا الإطلاق إطلاق كلمة مرسل على كل انقطاع سواء كان الانقطاع في أوله أو في آخره أو في وسطه.

ما وقفت عليه من طرق هذا الحديث، يكون لصالح الرواية الموصولة؛ لأنه جاء من عدة رواة أغلبهم من الثقات عن عمرو، في حين أن الثوري تفرد بإرساله. ولكن رغم هذا فقد ذهب بعض العلماء إلى ترجيح المرسل.

قال الترمذي: «حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روايتين: منهم من ذكره عن أبي سعيد ومنهم من لم يذكره»^(١). وهذا حديث فيه اضطراب.

روى سفيان الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسل. ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

ورواه محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: وكان عامة روايته عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه عن أبي سعيد وكأن رواية الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح^(٢). رواية ابن إسحاق جاءت بالجزم بالوصل عند الإمام أحمد، ولم أقف على الرواية المرسلة التي ذكرها الترمذي.

وقال الدارمي: «الحديث أكثرهم أرسلوه».

وقال الدارقطني في «العلل» ٣٢١/١١ س (٢٣١٠): «والمرسل المحفوظ».

وضعفه النووي في «الخلاصة» ٣٢١/١ - ٣٢٢ وقال: «ضعفه الترمذي وغيره. قال - يعني: النووي -: هو مضطرب، ولا يعارض هذا بقول الحاكم: أسانيده صحيحة، فإنهم أتقن في هذا منه؛ ولأنه قد تصحح أسانيده وهو ضعيف لاضطرابه»، ونقله الزيلعي في «نصب الراية» ٣٢٤/٢.

(١) رواية الدراوردي المرسلة لم أقف عليها.

(٢) نستفيد من هذا الطريق أن الاضطراب كان يطلق على الحديث الذي تختلف الرواة فيه، حتى لو ترجح عندهم أحد الطرق المختلفة، وهذا بينه قول الترمذي الذي رجح طريق الثوري، مع حكمه على الحديث بالاضطراب.

وقال ابن حجر في «الدراية» ٢٤٦/١: «فيه اضطراب: أرسله سفيان، ووصله حماد واختلف على ابن إسحاق^(١)، وصححه ابن حبان والحاكم».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٩٨/٢: «وهذا الحديث رواه ابن عيينة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسلًا، فسقط الاحتجاج به عند من لا يرى المرسل حجة، وليس مثله مما يحتج به، ولو ثبت كان الوجه فيه ما ذكرنا».

وقال ابن الجوزي في «التحقيق» (٣٩٩): «قالوا: ... وأما حديث أبي سعيد فمضطرب، كان الدراوردي يقول فيه تارة: عن أبي سعيد وتارة لا يذكره...».

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٢٨٣/٢ - ٢٨٤: «... قال أبو عيسى: وكأن المرسل أصح. انتهى ما أورد، وهو كما ذكر، ولكن ينبغي أن لا يضره الاختلاف إذا كان الذي أسنده ثقة. وإلى هذا فإن الذي لأجله ذكرته هاهنا هو أن أبا داود ذكره هكذا: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد. وحدثنا مسدد، قال: حدثنا عبد الواحد، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ. قال موسى في حديثه: فيما يحسب عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة».

فقد أخبر حماد في روايته أن عمرو بن يحيى شك في ذكر رسول الله ﷺ، ومنتهى الذين رووه مرفوعاً إلى عمرو، فإن الحديث حديثه، وعليه يدور، فسواء شك أولاً ثم تيقن، أو تيقن ثم شك، فإنه لو تعين الواقع منهما أنه الشك بعد أن حدث به متيقناً للرفع، لكان يختلف فيه. فمن يرى نسيان المحدث قادحاً، لا يقبله، ومن يراه غير ضائر، يقبله. وإن قدرناه حدث به شاكاً ثم تيقن، فهاهنا يحتمل أن يقال: عثر بعد الشك على سبب من أسباب

(١) وهذا إشعار آخر على وجود رواية مرسله عن محمد بن إسحاق، فلما أن يكون الحافظ اعتمد على كلام الترمذي، أو يكون محمد مضطرباً في هذا الحديث.

اليقين، مثل أن يراه في مسموعاته أو مكتوباته، فيرتفع شكه، فلا يبالي ما تقدم من تشككه. ومع هذا فلا ينبغي للمحدث أن يترك مثل هذا في نقله، فإنه إذا فعل فقد أراد منا قبول رأيه في روايته.

وهذا كله إنما يكون إذا سلم أن الدراورديَّ وعبد الواحد الرافعين له، سمعاه منه غير مشكوك فيه، فإنه من المحتمل أن لا يكون الأمر كذلك بأن يسمعه مشكوكاً فيه كما سمعه حماد، ولكنهما حدثا به، ولم يذكر ذلك اكتفاء بحسابه، وعلى هذا تكون علة الخبر أبين، فاعلم ذلك» انتهى كلام ابن القطان.

قلت: وكلام ابن القطان هذا يصح إذا كانت رواية حماد كلها بالشك، أما إذا علمنا أن الحديث أخرجه: أحمد ٨٣/٣، وابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، والبيهقي ٤٣٤/٢ - ٤٣٥ من طريق يزيد بن هارون، ورواه ابن حزم في «المحلى» ٢١/٤ من طريق الحجاج بن منهال.

كلاهما: (يزيد، والحجاج) عن حماد بن سلمة به متصلاً مرفوعاً بدون شك، علمنا أنه لا يروى عن حماد بالشك إلا في رواية أبي داود من طريق موسى بن إسماعيل ولم يتابع موسى بن إسماعيل على روايته عن حماد بالشك.

إلا أن بعض العلماء صححوا الرواية الموصولة.

قال الرافعي في «شرح المسند» فيما نقله ابن الملقن في «البدر المنير» ١٢٥/٤: «هذا الحديث بين الشافعي أنه روي مرة منقطعاً، ومرة موصولاً، ولا يضر الانقطاع إذا ثبت الوصل في بعض الروايات»^(١).

وقال ابن المنذر في «الأوسط» عقب (٧٥٨): «إذا روى الحديث ثقة أو ثقات مرفوعاً متصلاً، وأرسله بعضهم؛ يثبت الحديث برواية من روى موصولاً عن النبي ﷺ، ولم يوهن الحديث تخلف من تخلف عن إيصاله»^(٢).

(١) ولا بد من التنبيه على أن هذا الكلام ليس على إطلاقه.

(٢) حينما نقلت قول ابن المنذر هنا ليس لأنني أوافقه فيما ذهب إليه من أن الحديث =

وقال الحاكم: «هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم، ولم يخرجاه».

وقال ابن حزم في «المحلى» ٢١/٤ - ٢٢: «قال بعض من لا يتقي عاقبة كلامه في الدين: هذا حديث أرسله سفيان الثوري، وشك في إسناده موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة...: فكان ماذا؟ لا سيما وهم يقولون: إنَّ المسند كالمرسل ولا فرق، ثم أي منفعة لهم في شك موسى ولم يشك حجاج؟! وإنَّ لم يكن فوق موسى فليس دونه، أو في إرسال سفيان، وقد أسنده حماد، وعبد الواحد، وأبو طوالة، وابن إسحاق، وكلهم عدل».

وقال ابن دقيق العيد في «الإمام» فيما نقله ابن الملقن في «البدر المنير» ١٢٥/٤: «حاصل ما يعلل فيه: بالإسناد والإرسال، وأنَّ الرواة اختلفوا في ذلك، قال: وإذا كان الرافع نفسه ثقة، فقد عرف مذهب الأصوليين والفقهاء في قبوله^(١)».

= إذا اختلف في وصله وإرساله يرجح الوصل، لكن أردت بيان رأي ابن المنذر في هذا الحديث. أما من حيث المسألة فالترجيح في مثل هذا لا يندرج تحت قاعدة كلية، إذ يختلف الحال بحسب المرجحات والقرائن، فتارة ترجح الرواية المرسلة وتارة ترجح الرواية الموصولة. وهذه المرجحات كثيرة يعرفها من اشتغل بالحديث دراية ورواية، وأكثر التصحيح والإعلال، وحفظ جملة كثيرة من الأحاديث، وتمكّن في علم الرجال، وعرف دقائق هذا الفن وخفاياه، حتّى صار الحديث أمراً ملازماً له مختلطاً بدمه ولحمه.

ومن المرجحات: مزيد الحفظ، وكثرة العدد، وطول الملازمة للشيخ. وقد يختلف جهابذة الحديث في الحكم على حديث من الأحاديث، فمنهم من يرجح الرواية المرسلة، ومنهم من يرجح الرواية الموصولة، ومنهم من يتوقف.

(١) من المعروف أنَّ الأصوليين والفقهاء من مذهبهم عدم الالتفات إلى علل الحديث، فإذا تعارض وصل بإرسال أو وقف برفع، أخذوا الأعلى وطرحوا الأدنى ولا يعتبرون لقواعد هذا العلم وأصوله، لذلك كانت كتبهم طافحة بالموضوعات والأحاديث التي لا أصل لها، وهذا ليس بغريب؛ لأنَّ لكل علم رجالاً وفرساناً. وفرسان علم الحديث هم الذين تؤخذ من أفواههم وأفعالهم أصول هذا العلم دون الالتفات إلى من يخالفهم؛ لأنهم أعلم به من غيرهم، والله أعلم.

وقال ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» ١٨٩/٢: «رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والبخاري وغيرهم بأسانيد جيدة، ومن تكلم فيه فما استوفى طريقه».

وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٤٣٤/٢: «إذا وصله ابن سلمة وتوبع على وصله من هذه الأوجه فهو زيادة ثقة، فلا أدري ما وجه قول البيهقي: وليس بشيء؟!».

وقد اعترض ابن الملقن في «البدر المنير» ١٢٥/٤، وابن التركماني على البيهقي بما لا وجه له، ففهما كلامه على غير ما قصده، وكذلك فعل ابن حجر في «التلخيص الحبير»؛ إذ إنَّ البيهقي قصد أنَّ الحديث عن سفيان الثوري مرسل، وأنَّ من روى الحديث عن الثوري موصولاً ليس بشيء، لا أنَّه يرجح المرسل في الحديث مطلقاً، كما فهمه ابن الملقن وابن التركماني وابن حجر رحمهم الله. ودليل ذلك أنَّه جاء برواية حماد بن سلمة، وقال: «وحديث حماد بن سلمة موصول، وقد تابعه على وصله عبد الواحد بن زياد، والدراوردي».

وقال الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» ٣٢٠/١ عقب (٢٨٧): «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين^(١)، وقد صححه كذلك الحاكم، والذهبي^(٢) وأعله بعضهم بما لا يقدح».

وقال في «صحيح سنن أبي داود»، له ٣٩٥/٢ - ٣٩٦ تعقيباً على ترجيح الترمذي لرواية الثوري المرسلة: «وهذا ترجيح عجيب! فكيف تكون رواية سفيان - وهو فرد - أصح من رواية الجماعة وهم ثقات عدول، ومعهم زيادة؟! ولو عكس ذلك لكان أقرب إلى الصواب».

(١) وقضية أن الحديث على شرط الشيخين خطأ محض، بل لا نرضى باستخدام مصطلح (على شرط الشيخين) البتة؛ لأنَّ البخاريَّ ومسلماً لا يصححان جميع ما رواه الراوي، وقد سبق لنا في ذلك بحث موسع.

(٢) والذهبي لم يصحح الحديث، وإنَّما انتقل هذا الوهم للشيخ بسبب تلخيص الذهبي لكلام الحاكم، وهذه قضية مهمة توهم فيها بعض الناس وتحذلق فيها آخرون، وقد سبق لنا نقد المسألة بما يشفي غليل كل منصف محب للسنة.

ومما تقدم أرى أنَّ حديث عمرو، موصولاً أصح، ومما يدعم هذا أنَّه توبع.

تابعه: عمارة بن غزية.

فأخرجه: ابن خزيمة (٧٩٢) بتحقيقي، والحاكم ٢٥١/١، والبيهقي ٢/٤٣٥ من طريق عمارة بن غزية^(١)، عن يحيى بن عمارة الأنصاري، به موصولاً.

انظر: «تحفة الأشراف» ٤٨٦/٣ (٤٤٠٦)، و«نصب الراية» ٣٢٤/٢، و«البدر المنير» ١١٩/٤، و«أطراف المسند» ٣٢٢/٦ (٨٤٥٣)، و«التلخيص الحبير» ٦٥٨/١ - ٦٥٩ (٤٣٣)، و«إتحاف المهرة» ٤٦٠/٥ (٥٧٨١).

❁ وقد يشك الراوي في الحديث، ويكون الشك أمانة أنَّ الراوي لم يضبط الحديث، ثم يبين من خلال البحث خطأ الراوي، مثال ذلك: ما رواه محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَجْلِسِهِ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»^(٢).

أخرجه: ابن أبي شيبة (٥٢٩٣)، وأحمد ٣٢/٢، وابن خزيمة (١٨١٩) بتحقيقي من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه: أحمد ٢٢/٢، وعبد بن حميد (٧٤٧)، وابن خزيمة (١٨١٩) بتحقيقي، والبيهقي في «المعرفة» (١٧٩٥) ط. العلمية و(٦٦٣٢) ط. الوعي من طريق يعلى بن عبيد.

وأخرجه: أحمد ١٣٥/٢ من طريق إبراهيم بن سعد.

وأخرجه: عبد بن حميد (٧٤٧)، وابن خزيمة (١٨١٩) بتحقيقي من طريق محمد بن عبيد^(٣).

(١) وهو: «لا بأس به» «التقريب» (٤٨٥٨).

(٢) لفظ رواية ابن خزيمة.

(٣) جاء عند عبد بن حميد مقروناً مع أخيه يعلى بن عبيد.

وأخرجه: أبو داود (١١١٩) من طريق عبدة.
وأخرجه: الترمذي (٥٢٦)، ومن طريقه البغوي (١٠٨٧).
وأخرجه: ابن خزيمة (١٨١٩) بتحقيقي.
جميعاً من طريق أبي سعيد الأشج، عن عبدة بن سليمان وأبي خالد الأحمر.
وأخرجه: ابن خزيمة (١٨١٩) بتحقيقي من طريق أبي خالد الأحمر.
وأخرجه: الدارقطني^(١) في «العلل» ٤/٤٧ (المخطوط)، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١٦١ من طريق سفيان^(٢).
وأخرجه: الحاكم ١/٢٩١ من طريق عيسى بن يونس.
وأخرجه: البيهقي ٣/٢٣٧ من طريق أحمد بن خالد الوهبي.
تسعتهم: (يزيد، ويعلى، وإبراهيم، ومحمد، وعبدة، وأبو خالد، وسفيان، وعيسى، وأحمد) عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.
أقول: هذا إسناد متصل، رجاله ثقات، ولا تضره عننة ابن إسحاق؛ لأنه قد صرح بالسمع عند أحمد ٢/١٣٥.
قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»^(٣).
وقد روي من أوجه آخر عن نافع لا تصح.
فأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢١٥٠) ط. العلمية و(٢١٧١) ط.

(١) في رواية الدارقطني: «عن ابن عمر: أراه رفعه، قال...». وهذه الرواية مهمة للغاية تبين لنا أن ابن إسحاق كان يشك برفع الحديث، وما ذلك إلا لنقص في حفظه، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم بسبب ذلك؛ لذا فالمرجح أنه ينزل عن درجة (الثقة) إلى (الصدوق) الحسن الحديث، هذا إذا صرح بالسمع، أما إذا عنعن فروايته ضعيفة، وكذلك يستثنى من رواياته ما رواه في السيرة مصرحاً فيه بالسمع، فهو من صحيح حديثه.

(٢) في رواية سفيان: «إذا نعس أحدكم في المسجد...»، وهذه الرواية يبين إجمالها بقية الروايات.

(٣) وقول الترمذي والحاكم من تساهلهم.

الحديث من طريق محمد بن عبد الواهب الحارثي^(١)، قال: حدثنا أبو شهاب الحنات، عن أبي إسحاق الشيباني، عن نافع، عن ابن عمر، به مرفوعاً.

وهذا السند فيه كلام، الحارثي قال عنه الدارقطني كما في «تاريخ بغداد» ٦٨/٣: «ثقة عنده غرائب»، وقال عنه ابن حبان في «الثقات» ٨٣/٩: «ربما أخطأ».

قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذه الأحاديث، عن أبي إسحاق إلا أبو شهاب».

وأخرجه: البيهقي ٢٣٧/٣ من طريق أحمد بن عمر الوكيعي، عن عبد الرحمن المحاربي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، به مرفوعاً.

المحاربي مدلس^(٢) وقد عنعن. قال الدارقطني في علله ٤٧/٤ (المخطوط): «ولم يتابع عليه، والمحفوظ: عن المحاربي، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر... [ومدار]^(٣) الحديث على محمد بن إسحاق، ورواه عمرو بن دينار، عن ابن عمر موقوفاً» أي: إن الحديث لم يأت إلا من طريق محمد بن إسحاق^(٤)، وكل الطرق الأخرى لا تصح. أما

(١) اختلف في اسم أبيه، فأثبت ابن حبان في «الثقات»: «عبد الوهاب» وكذا الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٢٣٠ (٣٦٧) وخالفهما الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦٧٨/٣ فأثبت: «عبد الوهاب» وعند متابعة مروياته نجده بـ «عبد الوهاب» أشهر، وعند تجارب طباعة الكتاب النهائية من الله علينا بشراء نسخة جيدة من «تاريخ الإسلام»، وهي التي بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف فوجدناه: «عبد الوهاب» «تاريخ الإسلام» ٦٧٨/٥.

(٢) «طبقات المدلسين» (٣٨).

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة مني ليستقيم بها السياق.

(٤) قال البيهقي ٢٣٧/٣: «هذا الحديث يعد في أفراد محمد بن إسحاق بن يسار، وقد روي من وجه آخر عن نافع».

قال ماهر: هذا من إنصاف البيهقي وإمامته في هذا الفن - رحمه الله وأعلى منزلته - وقد تقعع العيني في شرحه لسنن أبي داود في نحو هذا ٢٨١/٣ ليشكك في أمانة هذا الجبل فلم يفلح.

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضربها وأوهى قرنه الوعل

طريق محمد بن إسحاق؛ فهو وإن كان ظاهره القوة إلا أن هناك مَنْ استنكره.

فقال عليُّ بن المديني فيما نقله عنه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٢٦: «لم يُنكر على محمد بن إسحاق إلا حديث نافع، عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ...»، وقال أيضاً فيما نقله الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٩/١ وفي ط. الغرب ٢/ ٢٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢٥/ ٦ (٥٦٤٦): «لم أجد لابن إسحاق إلا حديثين منكرين: نافع، عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ...»، والزهرري، عن عروة، عن زيد بن خالد: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجُهُ...» هذان لم يروهما عن أحد، والباقون يقولون: ذكر فلان، ولكن هذا فيه: حدثنا».

وقال البيهقي ٢٣٧/٣: «ولا يثبت رفع هذا الحديث، والمشهور عن ابن عمر من قوله» وقال في «معركة السنن والآثار» (١٧٩٤) ط. العلمية و(٦٦٣١) ط. الوعي: «الموقوف أصح».

وقد رد ابن التركماني على البيهقي فقال: «الرفع زيادة ثقة، وقد رويت من وجهين فوجب الحكم لها، وقد أخرجه الترمذي من جهة ابن إسحاق، وقال: حسنٌ صحيحٌ. وأخرجه أبو داود أيضاً من جهته، وسكت عنه وقد جاء له شاهد كما ذكره البيهقي».

وهذا الاعتراض لا وجه له؛ لأنَّه تقدم بيان أنَّ الحديث قد تفرَّد به محمد بن إسحاق وحده، وأنَّ الطرق الأخرى كلها لا تصح، كما أنَّ هذا الحديث مما استنكر على ابن إسحاق.

وقال النووي في «المجموع» ٢٩٢/٤: «والصواب: أنَّه موقوف كما قاله البيهقي، وأما تصحيح الترمذي والحاكم فغير مقبول؛ لأن مداره على محمد بن إسحاق، وهما إنَّما روياه من روايته، وهو مدلس معروف بذلك عند أهل الحديث، وقد قال في روايته: عن نافع بلفظ (عن). وقد أجمع العلماء من المحدِّثين والفقهاء والأصوليين أنَّ المدلس إذا قال: عن، لا يحتج بروايته، والحاكم متساهل في التصحيح معروف عند العلماء بذلك، والترمذي ذهل عن

ذلك...» ثم قال: «ولم يذكر ابن عساكر في الأطراف^(١) أن الترمذي صححه، ولكن تصحيحه موجود في نسخ الترمذي، ولعل النسخ اختلفت في هذا الحديث كما تختلف في غيره في كتاب الترمذي غالباً».

قلت: تدليس محمد بن إسحاق ليس هو علة الحديث؛ لأنه صرح بالسماع كما مر، وإنما هو ما استنكر عليه من رفعه له، إذ الصواب في هذا الحديث هو الوقف، كما أخرجه الشافعي في «الأم» ١٩٨/١ وفي ط. الوفاء ٤٠٢/٢ - ٤٠٣ وفي مسنده (٤٣٤) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي ٢٣٧/٣ وفي «معرفة السنن والآثار»، له عقب (١٧٩٤) ط. العلمية و(٦٦٣٠) ط. الوعي.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥٢٨٨).

كلاهما: (الشافعي، وابن أبي شيبة) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، به من قوله موقوفاً. وكذلك أخرجه: عبد الرزاق (٥٥٥٠) عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

وكل هذا يعل رواية محمد بن إسحاق المرفوعة.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٩٨/٥ (٨٤٠٦)، و«أطراف المسند» ٥٧٦/٣ (٤٩٦٨)، و«إتحاف المهرة» ٣١٣/٩ (١١٢٦٠)، و«السلسلة الصحيحة» (٤٦٨).

❁ مثال آخر: روى محمد بن جعفر، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الحكم، قال: سمعتُ القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، قال: سألتُ عائشةَ عنِ المسحِ على الخفين، فقالت: ائتِ علياً فسله^(٢)، فإنه

(١) لكن المزي حينما ساق الحديث في «تحفة الأشراف» ٥٩٨/٥ (٨٤٠٦) نقل عن الترمذي أنه قال: «حسن صحيح».

(٢) (سل): تستعمل حين لا يتقدمها شيء، كقوله تعالى: ﴿سَلِّ بِحَقِّ إِسْرَافٍ﴾ [البقرة: ٢١١]، وكقوله تعالى: ﴿سَلِّمْهُمْ أَنْهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾ [القلم: ٤٠]، أما (اسأل) =

أعلم بذلك مني، فأتيتُ عليّاً فسألته عن المسح، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يأمرنا أن نمسحَ للمقيم يوماً وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام.

أخرجه: ابن ماجه (٥٥٢) من طريق عُندَر، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أبو عوانة ٢٢٠/١ (٧٢٤)، وابن حبان (١٣٣١) من طريق

يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٤٧/١١ وفي ط. الغرب ١٣/

١٠٥ من طريق أبي الوليد - وهو هشام بن عبد الملك -.

ثلاثتهم: (عندَر، ويحيى، وهشام) عن شعبة، عن الحكم بنحو الحديث

أعلاه.

فهذه الأسانيد كلها ظاهرها الصحة، وعامة رواياتها من المتقدمين في شعبة خصوصاً، إلا أن هذا الحديث قد اختلف فيه شعبة رفعاً ووقفاً، فكما تقدم أنه رواه هنا مرفوعاً.

وأخرجه: الطيالسي (٩٢).

وأخرجه: أحمد ١٠٠/١ عن أبي سعيد مولى بني هاشم.

وأخرجه: أحمد ١٣٣/١ عن محمد بن جعفر.

وأخرجه: أحمد ١٢٠/١ عن يحيى - وهو ابن سعيد القطان -.

أربعتهم: (الطيالسي، وأبو سعيد، ومحمد، ويحيى) عن شعبة، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ: أنه سأل عائشة عن المسح على الخفين، فقالت: سل عن ذلك عليّاً؛ فإنه كان يغزو مع رسول الله ﷺ، فسأله، فقال: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهنَّ، وللمقيم يومٌ وليلة.

قلت: وقد بينَّ كلُّ من محمد بن جعفر عُندَر ويحيى بن سعيد سبب هذا الاختلاف، قال الإمام أحمد ١٣٣/١: «قيل لمحمد: كان يرفعه؟ فقال: كان

= فتستعمل حين يتقدمها شيء، قال تعالى: ﴿فَسَلِّ بِنُوحٍ إِذْ رُفِعَ﴾ [الإسراء: ١٠١]، وكقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾ [الزخرف: ٤٥] وهذه لغة القرآن وبها نزل.

يرى أنه مرفوع، ولكنه كان يهابه»، وقال يحيى بن سعيد فيما نقله أحمد ١/ ١٢٠: «كان يرفعه - يعني: شعبة - ثم تركه»، وقال الدارقطني في «العلل» ٣/ ٢٣٢ (٣٧٩): «واختلف عن شعبة فرواه يحيى القطان عنه مرفوعاً، وتابعه أبو الوليد من رواية أبي خليفة عنه، وقال غندر: عن شعبة أنه كان يرفعه، ثم شك فيه، وأما أصحاب شعبة الباقر فرووه عن شعبة موقوفاً».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٨/ ٧ (١٠١٢٦)، و«أطراف المسند» ٤١٨/ ٤ (٦٢٦٤).

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى عن الحكم.

فقد أخرجه: ابن أبي شيبة (١٨٧٧)، وأحمد ١/ ١١٣، ومسلم ١/ ١٦٠ (٢٧٦) (٨٥)، والنسائي ١/ ٨٤ وفي «الكبرى»، له (١٣١) ط. العلمية (١٣٠) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٢٦٤)، وابن خزيمة (١٩٤) بتحقيقي، وأبو عوانة ١/ ٢٢٠ (٧٢٢)، والبيهقي ١/ ٢٧٢، والبغوي (٢٣٨) من طرق عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، به فذكره مرفوعاً.

وقد اختلف على الأعمش أيضاً، إذ قال الدارقطني في «العلل» ٣/ ٢٣١ (٣٧٩): «واختلف عن الأعمش، فرواه أبو معاوية الضرير، وعمرو بن عبد الغفار، عن الأعمش، عن الحكم ورفعه إلى النبي ﷺ، وخالفهما زائدة ابن قدامة، وعلي بن غراب، وأحمد بن بشير، عن الأعمش فوقفوه على علي بن أبي طالب ولم يرفعه، وروي عن أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن سليمان التيمي، عن الأعمش مرسلًا وموقوفاً^(١)».

وقد ورد الحديث مرفوعاً عن الحكم من طرق عديدة.

فأخرجه: عبد الرزاق (٧٨٩)، وأحمد ١/ ١٣٤ و١٤٦، والدارمي (٧١٤)، ومسلم ١/ ١٦٠ (٢٧٦) (٨٥)، والنسائي ١/ ٨٤، وأبو عوانة ١/ ٢١٩ (٧١٩) و(٧٢٠) ١/ ٢٢٠ (٧٢١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٨١ وفي

(١) لم أقف على شيء من هذه الطرق فيما بين يدي من المصادر.

ط. العلمية (٤٨٠)، والبيهقي ٢٧٥/١ من طريق عمرو بن قيس الملائي، عن الحكم بن عتيبة، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، فذكره مرفوعاً. وأخرجه: مسلم ١٦٠/١ (٢٧٦) (٨٥)، والدارقطني في «العلل» ٣/٢٣٦ (٣٧٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة، قال: حدثنا الحكم بن عتيبة، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ مرفوعاً.

وأخرجه: ابن خزيمة (١٩٥) بتحقيقي من طريق يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، قال: حدثنا أبي، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، عن عليّ، قال: رخصَ لنا رسولُ الله ﷺ في ثلاثة أيامٍ للمسافر، ويومٍ وليلةٍ للحاضر، يعني: في المسح على الخفين.

وأخرجه: البيهقي ٢٨٢/١ من طريق زائدة، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح مرفوعاً.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح المعاني» ٨١/١ وفي ط. العلمية (٤٨٢) من طريق زبيد، عن الحكم بن عتيبة، [عن القاسم بن مخيمرة]^(١) عن شريح بن هانئ...

وأخرجه: أحمد ٩٦/١ و١٤٩، وابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٢٣٣) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، به مرفوعاً.

إلا أن هذا الإسناد ضعيف؛ فالحجاج مدلس وقد عنعن، قال الدارقطني في «العلل» ٣/٢٣١ - ٢٣٢ س (٣٧٩): «رواه ابن عبد الرحمن بن أبي ليلي، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، وحجاج بن أرطاة^(٢)، عن الحكم رفعوه إلى النبي ﷺ، ورواه الأجلح ومالك بن مغول وأبو حنيفة، عن الحكم بن عتيبة موقوفاً»^(٣).

(١) ما بين المعكوفتين سقط من المطبوع والمثبت من «إتحاف المهرة» ١١/٤١٨ (١٤٣٣٠).

(٢) لم أقف على الطرق الموقوفة.

(٣) سيأتي تخريجه.

ورواه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه.

فأخرجه: ابن مردويه في «جزء فيه ما انتقى أبو بكر بن مردويه على الطبراني» (١٥) من طريق محمد بن أبي السري العسقلاني، عن مصعب بن ماهان، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ به، ولم يورد متنه، لكن ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٣٣/٣ س (٣٧٩) أنه رفعه. ومحمد بن المتوكل بن أبي السري العسقلاني: «صدوق، عارف، له أوهام كثيرة»^(١)، وشيخه مصعب: «صدوق عابد، كثير الخطأ»^(٢).

قال الدارقطني في «العلل» ٢٣٣/٣ - ٢٣٤ س (٣٧٩): «وتابعه - يعني: سفيان - حماد بن شعيب، عن أبي إسحاق، وتابعهما أيضاً محمد بن مصعب القرقيساني - ولم يكن حافظاً»^(٣) - فرواه عن مالك بن مغول وإسرائيل وزهير وأبي عوانة، عن أبي إسحاق ورفعاه أيضاً. وخالفه أصحاب زهير وأصحاب إسرائيل فرووه عنهما، عن أبي إسحاق موقوفاً، وكذلك رواه أبو الأحوص سلام بن سليم، ويونس بن أبي إسحاق، والحسن بن صالح، ويزيد بن أبي زياد، عن أبي إسحاق موقوفاً.

قلت: وفيما ذهب إليه رحمته الله بعض نظر، فإن أبا الأحوص رواه عن أبي إسحاق وله حكم الرفع.

فقد أخرجه: الطحاوي في «شرح المعاني» ٨١/١ وفي ط. العلمية (٤٨١) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، قال: رأيتُ علياً فسألتُهُ عن المسح على الخفين، فقال: كُنَّا نؤمر إذا كُنَّا سَفَرًا أَنْ نَمْسَحَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَإِذَا كُنَّا مُقِيمِينَ فَيَوْمًا وَلَيْلَةً.

قلت: ولا شك أنَّ الصحابيَّ إذا قال: كُنَّا نؤمرُ أو أمرنا، أو من السنة، فإنه يضيف ذلك إلى رسول الله ﷺ ^(٤).

(٢) «التقريب» (٦٦٩٤).

(١) «التقريب» (٦٢٦٣).

(٣) في «التقريب» (٦٣٠٢): «صدوق، كثير الغلط».

(٤) «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٢٢ وما بعدها.

على أنَّ الحديث روي موقوفاً من طريق أبي إسحاق.

أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩٠٣) عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، فذكره موقوفاً.

وأخرجه: ابن الأعرابي في معجمه (٢١٨٤) من طريق زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، قال: أتيت عائشة فسألتها عن المسح... فذكره موقوفاً.

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الطريق موقوفاً أيضاً.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (٧٨٨) قال: أخبرنا معمر.

وأخرجه: أبو يعلى (٥٦٠) من طريق يونس بن أرقم.

كلاهما: (معمر، ويونس بن أرقم) عن يزيد بن أبي زياد، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، قال: سألت عائشة عن المسح على الخفين، فقالت: سل ابن أبي طالب، فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألنا علياً، فقال: للمسافر ثلاث وللმقيم ليلة^(١).

قال الدارقطني في «العلل» ٣/ ٢٣٤ س (٣٧٩): «ورفعه سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد، ووقفه غيره عنه».

قلت: رواية سفيان أخرجهما: الحميدي (٤٦)، لكن وقع في مطبوعه سقط، إذ جاء فيه: «أتت علي بن أبي طالب فأسأله فإنه كان يغزو مع رسول الله ﷺ: يومٌ وليلة...» هكذا فيه، وسبب السقط فيما يظهر انتقال نظر الناسخ من آخر قول السيدة عائشة رضي الله عنها: «... مع رسول الله ﷺ» إلى قول علي رضي الله عنه: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ...»، والله أعلم.

وعلى كل حال فالإسناد ضعيف؛ لضعف يزيد، وقد تقدمت ترجمته.

وكذلك روي مرفوعاً من غير هذه الطرق.

(١) عند أبي يعلى: «يوماً» ولم يذكر سؤاله لعائشة.

أخرجه: أحمد ٩٦/١، والطحاوي في «شرح المعاني» ٨٣/١ وفي ط.
العلمية (٥٠٢) من طريق الحجاج، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، عن
علي، عن النبي ﷺ.

وهذا الإسناد فيه: الحجاج، وهو ابن أرطاة؛ فيه مقال، وهو مدلس
وقد عنعن.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٨/٧ (١٠١٢٦)، و«إتحاف المهرة» ٤١٩/١١
(١٤٣٣١)، و«أطراف المسند» ٤١٨/٤ (٦٢٦٤).



النوع الرابع

الخطأ وما شابهه

أولاً: خطأ الراوي

الخطأ: ما لم يُتعمد، والخطء: ما تُعمد. والمخطئ: من أراد الصواب، فصار إلى غيره، والخطيء: من تعمد لما لا ينبغي^(١).

والإعلال بالخطأ يشمل ما أخطأ فيه الراوي بزيادة أو نقصان، أو تقديم أو تأخير، أو إبدال كلمة بأخرى، أو جملة بأخرى، أو وهم، أو صحف، أو حرف، أو قلب في السند أو في المتن.

والخطأ في رواية الثقات أمرٌ وارد غير أنه في طبقة الصحابة عزيز، ولا يلزم من رواية الثقة الصواب، على الرغم من أنه الأصل فيها، والخطأ طارئٌ محتمل، وإذا تحقق من وقوعه كان الحديث شاذاً منكراً، لا يعتبر به ولا يشتغل^(٢)، قال الشافعي: «ومن كثر غلطه من المحدثين، ولم يكن له أصل كتاب صحيح، لم نقبل حديثه»^(٣) فقد خطأ أبو حاتم: الثوري، وعبد الرزاق، ووکیع بن الجراح، وابن المبارك، وسفيان بن عيينة وغيرهم من جبال الحفاظ^(٤)، فالراوي الثقة مهما بلغ أعلى مراتب الضبط والإتقان، فالخطأ في روايته يبقى أمراً محتملاً وليس بعيداً، قال ابن المبارك: «ومن يسلم من

(١) انظر: «لسان العرب» مادة (خطأ).

(٢) قال الإمام أحمد: «الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر» «الجامع في العلل» (٢٨٧) برواية المروزي.

(٣) «الرسالة» (١٠٤٤) بتحقيقي.

(٤) انظر: «العلل» لابنه (٢٥٨) و(٩٠٧) و(٩١٥) و(٢١٣) و(٢٣٢) على التوالي.

الوهم؟!»^(١)، وقال ابن معين: «من لا يخطئ في الحديث، فهو كذاب»^(٢)، ومعرفة الخطأ في حديث الثقة لا يتمكن من معرفته إلا الأئمة الجامعون، وقد يطلع الجهبد على حديث ما فيحكم عليه بخطأ راويه الثقة، مع أن ظاهر الحديث السلامة من هذه العلة القادحة، لكن العالم الفهم لا يحكم بذلك عن هوى، بل يرجح لديه أن أحد الرواة قد أخطأ فيه؛ وذلك للقرائن التي تحيط به، ومثل هذه المعرفة لا تتضح لكل أحد، بل هي لمن منحه الله فهماً دقيقاً، واطلاعاً واسعاً، وإدراكاً كبيراً، ومعرفة بعلى الأسانيد ومتونها، ومشكلاتها وغوامضها، ومعرفة واسعة بطرق الحديث ومخارجه، وأحوال الرواة وصفاتهم.

وما دام إدراك الخطأ في حديث الثقة أمراً خفياً لا يتمكن منه كل أحد، ولا ينكشف لكل ناقد، فإن بعضاً من أخطاء الثقات قد ظن بها جماعة من القوم الصحة؛ لظاهر ثقة رجالها، واتصال إسنادها، وظاهر خلوها من العلة، وقد أخذوا بتلك الأحاديث وعملوا بها تحسناً لظنهم بأولئك الرواة الثقات، فحصل اختلاف بين الأحاديث.

❖ مثال ذلك: حديث وائل بن حجر في الجهر بـ(أمين) بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.

فَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ: سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل^(٣)، عن حجر بن العنيس^(٤)، عن وائل بن حجر، قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿غَيْرِ

(١) «الكامل» ١/١٩١.

(٢) «تاريخ ابن معين» (٢٦٨٢) برواية الدوري.

(٣) هو: سلمة بن كهيل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي: ثقة. انظر: «التقريب» (٢٥٠٨).

(٤) هو: حجر بن العنيس الحضرمي، أبو العنيس، ويقال: أبو السكن، الكوفي، أدرك الجاهلية، روى عن علي بن أبي طالب، ووائل بن حجر قال فيه يحيى بن معين: شيخ كوفي ثقة مشهور، وقال الخطيب: كان ثقة احتج به غير واحد من الأئمة. انظر: «تهذيب الكمال» ٦٩/٢ (١١٢٠)، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٢٣٤، وقال الذهبي في «الكاشف» (٩٥٠): «ثقة».

الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿١﴾ فَقَالَ: «آمِينَ» ومدَّ بِهَا صَوْتَهُ^(١).

وَقَدْ أَخْطَأَ الْإِمَامَ الْحَافِظَ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَخَالَفَ سَفْيَانَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ إِذْ رَوَاهُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ حَجْرٍ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ وَاثِلٍ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ» وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ^(٢).

فَقَدْ خَالَفَ شُعْبَةُ سَفْيَانَ فِي سِنْدِ الْحَدِيثِ:

١ - عندما أضاف علقمة.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٨٠٣٥)، وأحمد ٣١٥/٤ و٣١٧، والدارمي (١٢٤٧)، ومسلم في «التمييز» (٣٧)، وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨) وفي علله الكبير: ٢١٧ (٥٤)، والدارقطني ٣٣٢/١ و٣٣٣ ط. العلمية و(١٢٦٧) و(١٢٦٩) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/١١١، والبيهقي ٥٧/٢، والبغوي (٥٨٦).

(٢) رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ: سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ (مَقْرُونِينَ) عِنْدَ الْحَاكِمِ ٢/٢٣٢، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٢/١١٢. وَاخْتَلَفَ عَلَى شُعْبَةَ فِيهِ.

فَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (١٠٢٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ ٥٧/٢ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ ٣٣٣/١ ط. العلمية و(١٢٧٠) ط. الرسالة، وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ٣١٦/٤ ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ حَجْرٍ، عَنْ عُلُقَمَةَ، يَحْدُثُ عَنْ وَاثِلٍ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ وَاثِلٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٢/١٠٩ (١١٠) عَلَى التَّوَالِي كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ حَجْرٍ، عَنْ وَاثِلٍ، بِهِ. وَلَمْ يَدْخُلُوا فِيهِ عُلُقَمَةَ.

وَرَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عِنْدَ ابْنِ حَبَانَ (١٨٠٥) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ حَجْرٍ أَبِي عَنْبَسٍ، عَنْ عُلُقَمَةَ، عَنْ وَاثِلٍ، بِهِ. وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: «إِنَّهُ خَفَضَ صَوْتَهُ».

وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ ٥٨/٢ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ حَجْرٍ أَبِي عَنْبَسٍ، عَنْ وَاثِلٍ، وَذَكَرَ فِيهِ: «أَنَّهُ قَالَ: «آمِينَ» رَافِعاً بِهَا صَوْتَهُ». فَعَلَى هَذَا يَكُونُ خَطَأُ شُعْبَةَ فِي الْمَثْنِ ظَاهِراً، إِذْ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَى الصَّوَابِ، وَهَذَا مَعْنَى كَلَامِ الْبَيْهَقِيِّ الَّذِي سَنَذْكُرُهُ بَعْدَ قَلِيلٍ. إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢ - أبدل حجر أبا العنيس ب^(١): (حجر بن عنبس).

٣ - خالفه في المثنى فقال: «خفض بها صوته».

قال الإمام الترمذي: «سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: حَدِيثُ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ: عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ حَجَرِ أَبِي الْعَنْبَسِ، وَإِنَّمَا هُوَ حَجَرُ بْنُ عَنبَسٍ وَكُنْيَتُهُ أَبُو السَّكَنِ، وَزَادَ فِيهِ: عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، وَإِنَّمَا هُوَ حَجَرُ بْنُ عَنبَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجَرٍ، لَيْسَ فِيهِ عُلْقَمَةُ، وَقَالَ: «وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ جَهَرَ بِهَا، وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ فَقَالَ: حَدِيثُ سَفِيَانَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ^(٢)»^(٣).

قال الإمام أحمد: «كَانَ شُعْبَةُ يَقْلِبُ أَسْمَاءَ الرِّجَالِ»^(٤)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «وَشُعْبَةُ رُبَّمَا أَخْطَأَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ»^(٥)، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: «وَكَانَ يَخْطِئُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ قَلِيلًا»^(٦).

والسبب في خطأ شعبة في الأسانيد: عنايته بالمتون، قال الدارقطني: «وَكَانَ شُعْبَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْلُطُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ؛ لِاشْتِغَالِهِ بِحِفْظِ الْمَتْنِ»^(٧).

وَقَدْ عَقَّبَ الْبَيْهَقِيُّ عَلَى قَوْلِ هَذَيْنِ الْجَهْبِذِينَ فَقَالَ: «أَمَّا خَطْوُهُ فِي مَتْنِهِ

(١) من معاني حرف الجر الباء: باء الترك، وتدخل الباء مع الإبدال على المتروك، لا على المتأتى به، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٠٨].

انظر: «معجم الشوارد النحوية»: ١٦٠.

(٢) هُوَ: الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ التِّيمِيُّ الْعَبْدِيُّ، الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ الْعَطَارُ: صَدُوقٌ لَهُ، أَوْهَامٌ. انظر: «تهذيب الكمال» ٥٢٤/٥ - ٥٢٥ (٥١٦١)، و«الكاشف» (٤٣٣٤)، و«التقريب» (٥٢٤٢).

(٣) «الجامع الكبير» عقب (٢٤٨) و«العلل الكبير»، له: ٢١٧ - ٢١٨ (٥٤) واللفظ من «العلل»، ورواية العلاء بن صالح سنأتي.

(٤) «العلل ومعركة الرجال» (٤٠) رواية المروزي.

(٥) «العلل» لابنه (٤٥).

(٦) «الثقات» (٧٢٨).

(٧) «العلل» ١١/٣١٤ س (٢٣٠٥).

فبيّن، وأما قوله: (حجر أبو العنيس) فكذلك ذكره مُحَمَّد بن كثير عن الثوري^(١)، وأما قوله: عن علقمة فَقَدْ بيّن في روايته أَنَّ حجراً سمعه من علقمة، وَقَدْ سمعه أيضاً من وائل نفسه^(٢)، وَقَدْ رَوَاهُ أبو الوليد الطيالسي عن شعبة نحو رِوَايةِ الثوري^(٣).

وَقَالَ الدَّارُقُطْنِي: «كَذَا قَالَ شعبة: «وأخفى بِهَا صوته»، ويقال: إِنَّهُ وهم فِيهِ؛ لأنَّ سفيان الثوري ومحمد بن سلمة بن كهيل وغيرهما، رَوَوْهُ عن سلمة، فقالوا: «ورفع صوته بآمين»، وَهُوَ الصواب»^(٤).

والذي يهمننا في مجال بحثنا هُوَ خطأ الإمام شعبة بقوله: «أخفى بِهَا صوته»، والمرجح هنا هُوَ رِوَايةِ سفيان، وعند الاختلاف من غَيْر مرجحات فرواية سفيان أقوى من رِوَايةِ شعبة؛ إِذْ قَالَ شعبة نفسه: «سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي»، وَقَالَ لَهُ رجل: وخالفك سُفْيَانُ قَالَ: «دمغتنى»، وَقَالَ يحيى بن سعيد القطان: «ليس أحدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ من شعبة، ولا يعدله عندي! وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان»^(٥). وَقَالَ البيهقي: «لا أعلم اختلافاً بَيْنَ أهل العلم بالحديث أَنَّ

(١) رِوَايةِ مُحَمَّد بن كثير عن الثوري عِنْدَ أَبِي داود (٩٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢ / (١١١).

ويزاد على هَذَا أَنَّ رِوَايةِ وكيع بن الجراح - وَهُوَ: «ثقة» «التقريب» (٧٤١٤) -، والمحاربي: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مُحَمَّد بن زياد، وَهُوَ ثقة - انظر: «تهذيب الكمال» ٤ / ٤٦٦ (٣٩٣٧) -، رَوَاهُ عِنْدَ الدَّارُقُطْنِي ٣٣٢ / ١ ط. العلمية و(١٢٦٧) ط. الرسالة عن سفيان الثوري، عن سلمة، عن حجر أبي عنيس، بِهِ؛ لَذَا نجد المزي صَدَّرَ الترجمة بقوله: «حجر بن العنيس الحضرمي، أبو العنيس» «تهذيب الكمال» ٦٩ / ٢ (١١٢٠).

(٢) كَمَا بينا - فِيمَا سَبَقَ - في تخريج حَدِيثِ شعبة، فبعض الرِوَاةِ رَوَوْا الْحَدِيثَ: عن حجر، عن علقمة، عن وائل، أو: حجر عن وائل، فيشبه أن يَكُونُ حجر قَدْ سمعه من علقمة، ومن أبيه وائل أيضاً.

(٣) «السنن الكبرى» ٥٧ / ٢ - ٥٨.

(٤) سنن الدَّارُقُطْنِي ٣٣٣ / ١ ط. العلمية وعقب (١٢٧٠) ط. الرسالة.

(٥) نقل هذه الأقوال المزي في «تهذيب الكمال» ٢٢٠ / ٣ (٢٣٩١).

سفيان وشعبة إذا اختلفا فالقول قول سفيان»^(١).

وقد احتج ابن قيم الجوزية لترجيح رواية سفيان بست حجج:

الأولى: قول العلماء السابق في ترجيح رواية سفيان.

الثانية: متابعة العلاء بن صالح^(٢)، ومحمد بن سلمة بن كهيل^(٣) لسفيان في روايتهما عن سلمة بن كهيل^(٤).

الثالثة: أن أبا الوليد الطيالسي روى عن شعبة في المتن بنحو حديث الثوري، إذن فقد اختلف على شعبة في روايته فقال البيهقي: «فيحتمل أن يكون تنبه لذلك فعاد إلى الصواب في متنه، وترك ذكر ذلك - علقمة - في إسناده».

الرابعة: أن رواية الرفع متضمنة لزيادة، وكانت هذه الزيادة أولى بالقبول.

الخامسة: أن هذه الرواية موافقة ومفسرة لحديث أبي هريرة: «إذا أمن الإمام فآمنوا»^(٥).

السادسة: ما رواه الحاكم^(٦) بإسناد صحيح - حسب قوله - عن أبي

(١) «إعلام الموقعين» ٥١١/٢.

(٢) وهي عند أبي داود (٩٣٣)، والترمذي (٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/١١٤. تنبيه: وقع في رواية أبي داود: «علي بن صالح» قال الإمام المزي: «إن أبا داود سماه في روايته. علي بن صالح، وهو وهم». «تهذيب الكمال» ٥٢٥/٥ (٥١٦١). وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٢٧/٨ (١١٧٥٨)، و«تهذيب التهذيب» ١٨٤/٨، و«بذل المجهود» ٢٣٣/٥.

(٣) ذكر هذه المتابعة الدارقطني ٣٣٣/١ ط. العلمية وعقب (١٢٧٠) ط. الرسالة، والبيهقي ٥٧/٢.

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٥٨٣/١ (٣٥٣): «وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة؛ فلذلك جزم النقاد بأن روايته أصح، والله أعلم».

(٥) أخرجه: البخاري ١٩٨/١ (٧٨٠)، ومسلم ١٧/٢ (٤١٠) (٧٢) و(٧٣)، وأبو داود (٩٣٦)، وابن ماجه (٨٥٢)، والترمذي (٢٥٠).

(٦) في «المستدرک» ٢٢٣/١.

(٤) عِنْدَ أَحْمَدَ ٣١٨/٤.

أخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣) من طريق عَفَّان، وفي ٢٢/ (١١٢) من طريق وكيع، والحاكم ٢/ ٢٣٢ من طريق سليمان بن حرب، وأبي الوليد الطيالسي.

أربعتهم: عن شعبة بن الحجاج بهذا الإسناد.
أقول: ظاهر هذا الحديث أنه صحيح إلا أنه معلول بالاضطراب.
فقد اضطرب شعبة في سند ومتن الحديث.

فأخرجه: الطيالسي (١٠٢٤)، ومن طريقه البيهقي ٥٧/ ٢ و ١٧٨ عن شعبة، قال: أخبرني سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا العنَّس، قال: سمعت علقمة بن وائل يحدث عن وائل. وقد سمعته من وائل: أنه صلى مع رسول الله ﷺ فجزم أن حجراً سمع الحديث من علقمة، عن أبيه، ومن وائل مباشرة.

إلا أن أحمد أخرجه: ٣١٦/ ٤ من طريق محمد بن جعفر.
وأخرجه: الدارقطني ١/ ٣٣٣ ط. العلمية و (١٢٧٠) ط. الرسالة من طريق يزيد بن زريع، كلاهما: عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن حجر أبي العنَّس، قال: سمعت علقمة يحدث عن وائل، أو: سمعه حجر من وائل. فشكَّ بسماع حجر من وائل.
وأخرجه: أحمد أيضاً ٣١٦/ ٤ عن عبد الرحمن، عن شعبة. وجاء به بعد حديث سفيان.

فظاهر سياق الإمام أحمد لهذا الحديث يقتضي أنه بمثل سند سفيان - أي: عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عَنَس، عن وائل بن حجر، به - . ففي هذا الطريق لم يذكر علقمة بن وائل، وكذلك ذكر حجر بن عَنَس، وليس أبا العنَّس.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي. وفي ٢٢/ (١١٠) من طريق حجاج بن نصير. كلاهما: عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا العنَّس يحدث عن وائل الحضرمي، ولم يذكر فيه: علقمة بن وائل أيضاً.

وفي جميع الطرق السابقة يذكر في متن الحديث: «وخفض بها صوته» إلا أنَّ ابن حبان أخرجه: (١٨٠٥) من طريق وهب بن جرير وعبد الصمد، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت حجراً أبا العنيس، يقول: حدثني علقمة بن وائل، عن وائل: أنَّه صَلَّى مع رسول الله ﷺ قال: فوضع اليد اليمنى على اليد اليسرى فلما قال: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: «آمين...» فلم يذكر في هذه الرواية: الخفض أو الرفع.

وأخرجه: البيهقي ٥٨/٢ من طريق إبراهيم بن مرزوق البصري، عن أبي الوليد الطيالسي، قال: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت حجراً أبا عنيس يحدث عن وائل الحضرمي... فذكر الحديث، وقال: قال: «آمين»، رافعاً بها صوته.

فهذه الطرق توضح مدى اضطراب شعبة في هذا الحديث، وعدم ضبطه إياه.

إلا أنَّ هذا الحديث قد صحَّح من طريق آخر بلفظ آخر صحيح، إذ رواه سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنيس، عن وائل بن حجر، قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ قرأ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال: «آمين» ومد بها صوته.

فقد ضبط سفيان السند والمتن.

أخرجه: ابن أبي شيبه (٨٠٣٥)، وأحمد ٣١٦/٤، والدارمي (١٢٤٧)، وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨) وفي «العلل الكبير»، له (٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/١١١، والدارقطني ٣٣٤/١ ط. العلمية و(١٢٦٨) و(١٢٦٩) ط. الرسالة، والبيهقي ٥٧/٢ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٧٣٨) ط. العلمية و(٣١٦٠) ط. الوعي من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال الترمذي: «حديث وائل بن حجر حديث حسن».

وتابع سفيان على هذه الرواية العلاء بن صالح التيمي الأسدي الكوفي

عند أبي داود^(١) (٩٣٣)، والترمذي (٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٤). ومحمد بن سلمة بن كهيل كما ذكر ذلك الدارقطني ١/ ٣٣٤ ط. العلمية وعقب (١٢٧٠) ط. الرسالة، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» عقب (٧٣٨) ط. العلمية و(٣١٦٥) ط. الوعي.

كلاهما عن سلمة بن كهيل، بهذا الإسناد، وذكر فيه: الجهر بالتأمين. وكذلك تويع سفيان متابعات أخرى من غير طريق سلمة بن كهيل على ذكر الجهر بالتأمين.

إذ أخرجه: أحمد ٤/ ٣١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١)، والبيهقي ٥٨/ ٢ من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يجهر بـ«آمين».

وأخرجه: عبد الرزاق (٢٦٣٣)، وابن أبي شعبة (٨٠٣٤)، وأحمد ٤/ ٣١٥ و٣١٨، وابن ماجه (٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٠) - (٤١)، والدارقطني ١/ ٣٣٣ - ٣٣٤ ط. العلمية و(١٢٧١) ط. الرسالة، والبيهقي ٢/ ٥٨ من طريق عبد الجبار بن وائل، عن أبيه: أنه صلى مع النبي ﷺ فلما قرأ بفاتحة الكتاب فقال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْفُكَّالِينَ﴾ قال: «آمين» ورفع بها صوته.

وهذا الإسناد معلول بالانقطاع، وقد بينا ذلك في غير موطن من كتابنا هذا.

وأخرجه: أحمد ٤/ ٣١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٢) من طريق شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر: أنه سمع النبي ﷺ يقول في الصلاة: «آمين».

فرواية سفيان أصح من رواية شعبة وذلك لعدة أوجه:

(١) في «سنن أبي داود» و«تحفة الأشراف» ٨/ (١١٧٥٨): «علي بن صالح» وهو خطأ من أبي داود نفسه، قال المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٢٥: «إلا أن أبا داود سماه في روايته (علي بن صالح) وهو وهم».

الوجه الأول: أنَّ شعبة اضطرب في إسناد ومتن الحديث كما مرّ تبيانه، في حين أنَّ سفيان ضبط السند والمتن.

قال أبو بكر الأثرم فيما نقله عنه ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٥٨٢: «اضطرب فيه شعبة في إسناده ومتنه، ورواه سفيان فضبطه ولم يضطرب في إسناده ولا في متنه».

والوجه الثاني: أنَّ سفيان قد توبع على روايته، تابعه العلاء بن صالح، ومحمد بن سلمة بن كهيل، فضلاً عن روايتي علقمة وعبد الجبار ابني وائل، كما مرّ؛ في حين أنَّ شعبة لم يتابع على روايته.

والوجه الثالث: أنَّ سفيان أحفظ من شعبة ومقدم عليه إذا اختلفا؛ فشعبة نفسه قال: «سفيان أحفظ مني»^(١)، وقال يحيى بن سعيد القطان: «ليس أحد أحب إليّ من شعبة، ولا يعدله عندي أحد! وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان...»^(٢)، وقال يحيى بن معين: «ليس أحد يخالف سفيان الثوري إلا كان القول قول سفيان. قلت^(٣): وشعبة أيضاً إنْ خالفه؟ قال: نعم»^(٤) وشعبة كان يُخطئ في أسماء الرجال^(٥).

كما أنَّ أعلام الحديث نهوا على أخطاء شعبة في هذا الحديث، إذ قال

(١) انظر: «سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل» ٣٠٨/١، و«الجامع الكبير» للترمذي عقب (٢٩٠٨)، و«سؤالات الآجري» (٢١٠)، و«المدخل إلى السنن الكبرى»: ٩٧ (١٧).

(٢) انظر: «مسند ابن الجعد» (١٩٧٤) ط. الفلاح، و«التاريخ الكبير» ٩٦/٤ (٢٠٧٧)، و«الجامع الكبير» للترمذي عقب (٢٩٠٨)، و«الجرح والتعديل» ٩٢/١، و«المدخل إلى السنن الكبرى»: ٩٧ (١٦).

(٣) القائل: الدوري.

(٤) انظر: «تاريخ ابن معين» برواية الدوري (١٧٧١)، و«تاريخ بغداد» ١٦٩/٩ وفي ط. الغرب ٢٣٥/١٠.

(٥) قال العجلي: «ثقة، ثبت في الحديث، إلا إنه كان يُخطئ في أسماء الرجال قليلاً»، وقال الدارقطني: «كان شعبة يُخطئ في أسماء الرجال كثيراً لتشاغله بحفظ المتن». انظر: «تهذيب التهذيب» ٣٤٥/٤.

الترمذي عقيب (٢٤٨): «سمعت محمداً يقول: حديث سفيان أصح من حديث شعبة في هذا، وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث، فقال: عن حجر أبي العنابس، وإنما هو حجر بن عَنَبَس ويكنى أبا السكن، وزاد فيه: عن علقمة بن وائل، وليس فيه عن علقمة، وإنما هو: حجر بن عَنَبَس، عن وائل بن حجر. وقال: «وخفض بها صوته». وإنما هو: «ومد بها صوته»^(١). وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال: حديث سفيان في هذا أصح. قال: وروى العلاء بن صالح الأسدي، عن سلمة بن كهيل نحو رواية سفيان.

وذكر الترمذي نحو هذا الكلام في علله الكبير ٢١٧/١ - ٢١٨ (٥٤).

وقال الدارقطني في سننه ٣٣٤/١: «كذا قال شعبة: «وأخفى بها صوته». ويقال: إنه وَهَمَ فيه؛ لأنَّ سفيان الثوري، ومحمد بن سلمة بن كهيل، وغيرهما رَوَوْه عن سلمة، فقالوا: ورفع صوته بـ«آمين»، وهو الصواب».

وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥٣١/١ عقيب (٧٣٨) ط. العلمية: «ورواه شعبة، عن سلمة بن كهيل، فقال في متنه: «خفض بها صوته». وقد أجمع الحفاظ - محمد بن إسماعيل البخاري وغيره - على أنَّه أخطأ في ذلك. فقد رواه العلاء بن صالح، ومحمد بن سلمة بن كهيل، عن سلمة بمعنى رواية سفيان، ورواه شريك، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ يجهر بـ«آمين»، ورواه زهير بن معاوية وغيره، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ مثله، وفي كل ذلك دلالة على صحة رواية الثوري».

إلا أنَّ ابن القُطَّان قال في «بيان الوهم والإيهام» ٣٧٤ - ٣٧٥: «وهذا الحديث فيه أربعة أمور: أحدها: اختلاف شعبة وسفيان في (خفض) و(رفع)، فسفيان يقول: «مد بها صوته»، وشعبة يقول: «خفض بها صوته». والثاني: اختلافهما في حجر، فشعبة يقول فيه: حجر أبو العنابس، والثوري يقول: حجر بن عنبس، وصَوَّب البخاري وأبو زرعة قول الثوري، ولا أدري

لم لا يُصَوَّبُ قولهما جميعاً حتى يكون حجر بن عنبس أبا العنبس^(١)؟ اللهم إلا أن يكونا - أعني: البخاري وأبا زرعة - قد علما له كنية أخرى، وإلى ذلك فإنه لا تعرف حاله. وهذا هو الثالث؛ فإنَّ المستور الذي روى عنه أكثر من واحد مختلف في قبول حديثه ورده؛ للاختلاف الذي في أصل ابتغاء مزيد العدالة بعد الإسلام.

والرابع: أنَّهما - أعني: الثوري وشعبة - اختلفا أيضاً في شيء آخر، وهو أن جعله الثوري من رواية حجر، عن وائل، وجعله شعبة من رواية حجر، عن علقمة بن وائل^(٢). ولما ذكر الدارقطني رواية الثوري صحيحها^(٣) كأنه عرف من حال حجر الثقة، ولم يره منقطعاً بزيادة شعبة (علقمة بن وائل) في الوسط، وفي ذلك نظر. وهذا الذي ذكرنا هو موجب حكم الترمذي عليه بأنه حسن، وقد كان من جملة اضطرابهما في متنه (بخفض ورفع)، والاضطراب في المتن علة مضعفة، فالحديث لأنَّ يقال فيه: ضعيف أقرب منه إلى أن يقال: حسن، فاعلم ذلك».

فابن القطان هنا يرى أنَّ الحديث ضعيف في جملة وذكر أموراً لدعم

(١) قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٥٨٢/١ (٣٥٣): «وبهذا جزم ابن حبان في «الثقات» أن كنيته كاسم أبيه، ولكن قال البخاري: إن كنيته أبو السكن. ولا مانع أن يكون له كنيستان» انظر: «التاريخ الكبير» ٦٨/٣ (٢٥٩)، و«الثقات» لابن حبان ٤/١٧٧.

(٢) قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٥٨٢/١ (٣٥٣): «لم يقف ابن القطان على ما رواه أبو مسلم الكجي في سنته، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن حجر، عن علقمة بن وائل، عن وائل، قال: وقد سمعته حجر من وائل، قال: صلى النبي ﷺ... (فذكر الحديث)، وهكذا رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة، عن سلمة، قال: سمعت حجراً أبا العنبس، سمعت علقمة بن وائل، عن وائل. قال: وسمعت من وائل، فبهذا تنفي وجوه الاضطراب عن هذا الحديث، وما بقي إلا التعارض الواقع بين شعبة وسفيان فيه: في الرفع والخفض، وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له، بخلاف شعبة، فلذلك جزم النقاد بأن روايته أصح، والله أعلم».

(٣) انظر: «سنن الدارقطني» ١/٣٣٤ ط. العلمية.

قوله فذهب أولاً إلى تضعيف الحديث بحجر بن العنيس وقد رد عليه ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٥٨١/١ (٣٥٣) فقال: «أعله ابن القطان بحجر بن عنيس وأنه لا يعرف، وأخطأ في ذلك، بل هو ثقة معروف، قيل: له صحة، ووثقه يحيى بن معين وغيره»^(١).

أقول: وذهب ابن القطان إلى تضعيفه بعله أخرى، وهي: الاضطراب، فجعل اختلاف شعبة وسفيان في الرفع والخفض اضطراباً موجباً لضعف الحديث، وهذا مخالف لقواعد مصطلح الحديث التي تشترط في الاضطراب أن تستوي الروايات من جميع الوجوه حتى يتعذر الترجيح، أما إذا أمكن الترجيح وهو حاصل هنا لرواية سفيان فإن الاضطراب ينتفي بالكلية. فتكون رواية سفيان هي الصحيحة، ورواية شعبة شاذة مضطربة ضعيفة، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٢٧/٨ (١١٧٥٨)، و«نصب الراية» ٣٧٠/١، و«التلخيص الحبير» ٥٨١/١ (٣٥٣)، و«أطراف المسند» ٤٤٥/٥ (٧٥٢٠)، و«إتحاف المهرة» ٦٦٢/١٣ (١٧٢٧٣).

❖ وقد يخطئ الراوي في السند والمتن لسوء حفظه، يخطئ في السند يخطئ في المتن، وقد تدخل عليه رواية في رواية، ولا يضبط الجميع^(٢)، مثاله: ما روى حماد بن سلمة، عن هارون بن رثاب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس رضي الله عنه: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن تحتي امرأة جميلة لا ترد يد لامس، قال: «طلّقها» قال: إنّي لا أصبر عنها، قال: «فأمسكها».

أخرجه: النسائي ١٧٠/٦ وفي «الكبرى»، له (٥٣٣٩) و(٥٦٥٩) ط. العلمية و(٥٣٢٠) و(٥٦٣٠) ط. الرسالة من طريق النضر بن شميل.

(١) انظر: «الثقات» لابن حبان ١٧٧/٤، و«تهذيب الكمال» ٦٩/٢ (١١٢٠). و«التقريب» (١١٤٤).

(٢) وهذا المثال يصلح لما وصل فيه الراوي ما حقه الإرسال، ويصلح فيما أخطأ راويه في رفع الموقوف.

وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (١٤٥) من طريق أبي داود الطيالسي.

كلاهما: (النضر، وأبو داود) عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد.
أقول: هذا إسنادٌ ظاهره الصحة إلا أنه معلولٌ بوهم حمادٍ فيه.
فقد أخرجه: النسائي ٦٧/٦ وفي «الكبرى»، له (٥٣٤٠) ط. العلمية
و(٥٣٢١) ط. الرسالة من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» عقب (١٤٥) من طريق عفان بن مسلم.

وأخرجه: البيهقي ١٥٤/٧ من طريق أبي عمر الضرير^(١).
ثلاثتهم: (يزيد، وعفان، وأبو عمر) عن حماد بن سلمة^(٢)، عن
عبد الكريم بن أبي المخارق، وهارون بن رثاب الأسدي^(٣) (مقرونين)، عن
عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، عن ابن عباس.
جاء في رواية النسائي عقبه: «عبد الكريم يرفعه إلى ابن عباس، وهارون
لم يرفعه».

وجاء في رواية الرامهرمزي: «أحدهما عن ابن عباس».
قلت: من خلال ما تقدم يتبين أنَّ حماداً دخل عليه إسناد عبد الكريم
- المسند - بإسناد هارون - الموقوف -؛ لأنَّ حماداً لم يروه مسنداً إلا عن
عبد الكريم، يدل على ذلك:

ما أخرجه: ابن أبي شيبه (١٦٤٨٩) من طريق حماد بن سلمة، عن
عبد الكريم بن أبي المخارق، عن عبد الله بن عبيد، عن ابن عباس مرفوعاً.
والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف عبد الكريم بن أبي المخارق،

(١) وهو حفص بن عمر: «صدوق، عالم» «التقريب» (١٤٢١).

(٢) جاء في رواية يزيد بن هارون: «حماد بن سلمة وغيره».

(٣) تحرف عند النسائي في «الكبرى» ط. العلمية و«المحدث الفاصل» إلى: «رباب».

وانظر: «التقريب» (٧٢٢٥).

فقد قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٦٨١) برواية الدارمي: «ليس بشيء»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧٦/٦ (٣١١) عن أحمد بن حنبل أنه قال فيه: «ليس هو بشيء، شبه متروك»، ونقل عن أبيه قوله فيه: «ضعيف الحديث»، وذكره النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٤٠١).

وعلى بيان ضعف حاله، فإنه اضطرب في هذا الحديث فرواه على ثلاثة أوجه: فكما تقدم رواه موصولاً عن ابن عباس.

ورواه عند عبد الرزاق (١٢٣٦٦) عن رجل، عن مولى لبني هاشم: أن رجلاً....

ورواه عند ابن سعد في «الطبقات» وابن منده في «المعرفة» فيما أفاده محقق كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي، من طريق عبد الكريم، عن أبي الزبير، عن هشام مولى رسول الله ﷺ.

وعلقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢٧٢/٢ ط. الفكر عقب (١٢٧٩) ط. أضواء السلف من طريق عبد الكريم، عن أبي الزبير، عن جابر.

قال ابن الجوزي عقبه: «وقد رواه عبيد بن عمير، وحسان بن عطية كلاهما عن رسول الله ﷺ مرسلًا، وقد حمّله أبو بكر الخلال على الفجور، ولا يجوز هذا، وإنما يحمل على تفريطها في المال لو صح الحديث، قال أحمد بن حنبل: هذا الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ، ليس له أصل».

قلت: وقال السندي في حاشيته على «سنن النسائي» ٦٨/٦: «وقيل: هو موضوع، وردّ بأنه حسن صحيح، ورجال سنده رجال الصحيحين، فلا يلتفت إلى قول من حكم عليه بالوضع، والله تعالى أعلم».

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى ترجيح الرواية المرسلة.

فقد أخرج: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (١٤٥) من طريق أبي حفص، قال: فحدثت بهذا الحديث يحيى بن سعيد - يعني: الموصول - فأنكره، وقال: إنما هو مرسل عن عبد الله بن عبيد، عن النبي ﷺ. وقال النسائي ١٧٠/٦: «هذا خطأ، والصواب: مرسل»، وقال في «الكبرى» عقب

(٥٣٤٠): «هذا الحديث ليس بثابت، وعبد الكريم ليس بالقويّ، وهارون بن رثاب أثبت منه، وقد أرسلَ الحديث، وهارون ثقة، وحديثه أولى بالصواب من حديث عبد الكريم».

ومما يقوي الطريق المرسل أيضاً أنَّ الحديث روي مرسلًا من غير طريق حماد بن سلمة.

فقد أخرجه: الشافعي في مسنده (١٢٠٦) بتحقيقي وفي «الأم»، له ٥/ ١٢ وفي ط. الوفاء ٦/ ٣٠ (٢٢٠٠)، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٤١٣٩) ط. العلمية و(١٣٧٦٦) ط. الوعي من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٢٣٦٥) من طريق معمر.

كلاهما: (سفيان، ومعمر) عن هارون بن رثاب، عن عبد الله بن عبيد، به مرسلًا.

وقد روي الحديث من طريق آخر عن ابن عباس.

أخرجه: أبو داود (٢٠٤٩)، والنسائي ٦/ ١٦٩ - ١٧٠ وفي «الكبرى»، له (٥٦٥٨) ط. العلمية و(٥٦٢٩) ط. الرسالة، والبيهقي ٧/ ١٥٤ - ١٥٥ من طريق الحسين بن حريث المروزي، عن الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

قال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب والأفراد» (٢٥٦٠): «تفرد به الحسين بن واقد عنه - يعني: عن عمارة - وتفرد به الفضل بن موسى عنه»، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٦٢٠): «إسناده أصح، وأطلق النووي عليه الصحة»، وقال السيوطي في «اللائل» ٢/ ١٧١: «سُئِلَ الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث، فأجاب بأنّه حسن صحيح، قال: ولم يُصَبَّ من قال: إنّهُ موضوعٌ»، وقال المنذري في مختصره لسنن أبي داود (١٩٦٥): «ورجال إسناده محتج بهم في الصحيحين على الاتفاق والانفراد».

قلت: إلا أنَّ الحسين بن واقد مدلسٌ وقد عنعن، قال ابن حجر في

«مراتب المدلسين» (٨): «أحد الثقات، من أتباع التابعين، وصفه الدارقطني وأبو يعلى الخليلي بالتدليس».

تبين الآن أن أحاديث الباب ضعيفة، وقد اختلف أهل العلم في تفسير معنى: «لا ترد يد لامس» لاختلافهم في تصحيح الطرق وتضعيفها، قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٦٢٠): «اختلف العلماء في معنى قوله: «لا ترد يد لامس» فقليل: معناه: الفجور وأنها لا تمنع ممن يطلب منها الفاحشة، وبهذا قال أبو عبيد، والخلال، والنسائي، وابن الأعرابي، والخطابي، والغزالي، والنووي، وهو مقتضى استدلال الرافعي به هنا، وقيل: معناه: التبذير، وأنها لا تمنع أحداً طلب منها شيئاً من مال زوجها، وبهذا قال أحمد، والأصمعي، ومحمد بن ناصر ونقله عن علماء الإسلام، وابن الجوزي وأنكر على من ذهب إلى الأول، وقيل: والظاهر أن قوله: «لا ترد يد لامس» أنها لا تمنع يده ليتلذذ بلمسها، ولو كنى به عن الجماع لعد قاذفاً، وأن زوجها فهم من حالها أنها لا تمتنع ممن أراد منها الفاحشة، لا أن ذلك وقع منها». وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي ٦٧/٦: «أي: أنها مطاوعة لمن أرادها، وهذا كناية عن الفجور، وقيل: بل هو كناية عن بذلها الطعام، قيل: وهو الأشبه، وقال أحمد: لم يكن ليأمره بإمسакها وهي تفجر، ورد بأنه لو كان المراد السخاء لقليل: لا ترد يد ملتمس، إذ السائل يقال له الملتمس لا لامس، وأما اللمس فهو الجماع أو بعض مقدماته، وأيضاً السخاء مندوب إليه، فلا تكون المرأة معاقبة لأجله مستحقة للفراق»

قلت: وإنني لأعجب من أصحاب المذهب الأول الذين فسروا اللمس بالفجور، فإن كلامهم مردود شرعاً وعقلاً. أما شرعاً فلو كان المقصود الفجور، لأقيم الحد على الفاجرة كما هو معروف شرعاً. وأما من حيث العقل: فكيف يقر رسول الله ﷺ وهو الذي ﴿وَمَا يَطَّقُ عَنِ الْمَوْتِ﴾ [النجم: ٣] لرجل جاء معترفاً بفجور زوجته، والأدهى من ذلك والأمر أن رسول الله ﷺ قال له: «امسكها» فكأنه بذلك رضي بهذا الفعل، وحاشاه ﷺ من ذلك فهذا من المحال عليه ﷺ.

قال علي بن أبي طالب عليه السلام فيما أخرجه: أحمد ١٢٢/١ بإسناد صحيح: إذا حدثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظنوا به الذي هو أهياه وأهداه وأتقاه. انظر: «تحفة الأشراف» ٤/٤٥٩ - ٤٦٠ (٥٨٠٧)، و«التلخيص الحبير» ٤٨٤/٣ (١٦٢٠).

❖ مثال ما أخطأ راويه في متنه لاختلاط معناه عليه: ما روى أبو معاوية الضرير - محمد بن خازم - عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحصوا هلال شعبان لرمضان، ولا تخلطوا برمضان، إلا أن يوافق ذلك صياماً كان يصومه أحدكم، وصوموا للرؤية، وأفطروا للرؤية، فإن غم عليكم، فإنها ليست تغمي عليكم العدة»^(١).

أخرجه: الترمذي (٦٨٧)، والدارقطني ١٦٢/٢ - ١٦٣ ط. العلمية و(٢١٧٤) ط. الرسالة، ومن طريقه البيهقي ٢٠٦/٤. وأخرجه: الحاكم ١/٤٢٥، ومن طريقه البيهقي ٢٠٦/٤. وأخرجه: البغوي (١٧٢٢) من طريق أبي معاوية، به. هذا الحديث صححه الحاكم، إذ قال عقب تخريجه: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه» ولم يتعقبه الذهبي. وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٥٦٥)، وقلده الأرناؤوط فقال في تعليقه على «شرح السنة» ٦/٢٤٠: «إسناده جيد».

والصواب: أن الحديث خطأ، أخطأ فيه أبو معاوية محمد بن خازم، وأبو معاوية ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره^(٢). وهذا الحديث من أوهامه، كما نص عليه الجهابذة من أهل العلم، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «وسألت أبي، عن حديث رواه أبو معاوية، عن

(١) اللفظ للدارقطني في طبعة الرسالة، وفي طبعة العلمية: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته»، ورواية الترمذي مقتصرة على الجزء الأول من الحديث.
(٢) «التقريب» (٥٨٤١)، وانظر: «تهذيب الكمال» ٦/٢٩٢ - ٢٩٣ مع التعليق عليه.

محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أحصوا هلال شعبان لرمضان» فقال هذا خطأ؛ إنما هو: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته». أخطأ أبو معاوية في هذا الحديث^(١)، وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة رضي الله عنه غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي معاوية، والصحيح: ما روي عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تقدموا شهر رمضان بيوم أو يومين» وهكذا روي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، نحو حديث محمد بن عمرو الليثي^(٢).

أقول: هكذا أعلّ هذان الإمامان الجليلان رواية أبي معاوية وخطأه، وهو الصواب، وقد يتخالف إلى ذهن بعضهم أنّ الحديث المحفوظ الذي أعل به أبو حاتم يخالف حديث الترمذي، لظاهر اختلاف الحديثين، وهذا غير صحيح بل هما حديث واحد، أتى كل من أبي حاتم والترمذي بجزء منه للاختصار، فالحديث المحفوظ رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لا تَقَدِّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا»^(٣) كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، صُومُوا لرؤيته، وَأَفْطَرُوا لرؤيته، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَعَدُوا ثَلَاثِينَ ثُمَّ أَفْطَرُوا» هكذا رواه الثقات عن محمد بن عمرو.

فقد أخرجه: الشافعي في مسنده (٦٠٩) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٢٤٥٢) ط. العلمية و(٨٥٧٩) ط. الوعي من طريق عبد العزيز بن محمد.

وأخرجه: أحمد ٤٣٨/٢ من طريق يحيى بن سعيد.

(١) «علل الحديث» (٦٧٠).

(٢) «جامع الترمذي» ٦٦/٢ عقيب (٦٨٧).

(٣) في «مسند الشافعي»: «يوماً» وأشار بالحاشية إلى أنه في نسخة: «صوماً» وهو كذلك في «الأم».

- وأخرجه: الترمذي (٦٨٤) من طريق عبدة بن سليمان.
- وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٤/٢ وفي ط. العلمية (٣٢٥٩) من طريق هشام بن أبي عبد الله.
- وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٤/٢ وفي ط. العلمية (٣٢٦٢) من طريق سليمان بن بلال.
- وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٤/٢ وفي ط. العلمية (٣٢٦٣)، والبيهقي ٢٠٧/٤ من طريق عبد الوهّاب بن عطاء.
- وأخرجه: ابن حبان (٣٤٥٩)، والبغوي (١٧١٩) من طريق يزيد بن هارون.
- وأخرجه: الدارقطني ١٥٩/٢ ط. العلمية و(٢١٦٠) ط. الرسالة من طريق إسماعيل بن جعفر.
- وأخرجه: الدارقطني ١٦٠/٢ ط. العلمية و(٢١٦١) ط. الرسالة من طريق أبي بكر بن عيَّاش.
- وأخرجه: الدارقطني ١٦٠/٢ ط. العلمية و(٢١٦٢) ط. الرسالة من طريق أسباط بن محمد.
- وأخرجه: الدارقطني ١٦٠/٢ ط. العلمية و(٢١٦٣) ط. الرسالة من طريق أسامة بن زيد.
- جميعهم: (عبد العزيز، ويحيى، وعبدة، وهشام، وسليمان، وعبد الوهّاب، ويزيد، وإسماعيل، وأبو بكر، وأسباط، وأسامة) عن محمد بن عمرو، بنحو الرواية التي قدمناها.
- تبين الآن شذوذ رواية أبي معاوية.

أما رواية يحيى بن أبي كثير التي أشار إليها الترمذي:

- فقد أخرجها: الشافعي في مسنده (٦١٠) بتحقيقي، والطيلاسي (٢٣٦١)، وعبد الرزاق (٧٣١٥)، وابن أبي شعبة (٩١٢١)، وأحمد ٢٣٤/٢ و٢٨١ و٣٤٧ و٤٠٨ و٤٧٧ و٥١٣، والدارمي (١٦٨٩)، والبخاري ٣٥/٣ - ٣٦

(١٩١٤)، ومسلم ١٢٥/٣ (١٠٨٢) (٢١)، وأبو داود (٢٣٣٥)، وابن ماجه (١٦٥٠)، والترمذي (٦٨٥)، والنسائي ١٤٩/٤ وفي «الكبرى»، له (٢٤٤٨) ط. العلمية و(٢٤٥٩) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٥٩٩٩) و(٦٠٣٠)، وابن الجارود (٣٧٨)، وأبو عوانة ١٦٩/٢ - ١٧٠ (٢٧٠٣) و(٢٧٠٥) و(٢٧٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٤/٢ وفي ط. العلمية (٣٢٦٠) و(٣٢٦١)، وابن حبان (٣٥٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨٢/٦، والبيهقي ٢٠٧/٤ وفي «المعرفة»، له (٢٤٥٣) ط. العلمية و(٨٥٨٠) ط. الوعي، والبخاري (١٧١٨).

وهناك من رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه غير أبي سلمة بروايات توافق الرواية المحفوظة:

فقد أخرجه: ابن أبي شيبة (٩١٠٩)، وأحمد ٢٨٧/٢، ومسلم ١٢٤/٣ (١٠٨١) (٢٠)، والنسائي ١٣٤/٤ وفي «الكبرى»، له (٢٤٣٣) ط. العلمية و(٢٤٤٤) ط. الرسالة من طريق الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه: أحمد ٢٦٣/٢، ومسلم ١٢٤/٣ (١٠٨١) (١٧)، وابن ماجه (١٦٥٥)، والنسائي ١٣٣/٤ وفي «الكبرى»، له (٢٤٢٩) ط. العلمية و(٢٤٤٠) ط. الرسالة، والبيهقي ٢٠٦/٤ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه: عبد الرزاق (٧٣٠٥)، وأحمد ٢٨١/٢، وابن حبان (٣٤٥٧)، والدارقطني ١٦٠/٢ ط. العلمية و(٢١٦٤) ط. الرسالة من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه: أحمد ٤٢٢/٢ من طريق عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قلت: وتظافر هذه الروايات يؤكد خطأ أبي معاوية، ويبين شذوذ هذه اللفظة التي جاء بها.

وكما تقدم فإن أبا معاوية قد خولف، خالفه الثقات عن محمد بن عمرو، وكذا خالفه من روى عن أبي سلمة وعن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يتابع بمن يصلح للمتابعة.

فهناك متابعة لكن لا قيمة لها فقد أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٢٤٢) كلتا الطبعتين، وابن عدي في «الكامل» ٤٨/٩، والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعاته بمرور» (ق٩٧/١) كما ذكر الألباني في «الصحيحة» (٥٦٥) من طريق يحيى بن راشد، عن محمد بن عمرو.

متابعاً في ذلك أبا معاوية، وهذه المتابعة لا قيمة لها؛ لضعف يحيى بن راشد، فقد ضعفه النسائي كما في «الكامل» ٤٧/٩ وهذا الحديث ساقه ابن عدي ضمن منكير يحيى بن راشد.

وقد اغتر الشيخ الألباني بهذه المتابعة الواهية، ومن أغرب ما قرأته له أنه قال في «السلسلة الصحيحة» ١٠٤/٢ (٥٦٥): «ثم رأيت ابن أبي حاتم قد ساق الحديث في «العلل» (٦٧٠) من طريق يحيى بن راشد، قال: حدثنا محمد بن عمرو، به، وقال: قال أبي: ليس هذا الحديث بمحفوظ. فكأنه لم يقع له من طريق أبي معاوية، كما لم تقع للترمذي هذه الطريق، وبالجمع بينهما ينجو الحديث من الشذوذ والمخالفة!!». انتهى كلام الشيخ وهو عجيب غريب، ويناقش من أوجه:

الأول: لا أدري كيف استجاز الشيخ تقوية حديث أبي معاوية برواية يحيى بن راشد وهو يقر بأنه ضعيف؛ فهل الضعف يصلح لتقوية الغلط؟!

الثاني: أهمل الشيخ كلام الترمذي برمته وكذلك كلام أبي حاتم في إعلال حديث أبي معاوية بأنَّ المحفوظ خلافه، وهذه المخالفة كما بينت قد جاءت من طبقة تلاميذ محمد بن عمرو^(١)، وتلاميذ أبي سلمة، وتلاميذ أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) وهم جمع من الثقات، منهم: يحيى بن سعيد القطان عند أحمد ٤٣٨/٢، ويزيد بن هارون عند ابن حبان (٣٤٥٩)، والبيهقي (١٧١٩)، وعبد بن سليمان عند الترمذي (٦٨٤)، والداروردي عند الشافعي في مسنده (٦٠٩) بتحقيقي، وإسماعيل بن جعفر، وأبو بكر بن عيَّاش، وأسامة بن زيد عند الدارقطني ١٥٩/٢ - ١٦٠ ط. العلمية و(٢١٦٠) و(٢١٦١) و(٢١٦٣) ط. الرسالة وغيرهم.

الثالث: إنَّ الشيخ رحمته الله توقع أنَّ أبا حاتم لم تقع له رواية أبي معاوية، وهذا عجيب منه فهو قد نقل من «علل ابن أبي حاتم»، وقبل النص الذي نقل منه بصفحات جاء ذكر رواية أبي معاوية فقد جاء في «العلل» (٦٧٠): «وسألت أبي، عن حديث رواه أبو معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أحصوا هلال شعبان»، فقال: وهذا خطأ؛ إنما هو: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته» أخطأ أبو معاوية في هذا الحديث».

الرابع: على الباحث أن لا يتساهل في رد أقوال المتقدمين لا سيما عند اجتماع كبرائهم أو عدم وجود مخالف لهم من المتقدمين؛ لأنهم قد سبروا الطرق وجمعوا مئات ألوف منها، فكانت أحكام المتقدمين نتيجة جهود ودراسات وأبحاث قل نظيرها، فينبغي الاعتناء بكلامهم غاية الاعتناء.

❁ ومما أخطأ روايه في متنه: ما روى يحيى بن اليمان، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان ينشر أصابعه في الصلاة نَشْرًا.

أخرجه: الترمذي (٢٣٩)، وابن خزيمة (٤٥٨) بتحقيقي، وابن حبان (١٧٦٩)، والحاكم ١/٢٣٥، والخليلي في «الإرشاد» ١/٢٨٥، والبيهقي ٢/٢٧ من طريق يحيى بن اليمان، بهذا الإسناد.

هذا حديث إسناده جيد، إلا أنَّ يحيى بن اليمان قال عنه علي بن المديني فيما نقله ابن الجوزي في «العلل المتناهية» قبيل (٩٤٣)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٨/٣٥٦: «تغير حفظه»، وقال يحيى بن معين فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ٩/٩٢، والذهبي في «الميزان» ٤/٤١٦ (٩٦٦١): «ليس بالقوي»، وقال أحمد بن حنبل فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٢٤٧ (٨٣٠): «يضطرب في بعض حديثه»، وقال أبو داود فيما نقله ابن الجوزي في «العلل المتناهية» قبيل (٩٤٣): «يخطئ في الأحاديث ويقلبها»،

وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٢٤٧/٩ (٨٣٠): «مضطرب الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٦٣٢): «ليس بالقوي»، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/٤٣٣: «لا يتابع على حديثه»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٩/٩٥: «عامة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمد الكذب إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٧٦٧٩): «صدوق، عابد، يخطئ كثيراً، وقد تغير».

مما تقدم تبين أن ابن اليمان يخطئ في الحديث، وما يدل على أنه أخطأ في هذا الحديث: أنه خالف غيره.

فقال الترمذي: «وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ الْيَمَانِ، وَأَخْطَأَ ابْنُ الْيَمَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ».

وقال أبو حاتم فيما نقله ابنه في «العلل» (٢٦٥): «وهم يحيى إنما أراد: قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا، كَذَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ»، وقال الخليلي في «الإرشاد» ١/٢٨٦: «ولم يروه بهذا اللفظ غير يحيى بن يمان»، وقال البغوي عقب (٥٦٧): «ولا يصح»، وقال النووي في «الخلاصة» (١٠٨٦): «أطنب الترمذي في تضعيفه».

وقال المباركفوري في «تحفة الأحوزي» ٢/٤٣: «والظاهر الراجح هو ما ذهب إليه الجمهور، فإنَّ حديث الباب باللفظ المذكور غير محفوظ قد أخطأ فيه ابن يمان كما صرح به الترمذي.. والمراد بقوله أصح: الصحيح. يعني أنَّ رواية من روى بلفظ: كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مَدًّا، صحيحة ورواية يحيى بن اليمان المذكورة فإنَّها غير صحيحة، بل هي خطأ».

أما الروايات التي وردت بصيغة المد والتي أُشِيرَ إليها:

فأخرجها: ابن أبي ذئب في موطنه كما في «نصب الراية» ١/٣٣٦^(١).

(١) في هذا التخريج إشارة قوية إلى وهم يحيى بن يمان الذي خالف في روايته الموجود =

وأخرجه: الطيالسي (٢٣٧٤) ومن طريقه البيهقي ٢٧/٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧١/٣ (٢٢٧٧).

وأخرجه: الترمذي (٢٤٠) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي.
وأخرجه: أحمد ٢/٤٣٤، وأبو داود (٧٥٣)، والنسائي ١٢٤/٢ وفي «الكبرى»، له (٩٥٧) ط. العلمية و(٩٥٩) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٤٦٠) و(٤٧٣) بتحقيقي، والحاكم ١/٢١٥، والبيهقي ١٩٥/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه: ابن خزيمة (٤٥٩) بتحقيقي، وابن حبان (١٧٧٧)، والحاكم ٢٣٤/١، والبيهقي ٢٧/٢ من طريق أبي عامر العقدي.
وأخرجه: أحمد ٢/٤٣٤ من طريق يزيد بن هارون.
وأخرجه: البيهقي ١٩٥/٢ من طريق عاصم بن علي.
وأخرجه: أحمد ٢/٥٠٠ من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير.
وأخرجه: ابن خزيمة (٤٦٠) و(٤٧٣) بتحقيقي من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك.

وأخرجه: البخاري في «الصلاة خلف الإمام» (٢٧٩) من طريق عاصم^(١).

تسعتهم: (الطيالسي، وعبيد الله، ويحيى، وأبو عامر، ويزيد، وعاصم بن علي، ومحمد، وابن أبي فديك، وعاصم) عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان مولى الزرقين، قال: دخل علينا أبو هريرة المسجد، فقال: «ثلاثُ كانَ رسولُ الله ﷺ يعملُ بهنَّ تركهنَّ الناسُ، كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى

= في كتاب شيخه، وبهذا تعرف فائدة تدوين الشيخ لأحاديثه أنه يكون حكماً بين الرواة المختلفين.

(١) وقع في مطبوع كتاب «القراءة خلف الإمام»: «أبو عاصم»، والمثبت من «تهذيب الكمال» ١٧١/٣ (٢٢٧٧)، ثم وقفت على مخطوط «القراءة خلف الإمام» فإذا المخطوط موافق لما في «تهذيب الكمال»، والله أعلم.

الصلاة رفع يديه مداً، وكان يقف قبل القراءة هنيئاً يسأل الله من فضله، وكان يكبر في الصلاة كلما ركع وسجد.

الروايات مطولة ومختصرة واللفظ لابن حبان.

في رواية يحيى القطان عند الحاكم: «يرفع يديه حتى جاوزتا أذنيه...» ورواية أبي عامر عنده أيضاً: «إذا قام إلى الصلاة قال هكذا، وأشار أبو عامر بيده ولم يفرج بين أصابعه ولم يضمهما».

وحديث ابن أبي ذئب من غير طريق ابن اليمان هو حديث صحيح ثابت. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» ١٨٨/٢: «الحديث لا مطعن في إسناده».

ونقل الترمذي عقب (٢٤٠) عن شيخه الدارمي أنه قال: «وهذا أصح من حديث يحيى بن اليمان، وحديث يحيى بن اليمان خطأ»^(١). وروي الحديث من غير طريق سعيد بن سمعان.

أخرجه: الطيالسي (٢٥٦٢)، وأحمد ٣٧٥/٢ و٥٠٠، والدارمي (١٢٣٧)، والبيهقي ٢٧/٢ من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، به.

فيكون ابن أبي ذئب في هذا روى الحديث بإسنادين.

وهناك من قال بأن المد والنشر سواء.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» ١٨٩/٢: «وقد فسر ابن عبد البر المد المذكور في الحديث بمد اليمين فوق الأذنين مع الرأس انتهى. والمراد به ما يقابل النشر المذكور في الرواية الأخرى؛ لأنَّ النشر تفريق الأصابع».

(١) ثم وقفت على متابعة ليحيى بن يمان غير أنها معلقة، قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٥٨): «وسألت أبي عن حديث رواه شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة، نشر أصابعه نشرًا، قال أبي: إنما روى على هذا اللفظ يحيى بن يمان، ووهم، وهذا باطل».

وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «صحيح ابن حبان» ٦٧/٥: «لم يخطئ يحيى بن اليمان في روايته؛ لأنها لا تختلف من حيث المعنى عن رواية غيره، فالنشر في اللغة ضد الطي، وهو بمعنى المد في هذا المقام، لا فرق بينهما». والصحيح: ما ذهب إليه أهل العلم المتقدمون من أن يحيى بن اليمان أخطأ في هذا الحديث، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣١٥/٩ (١٣٠٨١)، و«نصب الراية» ٣٣٦/١، و«أطراف المسند» ٢٥٥/٧ (٩٤٤٧) و٥١/٨ (١٠٢٨١)، و«إتحاف المهرة» ٧١٨/١٤ (١٨٥٨٢) و٥٧٨/١٥ (١٩٩٣١).

❖ مثال آخر: روى حماد بن سلمة، عن أيوب السخيتاني، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ بِلَالاً أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجَعَ فَيُنَادِيَ: «أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ» فَرَجَعَ فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ».

أخرجه: عبد بن حميد (٧٨٢)، وأبو داود (٥٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٠/١ وفي ط. العلمية (٨٣٣) و(٨٣٤)، والدارقطني ٢٤٣/١ ط. العلمية و(٩٥٤) ط. الرسالة، والبيهقي ٣٨٣/١ وفي «المعرفة»، له (٥٤٢) ط. العلمية و(٢٤٢٧) ط. الوعي، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٦١) من طرق عن حماد بن سلمة، عن أيوب، به.

هذا إسناد ظاهره الصحة، فرواه ثقات أثبات، وهو متصل السند، لكن جهابذة المحدثين وأهل الشأن لهم قول آخر، وهو: أن هذه الرواية معلولة لا تصح.

فقد أنكر الإمام مالك الحديث فيما نقله البيهقي ٣٨٥/١ وفي «معرفة السنن والآثار» له (٥٤٥) حين أخرج البيهقي من طريق شعيب بن حرب، قال: «قلت لمالك بن أنس: أليس قد أمر النبي ﷺ بلالاً أن يعيد الأذان؟، فقال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ بِلَالاً يُوْذَنُ بِلِيلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا» قلت: أليس قد أمره أن يعيد الأذان؟ قال: لا، لم يزل الأذان عندنا بليل».

وقال الشافعي فيما نقله ابن رجب في «فتح الباري» ٣٢٦/٥: «رأينا أهل الحديث من أهل العراق لا يثبتون هذا الحديث»، وينحوه نقل عنه البيهقي في «معركة السنن والآثار» (٥٤١).

ونقل الترمذي عقب (٢٠٣) عن علي بن المديني قوله: «حديث حماد بن سلمة... هو غير محفوظ، وأخطأ فيه حماد»، ونقل عنه البيهقي في «معركة السنن والآثار» عقب (٥٤٢) أنه قال: «هو عندي خطأ، لم يتابع حماد بن سلمة على هذا».

وقال الترمذي عقب (٢٠٣): «هذا حديث غير محفوظ، والصحيح: ما روى عبيد الله بن عمر وغيره، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». وروى عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع: أن مؤذناً لعمر أذن بليل، فأمره عمر أن يعيد الأذان». وقال أيضاً: «ولو كان حديث حماد صحيحاً لم يكن لهذا الحديث معنى، إذ قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ» فَإِنَّمَا أَمْرُهُمْ فِيمَا يَسْتَقْبَلُ، فَقَالَ: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ» وَلَوْ أَنَّهُ أَمَرَهُ بِإِعَادَةِ الْأَذَانِ حِينَ أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ لَمْ يَقُلْ: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ».

وأخرج: البيهقي ٣٨٣/١ بإسناده إلى محمد بن يحيى الذهلي قوله: «حديث حماد بن سلمة... شاذ غير واقع على القلب، وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر». وقال أبو حاتم الرازي في «العلل» لابنه (٣٠٨): «لا أعلم روى هذا الحديث - عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أن بِلَالاً أذَّنَ قَبْلَ الصُّبْحِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَنَادِ: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ» - إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ...»، وقال: «والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر أمر مسروحاً^(١)

(١) في المطبوع: «مسروحاً» بالمعجمة، وهو تصحيف، مسروح المؤذن، ويقال: مسعود مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومؤذنه، روى عن عمر، وعنه نافع مولى ابن عمر، قال ابن حجر: «مقبول». انظر في ترجمته: «تهذيب الكمال» ٨٥/٧ (٦٤٩٣)، و«إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي ١٥٢/١١ (٤٥١٣)، و«تقريب التهذيب» (٦٦٠٠)، وجاءت على الصواب في ط. الحميد للعلل وهي طبعة متقنة.

- أذن قبل الفجر - وأمره أن يرجع، وفي بعض الأحاديث: أن بلالاً أذن قبل الفجر، فلو صح هذا الحديث لدفعه حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. والقاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال «إِنَّ بِلَالاً يُؤْذَنُ لَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤْذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

فقد جوَّز النبي ﷺ الأذان قبل الفجر، مع أن حديث حماد بن سلمة خطأ. وقال الأثرم كما في «نصب الراية» ٢٨٦/١: «وأما حديث حماد بن سلمة فإنه خطأ منه، وأصل الحديث: عن نافع، عن ابن عمر: أن مؤذناً يقال له: مسروح - وقال بعضهم: مسعود - أذن بليل».

وقال البيهقي ٣٨٣/١: «هذا حديث تفرد بوصله حماد بن سلمة عن أيوب». وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠٩/٤: «وهذا حديث انفرد به حماد بن سلمة دون أصحاب أيوب، وأنكروه عليه وخطؤوه فيه؛ لأن سائر أصحاب أيوب يروونه عن أيوب، قال: أذن بلاً مرةً بليل.. فذكره مقطوعاً - أي: مرسلًا^(١) -، وسيأتي ذكره وتخرجه».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ١٣٦/٢ عقب (٦٢٠): «اتفق أئمة الحديث - علي بن المديني وأحمد بن حنبل والبخاري والذهلي وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والدارقطني والأثرم - على أن حماداً أخطأ في رفعه، وأن الصواب وقفه على عمر بن الخطاب، وأنه هو الذي وقع له ذلك مع مؤذنه، وأن حماداً انفرد برفعه...، وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» ٤٦٤/٢: «... ولا تُردُّ السنة الصحيحة بمثل ذلك؛ فإنها أصلٌ بنفسها، وقياس وقت الفجر على غيره من الأوقات لو لم يكن فيه إلا مصادمته للسنة لكفى في رده، فكيف والفرق قد أشار إليه ﷺ وهو ما في النداء قبل الوقت من المصلحة

(١) قال الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع في كتابه النفيس «تحرير علوم الحديث» ٢/ ٩١٢: «تيقظ إلى أنك ربما وجدت في عبارة متقدم إطلاق لقب (المنقطع) يعني به (المقطوع) الذي هو الخبر عن التابعي لا يجاوز، فقد ذكر ذلك الخطيب عن بعض أهل الحديث، كما وجد في كلام بعضهم إطلاق (المقطوع) على (المنقطع) وتبينه بالقرينة».

والحكمة التي لا تكون في غير الفجر؟! وإذا اختص وقتها بأمرٍ لا يكون في سائر الصلوات امتنع الإلحاق. وأمّا حديث حماد عن أيوب فحديث معلول عند أئمة الحديث لا تقوم به حجة.

وذكره النووي في «الخلاصة» ٢٩٢/١ (٨٣٢) في فصل الضعيف، ونقل تضعيف أبي داود والبيهقي، وانظر: «المُحرَّر» لابن عبد الهادي (١٩١)، و«الأحكام الوسطى» لعبد الحق الإشبيلي ٣٠٤/١.

أقول: اعلم أنَّ حماد بن سلمة رحمته الله هو أحد أئمة المسلمين، وهو من الثقات العبَّاد من أهل الأثر، إلا أن في روايته عن أيوب كلاماً، قال عنه أحمد بن حنبل فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧٩/٢ (١٤٦٦): «يُسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث لا يُسندُها الناسُ عنه.. وكان حماد بن سلمة جالس أيوب أولاً ثم تركه بعد»، وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٥/٣٢٧: «روايات حماد بن سلمة عن أيوب غيرُ قوية»، وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» عقب (٥٤٢): «حماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عُمره، فلا يُقبل منه ما يخالفه فيه الحفاظ»، وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» ٢/٤٦٥: «قال الإمام أحمد: إذا رأيت الرجلَ يغمزُ حماد بن سلمة فاتهمه؛ فإنَّه كان شديداً على أهل البدع، قال البيهقي: إلا أنَّه لمَّا طعن في السنِّ ساء حفظه، فلذلك ترك البخاريُّ الاحتجاج بحديثه، وأما مسلم فاجتهد في أمره وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ أكثر من اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد دون الاحتجاج به، وإذا كان الأمر كذلك فالاحتياط لمن راقب الله تعالى أن لا يحتج بما يجد من حديثه مخالفاً لأحاديث الثقات الأثبات، وهذا الحديث من جملتها».

وقال مسلمٌ في «التميز» عقب (١٠٢): «وحمادٌ يُعدُّ عندهم^(١) إذا حدَّث عن غيرِ ثابتٍ كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعَمرو بن دينارٍ وأشباههم، فإنَّه يُخطئ في

(١) أي: أهل الحديث.

حديثهم كثيراً، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم، كحماد بن زيد وعبد الوارث ويزيد بن زريع وابن عُلَيَّة.

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤٤٦/٧ (١٦٨): «كان بحراً من بحور العلم، وله أوهام في سعة ما روى، وهو صدوق حجة - إن شاء الله -، وليس هو في الإتقان كحماد بن زيد..»، وقال في «ميزان الاعتدال» ٥٩٠/١ (٢٢٥١): «وكان ثقة، له أوهام»، وقال ابن حجر في «التقريب» (١٤٩٩): «ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٨١/٥ (٧٥٨٧)، و«المسند الجامع» ١٠/١٠ (٧٢٩٢).

أما حديث بلال الذي سبقت الإشارة إليه فقد:

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٢٦٧)، وأحمد ٩٤/٢، وابن الجارود (١٦٣)، وأبو عوانة ٢٧٧/١ (٩٦٩) من طريق محمد بن بشر.
وأخرجه: مسلم ٣/٢ (٣٨٠) (٧) و١٢٩/٣ (١٠٩٢) (٣٨) من طريق عبد الله بن نمير.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٣٢٢) عن محمد بن بشر وعبد الله بن نمير (مقرونين).

وأخرجه: أحمد ٥٧/٢ عن يحيى القطان.

وأخرجه: الدارمي (١١٩١)، ومسلم ١٢٩/٣ (١٠٩٢) (٣٨)، والبيهقي ٣٨٢/١ من طريق عبدة بن سليمان.

وأخرجه: البخاري ١٦١/١ (٦٢٢) و٣٧/٣ (١٩١٨)، ومسلم ١٢٩/٣ (١٠٩٢) (٣٨) من طريق أبي أسامة - حماد بن أسامة -.

وأخرجه: مسلم ١٢٩/٣ (١٠٩٢) (٣٨)، وابن خزيمة (٤٢٤) بتحقيقي من طريق حماد بن مسعدة.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٣٣٧٩) عن روح بن القاسم.

سبعته: (محمد بن بشر، وعبد الله بن نمير، ويحيى بن سعيد القطان،

وعبد بن سليمان، وحماة بن أسامة، وحماة بن مسعدة، وروح بن القاسم) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مؤذنان؛ بلالٌ وابنُ أمِّ مكتوم الأعمى ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بِلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

وانظر: «تحفة الأشراف» ١١/ ٦٩٠ - ٦٩١ (١٧٥٣٥)، و«المسند الجامع» ١٠٣/ ١٠ (٧٢٩٥).

تَبَيَّنَ أَنَّ حَمَادًا تَفَرَّدَ بِهِ وَأَخْطَأَ فِيهِ مَخَالَفَا الثَّقَاتِ، وَلَوْ صَحَّ حَدِيثُهُ لَدَفَعْتُهُ أَحَادِيثُ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ الَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمْ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ الْمَصْطَلَحِ.

وذكر الدارقطني ١/ ٢٤٣ ط. العلمية وقبيل (٩٥٥) ط. الرسالة متابعة سعيد بن زُرْبي لحماة، وهي متابعة ضعيفة لأمرين:

الأول: لم أقف عليها مسندة فلا تقوم بها حجة؛ إذ لا نعلم صحة الإسناد إلى سعيد، فلعلَّ السند لا يصح إليه، ثم إنَّه لا تقوم حجة بالحديث المعلق، فهو أحد أقسام الحديث الضعيف.

الثاني: سعيد بن زُرْبي، هو الخزاعي البصري العباداني: قال عنه ابن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٢٣ (٩٥): «ليس حديثه بشيء»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣١٣ (١٢٥١): «ليس بقوي» وقال في ٣/ ٣٩٠ (١٥٨٢): «صاحب عجائب»، وقال أبو داود فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ١٥٨ (٢٢٥٣): «ضعيف»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢٧٨): «ليس بثقة»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٤/ ٢٣ (٩٥): «ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عجائب من المناكير»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣١٨: «كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، على قلة روايته»، وقال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (٢٧٢): «متروك»، وقال أبو أحمد الحاكم فيما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٤/ ٢٥ (٢٣٩٧): «منكر الحديث جداً»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٢٣٠٤): «منكر الحديث». فلا تقوم به حجة ولا تصلح روايته للاعتبار.

ثم نعود لرواية حماد لنبين كيف دخل الوهم عليه؟ فلعلَّ حماداً أراد حديث مؤذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ وذلك أنَّه كان لعمر رضي الله عنه مؤذن اسمه مسروح أذنَّ قبل الصبح فأمره عمر رضي الله عنه أن يرجع فينادي: ألا إنَّ العبد نام. أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٣٢٠) قال: حدثنا وكيع، عن ابن أبي رواد، عن نافع: أن مؤذناً لعمر يقال له: مسروح أذنَّ قبل الفجر فأمره عمر أن يعيد. وأخرجه: أبو داود (٥٣٣)، ومن طريقه الدارقطني ٢٤٣/١ ط. العلمية و(٩٥٥) ط. الرسالة، والبيهقي ٣٨٤/١ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٥٤٣) ط. العلمية و(٢٤٣٦) ط. الرسالة من طريق شعيب بن حرب، عن ابن أبي رواد، عن نافع، عن مؤذنٍ لعمر - يقال له: مسروح - أذنَّ قبل الصبح، فأمره عمر.. فذكر نحوه.

قال الترمذي عقب (٢٠٣): «وهذا لا يصح؛ لأنَّه عن نافع، عن عمر منقطع»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٠/٤: «وهذا إسناد غير متصل؛ لأنَّ نافعاً لم يلق عمر».

وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه عقب (٣٠٨): «والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ عمر أمر مسروحاً أذنَّ قبل الفجر وأمره أن يرجع، وفي بعض الأحاديث: أنَّ بلاً أذنَّ قبل الفجر، فلو صحَّ هذا لدفعه حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، والقاسم بن محمد، عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ بلاً يؤذِّن بليل فكلُّوا واشربوا حتَّى يؤذِّن ابنُ أمِّ مكتوم» فقد جَوَز النَّبِيُّ ﷺ الأذان قبل الفجر، مع أنَّ حديث حماد بن سلمة خطأ، قيل له: فحديث ابن أبي محذورة؟ قال: ابن أبي محذورة شيخ».

وخالف وكيعاً وشعيماً ابنُ أبي محذورة، فأخرجه: البيهقي ٣٨٣/١ من طريق ابن أبي محذورة، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ، به.

وقال في «المعرفة» (٥٤٣): «وقد روي عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ، وهو وهم، الصواب: حديث شعيب بن حرب، عن عبد العزيز، كما قاله أبو الحسن الدارقطني..»، وقال

ابن رجب في «فتح الباري» ٣٢٧/٥ - ٣٢٨: «وأما حديث عبد العزيز بن أبي رواد فقد روي عنه متصلاً من رواية ابن أبي محذورة عنه، وتابعه عامر بن مدرك، قال الدارقطني: هو وهم، والصواب: رواية شعيب بن حرب، عن عبد العزيز، عن نافع، عن مؤذنٍ لعمر - يُقال له: مسروح -: أنَّ عمرَ أمره بذلك».

وعلى هذا فتكون رواية ابن أبي محذورة منكراً لا يلتفت لها، أما طريق ابن أبي رواد فهو منقطع بين نافع وعمر.

أما مسروح فإنه مجهولٌ وليس له إلا هذه الرواية، إذ قال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٩٧/٤ (٨٤٥٩): «فيه جهالة».

وعلق أبو داود عقب (٥٣٣) متابعة لابن أبي رواد على الطريق الموقوف، فقال: «وقد رواه حمادُ بن زيد، عن عُبيدِ الله بن عُمر، عن نافعٍ أو غيره: أنَّ مؤذناً لعمر يُقال له: مسروحٌ أو غيره».

وقال أبو داود أيضاً: «ورواه الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عُبيدِ الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان لعمرَ مؤذَّنٌ يُقال له: مسعودٌ، وذكر نحوه». وهاتان الروایتان لم أقف عليهما متصلتين.

وقد أعلَّ بعض الحفاظ الرواية المرفوعة بالرواية الموقوفة، فقال أبو داود بعد ما ساق رواية مسروح مع عمر رضي الله عنه: «وهذا أصحُّ من ذاك»، يعني: أنَّ هذا وقع لعمر مع مؤذنه، لا كما رواه حماد بن سلمة مرفوعاً. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٠/٤: «وهذا هو الصحيح - والله أعلم - أنَّ عمرَ قال ذلك لمؤذنه، لا ما ذكر أيوب أن رسول الله ﷺ قاله لبلال»^(١).

وأما المتابعات الأخرى التي علَّقها أبو داود فهي معلولة؛ فطريق حماد بن زيد لم أقف له إلا على التعليق، وأما المتابعة للأقوى؛ فالدَّرَاوَرْدِيُّ هو: عبد العزيز بن محمد بن عُبيد المدني، تكلم الحفاظ الجهابذة في حديثه

(١) يفهم من كلام ابن عبد البر رحمته الله أنَّ أيوب هو الذي أخطأ في رفع الحديث، إلا أنَّ الذي عليه الحفاظ - كما مر - أنَّ حماداً هو من أخطأ فيه، إلا أن يكون مراده طريق أيوب، وهذا بعيد.

عن عُبيد الله بن عمر، فقال الإمام أحمد فيما نقله المزني في «تهذيب الكمال» ٥٢٨/٤ (٤٠٥٨): «كان معروفاً بالطلب، وإذا حَدَّث من كتابه فهو صحيح، وإذا حَدَّث من كُتُب الناس وَهَمَ، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عُبيد الله بن عمر»، ونقل عن أبي زُرعة قوله: «سَيِّئُ الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ»، ونقل عن النسائي قوله: «ليس به بأس، وحديثه عن عُبيد الله بن عمر منكر»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤١١٩): «صدوق، كان يُحدِّث من كُتُب غيره فيخطئ»^(١).

زيادةً على مخالفته في ذكر ابن عمر رضي الله عنهما في السند، ومخالفة الرواة عن عُبيد الله - كما سبق -.

وأخرج: الدارقطني ٢٤٥/١ ط. العلمية و(٩٥٨) ط. الرسالة، ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٣٧٦) فقال: حدثنا محمد بن نوح، قال: حدثنا معمر بن سهل، قال: حدثنا عامر بن مُدرك، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي رَوَاد، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ بِلَالاً أَذَّنَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وأمره أَنْ ينادي: «إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ» فوجدَ بِلَالٌ وجداً شديداً - أي: غضبَ على نفسه^(٢) -.

وهذه روايةٌ معلولة لا تصح؛ فعامر بن مُدرك ليس بالقوي^(٣)، لا سيما وقد خالف من هو أقوى منه، وقال الدارقطني: «وَهُمَ فِيهِ عامر بن مُدرك، والصواب قد تقدم عن شعيب بن حرب، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن مؤذن عمر، عن عمر قوله»^(٤).

(١) ومما أخطأ فيه بهذه السلسلة حديث (١١٧) المخرج في «شمائل النبي ﷺ» للترمذي بتحقيقي، وانظر هناك إعلاله. وقد يُحرَّف إلى الدراوردي في بعض الكتب، فليتبَّه لذلك.

(٢) وراجع مصادر الفعل (وجد) في «شرح التبصرة والتذكرة» ٤٥٧/١ مع تعليقي عليه.

(٣) قال ابن حجر عنه في «التقريب» (٣١٠٨): «لَيْنُ الحديث».

(٤) انظر: سنن الدارقطني ٢٤٤/١ ط. العلمية وعقيب (٩٥٨) ط. الرسالة، و«العلل» له (٤/١١١ ق/ب).

وانظر: «إتحاف المهرة» ١٤٣/٩ (١٠٧٢٩).

بقي أن نتكلم عن عبد العزيز بن أبي رواد حيث إن مدار هذه الأحاديث عليه، فأقول:

عبد العزيز - رحمة الله عليه - هو: ميمون بن بدر المكي - على الصحيح - من خراسان سكن مكة. نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٦٤/٥ (١٨٣٠) عن يحيى القطان قال: «ثقة في الحديث، ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه»، ونقل عن ابن معين أنه قال: «ثقة». ونقل عن أبيه أنه قال: «صدوق، ثقة في الحديث، متعبّد»، وقال أحمد في «الجامع في العلل» ٣٠/٢ (٢٤١): «رجلٌ صالح، وكان مرجئياً، وليس هو في الثبوت^(١) مثل غيره»، وقال أحمد أيضاً كما جاء في موسوعة أقواله (١٦٠١): «ليس حديثه بشيء». ونقل البخاري في «الضعفاء الصغير» (٢٢٢) عن يحيى بن سليم، قال: «كان يرى الإرجاء»، ونقل المزي في «تهذيب الكمال» ٥١٧/٤ (٤٠٣٥) عن النسائي قوله: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦/٥٠٧: «وفي بعض أحاديثه ما لا يُتابع عليه». وذكره ابن حبان في «المجروحين» ١٣١/٢ وتكلم فيه، وانتقص منه، وقال: «وكان ممن غلب عليه التقشف حتى كان لا يدري ما يحدث به، وروى عن نافع أشياء لا يشك من في الحديث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة؛ كان يحدث بها توهماً لا تعمداً، ومن حدث على الحساب وروى على التوهم حتى كثر ذلك منه سقط الاحتجاج به» وقال أيضاً: «روى عبد العزيز عن نافع، عن ابن عمر نسخة موضوعة، لا يحلّ ذكرها في الكتب إلا على سبيل الاعتبار»، ونقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢٩٨/٦ (٤٢٤٨) عن الساجي قال: «صدوق، يرى الإرجاء»، ونقل عن الدارقطني أنه قال: «هو متوسط في الحديث، وربما وهم في حديثه».

وخرج له البخاري تعليقاً من طريق نافع، وخرج له أصحاب السنن

(١) في المطبوع: «الثبت» والصواب ما أثبتناه.

الأربعة. وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٠٩٦): «صدوق، عابد، ربما وهم، ورُمي بالإرجاء».

فهذه الأقوال تجعلُ في الحكم عليه اختلافاً، وقد دافع من دافع عنه عن كل قول فيه، فقالوا: هو من العلماء العابدين - كما قال الذهبي -، وقال ابن المبارك: كان من أعبد الناس ووثقه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين وأبو حاتم الرازي - على شدتهم في انتقاء الرجال - والحاكم، وقال الذهبي في «الكاشف» (٣٣٨٧): «ثقة، مرجئ، عابد»، وروى عنه عبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان وابن المبارك وعبد الرزاق ووکیع، وتخريج البخاري له وأحمد وعبد الرزاق وابن أبي شيبة والبزار وابن خزيمة والحاكم وأصحاب السنن وبعض المسانيد والدارقطني والبيهقي معظمهم من طريق نافع عن ابن عمر، مما يعطي لروايته عنه قوة.

وأما من تكلم فيه فإنما كان تضعيفهم إياه بسبب ما اتهم من الإرجاء، وهي علةٌ غيرُ قاذحةٍ في وثاقته، وهذا ما قاله يحيى بن سعيد القطان الذي كان عارفاً بهذا الأمر، فقال: «ثقةٌ في الحديث، ليس ينبغي أن يُترك حديثه لرأيٍ أخطأ فيه»^(١).

وأما طعنهم في روايته بحجة أنه روى نسخة موضوعة، فهذا يُردُّ عليه من وجهين:

الأول: إنَّ هذه النسخة ليست مما جتته يداه، بل ألصقت به من الضعفاء ممن بعده، كما نصَّ على ذلك الحافظ الذهبي.

والآخر: إنَّ الأئمة الحفاظ ممن يعتنون بالحديث وصحته قد خرَّجوا له في كتبهم، ولو كانت له نسخة موضوعة من صنَّع يديه لأعرضوا عنه. فعلى أقلِّ تقدير روايته هذه مقبولة، وقد وجد ما يعضدها، والله تعالى أعلم.

وروي عن أيوب معضلاً، فخرَّجه عبد الرزاق (١٨٨٨)، والدارقطني

(١) انظر: «تحرير التقريب» ٣٦٧/٢ (٤٠٩٦).

٢٤٣/١ ط. العلمية و(٩٥٦) ط. الرسالة عن معمر، عن أيوب، قال: أَدْنِ بِلَالٌ مَرَّةً بَلِيلٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اُخْرُجْ فَنَادِ: إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ»، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالاً تُكَلِّتُهُ أَمَّهُ وَابْتَلَّ مِنْ نَضَحِ دَمِ جَبِينِهِ
ثُمَّ نَادَى: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ.

وهذه الرواية مُعْضَلَةٌ؛ فلم يذكر نافعاً ولا ابن عمر، ولا حجة بالمرسل فكيف بالمعضل^(١). وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠٩/٤: «هذا هو الصحيح - والله أعلم -: أَنَّ عمر قال ذلك لمؤذنه، لا ما ذكر أيوب أَنَّ رسول الله ﷺ قاله لبلال».

وروي عن أنس بن مالك ﷺ ولا يصح^(٢).

أخرجه: الدارقطني ٢٤٤/١ ط. العلمية و(٩٥٩) ط. الرسالة، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٦٣)، قال: حدثنا العباس بن عبد السميع الهاشمي، قال: حدثنا محمد بن سعد العوفي، قال: حدثنا أبي^(٣)، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أَنَّ بِلَالاً أَدْنَى قَبْلَ الْفَجْرِ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعُودَ فِينَادِي: «إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ» ففعل، وقال:

لَيْتَ بِلَالاً لَمْ تَلِدْهُ أَمَّهُ وَابْتَلَّ مِنْ نَضَحِ دَمِ جَبِينِهِ
وهذه الرواية فيها علتان:

الأولى: أبو يوسف، وهو: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري القاضي صاحب الإمام أبي حنيفة - رحمة الله عليهما - إمام من أئمة المسلمين طلب الحديث وهو صغير وكان يُعَرَّفُ بالحفظ للحديث، وكان صاحب سنة، ثُمَّ لَزِمَ

(١) انظر: «فتح الباري» لابن رجب ٣٢٧/٥، و«إتحاف المهرة» لابن حجر ٢٧/٩ (١٠٣٢٦)، و«فتح الباري»، له ١٣٦/٢ عقب (٦٢٠).

(٢) انظر: «إعلام الموقعين» ٤٦٦/٢، و«فتح الباري» لابن رجب ٣٢٥/٥.

(٣) سقط قوله: «حدثنا أبي» من مطبوعة «العلل المتناهية».

الفقه فتفقّه على أبي حنيفة، وغلب عليه الرأي، فجفا الحديث، فضعف حفظه واهتمامه به؛ فترك المحدثون حديثه من حيث حفظه وضبطه، ولذلك كان للحفاظ فيه أقوال على حسب ما كان من أمره. فقد نقل العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٤٣٨ عن يحيى بن معين، قال: «لم يكن يعرف الحديث»، ونقل عنه ابن عدي في «الكامل» ٨/ ٤٦٦ قوله: «لا يُكتب حديثه»، ونقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٤٤٧ (٩٧٩٤) عن الفلاس قال: «صدوق، كثير الغلط»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٧١ (٣٤٦٣): «تركوه»، وقال في «الضعفاء الصغير»، له (٤١٢): «تركه يحيى وابن مهدي وغيرهما»، ونقل ابن حجر في «لسان الميزان» (٨٦٢٢) عن النسائي قال: «ثقة»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٤٩ (٨٤١) عن أبيه قال: «يُكتب حديثه»، ونقل الذهبي في «الميزان» ٤/ ٤٤٧ (٩٧٩٤) عن ابن عدي قال: «وإذا روى عنه ثقة، وروى هو عن ثقة فلا بأس به وبرواياته، وقد جاء عن الثقات بما لا يتابع عليه»^(١).

الثانية: تفرّد أبي يوسف، عن سعيد، قال الدارقطني عقبه: «تفرّد به أبو يوسف، عن سعيد، وغيره يرسله عن سعيد، عن قتادة، عن النبي ﷺ»، وقال ابن الجوزي عقب (٦٦٤): «وأما حديث أبي يوسف فتفرّد برفعه، وغيره يرويه عن قتادة أنّ بلاً...». ومخالفته من هو أوثق منه عامّة وفي سعيد خاصة، حيث رواه أصحاب سعيد ولم يذكروا أنساً، رواه عبد الوهاب بن عطاء الخفّاف، عن سعيد، عن قتادة، عن النبي ﷺ مرسلًا ولم يذكر أنساً ﷺ، وهو الصواب، كما نصّ على ذلك الحفاظ.

أمّا طريق عبد الوهاب الذي أشار إليه الدارقطني فهو ما أخرجه: الدارقطني ١/ ٢٤٤ ط. العلمية و(٩٦٠) ط. الرسالة من طريق عبد الوهاب، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: أنّ بلاً أذن...، ولم يذكر أنساً، قال الدارقطني: «والمرسل أصح - يعني: حديث عبد الوهاب هذا -».

وأخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٣٦٤)، والدارقطني ١/ ٢٤٤

ط. العلمية و(٩٦١) ط. الرسالة من طريق محمد بن القاسم الأسدي، قال: حدثنا الربيع بن صبيح، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: أذن بلالٌ، فأمره النبي ﷺ أن يعيدَ... وانظر: «نصب الراية» ٢٨٧/١.

وهذا لا يصح؛ لأنَّ في إسناده: محمد بن القاسم الأسدي، أبو إبراهيم، شامي الأصل سكن الكوفة، قال أحمد بن حنبل فيما نقله الذهبي في «الميزان» ١١/٤ (٨٠٦٦): «أحاديثه موضوعة، ليس بشيء»، ونقل أيضاً عن البخاري قال: «قال أحمد: رمينا حديثه»، وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٦/٤٨٠ (٦١٤١): «قال الترمذي: قد تكلم فيه أحمد بن حنبل وضعفه، وقال النسائي: ليس بثقة، كذبه أحمد بن حنبل، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة، وقد كتبت عنه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، ولا يعجبني حديثه، وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن محمد بن القاسم الأسدي فقال: غير ثقة ولا مأمون، أحاديثه موضوعة...»، وقال أبو أحمد بن عدي: وعامة حديثه لا يتابع عليه»، وقال الحافظ في «التقريب» (٦٢٢٩): «كذبوه».

وفي إسناده أيضاً الربيع بن صبيح السعدي البصري، قال ابن حجر: «صدوقٌ، سيئ الحفظ، وكان عابداً مجاهداً»^(١).

قال البزار عقبه: «لا نعلمُ رواه عن الحسن عن أنس إلا محمد بن القاسم» وانظر: «مجمع الزوائد» ٥/٢.

وأخرجه: ابن أبي شيبه (٢٣١٩) قال: حدثنا أبو خالد، عن أشعث، عن الحسن: قال: أذن بلالٌ... فذكره مرسلًا.

وهذا ضعيف؛ لضعف أشعث^(٢) - وقد تقدمت ترجمته - وإرسال الحسن البصري، ولا سيما وقد تكلم الحفاظ الجهابذة في مراسيل الحسن^(٣).

(١) انظر: «التقريب» (١٨٩٥).

(٢) وهو في «التقريب» (٥٢٤): «ضعيف».

(٣) انظر: «شرح علل الترمذي» ٥٣٦/١ ط. همام و«تدريب الراوي» ٢٠٤/١ نوع المرسل، وفي «صحيح البخاري» ١١٢/٩ (٧٢٦٧) نقد الشعبي لكثرة إرسال الحسن، قال ابن حجر في «الفتح» ٢٩٩/١٣ (٧٢٦٧): «كان الشعبي ينكر على من =

وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٨٦/١: «رواه الإمام القاسم بن ثابت السرقسطي في كتابه «غريب الحديث» قال: حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: أخبرنا^(١) أبو سفيان السعدي، عن الحسن: أنه سمع مؤذناً أذن بليل، فقال: علوج تنادي الديوك، وهل كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ إلا بعد ما يطلع الفجر؟! ولقد أذن بلالاً بليل فأمره النبي ﷺ، فصعد فنادى: «إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ»، فوجد بلال وجداً شديداً».

وهذا لا يصح كذلك؛ ففيه أبو سفيان طريف بن شهاب السعدي البصري، وهو ضعيف^(٢)، وإرسال الحسن البصري، وقد علمت مما مر عن ذلك، والله تعالى أعلم.

وقال ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» ٣٠٩/١: «وما روي عن الحسن وغيره فمقاطيع».

وأخرجه: الدارقطني ٢٤٣/١ ط. العلمية و(٩٥٧) ط. الرسالة، قال: حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر، قال: حدثنا عبد الحميد بن بيان، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: حدثنا يُونُسُ بن عُبيد، عن حميد بن هلال: أَنَّ بِلَالاً أذَّنَ ليلةً بسواد، فأمره رسول الله ﷺ أن يرجع إلى مقامه فينادي: «إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ».

وأخرجه: البيهقي ٣٨٤/١ - ٣٨٥ قال: أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، قال: أنبأنا بشر بن موسى، قال: حدثنا المقرئ - وهو عبد الله بن يزيد -، قال: أخبرنا سليمان بن

= يرسل الأحاديث عن رسول الله ﷺ إشارة إلى أن الحامل لفاعل ذلك طلب الإكثار من التحديث عنه، وإلا لكان يكتفي بما سمعه موصولاً.

(١) في الأصل: «أنبأ» وغالب الظن أنها تصحيف عن «أبنا» اختصار: «أخبرنا» ينظر: «فتح الباقي» ٦٠/٢ مع تعليقنا عليه.

(٢) انظر في ترجمته: «تهذيب الكمال» ٥٠٠/٣ (٢٩٤٨)، و«التقريب» (٣٠١٣).

المغيرة، عن حميد، قال: أَدَنَّ بلال بليلى فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى مقامك فناد ثلاثاً: ألا إنَّ العبد قد نام» وهو يقول:

ليت بلالاً لم تلده أمه وابتل من نضح دم جبينه
فنادى ثلاثاً: إنَّ العبد قد نام.

هذان إسنادان قويان إلى حميد. قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٢٨٤: «قال البيهقي: هذا مرسل، قال في «الإمام»: لكنّه مرسلٌ جيدٌ ليس في رجاله مطعون فيه»^(١).

وجاء في «مختصر خلافيات البيهقي» ١/ ٤٦٦ - ٤٦٧ ما نصه: «ورواه إسماعيل بن مسلم، عن حميد، عن أبي قتادة، حميد لم يلق أبا قتادة، فهو مرسلٌ بكلِّ حالٍ». وانظر: «إعلام الموقَّعين» لابن القيم ٢/ ٤٦٧. هكذا أعله - رحمه الله تعالى - وفي هذا نظرٌ شديدٌ؛ فإنَّ رواية حميد عن أبي قتادة ثابتة كما في «صحيح مسلم» ١٧٧/ ٨ (٢٨٩٩) (٣٧)، وذكر المزي في «تهذيب الكمال» ٣١١/ ٢ (١٥٢٦) أبا قتادة من شيوخ حميد، هذا من جهة. ومن جهة ثانية فإنَّ هذه الرواية لم أقف على من أسندها، ولم أقف على هذا النصِّ في «السنن الكبرى» للبيهقي. فلعلَّ ابن فرج اللخمي رَوَاهُ وَقَعَ له بعض اللبس. وله أن يُعَلَّ الرواية بإرسال أبي قتادة، واسمه: تميم بن نُذَيْرِ العَدَوِيِّ البصري، رَجَّحَ المحدثون الحفاظ بأنَّه من التابعين ولم تثبت له صحبة، قال أبو حاتم: «روايته عن بلال مرسل»^(٢).

فالرواية إنَّما تعرف مرسلَّة، ولا تقوم بالمرسل حجة، فكيف إذا خالف السنة الصحيحة الصريحة؟!.

انظر: «إتحاف المهرة» ١٨/ ٥٤٧ (٢٤١٦٢).

(١) أقول: أما السند بلى، لا مطعون فيه، ولكن متنه منكر، فنكارة المتن دليل على ضعفه.

(٢) انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٩)، و«التقريب» (٨٣١٢).

ثانياً: الوهم

الوهم: من وهم يَوْهَمُ وهمّاً: إذا غلط^(١).

قال عبد الفتاح أبو غدة: «الْوَهْم - بفتح الهاء - بوزن الغلط وبمعناه، ويختارون التعبير به بدل الغلط؛ لغموض معناه بعض الشيء، فهو آدَبٌ، أما الوهم - بسكون الهاء - فهو أَنْ يَسْبِقَ الخاطر أو اللسان أو القلم إلى شيء وأنت تريد غيره وتعلمه على وجهه»^(٢).

أما عند المحدثين، فقد قال ابن حجر: «قال ابن المبارك: من ذا يسلم من الوهم؟ وقال ابن معين: لست أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما أعجب ممن يحدث فيصيب. قلت: وهذا أيضاً مما ينبغي أَنْ يتوقف فيه، فإذا جرح الرجل بكونه أخطأ في حديث أو وهم أو تفرد، لا يكون ذلك جرحاً مستقراً، ولا يرد به حديثه»^(٣).

وقال عبد الله بن يوسف الجديع: «وهو طبيعة ثابتة لكل نفس، ولا تكون سبباً للقبح في الراوي حتى تكثر منه إلى جنب ما روى، فإن كثرت صارت به إلى مرتبة في الجرح تتفاوت قدراً، وقد تبلغ بالراوي إلى ترك حديثه، وذلك إذا فحش منه، كما قال الشافعي: من كثر غلظه من المحدثين ولم يكن له أصل صحيح لم يُقبل حديثه، كما يكون من كثر غلظه في الشهادة لم تُقبل شهادته»، وقال: «والأصل أَنَّ علة كثرة الخطأ والوهم لا تنافي الصدق، فما لم تغلب على الراوي فإنه باقٍ في درجة من يعتبر به»^(٤).

(١) انظر: «النهاية» ٢٣٤/٥، و«لسان العرب» مادة (وَهَم).

(٢) في تعليقه على «لسان الميزان» ٢١٤/١ المقدمة. وله شرح وافٍ في الفرق بين اللفظين لغةً ومعنى، في آخر كتاب «الرفع والتكميل».

(٣) «لسان الميزان» ٢١٤/١ المقدمة وانظر: «تاريخ ابن معين» (٢٦٨٢) رواية الدوري، و«الكامل» ١٩١/١.

(٤) «تحرير علوم الحديث» ٤١٨/١ - ٤١٩ وانظر: «الرسالة» (١٠٤٤) بتحقيقي.

وقال أيضاً: «لكن اعلم: أنَّ السلامة من الغلط والوهم ليست واردة على أحد من رواة الحديث، وإنَّ وُصف بكونه (أمير المؤمنين في الحديث). لذا فالخطأ النادر المتميز من الثقة في راوٍ أو إسنادٍ أو متن، لا يسقط به الثقة، إنَّما يُردُّ من روايته ذلك الخطأ»^(١).

قال ابن رجب: «وجرير بن حازم ربما يهتم في بعض الشيء، وهو صدوق»^(٢)، وقال الدارقطني: «مبارك بن فضالة لئِن، كثير الخطأ، بصري، يُعتبر به»^(٣) وإذا تتبعنا مصادر تراجم الرواة وجدنا عدداً كبيراً من الرواة الذين وصفوا بالخطأ غير أنهم ممن تكتب أحاديثهم أو يعتبر بها، وعليه: فإنَّ خطأ الراوي في بعض الأحاديث لا يكون دليلاً على ضعفه، إلا أنَّ يكون الخطأ كثيراً، أو أن يخطئ بأشياء فاحشة الغلط.

وبعض الرواة كثر فيهم الوهم إلا أنَّه لم يؤثر في درجتهم، فقد نقل ابن عدي عن الجوهري أنَّه قال: «أخطأ أبو داود الطيالسي في ألف حديث»^(٤)، ونقل عن بNDAR أنَّه قال: «سمعت أبا داود يقول: حدثت بـ (أصفهان) بأحد وأربعين ألف حديث ابتداءً من غير أن أسأل»^(٥)، قال ابن عدي مجيباً عن خطأ أبي داود: «.. وقد حدث بـ (أصفهان) كما حكى عنه بNDAR أحداً وأربعين ألف حديث ابتداءً، وإنَّما أراد به من حفظه، وله أحاديث يرفعها، وليس بعجب ممن يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها، يرفع أحاديث يوقفها غيره، ويوصل أحاديث يرسلها غيره، وإنَّما أتى ذلك من قبل حفظه، وما أبو داود عندي وعند غيري إلا متيقظ ثبت»^(٦).

❖ ومما توهم فيه راويه وأصر على وهمه ظاناً أنه على الصواب، وقد أثبت البحث العلمي أن الصواب مع غيره: ما روى مالك، عن محمد بن شهاب الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمر بن عثمان،

(٢) «فتح الباري» ٥/ ٤٤٣.

(١) «تحرير علوم الحديث» ١/ ٤٣٠.

(٤) «الكامل» ٤/ ٢٧٥.

(٣) «سؤالات البرقاني» (٤٧٧).

(٦) «الكامل» ٤/ ٢٧٨.

(٥) «الكامل» ٤/ ٢٧٥.

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «لا يرث المسلم الكافر».

أخرجه: مالك في «الموطأ» (٣٠٦١) برواية أبي مصعب الزهري و(١٤٧٥) برواية الليثي، ومن طريقه أحمد ٢٠٨/٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٢) ط. العلمية و(٦٣٣٩) ط. الرسالة من طريق عبد الرحمن بن القاسم، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١٦/٤ من طريق مصعب بن عبد الله، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠١/٤٩ من طريق خالد بن مخلد القَطَواني، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠١/٤٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٤٤/٥ (٥٠٠١) من طريق القعنبي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠١/٤٩، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤٠٠/٤ من طريق أحمد بن إسماعيل.

ستهم: (عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرحمن بن القاسم، ومصعب بن عبد الله، وخالد بن مخلد القَطَواني، والقعنبي، وأحمد بن إسماعيل) عن مالك، عن محمد بن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

قال الترمذي عقب (٢١٠٧): «وقد رواه بعضهم عن مالك، فقال: عن عمرو بن عثمان، وأكثر أصحاب مالك قالوا: عن مالك، عن عمر بن عثمان».

قلت: وأما من رواه من أصحاب مالك وقالوا: عمرو كما أشار الترمذي.

الشافعي في «الأم» ١٦٣/١ وفي ط. الوفاء ١٤٨/٥.

وابن المبارك في مسنده (١٧٤)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٣) ط. العلمية و(٦٣٤٠) ط. الرسالة.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٤) ط. العلمية و(٦٣٤١) ط. الرسالة من طريق زيد بن الحباب^(١).

(١) وهو: «صدوق، يخطئ» «التقريب» (٢١٢٤).

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٥) ط. العلمية و(٦٣٤٢) ط. الرسالة من طريق معاوية بن هشام^(١).

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٥/٣ وفي ط. العلمية (٥١٧٦) من طريق عبد الله بن وهب^(٢).

خمسهم: (الشافعي، وابن المبارك، وزيد، ومعاوية، وابن وهب) عن مالك، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، به.

ورواه: يحيى بن عبد الله بن بكير^(٣) كما في «التمهيد» ١١٥/٤ عن مالك على الشك فقال فيه: عن عمر بن عثمان أو عن عمرو بن عثمان.

قال النسائي: «والصواب من حديث مالك: عمر^(٤) بن عثمان، ولا نعلم أن أحداً من أصحاب الزهري تابعه على ذلك، وقد قيل له، فثبت عليه، وقال: هذه داره».

وخالف مالكا على قوله: عمر بن عثمان وثباته عليه، جمع من أصحاب الزهري.

فأخرجه: الشافعي في مسنده (١٣٤٦) بتحقيقي وفي «الأم» ٢٦٣/١ وفي ط. الوفاء ٧١/١ وفي «الرسالة»، له (٤٧٢) بتحقيقي، والحميدي (٥٤١)، وسعيد بن منصور في سننه (١٣٥)، وأحمد ٢٠٠/٥، والدارمي (٣٠٠١)،

(١) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٦٧٧١).

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣٦٩٤).

(٣) يحيى بن عبد الله بن بكير، قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٥٢٨٢) برواية الدوري: «كان ابن بكير سمع من مالك بعرض حبيب وهو أشد العرض»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٢٠٢/٩ (٦٨٢): «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٩١/٤ (٩٥٦٤): «ثقة، صاحب حديث ومعرفة»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٧٥٨٠): «تكلموا في سماعه من مالك».

(٤) تحرف في المطبوع من الكبرى ط. العلمية إلى: «عمرو» والصواب ما أثبتناه من تحفة الأشراف وط. الرسالة من الكبرى.

ومسلم ٥/٥٩ (١٦١٤) (١)، وأبو داود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩)،
والترمذي (٢١٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٥٤)، والبزار
(٢٥٨١) و(٢٥٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٦) ط. العلمية و(٦٣٤٣)
ط. الرسالة، وابن الجارود (٩٥٤)، وأبو عوانة ٣/٤٣٥ (٥٥٩٣)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٦٥ وفي ط. العلمية (٥١٧٤)، وابن
حبان (٦٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢) وفي «الأوسط»، له (٥١٠) ط.
الحديث و(٥٠٦) ط. العلمية، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٤٤ و١٤٥،
والبيهقي ٦/٢١٨ و١٠/٢٩٩ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٣٨٣٤)
و(٣٨٨٢) ط. العلمية و(١٢٤٨٨) و(١٢٦٣٦) ط. الوعي، والبغوي
(٢٢٣١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٩/١٩٨ و١٩٩، والمزي في
«تهذيب الكمال» ٥/٤٤٣ (٥٠٠١) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: ابن المبارك في مسنده (١٧٣)، وأحمد ٥/٢٠٢ و٢٠٨
و٢٠٩، والدارمي (٢٩٩٨)، والبزار (٢٥٨٤)، والنسائي في «الكبرى»
(٦٣٧٩) ط. العلمية و(٦٣٤٦) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٢٩٨٥) بتحقيقي،
وأبو عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢)، والبيهقي ٦/
٢١٨، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/٦٨٩ ط. الهجرة ٢/٨٢٥ ط.
العلمية، والبغوي (٢٧٤٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٩/١٩٩،
والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/٤٤٤ (٥٠٠١) من طريق معمر.

وأخرجه: عبد الرزاق (٩٨٥١)، وأبو عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٧) من طريق
معمر والأوزاعي (مقرونين).

وأخرجه: عبد الرزاق (٩٨٥٢)، وأحمد ٥/٢٠٨، والبخاري ٨/١٩٤
(٦٧٦٤)، والبزار (٢٥٨٥)، وأبو عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٥)، والبيهقي ٦/٢١٧ -
٢١٨ من طريق ابن جريج.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٩٣٠٤) من طريق معمر وابن جريج (مقرونين).
وأخرجه: أحمد ٥/٢٠١، والبخاري ٥/١٨٧ (٤٢٨٣)، والطبراني
في «الكبير» (٤١٢)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/٦٩١ ط. الهجرة

و٨٢٧/٢ - ٨٢٨ ط. العلمية من طريق محمد بن أبي حفصة^(١).

وأخرجه: الدارقطني ٦١/٣ ط. العلمية و(٣٠٢٩) ط. الرسالة من طريق محمد بن أبي حفصة ومعاوية بن صالح^(٢) (مقرونين).

وأخرجه: ابن ماجه (٢٧٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٨٠) ط. العلمية و(٦٣٤٧) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٣٦/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٥/٣ وفي ط. العلمية (٥١٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢)، والدارقطني ٦٩/٤ ط. العلمية و(٤٠٦٥) ط. الرسالة، والبيهقي ٦/٢١٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٠/٤٩ من طريق يونس بن يزيد^(٣).

وأخرجه: الترمذي (٢١٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٦٦ وفي ط. العلمية (٥١٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٩١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٠/٤، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٠/٤٩ و٨٢/٥٥ من طريق هشيم بن بشير^(٤).

قال ابن عبد البر: «وهشيم ليس في ابن شهاب بحجة».

وأخرجه: الدارقطني ٦٢/٣ ط. العلمية و(٣٠٢٨) ط. الرسالة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٩١/٥، والخطيب في «الفصل للوصل» ٦٩٢/٢ ط. الهجرة ٨٢٨/٢ - ٨٢٩ ط. العلمية، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٠/٤٩ من طريق زمعة بن صالح^(٥).

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٨) ط. العلمية و(٦٣٤٥) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٤٣٥/٣ (٥٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢) من

(١) وهو: «صدوق، يخطئ» «التقريب» (٥٨٢٦).

(٢) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٦٧٦٢).

(٣) وهو: «ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً» «التقريب» (٧٩١٩).

(٤) وهو: «ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي» «التقريب» (٧٣١٢). وجاء في روايته من الزيادة: «لا يتوارث أهل ملتين».

(٥) وهو: «ضعيف» «التقريب» (٢٠٣٥).

طريق عقيل بن خالد^(١).

وأخرجه: الطيالسي (٦٣١) عن عبد الله بن بديل^(٢).

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤١٢) من طريق زمعة بن صالح وعبد الله بن بديل (مقرونين).

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٧) ط. العلمية و(٦٣٤٤) ط. الرسالة، والطبراني في «الكبير» (٤١٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٩/ ١٩٩ من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد^(٣).

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤١٢) وفي «الأوسط»، له (٢٧٥٩) ط. الحديث و(٢٧٣٨) ط. العلمية، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠١/ ٤٩ من طريق سفيان بن حسين^(٤).

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٤١٢) من طريق صالح بن كيسان^(٥).

جميعهم: (ابن عينة، ومعمّر، والأوزاعي، وابن جريج، وابن أبي حفصة، ومعاوية، ويونس، وهشيم، وزمعة، وعقيل، وابن بديل، وابن الهاد، وسفيان بن حسين، وصالح) عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، به.

وتابع الزهري على هذا الحديث يحيى بن منصور الهروي^(٦) عند الحاكم ٢٤٠/ ٢ وقال فيه: عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، به.

كرواية جمهور أصحاب الزهري.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

قلت: بل خرّجَاه، ولكن من طريق الزهري كما مر.

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٦٦٥).

(٢) وهو: «صدوق، يخطئ» «التقريب» (٣٢٢٤).

(٣) وهو: «ثقة، مكثّر» «التقريب» (٧٧٣٧).

(٤) وهو: «ثقة في غير الزهري باتفاقهم» «التقريب» (٢٤٣٧).

(٥) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٢٨٨٤). (٦) وهو: «ثقة» «المنتظم» ٣٥٧٥/ ٧.

قال الشافعي فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٤٤٤/٥ (٥٠٠١):
 «وَهُم مَالِك فِي ثَلَاثَةِ أَسَامِي، قَالَ: عُمر بن عثمان، وإنما هو عمرو بن
 عثمان، وقال: عُمر بن الحكم، وإنما هو معاوية بن الحكم السلمي، وقال:
 عبد الملك بن قُرير، وإنما هو عبد العزيز بن قُرير. . وفي رواية قال: صحف
 مَالِك فِي عُمر بن عثمان، وإنما هو عمرو بن عثمان، وفي جابر بن عتيك،
 وإنما هو جبر بن عتيك».

وقال أبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» (١٦٣٥)، وابن
 عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٤/٤٩: «الرواة يقولون: عمرو، ومالك يقول:
 عُمر بن عثمان».

وقال الترمذي عقب (٢١٠٧): «حديث مَالِك وَهُمْ، وَهُمْ فِيهِ مَالِك. .
 وعُمر بن عثمان بن عفان هو مشهور من ولد عثمان، ولا يعرف عُمر بن
 عثمان».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١٤/٤ - ١١٥: «هكذا قال مَالِك:
 عمر بن عثمان، وسائر أصحاب ابن شهاب يقولون: عمرو بن عثمان، وقد
 رواه ابن بكير، عن مَالِك عَلَى الشك، فقال فيه: عن عمر بن عثمان أو
 عمرو بن عثمان، والثابت عن مَالِك عمر بن عثمان كما روى يحيى، وتابعه
 القعنبي وأكثر الرواة. وقال ابن القاسم فيه: عن عمرو بن عثمان، وذكر ابن
 معين، عن عبد الرحمن بن مهدي أَنَّهُ قَالَ لَهُ: قَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: تَرَانِي لَا
 أَعْرِفُ عُمرَ مِنْ عَمْرٍو هَذِهِ دَارُ عُمرَ وَهَذِهِ دَارُ عَمْرٍو. . فأصحاب ابن شهاب
 - غير مَالِك - يقولون في هذا الحديث، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن
 عثمان، عن أسامة بن زيد، ومَالِك يقول فيه: عن ابن شهاب، عن عمر بن
 عثمان، عن أسامة بن زيد. وقد وافقه^(١) الشافعي، ويحيى بن سعيد القطان
 عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ: هُوَ عَمْرٍو، وَأَبَى أَنْ يَرْجِعَ، وَقَالَ: قَدْ كَانَ لِعُثْمَانَ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ

(١) هكذا في المطبوع والصواب فيه أنهما خالفاه. بل إن الشافعي بينَ وَهُمْ مَالِكُ كما
 تقدم.

عمر وهذه داره. ومالك لا يكاد يقاس به غيره حفظاً وإتقاناً، ولكن الغلط لا يسلم منه أحد، وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو بالواو، وقال علي بن المديني، عن سفيان بن عيينة، أنه قيل له: إن مالكا يقول في حديث: «لا يرث المسلم الكافر» عمر بن عثمان، فقال سفيان: لقد سمعته من الزهري كذا وكذا مرة وتفقدته منه، فما قال إلا عمرو بن عثمان.

وقال أبو نصر الكلاباذي في كتاب «الجمع بين رجال الصحيحين» ١/ ٣٦٧: «عمرو بن عثمان بن عفان القرشي الأموي المدني، وقال مالك: عمر، وقيل: إن مالكا رحمته الله وهم فيه»^(١).

وقال ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٧٠ - ١٧١ بتحقيقي: «فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان - بضم العين - وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب «التمييز»: أن كل من رواه من أصحاب الزهري، قال فيه: عمرو بن عثمان - يعني: بفتح العين - وذكر أن مالكا كان يشير بيده إلى دار عمر بن عثمان، كأنه علم أنهم يخالفونه، وعمرو وعمر جميعاً: ولقد عثمان^(٢)، غير أن هذا الحديث إنما هو عن عمرو - بفتح العين - وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه، والله أعلم».

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٦/ ١٩٢: «رواه الجماعة إلا مسلماً والنسائي»^(٣).

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤/ ٤٠١: «كذا يقول مالك بن أنس: عمر بن عثمان، وخالفه عشرة ثقات، فرووه عن ابن شهاب، فكلهم

(١) ونقله ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٤/٤٩ واختصره.

(٢) وهذا بإجماع من أهل النسب. انظر: «نسب قريش»: ١٠٤، و«جمهرة أنساب العرب»: ٧٥.

(٣) وقال ابن الملقن في «البدر المنير» ٧/ ٢٢٠: «وهم ابن تيمية في المنتقى فادعى أن مسلماً لم يروه، وهو عجيب، فهو فيه، في هذا الباب - يعني: باب الفرائض - وكذا ابن الأثير في «جامع الأصول» ٩/ ٥٩٩ (٧٣٧١) فادعى أن النسائي لم يخرججه، وهو عجيب منه».

قال: عن عمرو بن عثمان، وكذلك هو في الصحيحين: عمرو».

وقال ابن حجر في «التقريب» عقب (٤٩٤٦): «عمر بن عثمان بن عفان في حديث أسامة بن زيد صوابه: عمرو، تفرد مالك بقوله: عمر»، وقال في «تهذيب التهذيب» ٤٠٨/٧ - ٤٠٩: «عمر بن عثمان بن عفان المدني، عن أسامة بن زيد بحديث: «لا يرث المسلم الكافر» قاله مالك، عن الزهري، عن علي بن الحسين عنه، وقال عامة الرواة: عن علي، عن عمرو بن عثمان، وهو المحفوظ، وقد قيل عن مالك: عمرو بن عثمان»، وقال في «فتح الباري» عقب (٦٧٦٤): «واتفق الرواة عن الزهري أنَّ عَمْرُو^(١) بن عثمان بفتح أوله وسكون الميم، إلا أنَّ مالكا وحده قال: عُمَر بضم أوله وفتح الميم، وشذت روايات عن غير مالك على وفقه، وروايات عن مالك على وفق الجمهور.. ولم يخرج البخاري رواية مالك، وقد عد ذلك ابن الصلاح في «علوم الحديث»^(٢) له في أمثلة المنكر، وفيه نظر...».

وممن تابع مالكا على قوله: «عمر بن عثمان» ابن أبي أويس.

فأخرج: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٢/٤٩ بإسناده إلى يحيى بن محمد بن يحيى أنه قال: قيل لابن أبي أويس: يقولون: عمرو بن عثمان؟ قال: لا! هو عمرو بن عثمان، نحن أعلم، هذه داره، وذكر هذا عقب حديث: «لا يرث المسلم الكافر». ونقل قول يحيى هذا المزي في «تهذيب الكمال» ٤٤٤/٥ (٥٠٠١).

إلا أن ابن المديني ردّ ذلك.

فيما أخرج: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٢/٤٩ - ٢٠٣ بإسناده إلى

(١) زيادة الواو في (عمرو) تكتب خشية الالتباس - عند القراءة - باسم (عمر)، ولذلك تكتب عند الرفع والجبر، أما عند التنوين المنصوب فلا تلتبس؛ لأن (عمر) ممنوعة من الصرف لا تنون؛ و(عمرأ) غير ممنوعة، يمكن صرفها وتنوينها، وشروط زيادتها في اسم (عمرو): أن يكون اسم علم، وألا يضاف إلى ضمير، أو يصغر، أو يقترب (بال) التعريف، ولا يكون منسوبا. انظر: «كيلا نخط في الإملاء»: ٦٥.

(٢) «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٧٠ بتحقيقي.

علي بن المديني قول: «وسماع مالك وابن أبي أويس واحد، لا يحتج بهما على هؤلاء. الذين قالوا: عن عمرو بن عثمان أثبت، مع أن مالكا كان ثبتاً، وكان يقول: هذه دار عمرو بن عثمان».

وقد ورد هذا الحديث من طريق الزهري دون ذكر عمرو بن عثمان ولا عمرو بن عثمان.

فأخرجه: الدارمي (٣٠٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٠) و(٦٣٧١) ط. العلمية و(٦٣٣٧) و(٦٣٣٨) ط. الرسالة، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٨٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠١٣) ط. الحديث و(٥٠٠٩) ط. العلمية، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠١/٤٩ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى^(١)، عن محمد بن شهاب الزهري، عن علي بن الحسين، عن أسامة بن زيد، به. بدون ذكر عمرو ولا عمرو ابني عثمان.

وهذه رواية شاذة، فعبد الله بن عيسى وإن كان ثقة، إلا أنه خالف ثلاثة عشر راوياً روه عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، وهذه هي الرواية المحفوظة وما دونها هواء في شبك.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٧٥/١ (١١٣٩)، و«جامع المسانيد» ٢٤٦/١ (٢٢٠)، و«البدر المنير» ٢٢٠/٧، و«أطراف المسند» ٢٤٤/١ (١١١)، و«التلخيص الحبير» ١٨٩/٣ (١٣٥٦)، و«إتحاف المهرة» ٣٠٦/١ (١٧٦) و/١ (٣٠٧) (١٧٧)، و«إرواء الغليل» (١٦٧٥).

❦ ومما وهم فيه راويه سنداً وممتناً: ما روى وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنه كان يقرأ القرآن في ثمان.

أخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٤٠٠) من طريق وكيع،

به.

أقول: هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول لا يصح؛ لمخالفة وكيع لأصحاب سفيان.

فقد أخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» عقب (٤٠٠) من طريق عبد العزيز بن أبان - وفيه قصة سيأتي بيانها -.

وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» عقب (٤٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٧٥) ط. العلمية و(١٩٨٧) ط. الرشد من طريق يعلى بن عبيد.

وأخرجه: عبد الرزاق (٥٩٤٩).

ثلاثتهم: (عبد العزيز، ويعلى، وعبد الرزاق) عن سفيان^(١)، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي المهلب^(٢)، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: إنَّ أهونَ ما ختمَ القرآنُ في ثمانٍ.

قال الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» قبيل (٤٠١): «وحدثنا به يعلى وعبيد الله^(٣) وأبو نعيم وقبيصة، عن سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي المهلب، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: إنَّا لنقرؤه في ثمانٍ، إلا أنَّ يعلى، قال: عن أبي قلابه، عن رجلٍ، عن أبيّ».

قلت: فعلى هذا يكون وكيع قد خالف ستة من الرواة يروونه عن سفيان بإسناده إلى أبي بن كعب رضي الله عنه، وليس عن عثمان.

وقد توبع سفيان.

فقد أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٧٩، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» عقب (٤٠٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/٢٤١ من طريق حماد بن زيد.

(١) جاء في رواية عبد الرزاق مقروناً مع معمر.

(٢) في رواية يعلى: «عن رجل سماه» كما أشار إلى ذلك الرامهرمزي.

(٣) عبيد الله لم يروِ الحديث عن سفيان، وإنَّما رواه عن أيوب، أي: أنَّ عبيد الله متابع لسفيان في هذا الحديث، وليس راوياً عنه، وسيأتي تخريج طريقه.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٧٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/٢٤١ من طريق وهيب.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٧٩، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» عقب (٤٠٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/٢٤١ من طريق عبيد الله بن عمرو.

وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» عقب (٤٠٠) من طريق ابن علي.

وأخرجه: عبد الرزاق (٥٩٤٩) من طريق معمر والثوري (مقرونين).

وأخرجه: سعيد بن منصور (١٥٥) (التفسير)، وابن الجعد في مسنده (١١٧٢) ط. العلمية و(١٢٠٩) ط. الفلاح من طريق شعبة.

سبعتهم: (حماد، وهيب، وعبيد الله، وابن علي، ومعمر، والثوري، وشعبة) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: إنا لنقرؤه في ثمان يعني: القرآن^(١).

قلت: وحاصل ما تقدم أن سفيان ومعمرًا، وحمادًا، وشعبة، وهيبًا اتفقوا على روايته عن أبي بن كعب، وليس عن عثمان كما رواه وكيع. وأورد هنا قصة ذكرها الرامهرمزي تبين وهم وكيع في هذا الحديث.

فقد أخرج رحمته الله في «المحدث الفاصل» (٤٠٠) من طريق أبي عتبة الليث بن هارون العكلي، قال: «كُنَّا عند وكيع بن الجراح، فقال وكيع: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عثمان بن عفان: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي ثَمَانٍ، فَقَالَ نُوْفَلُ بْنُ مُطَهْرٍ الضَّبِّي: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرؤه فِي ثَمَانٍ. فَقَالَ وَكَيْعٌ: لَمْ تَأْتِ بِمِثْلِ سَفِيَانٍ، فَقَالَ نُوْفَلٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ

(١) رواية ابن سعد من طريق حماد بن زيد، وجاء في رواية عبيد الله بإسناده إلى أبي، قال: أما أنا فأقرأ القرآن في ثمان ليالٍ. ورواية وهيب، عن أبي بن كعب: أَنَّهُ كَانَ يَخْتُمُ الْقُرْآنَ فِي ثَمَانٍ لَيَالٍ، وَكَانَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ يَخْتُمُهُ فِي سَبْعٍ.

عليه، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي المهلب، عن أبيي، فقال وكيع: ولا أيضاً. فقال نوفل: حدثنا عبد العزيز بن أبان، عن سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي المهلب، عن أبيي. فقال وكيع: دعوه، فلما كان بالعشي، قال وكيع: اجعلوه عن عثمان، أو عن أبيي.

وقد أعل هذا الحديث بالانقطاع - أي: الإسناد على الصواب - بين أبي المهلب وأبيي، فقد نقل ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ١/ ١٣٤ وفي «المراسيل»، له (٥١٥) عن شعبة أنه قال: «أبو المهلب لم يسمع من أبيي بن كعب».

وخالف هؤلاء الرواة جميعاً عبد الوهاب الثقفي، إذ رواه عند ابن أبي شيبة (٨٦٥٥) عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبيي: أنه كان يخطم القرآن في ثمان، وإن تميماً الداري كان يخطم القرآن في سبع.

قلت: وهذا معضل، فكما تقدم أن أبا المهلب لم يسمع من أبيي، فكيف وقد أسقط أبا المهلب أيضاً من الإسناد، وحينئذ سيكون منقطعاً في موضعين على التوالي.

❖ ومما وهم فيه راويه: ما روى عيسى بن يونس، عن هشام بن حسان^(١)، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قِضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقِضْ»^(٢).

أخرجه: أحمد ٢/ ٤٩٨، والدارمي (١٧٢٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩٥/ ١ (٢٥١)، وأبو داود (٢٣٨٠)، وابن ماجه (١٦٧٦)، والترمذي (٧٢٠)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ٢/ ٤٩٨، والنسائي في

(١) على الرغم من أن هشام بن حسان أثبت الناس في محمد بن سيرين - كما في «التقريب» (٧٢٨٩) - إلا أن هذا لا يمنع من خطئه، وهذا هو شأن علم العلل، من أجود ما فيه أنه يبين الخطأ في أحاديث الثقات.

(٢) لفظ رواية الإمام أحمد.

«الكبرى» (٣١٣٠) ط. العلمية و(٣١١٧) ط. الرسالة، وابن الجارود (٣٨٥)، وابن خزيمة (١٩٦٠) و(١٩٦١) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٩٧ وفي ط. العلمية (٣٣٣٣) وفي «شرح المشكل»، له (١٦٨٠) وفي «تحفة الأختيار» (١٣٦٥)، وابن حبان (٣٥١٨)، والحري في «غريب الحديث» ١/ ٢٧٦، والدارقطني ١٨٣/٢ ط. العلمية و(٢٢٧٣) ط. الرسالة، والحاكم ١/ ٤٢٧، والبيهقي ٢١٩/٤، والبغوي (١٧٥٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٥١/٢ (١٤٣٠) من طريق عيسى بن يونس، بهذا الإسناد.

وتابع عيسى بن يونس عن هشام حفص بن غياث عند ابن ماجه (١٦٧٦)، وابن خزيمة عقب (١٩٦١) بتحقيقي، والحاكم ١/ ٤٢٦، والبيهقي ٢١٩/٤ من طريق حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، به.

أقول: هذا الحديث ظاهره الصحة، فرواته ثقات كلهم، كما قال الدارقطني ١٨٤/٢ وصححه جمع من الأئمة منهم: ابن خزيمة، وتلميذه ابن حبان، والحاكم، والألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة ٢٢٦/٣ ط. المكتب الإسلامي، والشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «المسند الأحمدى» ٢٨٤/١٦، والدكتور بشار في تعليقه على «سنن ابن ماجه»^(١) ٣/ ١٧٢ هكذا ذهبوا إلى تصحيح الحديث، بينما نجد أن هذا الحديث معلول بالوقف ولا يصح مرفوعاً، إذ أعلاه جهابذة المتقدمين وعدّوه من أوهام هشام بن حسان، وأن الصواب في الحديث. الوقف، فقد قال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» ٩٥/١ (٢٥١): «لم يصح، وإنما يروى هذا عن عبد الله بن

(١) ومن الإنصاف أن أذكر أن الدكتور بشاراً قد تغير اجتهاده في الحكم على هذا الحديث؛ إذ حكم بإعلاله في تعليقه على «جامع الترمذي» ٩٠/٢ فقال: «صح الحديث من العلماء: الحاكم والألباني وشعيب الأرناؤوط، وكذلك فعلت في تعليقي على سنن ابن ماجه، وليس الأمر كذلك، فالحديث معلول...» هكذا قال على أن كتاب الترمذي كتب في أوائل الكتاب أنه طبع عام ١٩٩٦م وقد كتب هو على «سنن ابن ماجه» أنه طبع عام ١٩٩٨م.

سعيد، عن أبيه^(١)، عن أبي هريرة رفعه. وخالفه يحيى بن صالح، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا يحيى، عن عمر بن حكم بن ثوبان: سمع أبا هريرة قال: إذا قاء أحدكم فلا يفطر، فإنما يخرج ولا يولج^(٢)، وقال أيضاً: «لا أراه محفوظاً، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ولا يصح إسناده»، نقله عنه تلميذه الترمذي في «الجامع الكبير» (٧٢٠)، وقال أبو داود: «نخاف ألا يكون محفوظاً.. سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس من ذا شيء، والصحيح في هذا: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر» ونقله عنه الخطابي في «معالم السنن» ٩٦/٢ وقال - أعني: الخطابي - مبيناً كلام الإمام أحمد: «يريد أن الحديث غير محفوظ»، وجاء في التعليق على «جامع الترمذي»: «وقال مهناً عن أحمد: حدث به عيسى وليس هو في كتابه، غلط فيه، وليس هو من حديثه»، وقال البيهقي ٢١٩/٤: «وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً»، وقال إسحاق بن راهويه في مسنده فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤٧٢/٢: «قال عيسى بن يونس: زعم أهل البصرة أن هشاماً أوهم في هذا الحديث»، وقال الدارمي عقب (١٧٢٩): «قال عيسى - يعني: ابن يونس - زعم أهل البصرة أن هشاماً أوهم فيه، فموضع الخلاف هاهنا»، ووجه توهيم هشام بن حسان، أن الحديث محفوظ موقوفاً، ورفعوه وهم توهيم فيه هشام.

قلت: أما الطريق الذي أشار إليه البخاري فهو ما أخرجه: ابن أبي شيبة (٩٢٧٢)، وأبو يعلى (٦٦٠٤)، والدارقطني ١٨٣/٢ - ١٨٤ ط. العلمية و(٢٢٧٥) و(٢٢٧٦) ط. الرسالة من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وفي كلام البخاري رحمه الله بُعد نظر في إعلال الرواية المرفوعة

(١) هكذا في المطبوع والذي يأتي في مصادر التخريج: «جده».

(٢) هذه إشارة من البخاري رحمه الله إلى أن الحديث المرفوع، لا يروى إلا من طريق عبد الله بن سعيد، وهو المحفوظ عنه.

بالرواية الموقوفة^(١)، وإنَّ سبب الوهم الذي دخل على هشام إنما كان بسبب رواية عبد الله بن سعيد المتروك، وقد وافق البخاري على هذا الإعلال الإمام النسائي فقد قال: «وقفه عطاء». أخرجه: في «الكبرى» (٣١٣١) ط. العلمية و(٣١١٨) ط. الرسالة من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي^(٢)، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقد خالف العلامة الألباني ذلك فصحح الحديث في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة» ٢٢٩/٣ معتمداً على متابعة حفص بن غياث لعيسى بن يونس، والتي ذكرناها سابقاً فقال في «إرواء الغليل» ٥٢/٤ (٩٢٣): «وإنَّما قال البخاري وغيره بأنَّه غير محفوظ؛ لظنهم أنَّه تفرَّد به عيسى بن يونس، عن هشام».

قلت: وهذا بعيد جداً؛ لأنَّه يستبعد عن الأئمة الحفاظ السابقين الذين حفظوا مئات الألوف من الأسانيد، أنَّهم لم يطلعوا على هذه المتابعة، فأصدروا هذا الحكم، بل إنَّ العلة عندهم هي: وَهْمُ هشام، لا تفرَّد عيسى بن يونس، كما صرَّح به البخاري في تاريخه، وكذلك قول عيسى بن يونس في توهيم هشام ونقله ذلك عن أهل البصرة، وإقرار الدارمي ذلك، ومما يدل على أنَّ المتابعة التي ذكرها الألباني معروفة لديهم، أنَّ أبا داود الذي سأل أحمد بن حنبل عن حديث هشام، قد أشار إلى متابعة حفص لعيسى، إذ قال في سننه عقب (٢٣٨٠): «رواه أيضاً حفص بن غياث، عن هشام مثله».

ويدل على ذلك أيضاً قول البيهقي ٢١٩/٤: «هذا حديث تفرَّد به هشام بن حسان القردوسي^(٣)...» فلو لم يكونوا يعلمون بمتابعة حفص لما بينوا تفرَّد هشام به.

(١) أي: في هذا الحديث بالأخص، وإلا فقد تُعل الرواية الموقوفة بالمرفوعة كما العكس.

(٢) جاء السند في ط. العلمية: «عبد الله بن الأوزاعي» وهذا إسناد فيه سقط وتحريف.

(٣) ينظر في هذه النسبة «الأنساب» ٣٥/٤، وانظر ما كتبه في: «كشف الإيهام»: ٤٣٠ (٣٣٣).

وقد روي الحديث من غير الطرق التي تقدمت.

فأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/٥٧ من طريق عباد بن كثير، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَا يَفْطُر، وَمَنْ تَقِيًّا عَامِدًا فَقَدْ أَفْطَرَ».

هذا حديث ضعيف؛ ولا يصلح أن يكون متابعا لما قبله، فإنَّ عباداً متروك الحديث^(١) وقد اضطرب فيه، فكما تقدم أنَّه رواه عن أيوب.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/٥٧ عنه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

هذا من جهة السند، أما من جهة المتن فإنَّ فيه زيادة: «في شهر رمضان» وهذا فيه حصر بمعنى أنَّ من ذرعه القيء في غير شهر رمضان فقد أفطر. وهذا ما لا يقول أحد به. وهذه الزيادة لم أقف عليها إلا من هذا الطريق، وهذه العلل التي قدمناها كفيلة برده وعدم الالتفات إليه.

إذن، فإعلال جهابذة المحدثين ومنهم: أحمد، والبخاري، والدارمي، والنسائي والبيهقي - وهم من هم في الحفظ والإتقان - لا ينفعه ولا يضره تصحيح المتأخرين.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٩٧/١٠ (١٤٥١٩) و٢٠٢/١٠ (١٤٥٤٢)، و«إتحاف المهرة» ٥٤٤/١٥ (١٩٨٤٨)، و«إرواء الغليل» ٥١/٤ (٩٢٣).

❁ مثال آخر: روى عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن شعبة بن الحجاج، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ عليه السلام، قال: قدم على النبي ﷺ سبيٌّ فأمرني ببيع أخوين فبعتهما وفرقت بينهما، ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «أدرَكُهما فارتجعهما، وبعهما جميعاً، ولا تفرق بينهما»^(٢).

(٢) لفظ رواية الحاكم.

(١) «التقريب» (٣١٣٩).

أخرجه: الدارقطني ٦٤/٣ - ٦٥ ط. العلمية و(٣٠٤٠) ط. الرسالة من طريق إسماعيل بن أبي الحارث.

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ٢٧٥/٣ س (٤٠١) من طريق إسماعيل بن أبي الحارث ومحمد بن الوليد الفحام (مقرونين).

وأخرجه: الحاكم ٥٤/٢ و١٢٥، والضياء في «المختارة» ٢٧٢/٢ (٦٥٢) من طريق يحيى بن أبي طالب.

وأخرجه: البيهقي ١٢٧/٩ من طريق محمد بن الجهم.

أربعتهم: (إسماعيل، ومحمد، ويحيى، ومحمد بن الجهم) عن عبد الوهاب، به قال الحاكم ٥٤/٢: «هذا حديث غريب صحيح، على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». الملاحظ أنَّ الحاكم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زاد على إطلاقاته في هذا الموضع كلمة: «غريب» ولعله أراد بها تفرد عبد الوهاب، عن شعبة، حيث إنني لم أجد له متابعاً بعد طول بحث^(١)، وهذا التفرد ينبئ عن علة خفية في هذا الإسناد، ومما يزيد في احتمال الإعلال: أنَّ لو كان هذا السند معروفاً عن شعبة لتوافر الرواة عنه، سيما عُثْر وأبو داود الطيالسي وغيرهما من المشهورين بالرواية عنه، ومما يقطع بوهم عبد الوهاب في ذكره شعبة في السند أنَّ البيهقي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أشار إلى وهم عبد الوهاب فقال في ١٢٧/٩: «وهذا أشبه، وسائر أصحاب شعبة لم يذكروه، وسائر أصحاب سعيد قد ذكروه، عن سعيد هكذا»، وهذا يعني: أنَّ الصواب ذكر سعيد بدل شعبة، وبه جزم الدارقطني فقال في «العلل» ٢٧٥/٣ س (٤٠١): «وهو المحفوظ»، وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» ٢٦٢/٢: «وقد روي عن شعبة، عن

(١) إلا ما علقه الدارقطني في «العلل» ٢٧٤/٣ س (٤٠١) عن وضاح بن حسان الأنباري. وهذه المتابعة لا قيمة لها؛ لأنني لم أقف عليها مسندة؛ ولأنَّ الوضاح ضعيف، قال ابن حجر في «السان الميزان» (٨٣٤٤): «مجهول، وأشار ابن عدي في ترجمة جارية بن هرم إلى أنَّه يسرق الحديث...»، ونقل عن الفسوي أنَّه قال: «كان مغفلاً»، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٣/٩ (١٧٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الحكم، والمحفوظ: حديث سعيد بن أبي عروبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، والله أعلم، فتعقبه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٣٩٦/٥ فقال: «والمقصود أن نبين أن رواية شعبة صحيحة لا عيب لها، وأنها أولى ما اعتمد في هذا الباب». ولكنه رحمته الله لم يأت بما يفرح به غير ذكر أسانيد الدارقطني في «السنن» و«العلل».

أقول: زيادة على ما تقدم فإن عبد الوهاب ليس مشهوراً بالرواية عن شعبة، بل إنني لم أقف على روايته عنه في عموم الكتب الستة، وإعراض هؤلاء الأئمة عن تخريج هذه الرواية دليل على وهن ما في هذه الرواية.

أما طريق سعيد الذي سبقت الإشارة إليه.

فقد أخرجه: البزار (٦٢٤)، والبيهقي ١٢٧/٩ من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، عن عبد الوهاب، عن سعيد بن أبي عروبة، عن الحكم بن عتيبة، به^(١).

وتابع عبد الوهاب غندر.

فقد أخرجه: أحمد ٩٧/١ - ٩٨، وابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١٤٩١)، والضياء في «المختارة» ٢٧١/٢ (٦٥١) من طريق محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، به.

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول بالإرسال، قال الإمام أحمد فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٢٨٠)، وفيما نقله العلائي في «جامع التحصيل» (٢٣٩): «لم يسمع سعيد بن أبي عروبة من الحكم بن عتيبة شيئاً...»، ونقل العلائي عن أبي حاتم أنه قال: «لم يدرك الحكم بن عتيبة ونقل عن النسائي قوله: «حدث عن عمرو بن دينار، وزيد بن أسلم، والحكم وغيرهم، ولم يسمع منهم»، وقال الدارقطني في «العلل» ٢٧٣/٣ س (٤٠١): «وسعيد لم يسمع من الحكم شيئاً».

(١) علق الدارقطني في «العلل» ٢٧٢/٣ س (٤٠١) متابعتين آخرين لعبد الوهاب وغندر، وهي متابعة خالد بن عبد الله، وشعيب بن إسحاق. غير أنني لم أقف عليهما مسندة.

فإن قيل: إن لم يكن سعيد سمع من الحكم، بل على قول أبي حاتم: لم يدركه، فمن أين جاءه؟!

فنقول: جاءه من راو مبهم.

فقد أخرجه: أحمد ١٢٦/١ - ١٢٧، ومن طريقه البيهقي ١٢٧/٩ عن عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن رجل، عن الحكم، به. وتوبع عبد الوهاب.

إذ أخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده كما في «نصب الراية» ٢٦/٤، والبيهقي ١٢٧/٩ من طريق محمد بن سواء، عن سعيد، عن رجل^(١)، عن الحكم، به.

فبهذا الطريق يتجلى لنا عوار الطريق الأول، وأن سعيداً دلس ذلك الراوي المبهم، وجعله عن الحكم آملاً تحسين حديثه، غير أن رميته ما أصابت الهدف، وحال دون ذلك الأئمة المتقدمون الذين أعلنوا روايته السابقة بالانقطاع. وقد نقل البيهقي في ١٢٧/٩ عن ابن الخرساني أنه قال عن رواية سعيد بذكر الرجل المبهم: «وهو الصواب».

وقد روي الحديث من طريق آخر.

فقد أخرجه: ابن الجارود (٥٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» كما في «إتحاف المهرة» ٥٤٣/١١ (١٤٥٨٨)، والضياء في «المختارة» ٢٧٣/٢ (٦٥٣) من طريق سليمان بن عبد الله الأنصاري^(٢)، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن عبد الرحمن، عن علي.

وهذا إسناد فيه مقال؛ من أجل سليمان الأنصاري الرقي، فهو صدوق، ليس بالقوي^(٣)، وهذه الرواية قال عنها أبو حاتم في «العلل» لابنه (١١٥٤): «إنما هو: الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي، عن النبي ﷺ»^(٤).

(١) في رواية إسحاق: «عن صاحب له».

(٢) في مطبوع «المختارة»: «سلمان بن عبد الله».

(٣) «التقريب» (٢٥٩١).

(٤) سيأتي تخريجه.

وروي من طريق آخر.

فأخرجه: البزار (٦٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٢) ط. الحديث (٢٥٦١) ط. العلمية من طريق محمد العزمي، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، به.

لكن العزمي هذا: متروك، إذ قال يحيى بن معين فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٤١٩/٦ (٦٠٢٥): «ليس بشيء، لا يكتب حديثه»، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: «ترك الناس حديثه»، ونقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٦٣٥/٣ (٧٩٠٥) عن الفلاس أنه قال فيه: «متروك»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٢١): «متروك الحديث» ولخص الحافظ ابن حجر القول فيه، فقال في «التقريب» (٦١٠٨): «متروك». فلا تصلح هذه أن تكون متبعة.

وروي من طريق آخر.

فأخرجه: ابن أبي شيبة كما في «إتحاف الخيرة» ٣٠٤/٣ (٢٧٨٠) قال: حدثنا حفص بن غياث، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن علي، به.

وهذا إسناد ضعيف شاذ؛ فهو ضعيف لسوء حفظ ابن أبي ليلى - وهو محمد - «صدوق سيئ الحفظ جداً»^(١)، ولعل ما يدل على سوء حفظه أنه أسقط من السند: عبد الرحمن بن أبي ليلى، فإنه جاء في عموم الطرق السالفة: الوساطة بين الحكم وعلي، وهذا سبب شذوذه.

أما الطريق الذي أشار إليه أبو حاتم.

فقد أخرجه: الطيالسي (١٨٥)، وأحمد ١/١٠٢، وابن ماجه (٢٢٤٩)، والترمذي (١٢٨٤)، والدارقطني ٦٦/٣ ط. العلمية و(٣٠٤١) ط. الرسالة، والبيهقي ١٢٧/٩، وابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١٤٩٢)

من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي، به.

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن غريب».

أقول: حجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس^(١)، وقد عنعن في طرق الحديث كافة، وفيه علة أخرى سنذكرها في الطريق الآخر، منها:

ما أخرجه: أبو داود (٢٦٩٦)، والدارقطني ٦٦/٣ ط. العلمية و(٣٠٤٢) ط. الرسالة، والحاكم ٥٥/٢ و١٢٥، والبيهقي ١٢٦/٩ من طريق أبي خالد - يزيد بن عبد الرحمن الدالاني - عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي: أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي ﷺ عن ذلك ورَدَّ البيع.

والحديث هنا أضعف من سابقه، فأبو خالد الدالاني: «صدوق، يخطئ كثيراً، وكان يدلس»^(٢). ولم يصرح هنا بالسماع، ثم إنه خالف عامة الرواة في متن الحديث، فقال: «فرق بين جارية وولدها» والرواة قالوا: «بين أخوين...»، لتكون هذه الأوهام علل هذه الرواية وإمارة على نكارتها، والله أعلم.

وأما علته الثانية: فميمون لم يدرك علياً عليه السلام؛ نص على ذلك أبو داود عقب (٢٦٩٦).

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٢٦/٧ (١٠٢٨٥)، و«نصب الراية» ٢٦/٤، و«البدر المنير» ٥٢١/٦ - ٥٢٣، و«أطراف المسند» ٤٤٩/٤ (٦٣٣٥) و٤/٤٧٦ (٦٤٠٤)، و«إتحاف المهرة» ٥٤٣/١١ (١٤٥٨٨) و٦٣٢/١١ (١٤٧٧١)، و«التلخيص الحبير» ٤٣/٣ (١١٧١).

ثالثاً: القلب

المقلوب: في اللغة اسم مفعول من (قَلَبَ)، ومعناه: تحويل الشيء عن وجهه، وَقَلْبَهُ يَقْلِبُهُ قَلْباً، وَقَدْ انقلب وَقَلْبَ الشيء وَقَلْبَهُ.

تقول: قلبت الشيء فانقلب: إذا كيبته، وَقَلْبَهُ بيده تقلبياً، وكلام مقلوب: ليس عَلَى وجهه، والقَلْبُ: صرفك إنساناً تَقْلِبُهُ عن وجهه الَّذِي يريد، وَقَلْبَ الأمور: بحثها ونظر في عواقبها، ومنه قوله تَعَالَى: ﴿وَقَلِّبُوا لَكُمُ الْأُمُورَ﴾ [التوبة: ٤٨]، وَتَقَلَّبَ في الأمور والبلاد: تصرف فِيهَا كيفما شاء، وفي التنزيل: ﴿فَلَا يَغْرِرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْأِلْدَادِ﴾ [غافر: ٤]^(١).

وَقَالَ ابن فارس: «القاف واللام والباء أصلان صحيحان: أحدهما يدل عَلَى خالص شيء وشريفه، والآخر عَلَى رَدِّ شيء من جهة إلى جهة»^(٢).
ومنه المثل العربي: «أَقْلِبْ قَلَاب» يضرب لِمَنْ تفرط مِنْهُ سقطه، فيتلافها بقلبها إلى غَيْر معناها^(٣).

ومن الأمور التي تعتري بعض الرواة وتعد من الأوهام: القلب في مروياتهم. وحدث مثل هذا كثيراً، وقد وَفَّقَ الله المحدثين لتمييز هذه المرويات التي وقع فيها الوهم، وعَرَّفُوا الخطأ من الصواب؛ صيانة لسنة رسول الله ﷺ من كل دخيل أو خطأ حتى لا يدخل على السنة ما ليس منها، حيث كانوا يتابعون الرواة في كل أحوالهم، مع النظر في كيفية تلقيهم وأدائهم للحديث. والقلب يكون عمداً أو سهواً، في المتن أو في السند أو كليهما، وقد يكون عمداً لاختبار حفظ الراوي وذكائه أو للإغراب^(٤).

(١) انظر: «الصحاح»، و«لسان العرب»، و«تاج العروس» مادة (قلب).

(٢) «مقاييس اللغة» مادة (قلب).

(٣) انظر: «المستقصى في أمثال العرب» ٢٨٦/١ (١٢٢٠).

(٤) الإغراب: المجيء بأمر غريب. «لسان العرب» مادة (غرب).

والحديث المقلوب في الاصطلاح: «هو الْحَدِيثُ الَّذِي أُبْدِلَ فِيهِ رَاوِيهِ شَيْئاً بآخِرٍ فِي السَّنَدِ أَوْ فِي الْمَتْنِ، أَوْ كِلَيْهِمَا عَمداً أَوْ سهواً»^(١).

قال ابن حجر: «كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذاً؛ لأنه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض، ومعرفة من يوافق ممن يخالف، فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ، والله أعلم»^(٢).

العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

نلاحظ أنَّ معنى القلب متوفر في المعنى الاصطلاحي، فهو في اللغة تغيير الشيء عن وجهه، فسميَ بِهَذَا الفعل في الاصطلاح، فكأنَّ الرَّاوي قلب الْحَدِيثَ وأخرجه عن وجهه الصَّحِيح، عمداً كَانَ فعله أَوْ سهواً.



(١) «أثر علل الْحَدِيث في اختلاف الفقهاء»: ٣١١.

(٢) «نكت ابن حجر» ٨٧٤/٢ و: ٦٢٤ - ٦٢٥ بتحقيقي.

أنواع القلب

القلب يقع تارة في المَثْن وتارة في السند وتارة فيهما، وعليه فيمكننا جعله على ثلاثة أنواع:

الأول: القلب في المَثْن.

الثاني: القلب في الإسناد.

الثالث: القلب في المَثْن والإسناد كليهما.



النوع الأول

القلب في المتن

وَهُوَ أَنْ يَقَعَ الْإِبْدَالُ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ لَا فِي سَنَدِهِ.
مثل: أَنْ يَبْدَلَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ بِالتَّحْدِيدِ وَالتَّأْخِيرِ، بِحَيْثُ يَكُونُ التَّغْيِيرُ
إِمَّا بِتَقْدِيمِ جُمْلَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ عَلَى أُخْرَى. أَمَّا أَنْ يَزَادَ لَفْظٌ مِنْ خَارِجِ الْحَدِيثِ فَهُوَ
مُدْرَجٌ لَا مَقْلُوبٌ.

❖ مثاله: ما روي من طريق علي بن عثمان اللاحقي^(١)، عن حماد بن سلمة، عن مُحَمَّد بن زياد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٢).

هذا الْحَدِيثُ مَقْلُوبٌ فِي مَتْنِهِ، وَالَّذِي تَفَرَّدَ بِقَلْبِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ هُوَ
عَلِي بن عثمان اللاحقي، إِذْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقٍ وَكَيْعٍ^(٣)،
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مهدي^(٤) كلاهما: عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ
كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتَّبِعُوهُ مَا
اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ» فالصواب: الرَّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ، وَتَابِعَ
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَلَى الرَّوَايَةِ الثَّانِيَّةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ: شُعْبَةُ^(٥)، وَالرَّبِيعُ بْنُ

(١) هُوَ: عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْلاحِقِيُّ الرَّقَاشِيُّ: ثِقَةٌ، تَوَفِيَ (٢٢٩هـ).

انظر: «الجرح والتعديل» ٢٥٤/٦ (١٠٧٩)، و«الثقات» ٤٦٥/٨.

(٢) أَخْرَجَهُ: الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٢٧٣٦) ط. الْحَدِيثِ وَ(٢٧١٥) ط. الْعِلْمِيَّةِ.

(٣) عِنْدَ أَحْمَدَ ٤٤٧/٢. (٤) عِنْدَ أَحْمَدَ ٤٦٧/٢.

(٥) عِنْدَ ابْنِ الْجَعْدِ (١١٧٢) ط. الْفَلَاحِ وَ(١١٣٦) ط. الْعِلْمِيَّةِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ

(٩١)، وَأَحْمَدُ ٤٥٦/٢، وَمُسْلِمٌ ٩١/٧ (١٣٣٧) (١٣١).

مُسْلِمُ الْقُرَشِيِّ^{(١)(٢)} فرووه عن مُحَمَّد بن زياد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ بالرواية الثانية. ووجه القلب في الرواية الأولى أَنَّ الأمر جاء فيها مطلقاً، والنهي على الاستطاعة، وجاء في الرواية الثانية تقييد الأمر بالاستطاعة، وإطلاق النهي. كَمَا أَنَّ عَلِي بن عثمان اللاحقي قَدْ قلب الإسناد والمتن في موقع آخر، فَقَدْ رَوَى الْحَدِيث عن حماد بن سلمة، عن أيوب وهشام، عن مُحَمَّد بن سيرين، عن أَبِي هُرَيْرَةَ بالرواية الأولى المقلوبة الْمُتَن فَقَدْ خالف هنا وكيعاً، وعبد الرحمن بن مهدي اللذين رواه عن حماد بن سلمة، عن مُحَمَّد بن زياد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، بالرواية الثانية كما مرَّ، فعلي بن عثمان خالف هنا من هم أحفظ مِنْهُ عدداً وحفظاً أَيْضاً، وخالفهم هنا في السند والمتن، كَمَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيث لَمْ يَرَوْ مِنْ طريق مُحَمَّد بن سيرين عن أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَّا مِنْ رواية علي بن عثمان، فَقَدْ روي عن عدة تابعين عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وليس فِيهِمْ محمد بن سيرين^(٣).

- (١) هُوَ: الربيع بن مُسْلِمُ الْقُرَشِيِّ الْجَمَحِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ: ثَقَّةٌ، تُوْفِي سَنَةَ (١٦٧هـ). انظر: «تهذيب الكمال» ٤٦٥/٢ (١٨٥٦)، و«الكاشف» (١٥٤٠)، و«التقريب» (١٩٠١).
- (٢) عِنْدَ إِسْحَاق بن راهويه (٦٠)، وأحمد ٥٠٨/٢، ومسلم ١٠٢/٤ (١٣٣٧) (٤١٢)، والنسائي ١١٠/٥ وفي «الكبرى»، لَهُ (٣٥٩٨) ط. العلمية و(٣٥٨٥) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٢٥٠٨) بتحقيق، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٧٢) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٦٥)، وابن حبان (٣٧٠٤) و(٣٧٠٥)، والدارقطني ٢٨٠/٢ ط. العلمية و(٢٧٠٥) ط. الرسالة، والبيهقي ٣٢٦/٤.
- (٣) إِذْ رَوَى مِنْ طريق مُحَمَّد بن زياد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا تَقْدَمُ تخريجه. وروي من طريق أَبِي سلمة بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ وسعيد بن المسيب كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٩١/٧ (١٣٣٧) (١٣٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٤٨) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٣٤). وروي عن أَبِي سلمة وحده كما أَخْرَجَهُ: الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥١) و(٥٥٢) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٣٧) و(٥١٣٨).
- وروي من طريق أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ: أحمد ٣٥٥/٢ ٤٩٥، ومسلم ٩١/٧ (١٣٣٧) (١٣١)، وابن ماجه (١) و(٢)، والترمذي (٢٦٧٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥٣) و(٥٥٤) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٣٩) و(٥١٤٠)، وابن حبان (٢١٠٦).
- وروي من طريق الْأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

❦ ومثاله أيضاً: حَدِيث عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، إِذْ رَوَى مَقْلُوباً مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً وَقَلْتُ أُخْرَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالَ: وَقَلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ^(١).

فَقَدْ خَالَفَ أَبُو مُعَاوِيَةَ بَقِيَّةَ الرَّوَاةِ عَنِ الْأَعْمَشِ، إِذْ رَوَاهُ عَنْهُ:

= كَمَا أَخْرَجَهُ: مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٩٩٦) بِرَوَايَةِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٨٠٢) بِتَحْقِيقِي، وَالْحَمِيدِيِّ (١١٢٥)، وَأَحْمَدُ ٢/٢٥٨، وَابْنُ خَالَوَيْهِ ١١٦/٩ (٧٢٨٨)، وَمُسْلِمٌ ٩١/٧ (١٣٣٧) (١٣١)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٠٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شرح المشكل» (٥٤٩) (٥٥٠) وَفِي «تحفة الأخيار» (٥١٣٥) (٥١٣٦)، وَابْنُ حِبَانَ (١٨) وَ(١٩).

وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ عَمِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ: أَبُو يَعْلَى (٦٦٧٦).

وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٢/٤٨٢.

وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ: الشَّافِعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٨٠١) بِتَحْقِيقِي، وَالْحَمِيدِيُّ (١١٢٥)، وَأَحْمَدُ ٢/٢٤٧ وَ٤٢٨ وَ٥١٧، وَابْنُ حِبَانَ (١٨) وَ(٢١٠٦).

وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ هَمَامِ بْنِ مَنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ: مُعَمَّرٌ فِي جَامِعِهِ (٢٠٣٧٤)، وَأَحْمَدُ ٢/٣١٣، وَمُسْلِمٌ ٩١/٧ (١٣٣٧) (١٣١)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٠) وَ(٢١) وَ(٢١٠٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٨) وَ(٩٩).

فَجَمِيعُهُمْ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ جَعَلُوا إِعْطَاءَ الْإِسْطَاعَةِ عَلَى الْقِيَامِ بِالْعَمَلِ الْمَأْمُورِ بِالْقِيَامِ بِهِ، وَوَجُوبَ عَدَمِ إِيْتَانِ الْعَمَلِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ مُطْلَقاً، كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى خَطَأِ رَاوِيهِ عَلِيِّ بْنِ عَثْمَانَ.

(١) أَخْرَجَهُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ مَقْلُوباً: أَحْمَدُ ١/٣٨٢ وَ٤٢٥، وَأَبُو يَعْلَى (٥١٩٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ»: ٣٥٩ ط. العلمية وَ(٥٦٢) ط. الرُّشْدِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُوسَى، وَأَيْضاً: ٣٥٩ - ٣٦٠ ط. العلمية وَ(٥٦٤) ط. الرُّشْدِ مِنْ طَرِيقِ سَلَمِ بْنِ جَنَادَةَ، جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ. وَخَالَفَهُمْ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَلَى الصَّوَابِ، أَخْرَجَهُ: ابْنُ مَنْدَةَ فِي «الإيمان» (٦٩).

- ١ - أبو حمزة السكري^(١): عِنْدَ البخاري^(٢).
- ٢ - حفص بن غياث: عِنْدَ البخاري^(٣)، وابن منده^(٤).
- ٣ - شعبة: عِنْدَ الطيالسي^(٥)، وأحمد^(٦)، والنسائي^(٧)، وابن خزيمة^(٨)،
والشاشي^(٩)، والخطيب^(١٠).
- ٤ - عَبْدُ اللَّهِ بن نمير^(١١): عِنْدَ أحمد^(١٢)، ومسلم^(١٣)، وابن خزيمة^(١٤)،
والشاشي^(١٥)، وابن منده^(١٦).
- ٥ - عبد الواحد بن زياد: عِنْدَ البخاري^(١٧)، وابن منده^(١٨).
- ٦ - وكيع بن الجراح: عِنْدَ أحمد^(١٩)، ومسلم^(٢٠)، وابن منده^(٢١).

-
- (١) هُوَ: مُحَمَّدُ بن ميمون المروزي، أبو حمزة السكري: ثقة فاضل، توفي سنة (١٦٧هـ)، وَقِيلَ: (١٦٨هـ).
 - انظر: «تهذيب الكمال» ٥٣٦/٦ (٦٢٤٤)، و«الكاشف» (٥١٨٤)، و«التقريب» (٦٣٤٨).
 - (٢) في صحيحه ٢٨/٦ (٤٤٩٧).
 - (٣) في صحيحه ٩٠/٢ (١٢٣٨).
 - (٤) في «الإيمان» (٧٠).
 - (٥) في مسنده (٢٥٦).
 - (٦) في مسنده ٤٤٣/١ و٤٦٢ و٤٦٤.
 - (٧) في «الكبرى» (١١٠١١) ط. العلمية و(١٠٩٤٤) ط. الرسالة.
 - (٨) في «التوحيد»: ٣٤٦ و٣٥٩ ط. العلمية و(٥٣٧) و(٥٦٣) ط. الرشد.
 - (٩) في مسنده (٥٥٨) و(٥٦٠).
 - (١٠) في «الفقيه والمتفقه»: ١١٨.
 - (١١) هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بن نمير الهمداني الخارفي، أبو هشام الكوفي: ثقة، صاحب حَدِيثٍ من أهل السنة، توفي سنة (١٩٩هـ).
 - انظر: «تهذيب الكمال» ٣٠٦/٤ (٣٦٠٦)، و«الكاشف» (٣٠٢٤)، و«التقريب» (٣٦٦٨).
 - (١٢) في مسنده ٤٢٥/١.
 - (١٣) في صحيحه ٦٥/١ (٩٢) (١٥٠).
 - (١٤) في «التوحيد»: ٣٦٠ ط. العلمية و(٥٦٥) ط. الرشد.
 - (١٥) في مسنده (٥٥٩).
 - (١٦) في «الإيمان» (٦٦) و(٦٧).
 - (١٧) في صحيحه ١٧٣/٨ (٦٦٨٣).
 - (١٨) في «الإيمان» (٧١).
 - (١٩) في مسنده ٤٤٣/١.
 - (٢٠) في صحيحه ٦٥/١ (٩٢) (١٥٠).
 - (٢١) في «الإيمان» (٦٧) و(٦٨).
- ووقع في رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ ٢٧/١ (٣٠) مقلوباً من طريق علي بن حرب، عن وكيع وأبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عَبْدِ اللَّهِ، بِه.

جميعهم عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» وقلت أنا: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

زيادة على ذَلِكَ فَإِنَّ عاصم بن أبي النجود^(١)، وسيار^(٢)، والمغيرة^(٣)، رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِالْفَرْقِ الصَّحِيحِ.

وبهذا يَكُونُ أَبُو معاوية قَدْ خَالَفَ الرُّوَاةَ الْأَكْثَرُ مِنْهُ عِدَدًا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ مَقْلُوبًا، لَذَا قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: «وَشُعْبَةُ وَابْنُ نَمِيرٍ أَوْلَى بِمَتْنِ الْخَبَرِ مِنْ أَبِي معاوية، وَتَابِعَهُمَا أَيْضًا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ^(٤)»^(٥).

= وعلى هَذَا: فيصْلَحُ هَذَا مِثَالًا لِمَا قَلَبَ سَنَدَهُ وَمَتْنَهُ، إِلَّا أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ قَالَ: «وَلَمْ تَخْتَلَفِ الرِّوَايَاتُ فِي الصَّحِيحِينَ فِي أَنَّ الْمَرْفُوعَ الْوَعِيدَ، وَالْمَوْقُوفَ الْوَعْدَ، وَزَعَمَ الْحَمِيدِيُّ فِي «الْجَمْعِ» وَتَبِعَهُ مَغْلَطَايَ فِي شَرْحِهِ وَمَنْ أَخَذَ عَنْهُ، أَنَّ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ وَابْنِ نَمِيرٍ بِالْعَكْسِ... وَكَأَنَّ سَبَبَ الْوَهْمِ فِي ذَلِكَ مَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ بِالْعَكْسِ، لَكِنَّ بَيْنَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ أَنَّ الْمَحْفُوظَ: عَنْ وَكِيعٍ، كَمَا فِي الْخَارِيِّ». «فَنَحْ الْبَارِي» ١٤٤/٣ عَقِبَ (١٢٣٨).
تَبْيِيهِ: فِي ط. دَارِ السَّلَامِ: «أَبِي عَوَانَةَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ» وَالتَّصْوِيبُ مِنْ ط. دَارِ طَبِيبَةِ ٣/ ٦٧٩ عَقِبَ (١٢٣٨).

(١) عِنْدَ أَحْمَدَ ٤٠٢/١ وَ٤٠٧، وَأَبِي يَعْلَى (٥٠٩٠)، وَطَبْرَانِي فِي «الْكَبِيرِ» (١٠٤١٠) وَ(١٠٤١٦) وَفِي «الْأَوْسَطِ»، لَهُ (٢٢٣٢) ط. الْحَدِيثِ وَ(٢٢١١) ط. الْعِلْمِيَّةِ، وَالْخَطِيبِ فِي «الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ» ٢١٩/١ - ٢٢٢ ط. الْهَجْرَةِ ١٩٤/١ - ٢٠٠ ط. الْعِلْمِيَّةِ.

(٢) عِنْدَ أَحْمَدَ ٣٧٤/١. لَكِنَّ وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ مَنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (٧٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ هَشِيمٍ، عَنْ سَيَّارٍ وَمَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ. مَقْلُوبًا عَلَى نَفْسِ رِوَايَةِ أَبِي معاوية. قَالَ ابْنُ مَنْدَةَ عَقِبَهُ: «فَحَدِيثُ هَشِيمٍ عَنْ سَيَّارٍ وَمَغِيرَةَ خِلَافَ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ وَرِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مَغِيرَةَ».

(٣) عِنْدَ أَحْمَدَ ٣٧٤/١، وَابْنُ حَبَّانَ (٢٥١)، وَابْنُ مَنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (٧٢).

(٤) سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ الْعَنْزِي، وَيُقَالُ: الْبَصْرِيُّ: ثَقَّةٌ، وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي يَرُوي عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، تَوَفِّيَ سَنَةَ (١٢٢هـ).

انْظُرْ: «الشُّقَاتُ» ٤٢١/٦، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» ٣٥١/٣ (٢٦٥٥)، وَ«التَّقْرِيبُ» (٢٧١٨).

(٥) «التَّوْحِيدُ»: ٣٦٠ ط. الْعِلْمِيَّةِ وَ(٥٦٥) ط. الرَّشْدِ.

قال النووي: «فالجيد أن يقال: سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي ﷺ، ولكنه في وقت حفظ إحداها وتيقنها عن النبي ﷺ، ولم يحفظ الأخرى، فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها، وفي وقت آخر حفظ الأخرى، ولم يحفظ الأولى مرفوعة، فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها. فهذا جمع ظاهر بين روايتي ابن مسعود، وفيه موافقة لرواية غيره في رفع اللفظتين»^(١).

ونقل الحافظ ابن حجر عن الإسماعيلي قوله: «وإنما المحفوظ [أن]^(٢) الَّذِي قلبه أبو معاوية^(٣) وحده..» ثم قال الحافظ: «وبذلك جزم ابن خزيمة في صحيحه، والصواب: رَوَايَةُ الجماعة... وهذا هُوَ الَّذِي يقتضيه النظر؛ لأنَّ جانب الوعيد ثابت بالقرآن وجاءت السنة على وفقه، فلا يحتاج إلى استنباط، بخلاف جانب الوعد، فإنه في محل البحث إذ لا يصح حمله على ظاهره»^(٤).
قال عبد الله بن يوسف الجديع عن المقلوب خطأ: «وهو لاحق بقسم المردود، ولا يعتبر به، ولا يتكلف له التأويل»^(٥).

❖ ومما انقلب متنه على روايه: ما روى يزيد بن أبي زياد، عن كريب، عن ابن عباس رضيهما، قال: بتّ عند خالتي ميمونة فاضطجع رسول الله ﷺ في طول الوسادة، واضطجعت في عرضها ونحني نيام، ثم قام فصلى فقمّت عن يمينه، فأخذني فجعلني عن يساره فلما صلى قلت: يا رسول الله....

أخرجه: مسلم في «التمييز» (٤٩) من طريق يزيد بن أبي زياد^(٦)، بهذا الإسناد.

-
- (١) «شرح صحيح مسلم» ٢٩٩/١ عقب (٩٤).
(٢) سقطت من ط. دار السلام، والإثبات من ط. دار طيبة.
(٣) في المطبوع من الفتح: «أبو عوانة» وأشار المحقق «في نسخة: أبو معاوية».
(٤) فتح الباري ١٤٤/٣ عقب (١٢٣٨). (٥) «تحرير علوم الحديث» ١٠٠٦/٢.
(٦) لم يتبين لي من هو! فلم أجده لا في تلاميذ كريب، ولا في شيوخ كثير بن زيد، ولكن يغلب على الظن أنه يزيد بن زيد بن أبي زياد، فإنه وشيخه مدنيان، وقرب وفاتهما يجعل احتمال تلاقيهما وارداً، والله أعلم. وهو: «ثقة» كما في «التقريب» (٧٧١٥).

هذا الحديث رجاله ثقات، إلا أن متنه مقلوب؛ لأن المحفوظ: أن ابن عباس رضي الله عنه إنما قام عن يسار النبي ﷺ فجعله النبي ﷺ عن يمينه - كما سيأتي - قال مسلم في «التمييز» عقب (٤٩): «وهذا خبر غلط غير محفوظ؛ لتتابع الأخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك: أن ابن عباس إنما قام عن يسار رسول الله ﷺ فحوّله حتى أقامه عن يمينه، وكذلك سنة رسول الله ﷺ في سائر الأخبار عن ابن عباس رضي الله عنه: أن الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام، لا عن يساره».

والصواب: ما قاله مسلم، فإنَّ يزيد خالف جمعاً من الرواة الثقات رَوَاهُ عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنه بلفظ: «إنه قام عن يساره، فحوّله عن يمينه» فرواه باللفظ الثاني عمرو بن دينار^(١) عند الحميدي (٤٧٢)، وأحمد ١/ ٢٢٠، والبخاري ١/ ٤٦ - ٤٧ (١٣٨) و١/ ٢١٧ (٨٥٩)، ومسلم ٢/ ١٨٠ (٧٦٣) (١٨٦)، وابن الجارود (١٠)، وابن خزيمة (٨٨٤) و(١٥٢٤) و(١٥٣٣) بتحقيقي، وأبي عوانة ١/ ٢٢٢ - ٢٢٣ (٧٣٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٦٤.

ورواه بكير بن عبد الله الأشج^(٢) عند البخاري ١/ ١٧٩ عقب (٦٩٨)، ومسلم ٢/ ١٨١ (٧٦٣) (١٨٧)، وابن حبان (٢٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٩٦)، وأبي نعيم في مستخرجه (١٧٤٦).

ورواه مخزومة بن سليمان^(٣) عند البخاري ١/ ١٧٩ (٦٩٨)، ومسلم ٢/ ١٧٩ (٧٦٣) (١٨٤) و٢/ ١٨٠ (٧٦٣) (١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٩) ط. العلمية و(٣٩٨) ط. الرسالة، وابن حبان (٢٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٩٣) و(١٢١٩٤)، وأبي نعيم في مستخرجه (١٧٤٠).

ورواه سلمة بن كهيل^(٤) عند الطيالسي (٢٧٠٦)، وأحمد ١/ ٢٨٣ و٢٨٤ و٣٤٣، والبخاري ٨/ ٨٦ (٦٣١٦) وفي «الأدب المفرد»، له (٦٩٥)، ومسلم

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٥٠٢٤). (٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٦٠).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٦٥٢٧). (٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٥٠٨).

١٨٠/٢ (٧٦٣) (١٨١) و(١٨٧) و(١٨٨) و(١٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٧) ط. العلمية و(٣٩٦) ط. الرسالة، وابن خزيمة (١٥٣٤) بتحقيقي، وابن حبان (٢٦٣٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٨٨) و(١٢١٨٩) و(١٢١٩٠) و(١٢١٩١)، وأبي نعيم في مستخرجه (١٧٤٤) و(١٧٤٥).

وأخرجه: أحمد ١/٣٦٤ من طريق رشدين بن كريب.

وأخرجه: أحمد ١/٢٥٧ من طريق سالم بن أبي الجعد^(١).

ستتهم: (عمرو، وبكير، ومخرمة، وسلمة، ورشدين، وسالم) عن كريب.

وقد روي هذا الحديث من غير طريق كريب عن ابن عباس رضي الله عنه فرواه: سعيد بن جبير^(٢) عند ابن الجعد في مسنده (١٥٣) ط. الفلاح و(١٤٩) ط. العلمية، وأحمد ١/٣٤١ و٣٥٤ و٣٦٠ و٣٦٩، والبخاري ٤٠/١ (١١٧) و١٧٨ (٦٩٧) و٧/٢٠٩ - ٢١٠ (٥٩١٩)، وأبي داود (٦١١)، والنسائي ٢/٨٧ وفي «الكبرى»، له (٤٠٧) و(٨٨٠) ط. العلمية و(٤٠٦) و(٨٨٢) ط. الرسالة، والمحاملي في أماليه (٣٨)، وابن حبان (٢١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٦٥) و(١٢٤٥٦) و(١٢٤٦٦)، والبيهقي ٣/٢٨ و٥٤ و٩٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/١٦٥.

وروي من حديث عطاء^(٣) - وهو ابن أبي رباح - عند عبد الرزاق (٣٨٦١)، وأحمد ١/٣٦٧، ومسلم ٢/١٨٢ (٧٦٣) (١٩٢) و٢/١٨٣ (٧٦٣) (١٩٣)، وأبي داود (٦١٠)، وأبي عوانة ١/٢٢٣، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩١)، وأبي نعيم في مستخرجه (١٧٥٠).

ورواه عكرمة بن خالد^(٤) عند عبد الرزاق (٣٨٦٨) و(٤٧٠٦)، وعبد بن

(١) وهو أيضاً من زوائد عبد الله بن أحمد على «المسند»؛ إذ رواه عن شيخ والده بعلو.

(٢) وهو: «ثقة، ثبت، فقيه» «التقريب» (٢٢٧٨).

(٣) وهو: «ثقة، فقيه، فاضل» «التقريب» (٤٥٩١).

(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٦٦٨).

حميد (٦٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢٥) ط. العلمية و (١٤٢٩) ط.
الرسالة، والطبراني في «الكبير» (١١٢٧٢).
ورواه الشعبي^(١) عند أحمد ٢٦٨/١، والبخاري ١٨٥/١ (٧٢٨)، وابن
ماجه (٩٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٦٧).

خمسهم: (كريب، وسعيد، وعطاء، وعكرمة، والشعبي) عن ابن
عباس رضي الله عنه، فجاء في أحاديثهم جميعاً أنه قام عن يساره فحوله عن يمينه.
مما تقدم يتبين أنَّ عبارة: أنه قام عن يمينه فحوله إلى يساره وهُم، قال
مسلم في «التميز» عقب (٥٠): «فقد صح بما ذكرنا من الأخبار الصحاح عن
كريب وسائر أصحاب ابن عباس رضي الله عنه (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أقامه عن يساره) وهُم
وخطأ غير ذي شك».

وقال ابن رجب في «فتح الباري» ١٩٩/٦ عقب ذكره هذا الحديث
وحديث آخر: «وكلاهما لا يصح».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣٠٣/٤ (٥٤٥٥) و ٥٠٦/٤ (٥٩٠٨) و ٦٦٦/٤
(٦٣٥٢)، و «إتحاف المهرة» ٦٧٩/٧ (٨٧٤٧)، و «أطراف المسند» ٦٤/٣
(٣٢٦٤) و ٢٤٨/٣ (٣٨٢٢).

❁ مثال آخر: روى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن، قال: كان أبو هريرة يُكبر بنا، فيكبر حين يقوم،
وحين يركع، وإذا أراد أن يسجد، وبعدما يفرغ من السجود، وإذا جلس،
وإذا أراد أن يقوم في الركعتين يكبر، ويكبر مثل ذلك في الركعتين الآخرين،
وإذا سلّم، قال: والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبهاً برسول الله صلى الله عليه وسلم،
يعني: في الصلاة، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا^(٢).

أخرجه: عبد الرزاق (٢٤٩٥)، ومن طريقه أحمد ٢٧٠/٢، وابن خزيمة
(٥٧٩) بتحقيقي، وأبو عوانة ٤٢٧/١ (١٥٩١).

(١) وهو: «ثقة، مشهور، فقيه، فاضل» «التقريب» (٣٠٩٢).

(٢) لفظ رواية عبد الرزاق.

اختلف متن هذا الحديث على معمر، فرواه عنه عبد الرزاق بالإسناد والمتن المتقدم.

ورواه عنه عبد الأعلى - وهو ابن عبد الأعلى السامي - عند الدارمي (١٢٤٨)، والنسائي ٢/٢٣٥، والبيهقي ٢/٦٧ - ٦٨ عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة (مقرونين) أنهما صلّيا خلف أبي هريرة، فلما ركع كبر، فلما رفع رأسه، قال: سمع الله لمن حمده، ثم قال: ربنا ولك الحمد، ثم سجد وكبر، ثم رفع رأسه وكبر، ثم كبر حين قام من الركعتين، ثم قال: والذي نفسي بيده، إني لأقربكم شَبهاً برسول الله ﷺ، ما زال هذه صلاته حتى فارق الدنيا^(١).

يعني أنه جعل التكبير في الحال الأولى قبل القيام، وجعله حال التلبس في القيام في الحال الثانية. وأما زيادة أبي بكر في الإسناد الثاني فهذا لا يعد خلافاً؛ لأنه قد ثبت أن الزهري حدث بهذا الحديث عن أبي بكر وعن أبي سلمة كما سيأتي في بقية التخاريج.

وقد توبع معمر على الرواية التي جعل فيها التكبير حال القيام، تابعه: شعيب بن أبي حمزة عند البخاري ١/٢٠٣ (٨٠٣)، وأبي داود (٨٣٦)، والبيهقي ٢/٦٧ وفي «المعرفة»، له (٧٥٦) ط. العلمية و(٣٢١٧) ط. الوعي، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحو رواية عبد الأعلى.

وقد روي هذا الحديث مفرداً من غير إقران.

فرواه يونس بن يزيد الأيلي عند مسلم ٨/٢ (٣٩٢) (٣٠)، والنسائي ٢/١٨١ وفي «الكبرى»، له (١٠٩٦) ط. العلمية و(١٠٩٧) ط. الرسالة، وابن حبان (١٧٦٧)، وأبي نعيم في «المستخرج» (٨٦٦) من طريق الزهري، عن أبي سلمة - وحده -، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بنحو رواية عبد الأعلى. وأما طريق أبي بكر بن عبد الرحمن.

فرواه ابن جريج عند عبد الرزاق (٢٤٩٦)، ومسلم ٧/٢ (٣٩٢) (٢٨)، وابن خزيمة (٥٧٨) بتحقيقي، وأبي عوانة ٤٢٥/١ (١٥٨٣) و٤٢٧/١ (١٥٩٢)، وأبي نعيم في «المستخرج» (٨٦٤).

ورواه عقيل بن خالد^(١) عند أحمد ٢/٢٧٠، والبخاري ١/٢٠٠ (٧٨٩)، ومسلم ٨/٢ (٣٩٢) (٢٩)، وأبي عوانة ٤٢٥/١ (١٥٨٠)، وأبي نعيم في «المستخرج» (٨٦٥)، والبيهقي ٦٧/٢ و٩٣ و١٢٧ وفي «الصغرى»، له (٣٤٠) ط. العلمية و(٣٦٢) ط. الرشد.

ورواه صالح بن كيسان عند أبي عوانة ٤٢٥/١ (١٥٨١).

ثلاثتهم: (ابن جريج، وعقيل، وصالح) عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحو رواية عبد الأعلى. مما تقدم يتبين الصواب، أنَّ التكبير يكون حال القيام، وليس قبل القيام.

بقي أن نحدد كون الوهم ممن هو؟ وفي ذلك احتمالان.

الأول: أنَّ الوهم من معمر على اعتبار أنَّه اختلف عليه متن الحديث، وأنه خالف أصحاب الزهري.

والآخر: أنَّ الوهم من عبد الرزاق على اعتبار أنَّه خالف عبد الأعلى^(٢).

على أن الذي ترجح عندي أن الوهم من عبد الرزاق لا من غيره يدلل أن معمرًا توبع على روايته التي رواها عبد الأعلى عنه، وعلى النقيض منه فإن روايته برواية عبد الرزاق عنه لم نجد له متابعاً فضلاً عن أن إسحاق الدبري راوية المصنف عن عبد الرزاق تابعه أحمد ليتفي احتمال وهمه، والله أعلم.

انظر: «تحفة الأشراف» ٣٠٦/١٠ (١٤٨٦٢) و٤٥٨/١٠ (١٥٣٢٦)،

و«إتحاف المهرة» ١٤/١٦ (٢٠٢٩٥) و٩٦/١٦ (٢٠٤٤٤).

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٦٦٥).

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣٧٣٤). وهذا السبب إنما ذكرته من أجل البيان، وإلا فإن من البدهة أن عبد الرزاق مقدم في معمر.

وقد روي هذا بنحوٍ من رواية عبد الرزاق ولا يصح.

فأخرجه: أبو يعلى (٦٠٢٩) قال: حدثنا كامل بن طلحة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الْقَعْدَةِ كَبَّرَ ثُمَّ قَامَ. هذا الإسناد قال عنه الألباني في «الصحيحة» (٦٠٤): «وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات معروفون، من رجال «التهذيب»، وفي كامل وابن عمرو كلام لا يضر، والحديث نص صريح في أن السنة التكبير ثم السجود، وأنه يكبر وهو قاعد ثم ينهض، ففيه إبطال لما يفعله بعض المقلدين من مد التكبير من القعود إلى القيام».

كذا قال ﷺ، وليس كذلك، فقلوه: «وإذا قام من القعدة كبر ثم قام» هذه العبارة منكرة لا تصح، والحديث في إسناده مقال، فقد تكلم يحيى بن معين في رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة خصوصاً، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٦٠/٦ (٦١٠٤) عن أبي بكر بن أبي خيثمة أنه قال: «سُئِلَ يحيى بن معين، عن محمد بن عمرو، فقال: ما زال الناسُ يَتَّقُونَ حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة».

ثم إنَّ هذا الحديث معلولٌ بعله أخرى غير هذه، فقد خالف حماد بن سلمة أصحاب محمد بن عمرو، فقد رواه يزيد بن هارون^(١) عند ابن أبي شيبة (٢٥٠٨)، وأحمد ٥٠٢/٢ عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيَكْبُرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ، قَالَ: أَنَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وقد توبع يزيد على هذه الرواية تابعه محمد بن عبيد^(٢) عند أحمد ٢/

٥٢٧ عنه، به.

(١) وهو: «ثقة، متقن، عابد» «التقريب» (٧٧٨٩).

(٢) وهو: «ثقة، يحفظ» «التقريب» (٦١١٤).

ويكفي بهذا الحديث نكارة أن محمد بن عمرو خالف الزهري، فكما تقدم أن الزهري رحمته الله روى هذا الحديث بخلاف ما رواه محمد، فبمقتضى هذه المخالفة يشذ حديث محمد بالزيادة التي زادها في آخره. ويكون المحفوظ طريق الزهري، ولعل هذه الأسباب دفعت أصحاب السنن والصحاب إلى الإعراض عن تخريج الحديث بهذا اللفظ.

تبين الآن ضعف رواية حماد؛ لمخالفته الحفاظ.

بقي: ممن الوهم؟ في ذلك ثلاث احتمالات:

الأول: حمل الوهم على كامل بن طلحة على اعتبار تفرده، ومثله لا يحتمل التفرد، فقد قال عنه يحيى بن معين فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ١٤٩/٦ (٥٥٥٢): «ليس بشيء»^(١).

والثاني: وهم حماد بن سلمة فيه على اعتبار مخالفته لأصحاب محمد بن عمرو.

والثالث: وهم محمد بن عمرو فيه على اعتبار الكلام في روايته عن أبي سلمة خصوصاً، ولمخالفته الزهري في سياق متنه، على أن الذي يبدو لي أن الوهم من حماد؛ لأنّ دليل وهمه أظهر من دليل وهم محمد بن عمرو، لذلك نستطيع حصر الوهم بين حماد وكامل، والأخير لم نجد له متابعاً لروايته عن حماد، والله أعلم.

وقد روي هذا الحديث باللفظ الأول من حديث أبي حميد الساعدي.

فأخرجه: ابن حبان (١٨٦٥) من طريق عمرو بن علي - وهو الفلاس - قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي حميد، قال: سمعته في عشرة من أصحاب النبي ﷺ، أحدهم أبو قتادة قال - أي: أبو حميد -: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: ما كنت أقدمنا له صُحبةً، ولا أكثرنا له تبعاً، قال: بلى، قالوا: فأعرض، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة استقبل

(١) وهو في التقريب (٥٦٠٣): «لا بأس به».

القبلة، ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم قال: «الله أكبر»، وإذا ركع كبر ورفع يديه حين ركع، ثم يعتدل في ضلبيه، ولم ينصب رأسه، ولم يقنعه، ثم رفع رأسه، وقال: «سمع الله لمن حمده» ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم اعتدل، ثم سجد واستقبل بأطراف رجليه القبلة، ثم رفع رأسه، فقال: «الله أكبر» فثنى رجله اليسرى، وقعد واعتدل حتى يرجع كل عظم إلى موضعه معتدلاً ثم قال: «الله أكبر»، وإذا قام من الركعتين كبر ثم قام، حتى إذا كانت الركعة التي تنقضي فيها آخر رجله اليسرى وقعد على رجله متوركاً ثم سلم.

وهذا إسناد ظاهره الصحة إلا أن قوله: «وإذا قام من الركعتين كبر ثم قام» دليل صريح على سنية التكبير قبل القيام، وما هو كذلك فقد خالف به عمرو بن علي أصحاب يحيى بن سعيد، إذ رواه:

أحمد ٤٢٤/٥، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٧٧٠) ط. العلمية و(٣٢٤٨) ط. الوعي.

ومحمد بن بشار عند ابن ماجه (٨٦٢)، والترمذي (٣٠٤)^(١)، والنسائي ٢/٣^(٢)، وابن خزيمة (٥٨٧) بتحقيقي، والبغوي (٥٥٥).

ومحمد بن المثنى^(٣) عند الترمذي (٣٠٤)، والبغوي (٥٥٥).

ويحيى بن حكيم^(٤) عند البزار (٣٧١١).

ويعقوب بن إبراهيم الدورقي عند النسائي ٢/٣ - ٣.

ومسدد^(٥) عند أبي داود (٧٣٠).

ستتهم: (أحمد، ومحمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، ويحيى،

ويعقوب، ومسدد) عن يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، قال:

(١) جاء مقروناً مع محمد بن المثنى. (٢) جاء مقروناً مع يعقوب بن إبراهيم.

(٣) جاء مقروناً مع محمد بن بشار.

(٤) وهو: «ثقة، حافظ، عابد، مصنف» «التقريب» (٧٥٣٤).

(٥) وهو: «ثقة، حافظ» «التقريب» (٦٥٩٨).

حدثني محمد بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي، قال: سمعته وهو في عشرة من أصحاب النبي ﷺ أحدهم أبو قتادة بن ربعي، يقول: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ.. إلى أن قال: حتى إذا قام من السجدين كبر^(١)؛ أي: قرن التكبير بالقيام.

قلت: فلو خالف عمرو الإمام أحمد لكفى في بيان وهمه، فكيف وقد تابعه - يعني: أحمد - خمسة من الرواة وهم من هم؟ لا شك أن هذا دليل على وهم عمرو بن علي.

وقد روي هذا الحديث من غير طريق يحيى بن سعيد فلم يذكر فيه ما ذكر عمرو بن علي.

فرواه: الدارمي (١٣٥٦)، وابن خزيمة (٥٨٨)^(٢) بتحقيقي من طريق أحمد بن سعيد الدارمي - وهو ليس صاحب السنن -.

ومحمد بن بشار عند ابن ماجه (١٠٦١)، والترمذي (٣٠٥)^(٣)، وابن خزيمة (٥٨٨) بتحقيقي، وابن حبان (١٨٦٧).

ومحمد بن يحيى عند ابن الجارود (١٩٢) و(١٩٣)، وابن خزيمة (٥٨٨) بتحقيقي، وابن حبان (١٨٧٦).

والحسن بن علي الحلواني^(٤) عند الترمذي (٣٠٥).

وأبو بكرة عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٥ وفي ط. العلمية (١٣٠٧).

ومحمد بن سنان القزاز^(٥) عند البيهقي ٧٢/ ٢.

(١) لفظ رواية أحمد.

(٢) جاء مقروناً مع (محمد بن يحيى، ومحمد بن بشار) كما سيأتي في بقية التخارج.

(٣) جاء مقروناً مع الحسن بن علي الحلواني.

(٤) وهو: «ثقة، حافظ، له تصانيف» «التقريب» (١٢٦٢).

(٥) وهو: «ضعيف» «التقريب» (٥٩٣٦).

ورواه أحمد عند أبي داود (٧٣٠)، والبيهقي في «المعرفة» (٧٧٠) ط.
العلمية و(٣٢٤٨) ط. الوعي.

سبعتهم: (الدارمي، ومحمد بن بشار، ومحمد بن يحيى، والحسن،
وأبو بكرة، ومحمد بن سنان، وأحمد) عن أبي عاصم، عن عبد الحميد بن
جعفر، به.

وقد روي هذا الحديث من غير طريق أبي عاصم.
فرواه: عبد الملك بن الصباح المسمعي^(١) عند ابن خزيمة (٦٧٧)
بتحقيقي.

ورواه أبو أسامة - وهو حماد بن أسامة - عند ابن حبان (١٨٧٠)،
والبيهقي ١١٦/٢.

كلاهما: (عبد الملك، وأبو أسامة) عن عبد الحميد بن جعفر، عن
محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سمعت أبا حميد الساعدي... فذكر نحو
رواية أحمد.

وقد روي هذا الحديث بنحو رواية عمرو بن علي.
فأخرجه: ابن حبان (١٨٦٦) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى
ثقيف، قال: حدثنا الوليد بن شجاع السكوني، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا
أبو خيثمة، قال: حدثنا الحسن بن الحر، قال: حدثني عيسى بن عبد الله بن
مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء - أحد بني مالك -، عن عباس بن
سهل بن سعد الساعدي: أنه كان في مجلس كان فيه أبوه - وكان من أصحاب
النبي ﷺ - وفي المجلس أبو هريرة، وأبو أسيد، وأبو حميد الساعدي من
الأنصار، وأنهم تذاكروا الصلاة، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة
رسول الله ﷺ... حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام كبر... .

والحديث من هذا الطريق فيه علتان:

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤١٨٦).

الأولى: أن عيسى بن مالك ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٩٢ (٢٧٣٨)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٦٠ (١٥٥٣) ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وذكره ابن حبان على قاعدته في توثيق المجاهيل في «الثقات» ٧/ ٢٣١، ونقل المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٤٩ (٥٢٢٤) عن علي بن المديني أنه قال فيه: «مجهول، لم يرو عنه غير محمد بن إسحاق».

قلت: لكن المزي ذكر له خمسة من الشيوخ وستة من التلاميذ، إلا أن العلة فيه أنه لم يوثقه معتبر فيكون مجهول الحال، أخذاً بقول علي بن المديني، وتماشياً مع سكوت البخاري وابن أبي حاتم عنه^(١). وهذه العلة الأولى.

وأما العلة الأخرى: الوليد بن شجاع قد اختلف عليه هذا الإسناد، فكما تقدم أنه رواه عند ابن حبان، عن أبيه، عن أبي خيثمة، ورواه مرة أخرى إلا أنه أسقط من السند أباه.

فقد رواه علي بن الحسين بن إبراهيم - المعروف بابن إشكاب^(٢) - عند أبي داود (٧٣٣)، والبيهقي ١٠١/٢.

وتابعه أحمد بن عباد الفرغاني^(٣) عند البيهقي ١١٨/٢.

كلاهما: (علي، وأحمد) عن أبي بدر الوليد بن شجاع، عن أبي خيثمة، عن الحسن بن الحر، عن عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر»: ١٢٢: «فإن خلا المجروح عن التعديل قبل الجرح فيه مُجْمَلًا غير مبين السبب إذا صدر من عارف على المختار؛ لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجروح أولى من إهماله». فإذا وصف الراوي بالجهالة فهو نوع جرح.

(٢) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤٧١٣).

(٣) قال عنه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٥٣ ط. الغرب: «ومحله عندنا الصدق والأمانة»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٢٢٠، وقال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ٦٠٣ (٢٢٨٨): «ثقة». وهو مشهور بـ: «حمدون».

عطاء أحد بني مالك^(١)، عن عباس بن سهل الساعدي: أنه كان في مجلس فيه أبوه، وكان من أصحاب النبي ﷺ في المجلس أبو هريرة وأبو أسيد وأبو حميد الساعدي من الأنصار، وأنهم تذكروا الصلاة، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ.. حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبير... وهذا هو اللفظ المحفوظ لما قدمناه، والملاحظ أن أبا بدر صرح بالتحديث في رواية ابن حبان في حين أنه رواه بالعنعنة في الروايات الأخرى، على أن الراجح من هذا الاختلاف الروايات الأخرى لمتابعة راويين أحدهما للآخر، ولأن متن حديثهما أقرب لأحاديث الباب من رواية محمد بن إسحاق، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٠٤/٨ (١١٨٩٢) و٤٠٨/٨ (١١٨٩٧)، و«إتحاف المهرة» ٨١/١٤ (١٧٤٥٠).

❁ مثال آخر: روى محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ» - ثلاثاً - قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ﷻ، ولكتابِهِ، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(٢).

أخرجه: أحمد ٢٩٧/٢، والترمذي (١٩٢٦)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٧٤٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٣٩) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٦٨) من طريق محمد بن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

سيأتي الكلام عليه مستوفى.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الصغير» ٣٤/٢، والمروزي في «تعظيم

(١) جاء في المطبوع من «السنن الكبرى» للبيهقي ١٠١/٢: «أخبرني مالك»، وهو وهم واضح صوابه: «أحد بني مالك» كما هو عند أبي داود وابن حبان والبيهقي.

(٢) لفظ رواية الطحاوي.

قدر الصلاة» (٧٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٦٩) كلتا الطبعيتين من طريق ابن عجلان، عن القعقاع وعبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/٦ (٢٩٩٠)، والنسائي ٧/١٥٧ وفي «الكبرى»، له (٧٨٢٣) ط. العلمية و(٧٧٧٥) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤٠) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٦٩) وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» ٣٢١/٤، من طريق ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم وعن سمي^(١) وعن عبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/٦ (٢٩٩٠) وفي «التاريخ الصغير»، له ٣٤/٢، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٢٢) و(٨٧٥٤) ط. العلمية و(٧٧٧٤) و(٨٧٠١) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤١) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٧٠) من طريق ابن عجلان، عن زيد بن أسلم والقعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥٧/٢: «والقعقاع إنما رواه عن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم».

جميع هذه الأسانيد ظاهرها الصحة، وهي تدور على محمد بن عجلان - وهو: «صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة»^(٢) - وهذا الحديث أحد تلك الأحاديث، قال المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» عقب (٧٥٠): «وحديث ابن عجلان: عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، غلط إنما حدّث أبو صالح، عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ بهذا الحديث: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا» وعطاء بن يزيد حاضر ذلك، فحدثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ»^(٣).

(١) ليس في رواية البخاري، وتحرف في «طبقات المحدثين» إلى: «تميمي».

(٢) «التقريب» (٦١٣٦).

(٣) وهذا إعلال صريح أن الصواب في الحديث أنه من حديث تميم الداري.

قال ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥٧/٢: «رواه محمد بن عجلان، عن سهيل، فأخطأ فيه». إلا أنه عاد فجعل الوهم من سهيل أيضاً إذ قال في ٢/٥٧ - ٥٨: «وقد أخطأ فيه غير واحد على سهيل، عن ابن عجلان، ويجوز أن يكون الخطأ من سهيل؛ لأنه تغير حفظه في الآخرة».

وكلام المروزي وابن حجر يبين وهم ابن عجلان في رواية هذا الحديث، وأنه قد اختلط عليه إسناد حديث: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا» في إسناد حديث: «إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ».

وأما الحديث المشار إليه: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا» فهو ما أخرجه: مسلم ١٣٠/٥ (١٧١٥) (١٠) من طريق جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فِيرَضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا. وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ».

انظر: «تحفة الأشراف» ١٦٠/٩ (١٢٦٠٧).

وأخرجه: مسلم ١٣٠/٥ (١٧١٥) (١١) من طريق أبي عوانة، عن سهيل، بنحوه.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢٠٨/٩ (١٢٧٩٤).

وأما تحسين الترمذي فإنه قد أخذ بظاهر هذا الإسناد، ولم يلتفت إلى علته، وذهب ابن عبد البر في «المهيد» ١١٢/٨ إلى تصحيح هذا الإسناد بعلته نفسها، وهذا التصحيح فيه نظر تقدم الكلام عليه.

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الطريق.

فأخرجه: ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٢)، ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» ١٥١/٣، وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٣٠١/١، والدارقطني في «العلل» ١١٨/١٠ قبيل (١٩٠٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»

٢٤٢/٦ و ١٤٢/٧ عن بشر بن منصور^(١)، عن سفيان الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقد حكم أبو نعيم بالشذوذ على هذا السند، فقال عقب تخريجه لهذا الطريق ٢٤٢/٦: «غريب من حديث الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، تفرد به بشر، ورواه أصحاب الثوري عن سهيل، عن عطاء بن يزيد، عن تميم».

وقال الحافظ في «تغليق التعليق» ٥٨/٢: «والمحفوظ: عن سفيان الثوري، عن سهيل، عن عطاء، عن تميم كما قدمنا».

وقد روي حديث أبي هريرة من طريق آخر.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١١/٨: «وهذا حديث رواه مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، كذلك رواه كل من رواه عن مالك. وزعم ابن الجارود وغيره أن مالكاً وهم في إسناده؛ لأن سفيان بن عيينة رواه عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري». ثم خرّج حديث تميم وقال عقبه ١١٢/٨: «وكذلك رواه سفيان الثوري، وحماد بن سلمة، والضحاك بن عثمان، وغيرهم عن سهيل، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري، والحديث عندي صحيح الوجهين؛ لأن محمد بن عجلان قد رواه عن القعقاع بن حكيم، وزيد بن أسلم، وعبيد الله بن مقسم، كلهم عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ورواه الليث، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم والقعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ورواه سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع وعبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهذا كله يعضد رواية مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، والله أعلم»^(٢).

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٧٠٤).

(٢) وقد تقدم مناقشة طريق ابن عجلان، ما يغني عن مناقشته مرة أخرى.

وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «مسند أحمد» ٣٣٦/١٣: «وروي عن مالك بن أنس، فاختلف عليه فيه، فقد رواه عنه معن بن عيسى، وعبد الله بن وهب^(١)، وعبد الله بن نافع^(٢) ومحمد بن خالد، وزباد بن يونس، وأحمد بن حاتم بن مخشي^(٣)، فقالوا فيه: عنه، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وتابعه سفيان الثوري من رواية بشر بن منصور عنه، فرواه: عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكذا رواه عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني: عن سهيل.. ورواه عنه علي بن قادم فقال: عن سهيل، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، عن تميم».

قلت: ونقل البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/٦ (٢٩٩٠) عن علي بن المديني أنه قال: «فبلغني أن في كتاب عثمان بن عمر، عن مالك، عن سهيل، عن عطاء، عن تميم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ».

وقال الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (٥٣) عقب ذكر طريق مالك: «خالفه أصحاب سهيل منهم: سليمان التيمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وزهير بن معاوية، وخالد بن عبد الله، وجريز بن عبد الحميد، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وإبراهيم بن طهمان وغيرهم روه عن سهيل، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري».

وروي هذا الحديث من غير هذا الوجه.

فأخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٦٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٧٥٧) و(٧٥٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٦٠/٢ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم ونافع، عن ابن عمر.

وأخرجه: ابن الأعرابي في معجمه (١١١٧)، والقضاعي في «مسند

(١) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٢٩٦/١، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥٨/٢.

(٢) أخرجه: ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥٨/٢.

(٣) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٣٠١/١. وقد تحرف عنده إلى: «محمد بن مخشي».

الشهاب» (١٩)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٦٠/٢ - ٦١ من طريق هشام بن سعد^(١)، عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الصغير» ٣٥/٢، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٦٠/٢ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

قلت: مدار هذا الحديث على هشام بن سعد، وهشام قد انفرد برواية هذا الحديث عن ابن عمر، ولكنه لا يحتمل التفرد؛ فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٤٠٣/٧ (٧١٧٢) عن الإمام أحمد أنه قال فيه: «لم يكن هشام بن سعد بالحافظ»، وفي رواية: «ليس هو محكم للحديث»، ونقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٣٨/١١ عن يحيى بن معين أنه قال فيه: «ضعيف، حديثه مختلط»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧٨/٩ (٢٤١) عن أبيه أنه قال فيه: «يكتب حديثه، ولا يحتج به»^(٢).

وعلى هذا فتكون هذه الرواية منكرة؛ لمخالفة هشام بن سعد الرواة الثقات الذين رووه عن تميم كما سيأتي.

وقد توبع هشام بن سعد، تابعه حبيب بن أبي حبيب عند ابن عدي في «الكامل» ٣٢٤/٣ عن نافع، عن ابن عمر.

لكن هذه المتابعة لا تصح من هذه الرواية شيئاً؛ لضعف حبيب، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٤٥/٢ (١٠٦٧) عن الإمام أحمد أنه قال فيه: «ليس بثقة» ونقل عن ابنه عبد الله أنه قال: «قال أبي: حبيب: كان يحيل الحديث ويكذب، ولم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه»، ونقل عن أبي داود أنه قال فيه: «كان من أكذب الناس»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (١٦١): «متروك الحديث»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/١١١ (٤٦٦) عن أبيه أنه قال فيه: «متروك الحديث»، وقال عنه ابن عدي في

(١) بعد هذا في المطبوع من «مسند الشهاب»: «عن سعد» وهو تصحيف، ولم يلتفت إليه المحقق، والمثبت من «معجم شيوخ ابن الأعرابي»، والله أعلم.

(٢) وهو في «التقريب» (٧٢٩٤): «صدوق، له أوهام».

«الكامل» ٣/ ٣٢٤: «أحاديثه كلها موضوعة عن مالك أو عن غيره». وعلى هذا فتكون هذه الرواية منكراً، بل لا تزيد الرواية الأولى إلا وهناً وضعفاً.

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه.

فأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ١١/ ٢ (١٥٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٥)، والرويانى في «مسند الصحابة» (٦٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٠٦) ط. الحديث و(١١٨٤) ط. العلمية من طريق أيوب بن سويد، عن أمية بن يزيد^(١)، عن أبي المصباح، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «الدينُ النصيحة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أيوب بن سويد، إذ قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (١٣٥) برواية الدارمي و(٥٠٨٤) برواية الدوري: «وليس بشيء» وزاد في (٥٢٤٨) برواية الدوري: «كان يسرق الأحاديث»، وقال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨٧/ ١ (١٣٣٣): «يتكلمون فيه»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢٩): «ليس بثقة»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٧٩/ ٢ (٨٩١) عن أبيه أنه قال فيه: «أيوب بن سويد هو لين الحديث»^(٢).

ومع هذا الضعف في سنده، فإنه معلول بالنكارة، إذ قال عنه أبو حاتم في «العلل» لابنه (٢٠٢٠): «هذا حديث منكر»، وعلى هذا فيكون الحديث من هذا الوجه ضعيفاً لا يحتج به، ولا يلتفت إليه.

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه.

فأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/ ٦ (٢٩٩٠) وفي «التاريخ الصغير»، له ٣٤/ ٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤٤) وفي «تحفة الأخيار» (٥١٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن الققعق بن حكيم، عن أبي صالح مرسلًا.

(١) في «المعجم الأوسط»: «زيد» وهو خطأ.

(٢) وهو في «التقريب» (٦١٥): «صدوق، يخطئ».

هذا الحديث ظاهره الإرسال، إلا أنَّ الحديث فيه زيادة، قال الطحاوي: «الدِّينُ النصيحة..» ثم ذكر مثله من غير أن يذكر فيه مَنْ بعدَ أبي صالح أخذ يحدث به عن رسول الله ﷺ، قال سفيان: فلقيْتُ سهيلَ بن أبي صالح، فقلتُ: حديثٌ حدثنيه عمرو بن دينار، عن الققعقاع، عن أبيك، أسمعته منه؟ قال: وما هو؟ قلت: قولُ النبي ﷺ: «الدِّينُ النصيحةُ» فقال سهيلٌ: أنا سمعته من الذي سمعه أبي منه، قال: سمعت رجلاً من أهل الشام يقال له: عطاء بن يزيد الليثي يحدث به أبي، عن تميم الداري، أنَّ النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة..»^(١).

وسأتي تمام تخريجه. قال الطحاوي عقبه: «فدل ذلك أنَّ أصل الحديث من حديث أبي صالح إمَّا هو عن عطاء بن يزيد، عن تميم، اللهم إلا أن يكون أبو صالح سمعه من عطاء بن يزيد، وسمعه من أبي هريرة أيضاً». أقول: الذي تقدم يبين أنَّ عامة أسانيد أبي صالح إلى أبي هريرة ضعيفة، فالصواب أنَّه عن عطاء، والله أعلم. وقد روي من غير هذا الوجه.

فأخرجه: أحمد ٣٥١/١ عن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: سمعتُ عمرو بن دينار يقول: أخبرني من سمع ابن عباس. هذا إسناد ضعيف؛ لإبهام من سمع من ابن عباس.

وعلى هذا الضعف فإنَّه قد اضطرب في رواية هذا الحديث، فرواه عند أحمد بهذا الإسناد، ورواه عند الطبراني في «الكبير» (١١١٩٨) وفي «مسند الشاميين»، له (٩٢) عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، وبمقتضى رواية أحمد تكون هذه الرواية معلولة بالانقطاع، والله أعلم.

وقد روي هذا الحديث من حديث ابن عباس من غير هذا الطريق.

فأخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده كما في «المطالب العالية» (٢٢٠٥)،

(١) روايتا البخاري مختصرة عن هذه الرواية.

ومن طريقه أخرجه: أبو يعلى (٢٣٧٢)، وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير»^(١) ٢٤٨/٦ (٢٩٩٠)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٦١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥٩/٢ من طريق محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به.

قال البزار عقبه: «وهذا لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد».

وهذا الحديث معلول بوهم محمد بن مسلم، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/٦ (٢٩٩٠): «والصحيح: عمرو، عن القعقاع» وقال في «التاريخ الصغير»، له ٣٤/٢: «وعمره إنما روى عن القعقاع»، وقال ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥٩/٢: «إسناده حسن، لكنّه معلول برواية سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن القعقاع، كما مضى فرجع الحديث أيضاً إلى تميم». فإذا قارنا رواية سفيان برواية محمد بن مسلم نهضت رواية سفيان، قال يحيى بن معين في محمد بن مسلم الطائفي في تاريخه (٣٠٤) برواية الدوري: «لم يكن به بأس، وكان سفيان بن عيينة أثبت منه، ومن أبيه، ومن أهل قريته، كان إذا حدث من حفظه كأنه يخطئ، وكان إذا حدث من كتابه فليس به بأس».

وقد روى سفيان بن عيينة وغيره هذا الحديث من حديث تميم الداري، وهو الصواب.

أخرجه: وكيع في «الزهد» (٣٤٦)، والشافعي في مسنده (١٨٠٥) بتحقيقي، والحميدي (٨٣٧)، وأبو عبيد في «الأموال» (١) و(٢)، وابن الجعد (٢٧٧٤) ط. الفلاح و(٢٦٨١) ط. العلمية، وأحمد ١٠٢/٤، والعدني في «الإيمان» (٦٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/٦ (٢٩٩٠)، ومسلم ١/٥٣ (٥٥) و(٩٥) و(٩٦) و(٥٤) و(٥٥) و(٩٦)، وأبو داود (٤٩٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٧٤٧) و(٧٤٩) و(٧٥١) و(٧٥٣)، والنسائي ١٥٦/٧ و١٥٦ - ١٥٧

(١) ظاهر رواية البخاري معلقة، وهي موصولة الإسناد السابق الذي ذكره.

وفي «الكبرى»، له (٧٨٢٠) و(٧٨٢١) ط. العلمية و(٧٧٧٢) و(٧٧٧٣) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٧١٦٤)، والرويانى في مسنده (١٥١١) و(١٥١٢)، وأبو عوانة ٤٤/١ (١٠١)، وابن البختري في «مجموع» فيه مصنفاته (٧٠١)، وابن الأعرابي في معجمه (١٩٥٩)، وابن حبان (٤٥٧٤) و(٤٥٧٥) وفي «روضة العقلاء»، له: ١٨٠، والطبراني في «الكبير» (١٢٦٠) و(١٢٦١) و(١٢٦٢) و(١٢٦٣) و(١٢٦٤) و(١٢٦٥) و(١٢٦٦) و(١٢٦٧) و(١٢٦٨)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (١٩٢) و(١٩٣) و(١٩٧) و(١٩٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٧) و(١٨)، والبيهقي ١٦٣/٨ وفي «شعب الإيمان»، له (٥٢٦٥) و(٧٤٠٠) و(٧٤٠١) ط. العلمية و(٤٨٨٤) و(٧٠١٥) و(٧٠١٦) ط. الرشد، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١٢/٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١٠/١١ - ١١١ و ٢٣٤/٣١ عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم.

هذا الطريق هو الصواب، وهو المعول عليه، بل لا يصح غيره، قال البخاري في «التاريخ الصغير» ٣٥/٢: «فمدار هذا الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم»، والله أعلم بالصواب.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٣٩/٢ (٢٠٥٣)، و«إتحاف المهرة» ٨/٣ (٢٤٥٦)، و«أطراف المسند» ٦٥١/١ (١٣١٥)، و«المسند الجامع» ٢٩٢/٣ (١٩٨٨).



النوع الثاني

القلب في الإسناد

وذلك بأن يكون للقلب سند ومتن فيجعل الإسناد لمتن آخر، ويجعلُ للمتن الأول سنداً آخر.

❁ مثاله: ما رواه عمرو بن خالد الحراني^(١)، عن حماد بن عمرو النصيبي^(٢)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا لقيتم المشركين في طريقٍ فلا تبدؤوهم بالسلام...» الحديث. هذا حديث قلبه حماد بن عمرو فجعله عن الأعمش، عن أبي صالح، وإنما هو مشهور بسهيل بن أبي صالح، عن أبيه أبي صالح^(٣). هكذا رواه الناس، عن سهيل، منهم:

١ - أبو بكر بن عياش: عند الطحاوي^(٤).

٢ - جرير بن عبد الحميد: عند مسلم^(٥)، والبيهقي^(٦).

(١) هو: عمرو بن خالد بن فروخ التميمي، ويقال: الخزاعي، أبو الحسن الحراني، نزيل مصر: ثقة، توفي سنة (٢٢٩هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٤٠٦/٥ - ٤٠٧ (٤٩٤٥)، و«الكاشف» (٤١٤٩)، و«التقريب» (٥٠٢٠).

(٢) هو: حماد بن عمرو، أبو إسماعيل النصيبي، قال ابن حبان: «يضع الحديث وضعاً على الثقات»، وقال يحيى بن معين: «ليس بشيء».

انظر: «الضعفاء الكبير» ٣٠٨/١، و«المجروحين» ٢٥٢/١، و«الكامل» ١٠/٣.

(٣) هذه الطريق المقلوبة عند العقيلي، انظر: «الضعفاء الكبير» ٣٠٨/١.

(٤) في «شرح المعاني» ٣٤١/٤ وفي ط. العلمية (٧١٠٨).

(٥) في صحيحه ٥/٧ (٢١٦٧) (١٣). (٦) في «السنن الكبرى» ٢٠٣/٩.

- ٣ - خالد بن عبد الله^(١): عِنْدَ ابن النجار^(٢).
- ٤ - زهير بن معاوية: عِنْدَ أحمد^(٣)، وابن الجعد^(٤)، وأبي عوانة^(٥).
- ٥ - سفيان الثوري: عِنْدَ عبد الرزاق^(٦)، وأحمد^(٧)، والبخاري^(٨)، ومسلم^(٩)، وأبي عوانة^(١٠)، والطحاوي^(١١)، وأبي نعيم^(١٢)، والبيهقي^(١٣).
- ٦ - سليمان بن بلال: عِنْدَ أبي عوانة^(١٤).
- ٧ - شعبة بن الحجاج: عِنْدَ الطيالسي^(١٥)، وأحمد^(١٦)، ومسلم^(١٧)، وأبي داود^(١٨)، وأبي عوانة^(١٩)، والطحاوي^(٢٠)، وابن حبان^(٢١).
- ٨ - عبد العزيز بن مُحَمَّد الدراوردي: عِنْدَ مُسْلِم^(٢٢)، والترمذي^(٢٣).

(١) هُوَ: خالد بن عبد الله، الطحان، الواسطي، المزني مولاهم، أبو هيثم: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٢هـ)، وَقِيلَ: (١٧٩هـ).

انظر: «الثقات» ٢٦٧/٦، و«تهذيب الكمال» ٣٥١/٢ (١٦٠٩)، و«التقريب» (١٦٤٧).

(٢) في «ذيل تاريخ بغداد» ١٩٦/٣. (٣) في مسنده ٢٦٣/٢.

(٤) في مسنده (٢٧٦٦) ط. الفلاح و(٢٦٧٢) ط. العلمية.

(٥) كَمَا في «إتحاف المهرة» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(٦) في مصنفه (٩٨٣٧). (٧) في مسنده ٤٤٤/٢ و٥٢٥.

(٨) في «الأدب المفرد» (١١١١). (٩) في صحيحه ٥/٧ (٢١٦٧) (٢٣).

(١٠) كَمَا في «إتحاف المهرة» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(١١) في «شرح المعاني» ٣٤١/١ وفي ط. العلمية (٧١٠٩).

(١٢) في «الحلية» ١٤٠/٧ - ١٤١.

(١٣) في «السنن الكبرى» ٢٠٣/٩ وفي «شعب الإيمان»، له (٩٣٨١) ط. العلمية و(٨٩٣٦) ط. الرشد.

(١٤) كَمَا في «الإتحاف» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(١٥) في مسنده (٢٤٢٤). (١٦) في مسنده ٣٤٦/٢ و٤٥٩.

(١٧) في صحيحه ٥/٧ (٢١٦٧) (٢٣). (١٨) في سننه (٥٢٠٥).

(١٩) كَمَا في «الإتحاف» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(٢٠) في «شرح المعاني» ٣٤١/٤ وفي ط. العلمية (٧١١٠).

(٢١) في صحيحه (٥٠١). (٢٢) في صحيحه ٥/٧ (٢١٦٧) (١٦).

(٢٣) في «الجامع الكبير» (١٦٠٢) و(٢٧٠٠).

وأبي عوانة^(١).

٩ - معمر بن راشد: عِنْدَ عبد الرزاق^(٢)، وأحمد^(٣)، وأبي عوانة^(٤)،
والبغوي^(٥).

١٠ - الوضاح بن يزيد الشكري: عِنْدَ أبي عوانة^(٦)، وابن حبان^(٧).

١١ - وهيب بن خالد: عِنْدَ البخاري^(٨)، وأبي عوانة^(٩).

١٢ - يحيى بن أيوب: عِنْدَ الطحاوي^(١٠).

١٣ - يحيى بن سعيد: عِنْدَ أبي عوانة^(١١).

❖ وَقَدْ يَكُونُ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ فِي اسْمِ الرَّاويِ مِثْلَ: كَعْبُ بْنُ
مَرَّةَ^(١٢)، فَيَجْعَلُ: مَرَّةُ بْنُ كَعْبٍ^(١٣).

فإذا كان الاسم المقلوب لرجل واحد لم يؤثر، ويكون الخطأ من
الراوي الذي قَلَبَهُ، ولكن الإشكال يكون إذا أصبح الاسم المقلوب يدل على
رجل آخر، وهذا ليس له تأثير على صحة الرواية إذا كانا من الرواة الثقات،

(١) كَمَا فِي «الِإِتْحَافِ» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(٢) فِي مُصَنَّفِهِ (٩٨٣٧).

(٣) فِي مُسْنَدِهِ ٢/٢٦٦.

(٤) كَمَا فِي «الِإِتْحَافِ» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(٥) فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٣٣١٠).

(٦) كَمَا فِي «الِإِتْحَافِ» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(٧) فِي صَحِيحِهِ (٥٠٠).

(٨) فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (١١٠٣).

(٩) كَمَا فِي «الِإِتْحَافِ» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦) جَاءَ مَقْرُونًا مَعَ أَبِي عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ يَزِيدَ
الشَّكْرِيِّ.

(١٠) فِي «شَرْحِ الْمَعَانِي» ٣٤١/٤ وَفِي ط. الْعِلْمِيَّةِ (٧١١١).

(١١) كَمَا فِي «الِإِتْحَافِ» ٦٠٦/١٤ (١٨٣٢٦).

(١٢) هُوَ: الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ كَعْبُ بْنُ مَرَّةَ، وَقِيلَ: مَرَّةُ بْنُ كَعْبِ السَّلْمِيِّ الْبَهْزِيِّ، سَكَنَ
الْبَصْرَةَ ثُمَّ الْأُرْدُنَّ، تَوَفَّى سَنَةَ بَضْعٍ وَخَمْسِينَ.

انظر: «أَسَدُ الْغَابَةِ» ٤/٤٦٢ (٤٤٨٥)، و«تَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ» ٣٣/٢ (٣٥٨)،
و«التَّقْرِيبُ» (٥٦٥٠).

(١٣) انظر: «نُزْهَةُ النَّظَرِ»: ٧٥.

أو على ضعفها إذا كانا من الضعفاء، ولكن يكون الحديث معلولاً، ويحكم عليه بالضعف: إذا كان أحدهما ضعيفاً والآخر ثقة. والحديث في حالته الأولى عندما يكون القلب من ثقة إلى ثقة يدل على أن الحديث محفوظ فيقبل، ولا يقبل إذا كان القلب من ضعيف إلى ضعيف.

❖ مثال ذلك: روى محمد بن كثير، عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزناد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَضْرِبُونَ أَكْبَادَ الْإِبِلِ وَيَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَلَا يَجِدُونَ عَالِماً أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ».

أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٤٢٩١) ط. العلمية و(٤٢٧٧) ط. الرسالة، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» ٢/٢٨٣ - ٢٨٤ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

هذا الحديث رجاله ثقات خلا محمد بن كثير، فقد وثقه يحيى بن معين، وقال عنه أحمد: «لم يكن محمد بن كثير عندي ثقة»، وقال البخاري: «لين جداً»، وقال أبو حاتم: «في حديثه بعض النكارة»، وقال أبو داود: «لم يكن يفهم الحديث».

انظر: «میزان الاعتدال» ٤/١٨ - ١٩ (٨١٠٠)، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٦٢٥١): «صدوق كثير الغلط».

والحديث فيه خطأ زيادة على الضعف الذي في محمد، قال النسائي: «هذا خطأ، والصواب: أبو الزبير، عن أبي صالح».

قلت: روى الحديث جمع من الرواة عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد الصحيح.

إذ أخرجه: الحميدي (١١٤٧)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٧) وفي «تحفة الأخيار» (٥٥٣٧)، والحاكم ١/٩٠ - ٩١.

وأخرجه: محمد بن مخلد المروزي في «ما رواه الأكابر عن مالك» (٤٦)، وابن حبان (٣٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/١٧٤ - ١٧٥.

(مقدمة)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٧٦/٦ وفي ط. الغرب ٤٠٥/٧ من طريق أبي موسى إسحاق بن موسى الأنصاري.

وأخرجه: الحاكم ٩٠/١ - ٩١ من طريق مسدد.

وأخرجه: أبو الشيخ في «أحاديث أبي الزبير عن غير جابر» (٨٢)، والحاكم ٩٠/١ - ٩١، والخليلي في «الإرشاد» ٢٠٩/١ - ٢١٠، والبيهقي ١/٣٨٦ من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم.

وأخرجه: محمد بن مخلد المروزي في «ما رواه الأكابر عن مالك» (٤٤)، والخليلي في «الإرشاد» ٢١٠/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦/١٣ وفي ط. الغرب ٥٤٣/١٤، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٥/٨ - ٥٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٦) وفي «تحفة الأخيار» (٥٥٣٦) من طريق هارون بن معروف.

وأخرجه: الخليلي في «الإرشاد» ٢٠٩/١ - ٢١٠ من طريق محمد بن زبور، ومحمد بن ميمون (مقرونين).

ثمانيتهم: (الحميدي، وأبو موسى، ومسدد، وعبد الرحمن بن بشر، وعبد الرحمن بن مهدي، وهارون، ومحمد بن زبور، ومحمد بن ميمون) عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به مرفوعاً.

وخالف هؤلاء الرواة: عمرو بن علي، فرواه عند ابن حزم في «الإحكام» ٢٨٤/٦ قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي هريرة، به. فأسقط من السند أبا صالح. قال البزار فيما نقله ابن حزم عقبه: «لم يرو ابن جريج، عن أبي صالح غير هذا الحديث».

وأخرجه: أحمد ٢٩٩/٢ عن سفيان، بنفس الإسناد لكن قال: إن شاء الله عن النبي ﷺ.

ورواه الخلال كما في «المنتخب من العلل» (٦٧) عن أحمد، عن

سفيان، بالإسناد المتقدم لكنه قال^(١): أوقفه سفيان مرة فلم يجز به أبا هريرة. وأخرجه: الترمذي (٢٦٨٠) من طريق الحسن بن الصباح البزار، وإسحاق بن موسى الأنصاري (مقرونين).

وأخرجه: الحاكم ٩١/١ من طريق عبد الجبار بن العلاء، ومحمد بن ميمون (مقرونين).

أربعتهم: (الحسن بن الصباح، وإسحاق بن موسى، وعبد الجبار بن العلاء، ومحمد بن ميمون) عن سفيان، بنفس الإسناد ولكن قال: عن أبي هريرة، رواية.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٨) وفي «تحفة الأخيار» (٥٥٣٨) من طريق سعيد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، بنفس الإسناد لكن قال: عن أبي هريرة يرفعه.

وأخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ٥٨/١ من طريق بشر بن مطر.

وأخرجه: أبو الشيخ في «أحاديث أبي الزبير عن غير جابر» (٨٠) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي.

وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٠٦/٥ - ٣٠٧ و ١٣/١٧ وفي ط. الغرب ٢٤١/٣ و ٥٤٣/١٤، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٥/٨ من طريق محمد بن سعيد بن غالب العطار.

ثلاثتهم: (بشر، وإبراهيم، ومحمد) عن سفيان بن عيينة، بالإسناد نفسه، لكن قال: عن أبي هريرة يبلغ به.

على هذا فإنّ الصواب في هذا الحديث: ما رواه الثقات الأثبات عن سفيان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وهو حديث ابن عيينة».

(١) يعني الإمام المبجل أحمد بن حنبل.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد كان ابن عيينة ربما يجعله رواية^(١)»، وقال أيضاً بعد أن ساق الحديث عن أبي هريرة رواية: «وليس هذا مما يوهن الحديث؛ فإن الحميدي هو الحكم في حديثه - أي: عن ابن عيينة - لمعرفته به وكثرة ملازمته له^(٢)» وقد كان ابن عيينة يقول: نرى هذا العالم مالك بن أنس.

قال الذهبي: «هذا حديث نظيف الإسناد، غريب المتن».

قلت: إلا أن الإسناد بهذا الوجه فيه: ابن جريج وأبو الزبير، وكلاهما مدلس^(٣)، وقد ذكرنا الحديث بصيغة محتملة في جميع الروايات خلا رواية الطحاوي من طريق هارون بن معروف، إذ صرح فيها ابن جريج بالسماع، إلا أن هذا الطريق لا يُفرحُ به؛ لأن شيخ الطحاوي فيه هو: أبو أيوب عبيد الله بن عبيد بن عمران الطبراني المعروف بابن خلف، وهذا الشيخ اضطربت تسميته عند الطحاوي فسماه هنا: عبيد الله بن عبيد وسماه في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٥: عبد الله بن أيوب. والذي ترجح عندي الأول، فقد روى عنه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦) أحاديث^(٤) وله في هذه الأحاديث خمسة شيوخ، وروى عنه غير الطحاوي: الوليد بن حماد^(٥) وفي تخريج الطحاوي له تقوية

(١) ويعني بعبارة: «رواية» أن الحديث مرفوع للنبي ﷺ، وقد حصل لدي استشكل؛ لأن الحاكم ساق الرواية مرفوعة ثم قال هذا الكلام، ثم ساقها مرفوعة أيضاً؛ ووجه الاستشكل أنه أتى بـ«ربما» التي تفيد التقليل. ويستفاد من النص أنه ينبغي له أن يأتي به موقوفاً، ثم يردفه بالمرفوع، فالله أعلم، ولعل الخطأ من نسخ الكتاب القديمة؛ إذ إنني لما رجعت إلى «مختصر استدراك الحافظ الذهبي لمستدرك الحاكم» ٨٤/١ (١٧) لم أنتفع بشيء، وكذلك في «إتحاف المهرة» ٥٧٢/١٤ (١٨٢٥٢).

(٢) هكذا قال الحاكم على أن عبد الرحمن بن مهدي جعل علي بن المديني أعلم الناس بحديث سفيان بن عيينة، انظر: «تاريخ بغداد» ٤٥٨/١١ وفي ط. الغرب ٤٢٤/١٣.

(٣) قال ابن حزم في «الإحكام» ٢٨٤/٦ في نقده لهذا الحديث: «... على أن في سنده أبا الزبير، وهو مدلس ما لم يقل: (حدثنا) أو (أخبرنا)» وقد تحرف في المطبوع إلى: «أبو الزبير».

(٤) انظر: (١٩٩) و(١٤٥١) و(٢١٤٧) و(٢١٤٨) و(٢٣٨٤) و(٣٣٨٢).

(٥) «تاريخ دمشق» ١٧٢/٦٢.

لحاله عنده ولكن لا يمكن الاعتماد عليه في مثل هكذا معضلة.

كما أنّ هذه العبارات التي نُقِلَتْ عن سفيان في رفع الحديث تُثير في النفس ريبة خصوصاً هذا الحديث الذي أعل بالوقف، فقد نقل الخلال في علله كما في «المنتخب» (٦٧) عن الإمام أحمد أنّه قال: «وأوقفه سفيان مرة فلم يجز به أبا هريرة» وظاهر هذا الكلام يدل على إعلال الإمام أحمد لهذا الحديث بالوقف.

وقال ابن الملقن في «مختصر استدراك الذهبي على مستدرک الحاكم» ٨٤/١ (١٧) - تعليقاً على قول الحاكم: على شرط مسلم -: «قلت: إنّما لم يخرج مسلم؛ لأنه سأل البخاري عنه فقال: به علة، وهي أنّ أبا الزبير لم يسمع من أبي صالح».

قلت: هذه علة أخرى في الحديث، وعلى العموم، فإنّ أبا الزبير مدلس، وحتى لو عُرف منه سماع من أبي صالح، تبقى شبهة تدليسه لهذا الحديث، مما يؤكد ضعف هذا الحديث، والله الموفق.

والحديث ضعفه الشيخ الألباني في «مشكاة المصابيح» ٨٢/١ (٢٤٦) وفي «السلسلة الضعيفة» (٤٨٣٣).

وروي الحديث موقوفاً على أبي هريرة.

إذ قال المزي في «تحفة الأشراف» ٢٣٨/٩ (١٢٨٧٧): «ورواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن المحاربي، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. موقوف».

وهذا ضعيف؛ لمخالفة المحاربي رواية سفيان بن عيينة.

وللحديث شاهد من حديث أبي موسى الأشعري.

فأخرجه: ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١٧٥/١، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» ٢٨٤/٢، وأبو طاهر السلفي في «معجم السفر» (١٢٢٨) من طريق معن بن عيسى، عن زهير بن محمد أبي المنذر التميمي، عن عبيد الله بن عمر العمري، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى

الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج ناسٌ من المشرق في طلب العلم، فلا يجدونَ عالماً أعلم من عالم أهل المدينة».

أقول: هذا السند مسلسل بالعلل: أما أولى علله: فإنه حديث غريب السند مكتسبٌ صفة التفرد، قال ابن عدي: «ولا أعلم روى هذا الحديث عن عبيد الله، غير زهير بن محمد، ولا عن زهير غير معن بن عيسى». أما العلة الثانية: فإن زهيراً قد تكلم فيه، إذ قال عنه يحيى بن معين: «لا بأس به»، وقال مرة: «ليس بالقوي»، وقال مرة: «ضعيف»، وقال مرة: «ثقة»، وقال أحمد بن حنبل: «ثقة»، وقال مرة: «ليس به بأس»، وقال مرة: «مقارب الحديث»، وقال البخاري: «أنا أتقي هذا الشيخ، كأنَّ حديثه موضوع»^(١)، وقال النسائي: «ليس بالقوي». انظر: «ميزان الاعتدال» ٨٤/٢ (٢٩١٨)^(٢).

وقد روي الحديث من غير هذا الطريق.

وعلة هذا الطريق أنه منقطع، فقد قال أبو حاتم في «المراسيل» لابنه (٢٦٤): «لم يلقَ سعيد بن أبي هند أبا موسى الأشعري»، وقال الدارقطني في «العلل» ٢٤٢/٣ س (١٣٢٠): «سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئاً».

وهذا الحديث رواه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٤ - ١٣٥ من حديث أبي موسى الأشعري أيضاً.

قال الهيثمي: «وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل: وهو ضعيف عند الأكثرين»^(٣).

❁ وأحياناً ينقلب اسم الراوي في الإسناد، فيبدل الضعيف بالثقة، مثال ذلك: روى حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، عن الحسن بن صالح، عن هارون أبي محمد، عن مقاتل بن حيَّان، عن قتادة، عن أنس، قال:

(١) انظر: «علل الترمذي الكبير»: ٩٥٣ (٤٢٤).

(٢) وهو في «التقريب» (٢٠٤٩): «رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها...».

(٣) في التقريب (٣٥٩٢): «صدوق، في حديثه لين، ويقال: تغير بأخرة».

قال النبي ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسْ، وَمَنْ قَرَأَ يَسْ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

أخرجه: الدارمي (٣٤١٦)، والترمذي (٢٨٨٧) و(٢٨٨٧) (م)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٦٠) و(٢٤٦١) ط. العلمية^(١) و(٢٢٣٣) ط. الرشد، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦٧/٤ وفي ط. الغرب ٢٧٣/٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/٣٨٣ - ٣٨٤ (٧١٢٨) من طرق عن حميد الرؤاسي، بهذا الإسناد.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٨٢/٥ وعزه لابن مردويه.

هذا حديث رجاله ثقات خلا هارون أبا محمد، فقد جهله الترمذي إذ قال في «الجامع الكبير» عقب (٢٨٨٧): «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبد الرحمن، وبالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا من هذا الوجه، وهارون أبو محمد: شيخ مجهول»^(٢) زيادة على جهالة هارون هذا، فإن العلماء حكموا على هذا الحديث بالوضع.

إذ قال أحمد بن حنبل فيما نقله الخلال كما في «المنتخب من العلل» (٥٠): «هذا كلام موضوع»، وقال أبو حاتم في «العلل» لابنه (١٦٥٢): «مقاتل هذا هو مقاتل بن سليمان، رأيت هذا الحديث في أول كتاب وضعه مقاتل بن سليمان، وهو حديث باطل لا أصل له»، وقال الذهبي في «الميزان» ٢٨٨/٤ (٩١٧٨): «قال الترمذي: مجهول، قلت: أنا أتهمه - أي: هارون أبا محمد - بما رواه القضاعي في شهابه...» وذكر هذا الحديث بسند القضاعي.

ومقاتل بن حيان الذي جاء بهذا الإسناد، وثقه ابن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٠٥/٨ (١٦٢٩)، وابن حبان في «الثقات» ٥٠٨/٧ وقال: «وكان صدوقاً فيما يروي إذا كان دونه ثبت»، وقال الذهبي في «الميزان» ١٧٢/٤ (٨٧٣٩): «قال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو الفتح

(١) تحرف في مطبوعها: «هارون أبي محمد» إلى: «هارون بن محمد».

(٢) وكذا هو في «التقريب» (٧٢٤٩).

الأزدي: سكتوا عنه، ثم ذكر أبو الفتح، عن وكيع أنه قال: يُنسب إلى الكذب. كذا قال أبو الفتح، وأحسبه التَّبَسَّ عليه مقاتل بن حَيَّان بمقاتل بن سليمان، فابن حيان صدوق قويُّ الحديث، والذي كذبه وكيع فابن سليمان، ونقل الذهبي أيضاً عن أبي الفتح بإسناده إلى مقاتل، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً فذكر الحديث، وقال: «قلت: الظاهر أنه مقاتل بن سليمان».

أما مقاتل بن سليمان الذي أشير إليه فهو: «متروك»، قال عنه وكيع فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٠٦/٨ (١٦٢٩): «كان كذاباً»، وقال يحيى بن معين فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ١٨٧/٨: «ليس حديثه بشيء»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٥/٧ (١٩٧٦): «لا شيء البتة»، وقال أيضاً فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ١٨٧/٨: «منكر الحديث، سكتوا عنه»، وقال أبو داود كما في «سؤالات الآجري» (١٩٥٢): «تركوا حديثه».

وقول العلماء عن هذا الحديث: إنه موضوع، سببه أنه ظهر لهم أنَّ مقاتلاً هو ابن سليمان المتروك، وليس هو ابن حيان كما ورد في الروايات. ومن لم ينتبه لإعلال المتقدمين ذهب إلى ضعف الحديث بسبب هارون فقط حتى حدا ببعضهم أن يأخذ بهذا الحديث في فضائل الأعمال باعتبار أنَّ ضعفه يسير.

قال المناوي في «فيض القدير» ٦٥١/٢ (٢٤٢٣): «وقال الترمذي: غريب، فيه: هارون أبو محمد شيخ مجهول انتهى كلام الترمذي، فعزو المصنف الحديث له، وحذفه لذلك من كلامه غير سديد. وفي الباب أبو بكر وأبو هريرة وغيرهما». وقال العجلوني في «كشف الخفاء» ٢٦٩/١: «قال الترمذي غريب، قيل: لأنَّ فيه هارون أبا محمد^(١) لا يعرف. وأجيب: بأنَّ غايته أنه ضعيف، وهو يعمل به في الفضائل».

(١) في المطبوع من «كشف الخفاء»: «هارون بن محمد» وهو تحريف. انظر: «التقريب» (٧٢٤٩).

أما قول الترمذي: «غريب»، ورد في نسخ أخرى أنه قال: «هذا حديث حسن غريب»، فقد قال الشيخ الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٦٩): «كذا في نسختنا من الترمذي «حسن غريب»، ونقل المنذري في «الترغيب» عقب (١١٧٥)، والحافظ ابن كثير في تفسيره ١٥٦٢، والحافظ في «التهذيب» ١١/ ١٦ أنه قال: «حديث غريب» ليس في نقلهم عنه أنه حسنه^(١).

ولعله الصواب فإنَّ الحديث ضعيف ظاهر الضعف، بل هو موضوع من أجل هارون وشيخه إذا ثبت أنه ابن سليمان كما استظهره الذهبي وجزم به أبو حاتم فالحديث موضوع قطعاً؛ لاتفاق أحمد وأبي حاتم والذهبي على وضعه زيادة على ما بيناه من وهن إسناده.

وانظر: «تحفة الأشراف ٥٩٩/١ (١٣٥٠).

أما حديث أبي بكر الصديق الذي أشار إليه الترمذي فلم أعثر عليه بهذا اللفظ إلا أنه رواه الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» ٢٥٨/٣ بلفظ آخر، فقال: عن هلال بن الصلت، أنَّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «سورة يس تُدعى في التوراة: المعمة» قيل: وما المعمة؟ قال: «تعمُّ صاحبها خير الدنيا، وتكابدُ عنه بلوى الدنيا، وتدفعُ عنه أهويل الآخرة، وتدعى: المدافعة القاضية، تدفعُ عن صاحبها كلَّ شيءٍ، وتقضي له كلَّ حاجة، ومن قرأها عدلتُ له عشرين حجةً، ومن سمعها عدلتُ له ألف دينارٍ في سبيل الله، ومن كتبها ثمَّ شربها أدخلتُ جوفه ألف دواءٍ، وألف نورٍ، وألف يقينٍ، وألف بركةٍ، وألف رحمةٍ، ونزعَ من كلِّ غلٍّ وداءٍ»^(٢).

قال الذهبي في «الميزان» ٦٢٠/٣ (٧٨٣٤) في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر التيمي الجدةاني عن هذا الحديث: «رواه إسماعيل بن

(١) ويبدو أنَّ الاختلاف قديم، قال الدكتور بشار عواد في تعليقه على «جامع الترمذي»: «ومما يشار إليه أنَّ النسخ اختلفت في حكم المصنف على هذا الحديث، فقد وقع في (س) و(ي) وبعض النسخ: «حسن غريب» وما أثبتناه من (م) و(ت)....».

(٢) هذا اللفظ وأمثاله ما هو إلا دليل على وضع الحديث وعدم ثبوته.

أبي أويس، عنه - أي: عن محمد بن عبد الرحمن الجدعاني - عن سليمان بن مرقال، عن هلال بن الصلت، عن أبي بكر الصديق، مرفوعاً.

وهذا حديث ضعيف؛ من أجل محمد بن عبد الرحمن الجدعاني، قال عنه ابن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٢٤/٧ (١٧١٨): «لا شيء»، وقال أحمد وأبو زرعة كما في «تهذيب الكمال» ٦/٣٩٦ (٥٩٨١): «لا بأس به»، وقال البخاري كما نقله ابن عدي في «الكامل» ٧/٣٩٧: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم كما في «تهذيب التهذيب» ٩/٢٥٢ (٦٣٤٨): «ضعيف»، وقال النسائي كما في «تهذيب الكمال» ٦/٣٩٦ (٥٩٨١): «ليس بثقة»، وقال مرة في «الضعفاء والمتروكون» (٥٢٤): «متروك الحديث»، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٦٢٠ (٧٨٣٤): «أتى بخبر باطل أنا أتهمه به في «يس»...» وذكر حديث أبي بكر هذا.

وفيه: سليمان بن مرقال، قال عنه الذهبي في «الميزان» ٣/٦٢٠ (٧٨٣٤): «ضعيف».

زيادة على أن الحديث يبقى مُعلّقاً ولم أجد من أسنده. وقال الترمذي عقب (٢٨٨٧): «وفي الباب عن أبي بكر الصديق، ولا يصح من قبل إسناده وإسناده ضعيف».

وفي الباب عن أبي هريرة كما قال الترمذي رحمته الله.

أخرجه: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٠٤) قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن الفضل الحراني^(١)، عن زيد بن الحباب، عن حميد، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس».

قال البزار عقبه: «لا نعلم رواه إلا زيد، عن حميد».

وقال ابن كثير في تفسيره: ١٥٦٢: «منظور فيه».

(١) في المطبوع: «عبد الرحمن بن الفضل» وهو خطأ، انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/

وهذا حديث ضعيف أيضاً؛ فيه حميد - وهو ابن أبي سويد المكي - قال عنه الذهبي في «المغني» (١٧٧٤): «له مناكير»، وقال ابن حجر في «التقريب» (١٥٥٠): «مجهول».

وروي الحديث عن أبي بن كعب.

أخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣٦) من طريق مخلد بن عبد الواحد، عن عطاء بن أبي ميمونة وعلي بن زيد بن جدعان، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَإِنَّ قَلْبَ الْقُرْآنِ يَس...» الحديث مطول.

وهذا حديث فيه مخلد بن عبد الواحد، قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٣٩٨/٨ (١٥٩٣): «ضعيف الحديث»، وقال الأزدي فيما نقله ابن الجوزي في «الضعفاء» (٣٢٦٨): «كذاب يضع الحديث»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٤٣/٣: «منكر الحديث جداً يتفرد بأشياء مناكير لا تشبه حديث الثقات، فبطل الاحتجاج به»، وقال الذهبي في «الميزان» ٨٣/٤ (٨٣٩٠): «وروى عن شابة بن سوار، عن ابن جدعان، وعن عطاء بن أبي ميمونة، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ بذاك الخبر الطويل الباطل في فضل السور، فما أدري مَنْ وضعه إن لم يكن مخلد افتراه^(١)».

❁ وقد ينقلب السند على الراوي فيقلب اسم الراوي الذي حدثه براو آخر سهواً وخطأً، مثاله: روى سويد بن سعيد، قال: حدثنا ابن أبي الرجال، قال: حدثنا ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بَرَأْيَهُ فَاقْتُلُوهُ».

أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤٦٦/٥، وتمام في فوائده كما في

(١) وللشيخ محمد بن عمرو بن عبد اللطيف مطبوع لطيف، تناول به طرق هذا الحديث بإسهاب، وبين علل كل طريق، فجاءه الله عنا كل خير.

«الروض البسام» (١١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٩/٩ وفي ط. الغرب ٣١٧/١٠، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٩٥/٣ ط. الفكر^(١) و(١٥٣١) ط. أضواء السلف، والهروي في «ذم الكلام» (٢٦٤) من طريق سويد بن سعيد، بهذا الإسناد.

ابن أبي الرجال هو: عبد الرحمن، وابن أبي رواد هو: عبد العزيز بن أبي رواد. والحديث فيه سويد بن سعيد، وفيه مقال ليس باليسير، قال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢٦٠): «ليس بثقة»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٣٥٢/١: «يأتي عن الثقات بالمعضلات»، وقال العلاني في «جامع التحصيل»: ١٠٦: «كثير التدليس»، وذكره ابن حجر في «طبقات المدلسين» (١٢٠) وقال: «موصوف بالتدليس، وصفه الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى، فضعف بسبب ذلك...».

قال يحيى بن معين عندما سُئل عن هذا الحديث فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» (١٣٧٣): «ينبغي أن يبدأ بسويد ويستتاب»، وقال فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ٤٦٦/٥: «لو وجدت درقة^(٢) وسيفاً لغزوت سويداً إلى الأنبار في روايته عن ابن أبي الرجال هذا الحديث»، وقال فيما نقله الذهبي في «السير» ٤١٧/١١ - ٤١٨: «لو وجدت درقة وسيفاً لغزوت سويداً الأنباري»، وقال سعيد بن القاسم البرذعي فيما نقله الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٩/٩ وفي ط. الغرب ٣١٧/١٠: «قلت لأبي زرعة: سويد يحدث بهذا عن إسحاق بن نجيع، قال: هذا حديث إسحاق بن نجيع، إلا أن سويداً أتى به عن ابن أبي الرجال. قلت: فقد رواه لغيرك عن إسحاق، قال: عسى قيل له فَرَجَع»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٤٦٦/٥: «وهذا الحديث قد يتلون فيه سويد بن سعيد، فمرة يرويه هكذا عن ابن أبي الرجال، ومرة يرويه عن

(١) في ط. الفكر من «الموضوعات» جاء: «أبو العباس محمد بن نصر النصيبي، قال: حدثنا ابن أبي الرجال» حيث سقط رجلان من الإسناد وهما: «أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، وسويد بن سعيد».

(٢) درقة: وهي تُرس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب. اللسان (درق).

إسحاق بن نجيح، عن ابن أبي رواد، وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» ٩٥/٣ ط. الفكر، وعقب (١٥٣١) ط. أضواء السلف: «هذا حديث لا يصح، تفرّد به إسحاق وهو المتهم به، وكان يضع الحديث، شهد عليه بذلك يحيى والفلاس وابن حبان...، أما رواية سويد عن ابن أبي الرجال، فقد اعتذر قوم لسويد فقالوا: وهم وأراد أن يقول إسحاق فقال: ابن أبي الرجال، علماً أن هذا الاعتذار لم يقبله كثير من العلماء»، ونقل كلام يحيى المتقدم ثم قال: «وإنما قال هذا؛ لأن ابن أبي الرجال لا يحتمل هذا وإسحاق يحتمله».

قلت: روى سويد هذا الحديث هنا عن ابن أبي الرجال، فجوّد إسناده وإنما الصواب أن سويداً أخذ الحديث من إسحاق بن نجيح المَلْطِي^(١).

فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٣٩/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٢٢/٦ وفي ط. الغرب ٣٢٩/٧ و٣٣٠ من طريق سويد بن سعيد، عن إسحاق بن نجيح المَلْطِي^(٢)، عن ابن أبي رواد، عن نافع به، وإسحاق هذا متروك الحديث، قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ١/٥٣٥: «من المعروفين بالكذب ووضع الحديث إسحاق بن نجيح المَلْطِي»، وقال أحمد بن حنبل في «الجامع في العلل» ٢١٦/١ (١٣٧٢): «هو من أكذب الناس»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧٦/١ (١٢٩٣): «منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٤٨): «متروك الحديث»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٥٤٠/١: «وهذه الأحاديث التي ذكرتها مع سائر الروايات عند إسحاق بن نجيح عمن روى عنه فكلها موضوعات وضعها هو... وإسحاق بن نجيح يبيّن الأمر في الضعفاء، وهو ممن يضع الحديث»،

(١) نسبة إلى المَلْطِيَّة، وهي من ثغور الروم مما يلي أذربيجان، وأكثر من خرج عنها من المحدثين كانوا ضعفاء. انظر «الأنساب» ٣٥٢/٤.

(٢) في رواية الخطيب الأولى: «إسحاق بن عبد الله» وهو تحريف؛ لكونها في ترجمة ابن نجيح، وسويد بن سعيد لم يرو الحديث عند أحد عن إسحاق بن عبد الله، والله أعلم.

وقال السمعاني في «الأنساب» ٣٥٢/٤: «دجال من الدجاجلة»^(١)، كان يضع الحديث على رسول الله ﷺ صراحاً.

ومما يدل على أن رواية سويد عن ابن أبي الرجال غير صحيحة أنه - أي: سويداً - لم يتابع على ذكر ابن أبي الرجال، في حين تابعه نوح بن حبيب^(٢) عند ابن عدي في «الكامل» ٥٣٩/١، ومحمد بن علي بن خلف عند ابن الجوزي في «الموضوعات» ٩٤/٣ ط. الفكر و(١٥٢٩) ط. أضواء السلف.

كلاهما: (نوح، ومحمد) عن إسحاق بن نجيع الملطي، به بنفس الإسناد السابق.

وقد روى سويد هذا الحديث عن إسحاق بوجه آخر. فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٥٣٩/١، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٩٥/٣ ط. الفكر و(١٥٣٠) ط. أضواء السلف من طريق سويد بن سعيد، عن إسحاق بن نجيع، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عمر، به.

وتابع سويد أيضاً على هذه الرواية.

تابعه نوح بن حبيب، عند ابن عدي في «الكامل» ٥٣٩/١، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٩٥/٣ ط. الفكر و(٥٣٠) ط. أضواء السلف، وعبد الرحيم بن حبيب عند الهروي في «أحاديث في ذم الكلام» (٢٦٤). كلاهما: (نوح، وعبد الرحيم) عن إسحاق بن نجيع، عن الأوزاعي، به بنفس الإسناد.

(١) قال الزبيدي: «وقد جمعه على دجاجلة على غير قياس.. وقال: ما عرفت دجالاً يُجمع على دجاجلة، حتى سمعتها من مالك - يعني: ابن أنس - حيث قال: وذكر ابن إسحاق - يعني: صاحب السيرة - إنما هو دجال من الدجاجلة»، وقد جمعه النبي ﷺ في حديثه الصحيح، فقال: «يكون في آخر الزمان دجالون...» انظر: «تاج العروس»، و«لسان العرب» مادة (دجل).

(٢) نوح بن حبيب: جاء مقروناً مع سويد بن سعيد.

وعلة هذا الطريق هي علة الطريق السابق نفسها؛ أي: من إسحاق بن نجيع، أما الخلاف الذي في هذا الإسناد عن سابقه فسيبه إسحاق نفسه كما ذهب إلى ذلك ابن الجوزي في «الموضوعات» إذ قال: «وهو غير إسناده؛ فتارة يرويه عن الأوزاعي^(١)، وتارة عن عبد العزيز، عن نافع، وتارة عنهما، عن نافع، وهذا من فعله؛ فإنه معروف بمثل^(٢) هذا».

❁ وكما أن القلب يقع في المتن، فكذلك يقع في الإسناد، وحينما يقع في الإسناد يكون على صور متعددة، وقد ينقلب اسم الراوي، وقد ينقلب الصحابي نفسه: روى سفيان بن عيينة، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، قال: أرسلني أبو جهيم الأنصاري إلى زيد بن خالد الجهني أسأله ما سمع من النبي ﷺ في الذي يمر بين يدي المصلي، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «لأن يقوم أحدكم أربعين خيراً له من أن يمر بين يدي المصلي» قال: فلا أدري سنة أو شهراً أو يوماً.

هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أن سفيان لم يضبط سنده ولا متنه.

فقد أخرجه: أحمد ١١٦/٤.

وأخرجه: عبد بن حميد (٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٦) من طريق ابن أبي شيبة.

وأخرجه: ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (١٠١٤) عن أبيه أبي خيثمة.

وأخرجه: الدارمي (١٤١٦) من طريق يحيى بن حسان - واللفظ له -.

وأخرجه: أبو عوانة ٣٨٤/١ (١٣٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٤) وفي «تحفة الأخيار» (٩٤٤) من طريق يونس بن عبد الأعلى.

(١) ظاهر سياق كلام ابن الجوزي يقتضي أن الأوزاعي يرويه عن نافع، إلا أن ما وقفت عليه من التخارج يرويه إسحاق، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عمر كما مر.

(٢) سقطت من ط. الفكر.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٥٢٣٦) من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي.

وأخرجه: السراج في مسنده (٣٧٦) من طريق هارون بن عبد الله والحسن بن الصباح (مقرونين).

ثمانيتهم: (أحمد، وابن أبي شيبه، وأبو خيثمة، ويحيى، ويونس، وإبراهيم، وهارون، والحسن) عن سفيان بن عيينة، بالإسناد والتمتن أعلاه. وخالفهم من حيث المتن: الحميدي، وزهير بن حرب، وأحمد بن عبدة. فقد أخرجه: الحميدي (٨١٧) عن سفيان بن عيينة بالإسناد السابق، وجاء في متنه هكذا: «لا يدري أربعين سنة أو أربعين شهراً أو أربعين يوماً أو أربعين ساعة».

وبمثل هذا المتن:

أخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٨ من طريق زهير بن حرب، عن سفيان، بالإسناد نفسه، ولفظه: «لا أدري سنة، أو يوماً، أو ساعة».

وأخرجه: البزار (٣٧٨٢) من طريق أحمد بن عبدة، عن سفيان، بالإسناد المتقدم ولفظه: «لأنَّ يقومَ أربعين خريفاً»، والراجح من الروايات المتقدمة رواية أحمد بن حنبل ومن تابعه؛ لما لها من متابعات؛ وإمامة وحفظ أصحابها، والله أعلم.

فهذا الذي قدمناه إنما هو بيان لاختلافات المتن. وأما الخلاف في السند فقد خالف فيه سفيان الرواة عن أبي النضر، ففي إسناد سفيان أن بسر بن سعيد أرسله أبو جهيم إلى زيد بن خالد، والصواب العكس أعني: أن بسر بن سعيد أرسله زيد بن خالد إلى أبي جهيم، كما سيأتي بيان ذلك في تخريج طرق هذا الحديث.

أخرجه: ابن ماجه (٩٤٤) عن هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، قال: أرسلوني إلى زيد بن خالد أسأله عن المرور بين يدي المصلي، فأخبرني عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «لأنَّ

يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه» قال سفيان: فلا أدري أربعين سنة أو شهراً أو صباحاً أو ساعة.

قال ابن رجب في «فتح الباري» ٩٠/٤: «ولم يذكر من أرسله، وذكر الشك في تمييز الأربعين من ابن عيينة، وهذا كله وهم».

وأخرجه: ابن خزيمة (٨١٣) بتحقيقي عن علي بن خشرم، قال: حدثنا ابن عيينة، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، قال: أرسلني زيد بن خالد إلى أبي جهيم أسأله عن المار بين يدي المصلي ماذا عليه؟ قال: لو كان أن يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه.

فهذا الإسناد يثير في النفس أنه صحيح؛ لثقة رجاله؛ ولوجود المتابعات له؛ وهو الموافق لما رواه مالك والثوري كما سيأتي، إلا أن صحة هذا الإسناد دليل على شذوذه، وذلك أن المحفوظ عن سفيان أنه كان يقول عن بسر بن سعيد، أرسله أبو جهيم إلى زيد بن خالد كما تقدم، لذلك تكون رواية ابن خشرم ضعيفة لشذوذها، بل إن الشذوذ فيها سار إلى السند، وذلك أن الذي رواه ابن عيينة رواه مرفوعاً وليس موقوفاً كما رواه ابن خشرم^(١).

وكل ما تقدم عن سفيان بن عيينة، فهو مخالف فيه.

فقد أخرجه: مالك في «الموطأ» (٤٢٢) برواية الليثي و(٤٠٩) برواية أبي مصعب الزهري وعقيب (٢٢٣) برواية القعني و(٢٧٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، ومن طريق مالك أخرجه: عبد الرزاق (٢٣٢٢)، وأحمد ٤/١٦٩، والدارمي (١٤١٧)، والبخاري ١/١٣٦ (٥١٠)، ومسلم ٥٨/٢ (٥٠٧) (٢٦١)، وأبو داود (٧٠١)، والترمذي (٣٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٨)، والنسائي ٢/٦٦ وفي «الكبرى»، له (٨٣٢) ط. العلمية و(٨٣٤) ط. الرسالة، وأبو عوانة ١/٣٨٣ (١٣٩١) و١/٣٨٤ (١٣٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٥) وفي «تحفة الأخيار» (٩٤٥)، وابن

(١) بناء على ما تقدم، يعاد النظر في تصحيح الحديث من هذا الطريق في صحيح ابن خزيمة، والكمال لله.

حبان (٢٣٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٥)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (١١٢١) من طريق مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد: أنَّ زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله: ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي؟ فقال أبو جهيم: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه» قال أبو النضر: لا أدري أقال: أربعين يوماً أو شهراً أو سنة.

وقد توبع مالك على هذه الرواية.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (٢٣٢٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٢٤)، ومسلم ٢/ ٥٨ (٥٠٧) عقيب (٢٦١)، وابن ماجه (٩٤٥)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» عقب (١٠١٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٧)، وأبو عوانة ٣٨٤/١ (١٣٩٢) و(١٣٩٣) و(١٣٩٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٨٦) وفي «تحفة الأخيار» (٩٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٨ من طريق سفيان الثوري، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد: أنَّ زيد بن خالد الجهني أرسل إلى أبي جهيم... فذكره.

وجاء في رواية ابن أبي شيبة: «وهو يصلي - يعني من الإثم -...» والظاهر أنها ليست من الحديث في شيء.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى رد طريق سفيان بن عيينة، فقد قال ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (١٠١٤): «سئل يحيى بن معين عن حديث ابن عيينة، عن سالم أبي النضر... فقال يحيى: خطأ إنما هو: زيد إلى أبي جهيم»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٨: «وروى ابن عيينة هذا الحديث مقلوباً: عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم، وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد، والقول عندنا قول مالك، وقد تابعه الثوري وغيره»، وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٧٨/٢: «وفيه فائدتان: إحداهما قوله: أربعين خريفاً. والثانية: أنَّ متنه عكس متن الصحيحين، فالمسؤول في لفظ الصحيحين هو أبو جهيم، وهو الراوي عن

النَّبِيُّ ﷺ، والمسؤول الراوي - عند البزار - زيد بن خالد»، وقال المزني في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٨٤ (٣٧٤٩): «والمحفوظ: حديث سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد: أَنَّ زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من النَّبِيِّ ﷺ في المارِّ بين يدي المصلي، ومن جعل الحديث من مسند زيد بن خالد فقد وهم، والله أعلم»، وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٤/ ٩٠: «وممن نص على أَنَّ جَعَلَ الحديث من مسند زيد بن خالد، عن النَّبِيِّ ﷺ وهم من ابن عيينة وَخَطَأَ: ابنُ معينٍ في رواية ابن أبي خيثمة، وأشار إليه الإمام أحمد في رواية حنبل، وقد اضطرب ابن عيينة في لفظه وإسناده ولم يحفظه جيداً»، وقال ابن حجر في «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» ١/ ١٧٩: «وهذا اختلاف شديد على ابن عيينة».

قلت: وقد حاول بعض الفضلاء الجمع بين رواية ابن عيينة ورواية مالك، فقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٢/ ١٠٦ (٧٦): «وقد خُطِئُ^(١) فيه ابن عيينة، وليس خطؤه بمتعين؛ لاحتمال أن يكون أبو جهيم بعث بسر بن سعيد إلى زيد بن خالد، وزيد بن خالد بعثه إلى أبي جهيم بعد أن أخبره بما عنده يستثبته فيما عنده، وأخبر كل واحد منهما بمحفوظه وشك أحدهما، وجزم الآخر بأربعين خريفاً واجتمع ذلك كله عند أبي النضر، وحدث به الإمامين، فحفظ مالك حديث أبي جهيم، وحفظ سفيان حديث زيد بن خالد، والله أعلم».

قلت: وقد تُعْقِبَ ابنُ القطان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فيما ذهب إليه، فقال ابن رجب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «فتح الباري» ٤/ ٩٠: «ومَنْ تكلف الجمع بين القولين من المتأخرين فقوله ليس بشيء، ولم يأت بأمرٍ يقبل منه»، وقال ابن حجر في «تخريج أحاديث الهداية» ١/ ١٧٩: «ولا يخفى تكلفه»، وقال في «فتح الباري»، له ١/ ٧٥٦ عقب (٥١٠): «تعليل الأئمة للأحاديث مبني على غلبة الظن، فإذا قالوا: أخطأ فلان في كذا لم يتعين خطؤه في نفس الأمر، بل هو راجح الاحتمال

(١) بالبناء للمجهول.

فيعتمد، ولولا ذلك لما اشترطوا انتفاء الشاذ - وهو ما يخالف الثقة فيه من هو أرجح منه - في حد الصحيح.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٥) عقب سوجه طريق ابن عيينة وطريق مالك: «ولما اختلف مالك وسفيان في المردود إليه رواية ما في هذا الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ من هو، من زيد بن خالد، ومن أبي الجهم الأنصاري احتجنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الأئمة الذين رووه عن أبي النضر؛ ليكون ما عسى أن نجده في ذلك قاضياً بين مالك وابن عيينة فيه». ثم خرج بعد ذلك طريق سفيان الثوري، وقال عقبه: «فكان في ذلك راويه عن النَّبِيِّ ﷺ هو أبو الجهم الأنصاري لا زيد بن خالد، فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة لمالك على ابن عيينة؛ لأنَّ مالكا والثوري لما اجتمعا في ذلك على شيء كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه». وقد روي الحديث من طريق آخر.

فأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢٦٧) ط. الحديث و(٢٦٥) ط. العلمية من طريق روح بن صلاح، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن أبي النضر سالم، عن بسر بن سعيد، عن أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، عن رسول الله ﷺ، قال: «لأنَّ يمكث المارء بين يدي المصلي أربعين خيراً له من أن يمرَّ بين يديه».

قلت: قصر سعيد بن أبي أيوب في إسناده فلم يذكر قصة إرسال زيد بن خالد لبسر بن سعيد، والصواب: ما تقدم، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٨٣/٣ - ١٨٤ (٣٧٤٩) و٨/٣٩٧ - ٣٩٨ (١١٨٨٤)، و«إتحاف المهرة» ١١/٥ (٤٨٧٥) و٥/٢٧ (٤٨٩٥) و١٤/٦٨ (١٧٤٣٧)، و«أطراف المسند» ١٢٤/٦ (٧٩١٠).



النوع الثالث

القلب في الإسناد والتمتن معاً

وهو أن يجتمع ما رأيناه من القلب في المتن والقلب في الإسناد في هذا النوع.

❁ مثاله: ما رواه الْحَاكِمُ^(١) من طريق المنذر بن عَبْدِ اللَّهِ الحزامي، عن عبد العزيز بن أَبِي سلمة الماجشون^(٢)، عن عَبْدِ اللَّهِ بن دينار، عن ابن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ...».

فهذا الْحَدِيثُ مَقْلُوبٌ سَنَدًا وَمَتْنًا، أما سَنَدًا: فَإِنَّ عبد العزيز بن أَبِي سلمة يرويه عن عَبْدِ اللَّهِ بن الفضل^(٣)، عن الْأَعْرَجِ، عن عبيد الله بن أَبِي رَافِعٍ^(٤)، عن علي بن أَبِي طالب.

وأما القلب في الْمَتْنِ: فَإِنَّ لَفْظَ حَدِيثِ عبد العزيز: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

(١) «معرفة علوم الحديث»: ١١٨ ط. العلمية و(٢٨٦) ط. ابن حزم.

(٢) هُوَ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي سلمة الماجشون المدني، نَزِيلُ بَغْدَادَ، مَوْلَى آلِ الْهَدِيرِ: ثَقَّةٌ، فقيه، مصنف، توفي سنة (١٦٤هـ).
انظر: «طبقات ابن سعد» ٢٣٤/٧، و«سير أعلام النبلاء» ٣٠٩/٧، و«التقريب» (٤١٠٤).

(٣) هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بن الفضل بن العباس بن ربيعة الهاشمي المدني: ثَقَّةٌ.
انظر: «تهذيب الكمال» ٢٤٠/٤ (٣٤٧٠)، و«الكاشف» (٢٩١٠)، و«التقريب» (٣٥٣٣).

(٤) هُوَ: عبيد الله بن أَبِي رَافِعٍ المدني، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ كَاتِبَ عَلِيِّ ؓ: ثَقَّةٌ.
انظر: «التاريخ الكبير» ٢٣٧/٥ (١٢١٧)، و«تهذيب الكمال» ٣٣/٥ - ٣٤ (٤٢٢١)، و«التقريب» (٤٢٨٨).

إذا استفتح الصلاة يكبرُ ثمَّ يقولُ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وما أنا مِنَ الْمُشْرِكِينَ...».

هكذا رَوَاهُ حُجَّين^(١)، وأبو غسان مالك^(٢) بن إِسْمَاعِيل^(٣) عن
عبد العزيز بن أَبِي سلمة.
ورواه أيضًا:

١ - أحمد بن خالد^(٤): عِنْدَ ابْنِ خَزِيمَةَ^(٥)، والطحاوي^(٦).

٢ - أبو سعيد^(٧): جَرَدَقَةُ عِنْدَ أَحْمَدَ^(٨)، وابن حزم^(٩).

٣ - عَبْدُ اللَّهِ بن رجاء: عِنْدَ الطحاوي^(١٠).

٤ - عَبْدُ اللَّهِ بن صالح: عِنْدَ الطحاوي^(١١).

(١) حجين - بالتصغير - بن المثنى اليمامي، أبو عمر، سكن بغداد، وولي قضاء
خراسان: ثقة، توفي سنة (٢٠٥هـ)، وَقِيلَ: بعدها.

انظر: «تهذيب الكمال» ٧١/٢ (١١٢٥)، و«الكاشف» (٩٥٥)، و«التقريب» (١١٤٩).
وحديثه عِنْدَ أَحْمَدَ ١٠٣/١.

(٢) هُوَ: مالك بن إِسْمَاعِيلَ النهدي، أَبُو غسان الكوفي، سبط حماد بن أبي سليمان؛
ثقة، متقن، صَحِيحُ الْكِتَابِ، عابد، توفي سنة (٢١٧هـ)، وَقِيلَ: (٢١٩هـ).

انظر: «التاريخ الكبير» ١٩١/٧ (١٣٤٢)، و«الثقات» ١٦٤/٩، و«التقريب» (٦٣٢٤).

(٣) عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»: ١١٨ ط. العلمية و(٢٨٧) ط. ابن حزم.

(٤) هُوَ: أحمد بن خالد بن موسى الوهبي الكندي، أبو سعيد الحمصي: صدوق، توفي
سنة (٢١٤هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٣٧/١ (٢٩)، و«الكاشف» (٢٥)، و«التقريب» (٣٠).

(٥) فِي صَحِيحِهِ (٤٦٣) بِتَحْقِيقِي.

(٦) فِي «شرح المعاني» ١٩٩/١ وَفِي ط. العلمية (١١٤٨).

(٧) هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَبْدَ اللَّهِ بن عبيد البصري، أبو سعيد، مولى بني هاشم، نزيل
مكة، لقبه جَرَدَقَةُ: صدوق رُبَّمَا أَخْطَأَ، توفي سنة (١٩٧هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٤٢٧/٤ (٣٨٥٩)، و«الكاشف» (٣٢٣٨)، و«التقريب»
(٣٩١٨).

(٨) فِي مَسْنَدِهِ ٩٤/١. (٩) فِي «المحلى» ٦٣/٤.

(١٠) فِي «شرح المعاني» ١٩٩/١ وَفِي ط. العلمية (١١٤٧).

(١١) فِي «شرح المعاني» ١٩٩/١ وَفِي ط. العلمية (١١٤٨).

أربعتهم: عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن (عمه) الماجشون وعبد الله بن الفضل (كلاهما): عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، به على الصواب.

ورواه أيضاً:

١ - أبو داود الطيالسي^(١).

٢ - أبو صالح عبد الله بن صالح (كاتب الليث^(٢)): عند ابن الجارود^(٣)، وابن خزيمة^(٤).

٣ - أبو النضر هاشم بن قاسم: عند أحمد^(٥)، ومسلم^(٦)، وابن حبان^(٧).

٤ - أبو الوليد: عند الترمذي^(٨).

٥ - حجاج بن منهال: عند ابن الجارود^(٩)، وابن خزيمة^(١٠).

٦ - حجين: عند أحمد^(١١)، وابن خزيمة^(١٢).

٧ - سويد بن عمرو الكلبي^(١٣):

(١) في مسنده (١٥٢)، ومن طريقه الترمذي (٢٦٦).

(٢) هو: عبد الله بن صالح بن محمد الجهنّي، أبو صالح المصري، كاتب الليث: صدوق كثير الخطأ، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، توفي سنة (٢٢٢هـ)، وقيل: (٢٢٣هـ). انظر: «تهذيب الكمال» ١٦٤/٤ (٣٣٢٤)، و«الكاشف» (٢٧٨٠)، و«التقريب» (٣٣٨٨).

(٣) في «المنتقى» (١٧٩).

(٤) في صحيحه (٤٦٢) و(٦١٢) و(٧٤٣) بتحقيقي.

(٥) في مسنده ١١٢/١.

(٦) في صحيحه ١٨٦/٢ (٧٧١) (٢٠٢).

(٧) في صحيحه (١٧٧٣). (٨) في «الجامع الكبير» (٣٤٢٢).

(٩) في «المنتقى» (١٧٩).

(١٠) في صحيحه (٤٦٢) و(٦١٢) و(٧٤٣) بتحقيقي.

(١١) في مسنده ١٠٣/١. (١٢) في صحيحه (٦١٢) بتحقيقي.

(١٣) هو: سويد بن عمرو الكلبي، أبو الوليد الكوفي العابد: ثقة، توفي سنة (٢٠٤هـ)، =

عند بن أبي شيبه^(١).

٨ - عبد الرحمن بن مهدي: عند مُسلم^(٢)، والنسائي^(٣)، وأبي يعلى^(٤)،

وابن حزم^(٥).

٩ - معاذ بن معاذ بن نصر: عند أبي داود^(٦).

١٠ - يحيى بن حسان: عند الدارمي^(٧)، والطحاوي^(٨).

١١ - يزيد بن هارون: عند الدارقطني^(٩).

جميعهم: عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن يعقوب الماجشون منفرداً،

عن الأعرج، عن عبيد الله، عن علي، به^(١٠).

= وَقِيلَ: (٢٠٣هـ)، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِهِ «الْمَجْرُوحِينَ» فَقَالَ: «كَانَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَضَعُ عَلَى الْأَسَانِيدِ الصَّحَاحَ الْمَتُونِ الْوَاهِيَةَ، لَا يَجُوزُ الْاجْتِاجُ بِهِ». انظر: «المجروحين» ٣٥١/١، و«تهذيب الكمال» ٣/٣٤٠ (٢٦٣١)، و«التقريب» (٢٦٩٤).

(١) في مصنفه (٢٤١١) و(٢٥٦٤).

(٢) في صحيحه ١٨٦/٢ (٧٧١) (٢٠٢).

(٣) في «المجتبى» ١٢٩/٢ و١٩٢ و٢٢٠ وفي «الكبرى»، له (٦٣٧) و(٧١١) و(٩٧١) ط. العلمية و(٦٤١) و(٧١٥) و(٩٧٣) ط. الرسالة.

(٤) في مسنده (٢٨٥).

(٥) في «المحلى» ٦٣/٤.

(٦) في سننه (٧٦٠) و(١٥٠٩).

(٧) في سننه (١٢٣٨) و(١٣١٤).

(٨) في «شرح المعاني» ١٩٩/١ وفي ط. العلمية (١١٤٦).

(٩) في «السنن» ٢٩٥/١ ط. العلمية و(١١٣٧) ط. الرسالة.

(١٠) وأخرج هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضاً: الشافعي في مسنده (٢٠١) و(٢٠٢) بتحقيقي وفي «الأم»، له ١٦٦/٧ وفي ط. الوفاء ٢/٢٤٠، وعبد الرزاق (٢٥٦٧)، وأبو داود (٧٦١)، والترمذي (٣٤٢٣)، وابن خزيمة (٤٦٤) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٢٢ و٢٣٩ وفي ط. العلمية (١١٢٥) و(١١٤٦)، وابن حبان (١٧٧١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٤)، والدارقطني ١/٢٩٦ - ٢٩٧ ط. العلمية و(١١٣٨) ط. الرسالة، والبيهقي ٢/٣٣ من طرق عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، بهذا الإسناد.

وأخرجه: مُسلم ١٨٥/٢ (٧٧١) (٢٠١)، والترمذي (٣٤٢١) و(٣٤٢٢)، وأبو يعلى (٥٧٥)، والبيهقي ٢/٣٢، والبخاري (٥٧٢) من طرق عن يوسف بن يعقوب الماجشون، عن يعقوب بن الماجشون، عن الأعرج، بهذا الإسناد. وانظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/٨٨٥ و: ٦٣٢ بتحقيقي.

❖ ومما دخل القلب على روايه إسناداً ومنتناً: ما روى محمد بن مصعب القرقيساني، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ ميتةٍ قد ألقاها أهلُها، فقال: «والذي نفسي بيده، للدُّنيا أهونُ على الله من هذه على أهلِها»^(١).

أخرجه: ابن أبي شيبه (٣٥٣٩٢)، وأحمد ٣٢٩/١، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣٢)، وأبو يعلى (٢٥٩٣)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٨٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٩/٢ من طرق عن محمد بن مصعب القرقيساني، بهذا الإسناد.

أقول: هذا الحديث معلول بعلتين:

الأولى: إنَّ محمد بن مصعب قد تكلم فيه، وفي روايته عن الأوزاعي خاصة، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٥١٨/٦ (٦٢٠٣) عن يحيى بن معين أنَّه قال فيه: «ليس بشيء»، ونقل عن النَّسائي أنَّه قال فيه: «ضعيف»، وعن الخطيب أنَّه قال فيه: «كان كثير الغلط؛ لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخير والصلاح». وأما روايته عن الأوزاعي فقد نقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٣٩٥/٩ عن صالح بن محمد أنَّه قال: «عامَّة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة، وقد روى عن الأوزاعي غير حديث كلها مناكير، وليس لها أصول»، ونقل عن الحاكم أنَّه قال: «روى عن الأوزاعي أحاديث منكورة، وليس بالقوي عندهم»، ونقل عن الإسماعيلي أنَّه قال: «سألت عبد الله بن محمد بن سيار: من أوثق أصحاب الأوزاعي؟ فذكر القصة، وقال: محمد بن مصعب من الضعفاء».

في حين ذهب الإمام أحمد فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٥١٨/٦ (٦٢٠٣) إلى أنَّ حديثه مقاربٌ عن الأوزاعي.

وأما العلة الثانية: فإنَّ القرقيساني قد دخل عليه إسناد حديث في متن

(١) لفظ رواية الإمام أحمد.

حديث آخر، وذلك أَنَّ الإسناد أعلاه إِنَّمَا يروى به حديث: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «أَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِجُلْدِهَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا»^(١).

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى رد حديث القرقيساني، فقال الإمام أحمد فيما نقله عنه الخلال في علله كما في المنتخب (٤): «هو عندي خطأ»، وقال أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٩٧): «هذا خطأ، إِنَّمَا هُوَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «مَا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ لَوْ انْتَفَعُوا بِهَا بِهَا». فَقُلْتُ لَهَا: «الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ؟» قَالَا: «مِنْ الْقُرْقَسَانِي»، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» ٢/٢٨٩: «وَهَذَا الْمَتْنُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَاطِلٌ، إِنَّمَا النَّاسُ رَوَوْا هَذَا الْخَبَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بِمَيْتَةٍ، فَقَالَ: «هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا»، وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ١/١٨٩: «غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ الزَّهْرِيِّ».

ولقائل أَنْ يَقُولَ: أليس من الممكن أَنْ يكون القُرْقَسَانِي قد سمع هذين الحديثين بإسناد واحد؟ يعني: سمع حديث: «لِلدُّنْيَا» وحديث: «هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ» من طريق الأوزاعي، عن الزهري بالإسناد الأول نفسه. فنقول هذا يجاب عنه بأمرين:

الأول: إِنَّ حَدِيثَ: «الْإِهَابِ» رواه القُرْقَسَانِي عند أحمد ١/٣٢٩، وابن الجوزي في «التحقيق» (٧٠) وقد توبع على روايته هذه. تابعه هقل بن زياد^(٢) عند أبي يعلى (٢٤١٩). والوليد بن مسلم^(٣) عند ابن حبان (١٢٨٢). ثلاثتهم: (القُرْقَسَانِي، وهقل، والوليد) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهم.

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٣١٤).

(١) سيأتي تخريجه.

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٤٥٦).

في حين لم أجد متابعاً للقرقساني على روايته: «للدنيا» من حديث ابن عباس.

وأما الأمر الثاني: فإنَّ حديث: «للدنيا» روي من حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه: أحمد ٣/٣٦٥، والحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لعبد الله بن المبارك (٩٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٢)، ومسلم ٨/٢١٠ (٢٩٥٧) (٢)، وأبو داود (١٨٦)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣٣) و(١٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٦٧) ط. العلمية و(٩٩٨٣) ط. الرشد.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢/٣٥٠ (٢٦٠١).

ومن حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

أخرجه: ابن ماجه (٤١١٠)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣١)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٣٨)، والحاكم ٤/٣٠٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٦٥) ط. العلمية و(٩٩٨١) ط. الرشد.

وانظر: تحفة الأشراف ٣/٦٣٣ (٤٦٧٥).

ومن حديث أنس رضي الله عنه.

أخرجه: ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣٥)، والمقدسي في «المختارة» ٧/١١٢ (٢٥٣٣).

ومن حديث عبد الله بن ربيعة رضي الله عنه.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٥٣٩٣)، وأحمد ٤/٣٣٦، والنسائي في «الكبرى» (١٦٢٩) ط. العلمية و(١٦٤١) ط. الرسالة.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/٢٠٢ (٥٢٥١)، و«أطراف المسند» ٢/٧٠٩ (٣١١٧).

ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه: أحمد ٢/٣٣٨، وهناد في «الزهد» (٥٧٩)، والدارمي (٢٧٣٧)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣٤).

وانظر: «أطراف المسند» ٢٠٦/٨ (١٠٨٩٣).

ومن حديث المستورد رضي الله عنه.

أخرجه: أحمد ٢٢٩/٤ و ٢٣٠، وابن ماجه (٤١١١)، والترمذي (٢٣٢١)، والبزار (٣٤٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٢٣.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥٦/٨ (١١٢٥٨)، و«أطراف المسند» ٥/٢٧٣ (٧٠٨٢).

ومن حديث ابن عمر رضي الله عنه.

أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٤) ط. الحديث و (٢٩١٣) ط. العلمية.

ومن حديث البراء رضي الله عنه.

أخرجه: الإسماعيلي في معجمه (٢١٨).

والذي أقصده مما قدمته أن أحداً من أهل العلم لم يرو حديث: «للدنيا» من حديث ابن عباس إلا القرقساني، وقد تقدم أنه تكلم في روايته عن الأوزاعي، وهذا يشعر بتفرد القرقساني بروايته هذه، وعلى فرض أن القرقساني لم يهم فيه، فأين أصحاب الأوزاعي وهم كثير، وأين أصحاب الزهري وهم أكثر، فكيف يصح أن أصحاب هذين الإمامين الجليلين يعرضون عن مثل هذا الحديث حتى ينفرد عنهم القرقساني وأمثاله؟ فهذا لا شك يجلي الوهم للناظر في وهم القرقساني.

وأما حديث الإهاب فإنه معروف من طريق الزهري، إذ رواه عنه:

مالك في «الموطأ» (١٤٣٦) برواية الليثي و (٢١٧٩) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه الشافعي في مسنده (١٧) بتحقيقي، وأحمد ١/٣٢٧، والنسائي ٧/١٧٢ وفي «الكبرى»، له (٤٥٦١) ط. العلمية و (٤٥٤٧) ط. الرسالة، وأبو عوانة ١/١٧٩ (٥٥٣).

ويونس بن يزيد عند البخاري ٢/١٥٨ (١٤٩٢)، ومسلم ١/١٩٠ (٣٦٣)

(١٠١)، وأبي عوانة ١٧٩/١ (٥٥٢)، وابن حبان (١٢٨٤)، والدارقطني ١/٤٠ ط. العلمية و(٩٨) ط. الرسالة، والبيهقي ١/٢٣.

وصالح بن كيسان عند أحمد ١/٢٦١، والبخاري ٣/١٠٧ (٢٢٢١) و٧/١٢٤ (٥٥٣١)، ومسلم ١/١٩٠ (٣٦٣) (١٠١)، وأبي عوانة ١٧٩/١ (٥٥١).

وسفیان بن عيينة عند الدارمي (١٩٨٨)، ومسلم ١/١٩٠ (٣٦٣) (١٠٠)، وأبي داود (٤١٢٠)، وأبي عوانة ١/١٧٨ (٥٤٧)، والدارقطني ١/٤١ ط. العلمية و(١٠٠) ط. الرسالة، والبيهقي ١/١٥.

ومعمر عند عبد الرزاق (١٨٤)، وأحمد ١/٣٦٥، وعبد بن حميد (٦٥١)، وأبي داود (٤١٢١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٣٢)، وأبي عوانة ١٧٩/١ (٥٥٠).

والزبيدي عند الدارمي (١٩٨٩)، والدارقطني ١/٤١ ط. العلمية و(١٠١) ط. الرسالة.

ستتهم: (مالك، ويونس، وصالح، وسفيان، ومعمر، والزبيدي) عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس^(١) رضي الله عنه بلفظ: «الإهاب» والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/٤٧٨ (٥٨٣٩)، و«أطراف المسند» ٣/١٥٩ (٣٥٣٦) و٣/١٦٠ (٣٥٣٧)، و«إتحاف المهرة» ٧/٣٦٨ (٨٠٠٠).

❦ وقد يخطئ الراوي فيقع في القلب فينقلب عليه المتن والإسناد، وخطأ المتن مظنة الخطأ في الإسناد، وخطأ الإسناد مظنة الخطأ في المتن، مثاله ذلك: ما رواه محمد بن الوليد^(٢)، عن محمد بن جعفر، عن

(١) سقط من موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري، وقال المحقق: «هكذا ورد هذا الإسناد في النسخة الخطية مرسلًا، ولعله هناك سهو من الناسخ...».

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٦٣٧٣).

معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أنا ورسول الله ﷺ نتوضأ من إناء واحد.

أخرجه: ابن خزيمة (١١٩) بتحقيقي عن محمد بن الوليد، بهذا الإسناد.

هذا إسناد ظاهره الصحة فرواته ثقات وإسناده متصل، إلا أنه معلول، إذ إنَّ الإمام أحمد خالف محمد بن الوليد فرواه في مسنده ١٢٧/٦ و ١٧٣ عن محمد بن جعفر، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أنها كانت تغتسل هي ورسول الله ﷺ من إناء واحد.

وبهذا تكون المخالفة في السند والمتن، إذ جعله محمد بن الوليد من حديث هشام، عن أبيه وذكر فيه الوضوء، في حين أنَّ الإمام أحمد رواه من حديث الزهري، عن عروة، وفيه ذكر الغسل لا الوضوء، والصواب في هذا الحديث: رواية الإمام أحمد؛ لأنه توبع عليها، ولم يتابع محمد بن الوليد أحد من الرواة وسأين ذلك في الآتي:

١ - أنَّ رواية معمر، عن الزهري، عن عروة بذكر الغسل هو الثابت عنه، إذ رواه الإمام أحمد - كما سبق - وكذلك أخرجه: عبد الرزاق (١٠٢٧) عن معمر وابن جريج، ومن طريق عبد الرزاق إسحاق بن راهويه (٦٣٤)، وأحمد ١٩٩/٦، والنسائي ١٢٨/١ وفي «الكبرى»، له (٢٣٥) ط. العلمية و(٢٣٠) ط. الرسالة، وأبو عوانة ٢٤٧/١ (٨٤٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٩)، والبيهقي ١٩٤/١.

وأخرجه: النسائي ١٢٨/١ من طريق عبد الله بن المبارك.

كلاهما: (عبد الرزاق، وعبد الله بن المبارك) عن معمر^(١)، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

(١) جاء في رواية عبد الرزاق مقروناً مع: «ابن جريج» ولم يأت هذا الإقران في رواية أبي عوانة.

فعبد الرزاق وعبد الله بن المبارك من أوثق الناس في معمر^(١)، فبان بذلك أنَّ الصواب من حديث معمر: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة بلفظ: (الغسل) كما هو في رواية الإمام أحمد.

٢ - كما أنَّ معمرًا لم ينفرد برواية هذا الحديث عن الزهري بل توبع، تابعه: سفيان بن عيينة عند الحميدي (١٥٩)، وأحمد ٣٧/٦، ومسلم ١٧٥/١ (٣١٩) (٤١)، وابن ماجه (٣٧٦)، وابن الجارود (٥٧)، وأبي عوانة ٢٤٧/١ (٨٤٥). والليث بن سعد عند مسلم ١٧٥/١ (٣١٩) (٤١)، وابن ماجه (٣٧٦)، والنسائي ٥٧/١ و١٢٧ وفي «الكبرى»، له (٧٣) كلتا الطبعتين، وأبي عوانة ٢٤٧/١ (٨٤٦) و(٨٤٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٥/١ وفي ط. العلمية (٧٥)، وابن حبان (١١٠٨).

والأوزاعي عند الدارمي (٧٤٩).

وابن أبي ذئب عند البخاري ٧٢/١ (٢٥٠)، والبيهقي ١٩٣/١.

ومالك عند مسلم ١٧٥/١ (٣١٩) (٤٠).

وصالح بن أبي الأخضر عند إسحاق بن راهويه (٥٥٨).

وأخرجه: الدارمي (٧٥٠) عن جعفر بن برقان.

سبعتهم: (ابن عيينة، والليث، والأوزاعي، وابن أبي ذئب، ومالك، وصالح، وجعفر) روه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة بذكر (الغسل) أيضاً.

٣ - وقد روي هذا الحديث عن عروة من غير طريق الزهري فرواه عنه ابنه هشام عن عائشة بذكر الغسل أيضاً.

أخرجه: الشافعي في «الأم» ٨/١ وفي ط. الوفاء ٢٥/٢ (٢٤)، وإسحاق بن راهويه (٥٥٩) و(٦٧٦) و(٨٩٢)، وأحمد ١٣٠/٦ و١٩٢ و١٩٣ و٢٣٠، والبخاري ٧٦/١ (٢٧٣) و٢١٦/٧ (٥٩٥٥) و١٣٠/٩ (٧٣٣٩)، والترمذي (١٧٥٥) وفي «الشمائل»، له (٢٥) بتحقيقي، وعبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه ٢٨١/٦، والنسائي ١٢٨/١ و٢٠١، وأبو يعلى

(١) انظر: «شرح علل الترمذي» ٥١٦/٢ ط. عتر، و٧٠٦/٢ ط. همام.

(٤٤٢٩)، وابن خزيمة (٢٣٩) بتحقيقي، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٥/١ وفي ط. العلمية (٧٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤٨) ط. الحديث و(١٢٢٦) ط. العلمية من طرق عن هشام، به. وتابع هشاماً والزهري.

تميم بن سلمة عند إسحاق بن راهويه (٥٨٤) و(١٧٣١)، وأحمد ٦/٢٣٠. وأبو بكر بن حفص عند البخاري ٧٤/١ (٢٦٣).

كلاهما: (تميم، وأبو بكر) عن عروة، عن عائشة بذكر الغسل أيضاً. وبهذا يتبين بما لا يقبل الشك أن رواية الإمام أحمد هي الرواية الصحيحة سنداً ومتناً، وأن رواية محمد بن الوليد رواية شاذة لا تصح، فالشذوذ كان في السند إذ جعله محمد من رواية معمر، عن هشام. والصواب: معمر، عن الزهري. أما في المتن ففي رواية محمد بن الوليد ذكر الوضوء، في حين أن الصواب ذكر الغسل.

إلا أن الدارقطني أخرج حديثاً في سننه ٥٢/١ ط. العلمية و(١٣٦) ط. الرسالة من طريق أيوب، عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير أن عائشة، قالت: لقد رأيتني أتوضأ مع النبي ﷺ في إناء واحد.

لكن هذا إسناد ضعيف، فإن أبا الزبير مدلس وقد عنعن، وحتى على فرض الصحة فإن ما ذكرناه من الأدلة والمتابعة على لفظة الغسل تجعل من روايات لفظة الوضوء شاذة لا يلتفت إليها هذا من جهة، ومن جهة أخرى فلعل سياق الدارقطني لهذا الحديث في سننه لبيان علته، فإنه ساقه عقب حديث عائشة رضي الله عنها: لقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ نتطهر من إناء واحد، والله أعلم.

أما الوهم في هذا الحديث، هل هو من محمد بن الوليد نفسه الذي خالف الإمام أحمد - كما سبق - أم أن محمد بن جعفر قد رواه تارة على الصواب فسمعه منه الإمام أحمد، ومرة دخل الوهم عليه، فرواه عنه محمد بن الوليد، فالله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٣٣/١١ (١٦٦٦٦)، و«إتحاف المهرة» ١٧/

٢٧٧ و(٢٢٢٤٨) و(٢٢٢٤٩).

أسباب القلب

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ قَابِلِيَّاتِ الرَّوَاةِ تَتَفَاوَتُ فِي إِتْقَانِ الْمَحْفُوظِ وَضَبْطِهِ وَتَعَاهُدِهِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي مَا قَامَ فِي نَفُوسِهِمْ مِنَ الْعَدَالَةِ أَوْ ضِدِّهَا، وَعَلَيْهِ فَقَدْ اخْتَلَفَتْ دَوَافِعُ الْقَلْبِ فِي الْمَرْوِيَّاتِ تَبَعاً لِهَذَا التَّفَاوُتِ، وَيُمْكِنُ أَنْ نَجْعَلَ دَوَافِعَ الْقَلْبِ فِي حَدِيثِ الرَّوَاةِ ثَلَاثَةً، هِيَ:

١ - الإغراب

وَهُوَ رَغْبَةُ الرَّاويِ إِيقَاعِ الْغَرَابَةِ فِي حَدِيثِهِ؛ وَذَلِكَ لِیُرْغَبَ النَّاسُ فِيهِ فَيُظَنُّوا أَنَّهُ يَرْوِي مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ فَيَقْبَلُوا عَلَى التَّحْمَلِ مِنْهُ. وَفَاعِلُ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي صِنْفِ الْوَضَاعِينَ مِلْحَقٌ بِالْكَذَابِينَ^(١) عَلَى نَحْوِ مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصِيبِيِّ الَّذِي سَقْنَاهُ قَبْلَ.

وَلِهَذَا السَّبَبِ كَرِهَ أَهْلُ الْحَدِيثِ تَتَبِعَ الْغَرَائِبَ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «لَا تَكْتُبُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ الْغَرَائِبُ فَإِنَّهَا مَنَاقِيرُ وَعَامَتُهَا عَنِ الضَّعْفَاءِ»^(٢).

٢ - اختبار المحدثين والرواة وامتحانهم

أَنْ يَكُونُ بِقَصْدِ امْتِحَانِ حِفْظِ الشَّيْخِ وَضَبْطِهِ. وَذَاكَ لِلإِمْعَانِ فِي التَّثْبِتِ مِنْ حَالِ الْمُحَدِّثِ أَحَافِظُ هُوَ أَمْ غَيْرُ حَافِظٍ؟ وَهَلْ يَفْطِنُ لِمَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْقَلْبِ أَوْ لَا؟

فَإِنْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ حَافِظٌ مُتَّقِظٌ أَطْمَأْنَتِ النَّفْسُ فِي لِلْحَدِيثِ عَنْهُ، وَأَقْبَلَ

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ٣٢٠/١ بتحقيقي.

(٢) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١١١/١، وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ٧٧/٢ بتحقيقي.

المحدثون عَلَى التحمل عَنْهُ، وَإِنْ تَبَيَّنَ خِلَافَ ذَلِكَ، بَأَنَّ كَانَتْ فِيهِ غَفْلَةٌ أَوْ
بِلَادَةٌ ذَهَنَ أَعْرَضَ الْمُحَدِّثُونَ عَنْهُ وَتَرَكُوهُ.

مثاله: ما وقع للإمام البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قدم بغداد، فأراد أهل الْحَدِيثِ
اختبار حفظه، فعمدوا إلى مائة حَدِيثٍ فقبلوا أَسَانِيدَهَا، وجعلوا أَسَانِيدَ هَذِهِ
لِمَتُونِ تِلْكَ، ثُمَّ دَفَعُوهَا إِلَى عَشْرَةِ رِجَالٍ لِكُلِّ رَجُلٍ عَشْرَةُ أَحَادِيثٍ، فَلَمَّا جَاءَ
الْبُخَارِيُّ وَجَلَسَ لِلْإِمْلَاءِ - وَكَانَ الْمَجْلِسُ غَاصًّا بِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ -
قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَشْرَةِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ الْبُخَارِيُّ:
لَا أَعْرِفُهُ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْآخَرِ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ، إِلَى تَمَامِ الْعَشْرَةِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي
فَالثَّالِثَ حَتَّى نِهَايَةِ الْعَشْرَةِ، وَالْبُخَارِيُّ لَا يَزِيدُ عَلَى قَوْلِهِ: لَا أَعْرِفُهُ، فَكَانَ مِنْ
حَضَرِ الْمَجْلِسِ مِنَ الْفُهْمَاءِ يَلْتَفِتُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَيَقُولُونَ: الرَّجُلُ فَهْمٌ.
وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ غَيْرَ ذَلِكَ يَقْضِي عَلَى الْبُخَارِيِّ بِالْعِجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَقِلَّةِ الْفَهْمِ.

فلما علم أنهم فرغوا التفت إلى الأول مِنْهُمْ فَقَالَ: أَمَا حَدِيثُكَ الْأَوَّلُ
فَهُوَ كَذَا، وَحَدِيثُكَ الثَّانِي كَذَا حَتَّى أَتَمَّ الْعَشْرَةَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الثَّانِي فَالثَّالِثَ،
وَرَدَّ الْمَتُونَ كُلَّهَا إِلَى أَسَانِيدِهَا، وَالْأَسَانِيدُ إِلَى مَتُونِهَا، فَأَقْرَأَ لَهُ النَّاسُ بِالْحِفْظِ
وَأَذْعَنُوا لَهُ بِالْفَضْلِ^(١).

(١) انظر القصة في: «أسامي من روى عَنْهُمْ البخاري من مشايخه» لابن عدي ورقة ١٢
و٥٢ وما بعدها من مطبوعة د. عامر حسن صبري، و«تاريخ بغداد» ١٢٠/٢ وفي
ط. الغرب ٣٤٠/٢ - ٣٤١، و«جذوة المقتبس»: ١٣٨ - ١٣٩، و«التجريح
والتعديل» ٣٠٨/١، و«شرح التبصرة والتذكرة» ٣٢١/١ بتحقيقي، و«النكت على
كتاب ابن الصلاح» ٨٦٧/٢ و: ٦٢٠ - ٦٢١ بتحقيقي، و«هدي الساري»: ٦٧٩،
و«المنتظم» ١١٧/١٢، و«تغليق التعليق» ٤١٤/٥ - ٤١٥، و«فتح المغيث» ٢٩٩/١
ط. العلمية ١٣٥/٢ - ١٣٦ ط. الخضير، و«تدريب الراوي» ٢٩٣/١، و«توضيح
الأفكار» ١٠٤/٢.

وهذه القصة صَدَرَهَا ابن عدي بقوله: «سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد...» قال
السخاوي في «فتح المغيث» ٢٩٩/١ ط. العلمية و١٣٦/٢ ط. الخضير: «ولا يضر
جهالة شيوخ ابن عدي فيها، فإنهم عدد ينحبر به جهالتهم».

وحصل للبخاري نحو هَذَا الامتحان في البصرة وسمرقند. انظر: «البداية والنهاية»
١٤/٥٢٨ - ٥٢٩، و«طبقات الشافعية الكبرى» ٩/٢، و«هدي الساري»: ٦٨٠.

وَكَانَ الحافظ العراقي لا يتعجب من رد البخاري الخطأ إلى الصواب؛ لسعة معرفته واطلاعه، وإنما كَانَ يعجب من حفظ الأحاديث المقلوبة عَلَى الموالاة من مرة واحدة^(١).

وَقَدْ وقع نحو هَذَا الامتحان لعدد من الْمُحَدِّثِينَ مِنْهُمْ: أَبَان بن عياش اختبره شعبة^(٢)، وأبو نعيم الفضل بن دكين امتحنه يحيى بن معين^(٣)، وأبو جعفر العقيلي^(٤)، ومحمد بن عجلان^(٥)، وغيرهم.

وفي جواز قلب الأحاديث لامتحان حفظ المشايخ خلاف، إِذْ لَمْ يرتضه بعض الْمُحَدِّثِينَ مثل: حرمي بن عمار^(٦)، ويحيى بن سعيد القطان^(٧)، قَالَ الحافظ العراقي: «وهذا يفعله أهل الْحَدِيث كثيرًا، وفي جوازه نظر، إلا أَنَّهُ إذا فعله أهل الْحَدِيث لا يستقر حديثًا»^(٨)، فجوازه إِذن مشروط بالبيان^(٩).

قال ابن حجر: «وقد يقع الإبدال عمداً لمن يُراد اختبار حفظه امتحاناً من فاعله، كما وقع للبخاري والعقيلي وغيرهما، وشرطه: أَنْ لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة، فلو وقع الإبدال عمداً لا لمصلحة بل للإغراب مثلاً. فهو من أقسام الموضوع، ولو وقع غلطاً، فهو من المقلوب أو المعلل»^(١٠).

(١) انظر: «النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح» ٨٦٩/٢ - ٨٧٠ و: ٦٢٢ بتحقيقي.

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ٣٢١/١ بتحقيقي.

(٣) انظر: «النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح» ٨٦٦/٢ - ٨٦٧ و: ٦١٩ - ٦٢٠ بتحقيقي.

(٤) انظر: «سير أعلام النبلاء» ٢٣٧/١٥.

(٥) انظر: «المحدث الفاصل»: ٣٩٨ (٤٠٨)، و«ميزان الاعتدال» ٦٤٥/٣ - ٦٤٦ (٧٩٣٨).

(٦) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ٣٢١/١ بتحقيقي.

(٧) انظر: «المحدث الفاصل»: ٣٩٩ (٤٠٨)، و«النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح» ٨٧١/٢ و: ٦٢٣ بتحقيقي.

(٨) «شرح التبصرة والتذكرة» ٣٢١/١ بتحقيقي.

(٩) انظر: «نزهة النظر»: ٧٧. (١٠) «نزهة النظر»: ٧٦ - ٧٧.

٣ - خطأ الراوي وغلطه

فيقع القلب في حديثه من باب السهو لا العمد، وهذا النوع راويه معذور فيه؛ لأنه لم يقصد إيقاعه، إلا أنه إذا كثر في حديثه استحق الترك^(١).

❖ مثاله: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»^(٢).

فهذا الْحَدِيثُ انقلب إسناده عَلَى جَرِيرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مشهور لِيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. هكذا رَوَاهُ الْجَمْعُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ:

١ - أَبَان: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ^(٣).

٢ - حجاج بن أبي عثمان الصواف^(٤): عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٥)، وَأَبِي دَاوُدَ^(٦)، وَابْنِ خَزِيمَةَ^(٧)، وَأَبِي عَوَانَةَ^(٨)، وَابْنِ حَبَانَ^(٩)، وَأَبِي نَعِيمٍ^(١٠).

٣ - شيبان^(١١):

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ٤٣٥.

(٢) عِنْدَ: الطيالسي (٢١٢٨)، وعبد بن حميد (١٢٥٩)، والترمذي في علله الكبير: ٢٧٧ (٨٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٩٨، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٨٧) كلتا الطبعتين، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣٤٩.

(٣) في سننه (٥٣٩) وجاء عنده: «يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة» خطأ.

(٤) هُوَ: حجاج بن أبي عثمان، واسم أبي عثمان: ميسرة، وقيل: سالم، الصواف، أبو الصلت، الكندي مولاهم، البصري: ثقة حافظ، توفي سنة (١٤٣هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٢/ ٦٢ (١١٠٨)، و«الكاشف» (٩٣٨)، و«التقريب» (١١٣١).

(٥) في صحيحه ١٠١/ ٢ (٦٠٤) (١٥٦).

(٦) في «المراسيل» (٦٤).

(٨) في مسنده ١/ ٣٦٩ (١٣٣٥) و١/ ٣٧٠ (١٣٣٦).

(٩) في صحيحه (٢٢٤٢).

(١٠) في «المستخرج عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٣٤١) وفي «الحلية»، له ٨/ ٣٩١.

(١١) هُوَ: شيبان بن عبد الرحمن التميمي، مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة: ثقة، صاحب كتاب، يقال: إِنَّهُ منسوب إِلَى «نحوه» بطن من الأزد، لا إِلَى

علم النحو، توفي سنة (١٦٤هـ).

عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(١)، ومسلم^(٢)، وأبي عوانة^(٣)، وأبي نعيم^(٤).

٤ - علي بن المبارك^(٥): عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٦)، وأبي عوانة^(٧)، وابن حبان^(٨).

٥ - معاوية بن سلام^(٩): عِنْدَ ابْنِ خَزِيمَةَ^(١٠).

٦ - معمر: عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(١١)، وابن أبي شيبَةَ^(١٢)، والحميدي^(١٣)، وأحمد^(١٤)، ومسلم^(١٥)، وأبي داود^(١٦)، والترمذي^(١٧)، والنسائي^(١٨)، وأبي

= انظر: «تهذيب الكمال» ٤١٢/٣ - ٤١٣ (٢٧٧٠)، و«الكاشف» (٢٣١٦)، و«التقريب» (٢٨٣٣).

(١) في صحيحه ١٦٤/١ (٦٣٨).

(٢) في صحيحه ١٠١/٢ (٦٠٤) (١٥٦).

(٣) في مسنده ٣٧٠/١ (١٣٣٩) و(١٣٤٠).

(٤) في مستخرجه (١٣٤٠).

(٥) هُوَ: عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الْهَنْثَالِيُّ - بَضْمُ الْهَاءِ وَتَخْفِيفُ النُّونِ - الْبَصْرِيُّ: ثَقَّةٌ، كَانَ لَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كِتَابَانِ، أَحَدُهُمَا سَمَاعٌ وَالْآخَرُ إِرسَالٌ.

انظر: «تهذيب الكمال» ٢٩٥/٥ - ٢٩٦ (٤٧١٣)، و«الكاشف» (٣٩٥٧)، و«التقريب» (٤٧٨٧).

(٦) في صحيحه ٩/٢ (٩٠٩).

(٧) في مسنده ٣٧٠/١ (١٣٤١).

(٨) في صحيحه (١٧٥٥).

(٩) هُوَ: مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ - بِالتَّشْدِيدِ - بْنُ أَبِي سَلَامٍ - وَاسْمُ أَبِي سَلَامٍ مَمْطُورُ الْحَبَشِيِّ وَيُقَالُ: الْأَلْهَانِيُّ، أَبُو سَلَامٍ الدَّمَشْقِيُّ، وَكَانَ يَسْكُنُ حَمَصَ: ثَقَّةٌ، تُوْفِيَ بَعْدَ سَنَةِ (١٧٠هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ١٥٤/٧ - ١٥٥ (٦٦٥٠)، و«الكاشف» (٥٥٢٥)، و«التقريب» (٦٧٦١).

(١٠) في صحيحه (١٦٤٤) بتحقيقي.

(١١) في مصنفه (١٩٣٢).

(١٢) في مصنفه (٤١١٢).

(١٣) في مسنده ٣٠٤/٥.

(١٤) في صحيحه ١٠١/٢ (٦٠٤) (١٥٦).

(١٥) في سننه (٥٤٠).

(١٦) في «المجتبى» ٣١/٢ وفي «الكبرى»، له (١٦٥١) ط. العلمية و(١٦٦٣) ط. الرسالة.

(١٧) في «الجامع الكبير» (٥٩٢).

عوانة^(١)، وابن حبان^(٢)، وأبي نعيم^(٣)، والبيهقي^(٤)، والبغوي^(٥).

٧ - هشام بن أبي عبد الله: عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٦)، والدارمي^(٧)، وأبي نعيم^(٨)، والبيهقي^(٩).

٨ - همام: عِنْدَ الدارمي^(١٠).

٩ - أيوب: عند أبي عوانة^(١١).

قَالَ الترمذي: «سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ خَطَأٌ، أَخْطَأَ فِيهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. ذَكَرُوا أَنَّ الْحَجَّاجَ الصَّوَّافَ كَانَ عِنْدَ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فِي الْمَجْلِسِ، يَحْدُثُ الْحَجَّاجُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»، فَوَهِمَ فِيهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فَظَنَّ أَنَّ ثَابِتًا حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا»^(١٢).

٤ - التصحيف والتحريف

وهما من الأمور الطارئة التي تقع في الحديث سنداً أو متناً عِنْدَ بعض الرواة، المؤدية إلى الاختلاف في الحديث، فتحصل لبعض الرواة أوهام تقع في السند أو في المتن أو كليهما بتغيير النقط أو الشكل أو الحروف.

هذا النوع من الخطأ يسمى عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ بـ (التصحيف والتحريف).

والتصحيف هو: تغيير في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط.

(١) في مسنده ٣٧٠ / ١ (١٣٣٧) و (١٣٣٨).

(٢) في صحيحه (٢٢٢٣).

(٣) في «المستخرج» (١٣٤١).

(٤) في «السنن الكبرى» ٢٠ / ٢ - ٢١.

(٥) في «شرح السنة» (٤٤٠).

(٦) في صحيحه ١٦٤ / ١ (٦٣٧).

(٧) في «السنن الكبرى» ٢٠ / ٢.

(٨) في «المستخرج» (١٣٤٠).

(٩) في مسنده ٣٧٠ / ١ (١٣٣٦).

(١٠) في مسنده ٣٧٠ / ١ (١٣٣٦).

(١٢) «علل الترمذي»: ٢٧٧ - ٢٧٨ (٨٢)، وانظر: «العلل ومعرفة الرجال» ٨٣ / ٢.

(١٦٢٥)، و«المراسيل» لأبي داود (٦٤)، و«جامع الترمذي» عقيب (٥٢٧)،

و«الضعفاء الكبير» ١ / ١٩٨، و«علل الدارقطني» ٤ / الورقة ٢١.

والتحريف: هُوَ العدول بالشيء عن جهته، وحرّف الكلام تحريفاً عدل به عن جهته، وَقَدْ يَكُونُ بالزيادة فِيهِ، أو النقص مِنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ بتبديل بعض كلماته، وَقَدْ يَكُونُ بجعله عَلَى غَيْرِ المراد مِنْهُ؛ فالتحريف أعم من التصحيف^(١).

ولا بد من الإشارة إلى أَنَّ المتقدمين كانوا يطلقون المصحّف والمحرف جميعاً عَلَى شيء واحد، فيما جعلهما الحافظ ابن حجر شيئين وخالف بينهما، قَالَ: «إِنْ كَانَتِ المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بالنسبة إلى النقط فالمصحّف، وَإِنْ كَانَ بالنسبة إلى الشكل فالمحرّف»^(٢).

وعلى هَذَا فالتصحيف هُوَ الَّذِي يَكُونُ في النقط؛ أي: في الحروف المتشابهة الَّتِي يُخْتَلَفُ في قراءتها مثل: الباء والتاء والثاء، والجيم والحاء المهملة والطاء المعجمة، والذال المهملة والذال المعجمة، والراء والزاي.

ومعرفة هَذَا الفن من فنون علم الْحَدِيث لَهُ أهمية كبيرة فقد صنّف فيه العلماء كتباً كثيرة^(٣)؛ وذلك لما فِيهِ من تنقية الأحاديث النبوية مِمَّا شابها في بعض الألفاظ سواء أَكَانَ في متونها أم في رجال أسانيدھا.

وعندما كثر التصحيف والتحريف بَيْنَ الناس، طفق الحفاظ من أهل الْحَدِيث يصنفون كتب: (التصحيف والتحريف) وكتب: (المؤتلف والمختلف)^(٤)، وهذا الفن من أجل الفنون؛ لما يحتاج إِلَيْهِ من الدقة والفهم

(١) انظر: «توجيه النظر» ٨٠٧/٢.

(٢) «نزهة النظر»: ٧٧، وانظر: «تدريب الراوي» ١٩٥/٢، و«ألفية السيوطي»: ٢٠٣، و«توضيح الأفكار» ٤١٩/٢ مع حاشية محمد محيي الدين عَبْد الحميد.

وَقَالَ الدكتور موفق بن عَبْد الله في كتابه «توثيق النصوص»: ١٦٦: «وسبق الحافظ ابن حجر في هَذَا التفريق الإمام العسكري في كتابه «شرح ما يقع فِيهِ التصحيف والتحريف».

(٣) وَقَدْ ساق هَذِهِ الكتب ورتبها صديقنا الدكتور موفق بن عَبْد الله في كتابه «توثيق النصوص»: ١٧٤ - ١٧٨.

(٤) الْمُؤْتَلَفُ لغة: اسم فاعل من الائتلاف بمعنى الاجتماع والتلاقي، وَهُوَ ضد النفرة، =

واليقظة، وَلَمْ يَنْهَضْ بِهِ إِلَّا حَذَاقُ الْحِفَافِ ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : «هَذَا فَنٌّ جَلِيلٌ
إِنَّمَا يَنْهَضُ بِأَعْبَائِهِ الْحَذَاقُ مِنَ الْحِفَافِ»^(١).

ولا بد من الإشارة إلى أَنَّ عصور التدوين الأول كان رسم الحروف فيها متشابهاً، وكانت غالب الحروف بلا نقط، فضلاً عن أمور أخرى تعتري الراوي من السرعة في القراءة، وعدم المبالاة وقلة التركيز، وغيرها كثير تهجم على قلب الراوي، فينشأ من ذلك الوهم، ويقع الراوي في شَرَكِ التصحيف أو التحريف، أقول هذا الكلام وَكُنْتُنا اليوم تحفل بالعناية من جلد الكتاب الذي يحمل أنواعاً من الزخارف والرتوش التي تبهر العيون إلى طيات الكتاب فترى النص مَشْكُولاً واضحاً، مُفَرَّقة أسطره، مبيضة أوراقه، خدمة للباحثين، وحرصاً على توضيح ما يستلزم التوضيح، كل ذلك ونرى طلبة العلم قد جعلوا كتبهم طريجة المناضد، دفيئة التراب، ومنعوا منها صدورهم، ولم تملّ منها عيونهم، وإنما الفخر باقتناء هذا الكتاب أو ذاك.

والسبب في وقوع التصحيف إِنَّمَا يحصل غالباً للآخذ من الصحف وبطون الكتب، دون تلقى للحديث عن أستاذ^(٢) من ذوي الاختصاص؛ لِذَلِكَ

= قَالَ ابْنُ فَارِسٍ : «الهمزة واللام والفاء أصل واحد يدل عَلَى انضمام الشيء إلى الشيء، والأشياء الكثيرة أيضاً». «مقاييس اللغة» مادة (ألف)، وانظر: شرح ملا علي القاري على «نزهة النظر»: ٢٢٤، و«تيسير مصطلح الحديث»: ٢٠٨.

والمختلف لغة: اسم فاعل من الاختلاف، وَهُوَ ضد الاتفاق، يقال: تخالف الأمران واختلفا إذا لَمْ يَتَّفَقَا. وكل ما لَمْ يَتَسَاوَوْا فَقَدْ تَخَالَفَ واختلف. انظر: «لسان العرب» مادة (خلف)، وشرح علي القاري على «نزهة النظر»: ٢٢٤، و«تيسير مصطلح الحديث»: ٢٠٨.

والمؤتلف والمختلف في اصطلاح المُحَدِّثِينَ: هُوَ ما يَتَّفَقُ فِي الْخَطِّ دُونَ اللَّفْظِ. انظر: «فتح المغيب» ١٨٢/٣ ط. العلمية و٢٢٢/٤ ط. الخضير.

وَهُوَ فَنٌّ مَهْمٌ لِلْغَايَةِ، وَفِيهِ مَوْلفَاتُ سَرْدِهَا الدُّكْتُورُ مَوْفِقٌ فِي كِتَابِهِ «تَوْثِيقُ النُّصُوصِ»: ١٨٣ - ١٩٤ فَبَلَّغَ بِهَا سِتِينَ.

(١) «مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ»: ٤٤٨ بِتَحْقِيقِي.

(٢) لَفْظٌ مَعْرَبٌ، بِمَعْنَى الْمَعْلَمِ أَوْ الْمَاهِرِ فِي الصَّنَاعَةِ يُعَلِّمُهَا غَيْرَهُ. «المعجم الوسيط» (الأستاذ).

حذر أئمة الحديث ممن هذا شأنه، قَالَ سعيد بن عَبْد العزيز التنوخي^(١): «لا تحملوا العلم عن صحافي، ولا تأخذوا القرآن من مصحفي»^(٢)، وقال السخاوي: «والإكثار منه إنما يحصل غالباً للأخذ من بطون الدفاتر والصحف، ولم يكن له شيخ يوقفه على ذلك، ومن ثمَّ حض الأئمة على تجنب الأخذ كذلك»^(٣).

وسبب تسميته بهذا الاسم بينه السخاوي فقال: «ويعلم أن اشتقاقه من الصحيفة؛ لأنَّ من ينقل ذلك»^(٤) ويغير يقال: إنه قد صحَّف، أي: قد روى عن الصحف، فهو مُصحِّف، ومصدره التصحيف»^(٥).

وبين ابن الصلاح طريقة معرفة الوهم بنوعيه، فقال: «وأصلح ما يعتمد عليه في الإصلاح، أن يكون ما يُصلَح به الفاسد قد ورد في أحاديث آخر، فإنَّ ذاكره آمن من أن يكون متقولاً على رسول الله ﷺ ما لم يقل، والله أعلم»^(٦).

(١) هُوَ: سعيد بن عَبْد العزيز التنوخي الدمشقي: ثقة إمام، لكنه اختلط في آخر أمره، توفي سنة (١٦٧هـ)، وَقِيلَ: (١٦٣هـ)، وَقِيلَ: (١٦٤هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٣٢/٨، و«الكاشف» (١٩٢٦)، و«التقريب» (٢٣٥٨).

(٢) «الجرح والتعديل» ٣٢٠/١ (المقدمة) وجاء عنده: «لا يؤخذ العلم عن صحافي، ولا القرآن من مصحفي» وورد هذا القول في «تصحيفات المحدثين»: ٤ عن سعيد بن عبد العزيز، يقول: «كان يقال...»، وعند ابن عبد البر في «التمهيد» ٦٣/١ عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، به ولفظه: «لا تأخذوا العلم من صحافي» وورد بلفظ آخر عند العسكري في «تصحيفات المحدثين»: ٤ عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن سليمان بن موسى، قال: كان يقال: «لا تأخذوا القرآن من المصحفين، ولا العلم من الصحفيين». وعند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣١٩/١ (المقدمة) عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى أنه قال: «لا تأخذوا الحديث عن الصحفيين ولا تقرأوا القرآن على المصحفين».

(٣) «فتح المغيث» ٦٤/٣ - ٦٥ ط. العلمية و٤٥٧/٣ ط. الخضير.

(٤) في ط. العلمية: «كذلك».

(٥) «فتح المغيث» ٦٥/٣ ط. العلمية و٤٥٧/٣ ط. الخضير.

(٦) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٢٩ بتحقيقي.

وإذا وجد الباحث تحريفاً أو تصحيحاً في حديث ما، فهل باب التصحيح مفتوح أمام الأنام؟ هذا التساؤل أجاب عنه ابن الصلاح إذ قال: «والأولى سد باب التغيير والإصلاح؛ لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن، وهو أسلم مع التبيين، فيذكر ذلك عند السماع كما وقع، ثم يذكر وجه صوابه: إما من جهة العربية، وإما من جهة الرواية، وإن شاء قرأه أولاً على الصواب.. وهذا أولى من الأول^(١)؛ كيلا يُتَقَوَّلَ على رسول الله ﷺ ما لم يقل^(٢)». وعلى المصحح أن يتأنى ويتروى فيما يقف عليه من إشكال، فلعل ما يحسبه وهماً صواباً، إذ إن لغة العرب متشعبة طويلة جذورها، قال ابن الصلاح: «وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ - وربما غيروه - صواباً ذا وجه صحيح، وإن خفي واستغرب، لا سيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية؛ وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها^(٣)»، وقال السخاوي: «ومن ثم أشار ابن فارس^(٤) إلى التروى في الحكم على الرواية بالخطأ، والبحث الشديد؛ فإن اللغة واسعة^(٥)».

أنواع التصحيح والتحريف

يتنوع التصحيح والتحريف - حسب وجودهما - إلى تسعة أنواع:

♦ النوع الأول: التصحيح والتحريف في الإسناد:

وهو قسمان:

الأول: تصحيح صيغة الرواية، وذلك جرّاء اختصارها مثل: (نا) و(ثنا) و(دثنا) أي: حدثنا، و(أنا) و(أرنا) و(أبنا) أي: أخبرنا، وهذا الأخير قال عنه

(١) ويقصد به الإقدام على تغيير الخطأ في الكتب وإصلاحها.

(٢) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٢٩ بتحقيقي.

(٣) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٢٨ بتحقيقي.

(٤) في ط. العلمية: «أبو فارس» وهو خطأ.

(٥) «فتح المغيب» ٢/٢٣٤ ط. العلمية و٣/١٥٨ - ١٥٩ ط. الخضير.

ابن الصلاح: «ليس بحسن»^(١)، قال السيوطي: «لثلا تلتبس برمز حدثنا»^(٢)، وقال السخاوي: «وكأنه - فيما يظهر - للخوف من اشتباهها بـ (أنبأنا)، وإن لم يصطلحوا على اختصار (أنبأنا) كما نشاهده من كثيرين، وكذا يظهر أنهم إنما لم يقتصروا من (أنا) على الحرف الأخير من الفعل مع الضمير كما فعلوا في (ثنا) بحيث تصير (رنا) للخوف من تحريف الراء دالاً، فربما يلتبس بأحد الطرق الماضية في (حدثنا)، وهذا أحسن من قول بعضهم: لثلا يحرف الراء زايًا»^(٣)، أو أن يصحّف الراوي (عن فلان) إلى (وفلان) أو العكس، أو يصحّف (ابن فلان) إلى (عن فلان) أو العكس.

والقسم الآخر: تصحيف اسم الراوي^(٤)، ومثاله: حَدِيثُ شُعْبَةَ، عن العوام بن مُراجم، عن أبي عثمان النهدي^(٥)، عن عثمان بن عفان، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُؤَدَّنَ الْحَقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا...» الْحَدِيثُ^(٦).

وَقَدْ صَحَّفَ فِيهِ يَحْيَى بن معين، فَقَالَ: «ابن مزاحم» - بالزاي والحاء - وصوابه: «ابن مراجم» - بالراء المهملة والجيم -^(٧).

ومنه ما رواه الإمام أحمد^(٨)، من طريق شعبة، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بن عرفة - قَالَ^(٩): «وَأَمَّا هُوَ خَالِدُ بن علقمة - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ يَحْدُثُ،

(١) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٦٥ بتحقيقي.

(٢) «تدريب الراوي» ٨٧/٢.

(٣) «فتح المغني» ١٨٦/٢ ط. العلمية و٨٥/٣ - ٨٦ ط. الخضير.

(٤) «العلة وأجناسها»: ٨٥.

(٥) بفتح النون وسكون الهاء. «التقريب» (٤٠١٧).

(٦) أخرجه: الدَّارَقُطْنِيُّ في «العلل» ٦٤/٣ - ٦٥ س (٢٨٧)، وفي «المؤتلف والمختلف»، له ٢٠٧٨/٤ - ٢٠٧٩.

(٧) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٨٤ بتحقيقي، و«الإكمال» ١٨٦/٧.

(٨) في مسنده ١٧٢/٦ و٢٤٤، وكذلك أخرجه: الطيالسي (١٥٣٨)، وإسحاق بن راهويه (١٧٧١) و(١٧٩١).

(٩) القائل هُوَ: الإمام المجلد أحمد بن حنبل.

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ: الدُّبَاءِ^(١)، والْحَنْتَمِ^(٢)، والمُزَفَّتِ^(٣)».

وَقَدْ أَخْطَأَ الإمامُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ فَصَحَّفَ هَذَا الْاسْمَ فَقَالَ: «مَالِكُ بْنُ عَرْفُطَةَ» وُصَّوَابِهِ: «خَالِدُ بْنُ عُلُقَمَةَ» كَمَا نَبِهَ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - كَمَا سَبَقَ -^(٤) وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ فَأَخْطَأَ فِيهِ كَذَلِكَ فِيمَا أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ^(٥).
ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الصَّوَابِ فِيمَا أَخْرَجَهُ عَنْهُ الْخَطِيبُ^(٦) وَقَالَ: «عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلُقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، بِهِ».

❖ النوع الثاني: التصحيف والتحريف في المَثْنِ:

ومثاله: حَدِيثُ أَنَسٍ مَرْفُوعاً: «ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً»^(٧).

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «قَالَ فِيهِ شُعْبَةُ: (ذَرَّةً) - بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفِ - وَنُسِبَ فِيهِ إِلَى التَّصْحِيفِ»^(٨).

(١) الدُّبَاءُ: القِرْع، واحدها دُبَاءة، كانوا يتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. «النهاية» ٩٦/٢.

(٢) الحَنْتَم: جرار مدهونة، خضر، كانت تحمل الخمر فيها إلى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ اتَّسَعَ فِيهَا فَقِيلَ لِلْخَزَفِ كُلِّهِ: حَنْتَم، واحدها حَنْتَمَة. «النهاية» ٤٤٨/١.

(٣) الْمُزَفَّت: هُوَ الْإِنَاءُ الَّذِي طُلِيَ بِالزَّفْتِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْقَارِ ثُمَّ انْتَبَذَ فِيهِ. «النهاية» ٣٠٤/٢.

(٤) وكذا نبه على هذا الوهم في «الجامع في العلل» ١٩٠/١ (١١٢٨).

(٥) في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٦١/٢.

(٦) «تاريخ بغداد» ٤٠٠/٧ وفي ط. الغرب ٤٠٩/٨.

(٧) أخرجه: الطيالسي (١٩٦٦)، وابن أبي شيبه (٣٠٩٠٢)، وأحمد ١١٦/٣ و ١٧٣ و ٢٧٦، وعبد بن حميد (١١٧٢)، والبخاري ١٧/١ (٤٤) و ١٤٩/٩ (٧٤١٠)، ومسلم ١٢٥/١ (٣٢٥)، وابن ماجه (٤٣١٢)، والترمذي (٢٥٩٣)، وأبو عوانة ١/١٥٧ (٤٥٢) و (٤٥٣)، وأبو يعلى (٢٨٨٩) و (٢٩٢٧) و (٢٩٧٧) و (٢٩٩٣)، وابن حبان (٧٤٨٤)، والبيهقي (٤٣٥٨).

(٨) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٨٥ بتحقيقي.

ومثل ابن الصَّلَاح لتصحيح المَثْن بمثال آخر فَقَالَ: «وفي حَدِيث أبي ذر: «تَعِينُ الصَّانِعَ»، قَالَ فِيهِ هشام بن عروة - بالصاد المعجمة - وَهُوَ تصحيفٌ، والصواب: ما رواه الزهري: (الصانع) - بالصاد المهملة -^(١) ضد الأخرق^(٢)»^(٣).

❖ النوع الثالث: تصحيف البصر وتحريفه:

وَهُوَ سوء القراءة بسبب تشابه الحروف والكلمات، وهذا يحصل في الأعم لِمَنْ يأخذ من الصحف دون تلقٍ وقد وصفه السخاوي بأنه الأكثر^(٤).

وقد يكون من أسبابه: الخط الدقيق وعدم النقط والإعجام للكتابة، وقد استحب أهل الحديث لطالب الحديث ضبط كتابه قال ابن الصلاح: «ثم إنَّ على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم؛ على الوجه الذي روه؛ شكلاً ونقطاً يؤمن معهما الالتباس»^(٥)، وقال: «يكره الخط الدقيق من غير عذرٍ يقتضيه. رُوينا عن

(١) قَالَ الحافظ العراقي في «شرح التبصرة» ١٠٢/٢ بتحقيقي: «وكقول هشام بن عروة في حَدِيث أبي ذر: «تَعِينُ ضَايِعاً» بالصاد المعجمة، والياء آخر الحروف، والصواب بالمهملة والنون»، ومثله في «تدريب الرَّاوي» ١٩٤/٢.

وهذا جزء من حَدِيث أخرجه: البخاري ١٨٨/٣ (٢٥١٨)، ومسلم ٦٢/١ (٨٤) (١٣٦) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مُراوح، عن أبي ذر، قَالَ: قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ... وفيهما: «تَعِينُ صَانِعاً»، وعند مُسْلِمٍ أيضاً بلفظ: «فتعين الصانع»، هكذا في الأصول المطبوعة للصحيحين: (صانِعاً) - بالصاد المهملة والنون - وانظر: «شرح مسلم» للنووي ٢٧١/١ ومثل ذَلِكَ في «مسند الحميدي» (١٣١)، و«مسند الإمام أحمد» ١٥٠/٥ و١٧١، وفي «فتح الباري» ١٨٣/٥ (٢٥١٨): «ضائعاً»، وفي «عمدة القاري» ٧٩/١٣: «ضايِعاً».

(٢) الأخرق: هُوَ الَّذِي ليس بصانع ولا يحسن العمل، يقال: رجل أخرق: لا صنعة لَهُ، والجمع خُرُق - بضم ثَمَّ سكون - وامرأة خرقاء، كذلك. انظر: «فتح الباري» ٥/١٨٥ عقب (٢٥١٨).

(٣) «مَعْرِفَةُ أنواع علم الْحَدِيث»: ٣٨٥ - ٣٨٦ بتحقيقي.

(٤) انظر: «فتح المغيث» ٦٨/٣ ط. العلمية و٤٦٤ ط. الخضير.

(٥) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٢٩٤ بتحقيقي.

حنبل بن إسحاق، قال: رأني أحمد بن حنبل وأنا أكتب خطأً دقيقاً، فقال: لا تفعل، أحوج ما تكون إليه يخونك»^(١).

❖ مثاله: ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احتجَمَ فِي الْمَسْجِدِ»^(٢)، قَالَ ابْنُ الصَّلَاح: «وَأِنَّمَا هُوَ بِالرَّاءِ: «احتجَرَ فِي الْمَسْجِدِ بِخُصٍّ أَوْ حَصِيرٍ، حُجْرَةٌ يَصْلِي فِيهَا»^(٣) فَصَحَّفَهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ؛ لِكَوْنِهِ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابٍ بِغَيْرِ سَمَاعٍ»^(٤). قال ابن رجب: «وقوله: «احتجَم» غلط فاحش، وإنما هو: «احتجَرَ» أي: اتخذ حجرة»^(٥).

وَقَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ: «وَهَذِهِ رِوَايَةٌ فَاسِدَةٌ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، فَاحِشٌ خَطُؤُهَا فِي الْمَثْنِ وَالْإِسْنَادِ جَمِيعاً، وَابْنُ لَهَيْعَةَ الْمَصْحُفُ فِي مَتْنِهِ، الْمَغْفَلُ فِي إِسْنَادِهِ»^(٦).

❖ النوع الرابع: تصحيف السمع وتحريفه:

ويحدث بسبب تشابه مخارج الحروف والكلمات في النطق، فيختلط الأمر على السامع فيقع في التصحيف أو التحريف.

نحو حَدِيثٍ لـ: (عاصم الأحول)، رَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: (عن واصل الأحذب) وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّهُ مِنْ تَصْحِيفِ السَّمْعِ لَا مِنْ تَصْحِيفِ الْبَصَرِ قَالَ ابْنُ الصَّلَاح: «كَأَنَّهُ ذَهَبَ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - إِلَى أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَشْتَبِهُ مِنْ حَيْثُ الْكِتَابَةُ، وَإِنَّمَا أَخْطَأَ فِيهِ سَمْعٌ مِنْ رَوَاهُ»^(٧).

(١) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٢٩٥ بتحقيقي.

(٢) أخرجه: أحمد ١٨٥/٥، ومسلم في «التمييز» (٥٥).

(٣) أخرجه: البخاري ٣٤/٨ (٦١١٣)، ومسلم ١٨٨/٢ (٧٨١) (٢١٣) وفي «التمييز»، له (٥٧).

وأخرجه: البخاري أيضاً ١٨٦/١ (٧٣١) ١١٧/٩ (٧٢٩٠)، ومسلم ١٨٨/٢ (٧٨١) (٢١٤) بلفظ: «اتخذ حجرة».

(٤) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٨٥ بتحقيقي.

(٥) «فتح الباري» ٣٠٥/٦.

(٦) «التمييز» عقب (٥٥). وسيأتي مزيد إيضاح وتبيين لهذا الحديث في موضعه.

(٧) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٨٩ بتحقيقي.

❖ النوع الخامس: تصحيف اللفظ وتحريفه:

قَالَ ابن الصَّلَاح: «تصحيف اللفظ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ»^(١).

❖ ومثاله: ما ورد عن الدَّارَقُطْنِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّوْلِيَّ^(٢) أَمَلَى فِي الْجَامِعِ حَدِيثَ أَبِي أَيُّوبَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا^(٣) مِنْ شَوَالٍ»^(٤)، فَقَالَ فِيهِ: «شَيْئًا» - بِالشَّيْنِ وَالْيَاءِ -^(٥).

❖ النوع السادس: تصحيف المعنى وتحريفه:

مثاله: قَوْلُ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُثَنَّى^(٦): «نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ

(١) «مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ»: ٣٨٩ بتحقيقي.

(٢) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَوْلٍ، أَبُو بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِالصَّوْلِيِّ: بَضَمُ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ، وَفِي آخِرِهَا اللَّامُ، كَانَ أَحَدَ الْعُلَمَاءِ بِفَنُونِ الْأَدَابِ، حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِأَخْبَارِ الْمُلُوكِ وَأَيَّامِ الْخُلَفَاءِ، وَمَأَثَرِ الْأَشْرَافِ، وَطَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٣٣٥هـ). انظر: «تاريخ بغداد» ٤٢٧/٣ وفي ط. الغرب ٦٧٥/٤، و«معجم الأدياء» ١٠٩/١٩، و«الأنساب» ٥٧٢/٣، و«السير» ٣٠١/١٥.

(٣) سَأَلَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ شَيْخَهُ ابْنَ مَالِكٍ: «مَا الَّذِي أَوْجَبَ حَذْفَ (التاء) مِنْ سِتَّةٍ؟» فَأَجَابَهُ: «لَمَّا كَانَ أَوَّلُ الشَّهْرِ لَيْلَةً، وَآخِرُهُ يَوْمًا، جَعَلْتُ الْعَرَبَ التَّارِيخَ بِاللَّيَالِي، وَاسْتَغْنَوْا بِذِكْرِهَا عَنِ التَّصْرِيحِ بِالْأَيَّامِ، فَقَالُوا: كُتِبَ لَخْمَسٍ... فَلَمَّا اسْتَمَرَّ هَذَا فِي التَّارِيخِ التَّزَمَ فِي غَيْرِهِ، بِشَرْطِ أَمْنِ اللَّبْسِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَرَفَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] وَ﴿يَتَخَفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ [١٣] طه: [١٠٣] وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ». أَجُوبَةُ عَلَى مَسَائِلِ سَأَلَهَا النَّوَوِيُّ، مَجْلَةُ الْحِكْمَةِ، الْعَدَدُ (٣٠): ٣١١.

(٤) أَخْرَجَهُ: الطَّيَالِسِيُّ (٥٩٤)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٩١٨)، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٨١) وَ(٣٨٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٨١١)، وَأَحْمَدُ ٤١٧/٥ وَ٤١٩، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٢٢٨)، وَالدَّارِمِيُّ (١٧٥٤)، وَمُسْلِمٌ ١٦٩/٣ (١١٦٤) (٢٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٣٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٧١٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٥٩)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَشْكَلِ» (٢٣٣٧) وَ(٢٣٣٨) وَ(٢٣٣٩) وَ(٢٣٤٠) وَفِي «تَحْفَةِ الْأَخْيَارِ» (١٤١٩) وَ(١٤٢٠) وَ(١٤٢١) وَ(١٤٢٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٦٣٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٩٢/٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٨٠).

(٥) انظر: «تاريخ بغداد» ٤٣١/٣ وفي ط. الغرب ٦٨١/٤، و«معرفه أنواع علم الحديث»: ٣٨٨ بتحقيقي.

(٦) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ عُبَيْدِ الْعَنْزِيِّ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ - أَبُو مُوسَى الْبَصْرِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالزَّمَنِ: ثَقَّةٌ ثَبَتَ تُوْفِي (٢٥٢هـ).

عَنْزَةً^(١)، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «يُرِيدُ مَا رَوَى: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى عَنْزَةٍ»^(٢) تَوْهَمُ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى قَبِيلَتِهِمْ، وَإِنَّمَا الْعَنْزَةُ هَاهُنَا حَرْبَةٌ نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَصَلَّى إِلَيْهَا»^(٣).

❖ النوع السابع: تصحيف اللفظ والمعنى وتحريفهما معاً:

مثاله: أَنَّ أَعْرَابِيًّا رَوَى حَدِيثَ الْعَنْزَةِ: فَظَنَهَا بِسُكُونِ النُّونِ بِمَعْنَى الشَّاةِ، فَرَوَاهُ بِالْمَعْنَى، (فَقَالَ: شَاةٌ)، فَأَخْطَأَ^(٤).

❖ النوع الثامن: تصحيف المغفلين وتحريفهم:

مثاله: قول أبي العيناء: «حَضَرْتُ مَجْلِسَ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ الْمَغْفَلِينَ، فَاسْتَدَّ حَدِيثًا فَقَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ جَبْرِيلَ، عَنْ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ شَيْخَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! فَإِذَا هُوَ قَدْ صَحَّفَهُ، وَإِذَا هُوَ: عَزَّ وَجَلَّ»^(٥).

❖ النوع التاسع: التصحيف والتحريف الناشئان عن سقط:

هو أَنْ يُسْقِطَ رَاوِي الْحَدِيثِ كَلِمَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ، مِثْلُ: لَفْظَةِ (ابْنِ) فِي الْإِسْنَادِ: حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، عَنْ جَرِيحٍ وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ جَرِيحٍ، وَلَفْظَةِ (أَبِي) فِي

= انظر: «تهذيب الكمال» ٤٩٣/٥ (٦١٧٠)، و«الكاشف» (٥١٣٤)، و«التقريب» (٦٢٦٤).

(١) بفتح العين المهملة والنون. انظر: «الأنساب» (العنزي)، و«تاج العروس» مادة (عنز).

(٢) هَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى حَدِيثٍ وَرَدَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ. انظر مثلاً: «مسند الإمام أحمد» ٣٠٨/٤، و«صحيح البخاري» ٢٥/٢ (٩٧٣)، و«صحيح مسلم» ٥٥/٢ (٥٠١) (٢٤٦)، وسنن ابن ماجه (١٣٠٤).

(٣) «مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ»: ٣٨٧ بتحقيقي، وانظر في معنى العنزة: «الصحيح»، و«تاج العروس» مادة (عنز).

(٤) أخرجه: الحاكم في «معرفه علوم الحديث»: ١٤٨ - ١٤٩ ط. العلمية و(٣٨٧) ط. ابن حزم بنحوه.

(٥) «الجامع لأخلاق الراوي» (٦٢٨).

الكنية في الإسناد: عن الزبير، عن جابر، وإنما هو عن أبي الزبير. وقد يدخل ضمن هذا النوع (انتقال البصر) وهو ما ذكرناه في أسباب حدوث العلة. قال الخطيب: «فينبغي لقارئ الحديث أن يتفكر فيما يقرؤه حتى يسلم من تصحيفه، ومتى لم يكن حافظاً لكتاب الله تعالى، لم يؤمن عليه التصحيف في القرآن أيضاً، وهو من أقبح الأشياء...»^(١).

❖ ومما وقع التصحيف في متنه: ما روى قبيصة بن عقبة السوائي، قال: حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كنا نُورِّثُهُ على عهد رسول الله ﷺ، يعني: الجد. أخرجه: مسلم في «التمييز» (٦٠)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٣٨٧)، وأبو يعلى (١٠٩٥) من طرق عن قبيصة، بهذا الإسناد. أقول: هذا إسناد ظاهره أنه حسن؛ لأجل قبيصة السوائي^(٢). قال الهيثمي في «المجمع» ٢٢٧/٤: «رواه أبو يعلى والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

إلا أن هذا الحديث معلول بثلاث علل:

الأولى: تفرد قبيصة بروايته وهو ليس ممن يحتمل تفرده، قال البزار كما في «كشف الأستار» عقب (١٣٨٧): «لم يُتابع قبيصة على هذا غيره».

والثانية: فإن قبيصة ضعيف في سفيان خاصة؛ إذ نقل المزني في «تهذيب الكمال» ٩٦/٦ (٥٤٣٣) عن حنبل بن إسحاق أنه سأل أحمد بن حنبل، قال: فما قصة قبيصة في سفيان؟ فقال: «كان كثير الغلط» قلت له: فغير هذا؟ قال: «كان صغيراً لا يضبط». ونقل عن يحيى بن معين أنه قال: «قبيصة ثقة في كل شيء، إلا في حديث سفيان ليس بذاك القوي، فإنه سمع منه وهو صغير»، ونقل عن صالح بن محمد الحافظ أنه قال: «كان رجلاً صالحاً إلا أنهم

(١) «الجامع لأخلاق الراوي» عقب (٦٤٠). في ط. العلمية (ثم يقرأه) والتصويب من ط. الرسالة (٦٣٩).

(٢) وهو: «صدوق، ربما خالف» «التقريب» (٥٥١٣).

تكلّموا في سماعه من سفيان»، ونقل ابن محرز في سؤالاته (٥١٠) عن يحيى بن معين أنّه قال فيه: «ليس بحجة في سفيان».

أما العلة الثالثة: فإنّ قبيصة قد صحّف في رواية هذا الحديث، قال مسلم في «التميز» عقب (٦٠): «هذا خبر صحف فيه قبيصة، وإنّما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض، قال: كنا نوّديه على عهد رسول الله ﷺ يعني: في الطعام وغيره، في زكاة الفطر، فلم يُقرّ قراءته، فقلب قوله إلى أن قال: يورثه، ثم قلب له معنى فقال: يعني: الجد»، وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (١٦٤١): «هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة، إنّما هو كنا نوّدي صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ».

وقال البزار كما في «كشف الأستار» عقب (١٣٨٧): «لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أبي سعيد، وأحسب أنّ قبيصة أخطأ في لفظه، وإنّما كان عندي: (كنا نوّدي) يعني: زكاة الفطر».

وقال ابن رجب في شرحه لعلل الترمذي ١٤٨/١ - ١٤٩ ط. عتر و١/ ٤٢٨ ط. همام: «وروى بعضهم حديث: كنا نوّديه على عهد النبي ﷺ، يريد زكاة الفطر فصحّف نوّديه، فقال: نورثه، ثم فسره من عنده، فقال: يعني: الجد، كل هذا تصرف سيئ، لا يجوز مثله».

ومما يدل على وهم هذه الرواية أيضاً، أنّ قبيصة نفسه قد رواه عند البخاري ١٦١/٢ (١٥٠٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤١/٢ وفي ط. العلمية (٣٠٢٨) وفي «شرح المشكل»، له (٣٣٩٩) وفي «تحفة الأخيار» (١٥٠٩)، والبيهقي ١٦٤/٤ بالإسناد السابق، بلفظ: «كُنّا نُعطي زكاة الفطر من رمضان صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً أقط»^(١). فهذا اللفظ هو الصحيح وهو الذي توبع عليه.

تابعه: عبد الرزاق عند أحمد ٧٣/٣.

(١) رواية البخاري مختصرة، وفيها: «كنا نطعم الصدقة صاعاً من شعير».

وزيد بن أبي حكيم العدني^(١) عند البخاري ١٦١/٢ - ١٦٢ (١٥٠٨).
 ووكيع عند الترمذي (٦٧٣)، والنسائي ٥١/٥ وفي «الكبرى»، له
 (٢٢٩١) ط. العلمية و(٢٣٠٣) ط. الرسالة.
 ثلاثهم: (عبد الرزاق، وزيد، ووكيع) عن سفيان، فذكروا نحو رواية
 قبضة الثانية.

وقد روي هذا الحديث من غير طريق سفيان على الصواب.
 فأخرجه: مالك في «الموطأ» (٧٧٤) برواية الليثي و(٧٥٦) برواية أبي
 مصعب الزهري، ومن طريقه الشافعي في مسنده (٦٦٥) و(٦٦٧) بتحقيقي،
 والدارمي (١٦٦٤)، والبخاري ١٦١/٢ (١٥٠٦) و١٦٢/٢ (١٥١٠)، ومسلم
 ٦٩/٣ (٩٨٥) (١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١/٢ وفي ط.
 العلمية (٣٠٢٩) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٣٤٠٠) و(٣٤٠٤) وفي «تحفة
 الأختار» (١٥١٠) و(١٥١٤) عن زيد بن أسلم.
 وأخرجه: الشافعي في مسنده (٦٦٨) بتحقيقي، وأحمد ٢٣/٣،
 والدارمي (١٦٦٣)، ومسلم ٦٩/٣ (٩٨٥) (١٨)، وأبو داود (١٦١٦)، وابن
 ماجه (١٨٢٩)، والنسائي ٥١/٥ و٥٣ وفي «الكبرى»، له (٢٢٩٢) و(٢٢٩٦)
 ط. العلمية و(٢٣٠٤) و(٢٣٠٨) ط. الرسالة، وابن الجارود (٣٥٧)
 و(٣٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١/٢ وفي ط. العلمية
 (٣٠٣٠) و(٣٠٣١) و(٣٠٣٢) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٣٤٠١)
 و(٣٤٠٢) وفي «تحفة الأختار» (١٥١١) و(١٥١٢)، وابن حبان (٣٣٠٥)،
 والدارقطني ١٤٥/٢ ط. العلمية و(٢٠٩٨) ط. الرسالة، والبيهقي ١٦٥/٤،
 والبغوي (١٥٩٦) من طرق عن داود بن قيس.

وأخرجه: النسائي ٥٣/٣ وفي «الكبرى»، له (٢٢٩٧) ط. العلمية
 و(٢٣٠٩) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١/٢ وفي ط.
 العلمية (٣٠٣٤) و(٣٠٣٥) و(٣٠٣٦) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٣٤٠٥)

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٧٧٠٣).

و(٣٤٠٦) وفي «تحفة الأخيار» (١٥١٥) و(١٥١٦)، وابن حبان (٣٣٠٦)، والدارقطني ١٤٤/٢ - ١٤٥ ط. العلمية و(٢٠٩٦) ط. الرسالة عن عبد الله^(١) بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام.

ثلاثتهم: (زيد، وداود، وعبد الله) عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السرح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، بنحو رواية سفيان^(٢). وانظر: «تحفة الأشراف» ٤٢٦/٣ - ٤٢٧ (٤٢٦٩)، و«المطالب العالية» (١٦٣٩)، و«إتحاف المهرة» ٣٨٣/٥ (٥٦٢٨).

❁ مثال آخر: روى همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُدَمَّى».

❁ وكان قتادة يصفُ الدمَ، فيقول: إذا ذُبِحَتِ العقيقة، تُؤْخَذُ صوفَةٌ فيُستَقْبَلُ بِهَا أوداجُ الذبيحة، ثُمَّ تُوضَعُ عَلَى يافوخِ الصبي، حَتَّى إِذَا سَالَ شَبُّ الخَيْطِ غَسِلَ رَأْسُهُ ثُمَّ حُلِقَ بَعْدُ^(٣).

أخرجه: أحمد ١٧/٥ و٢٢، والدارمي (١٩٦٩) عن عفان^(٤). وأخرجه: أبو داود (٢٨٣٧)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٩٨ عن حفص بن عمر النميري^(٥).

وأخرجه: ابن أبي الدنيا في «العيال» (٧٤) عن عبد الصمد - وهو ابن عبد الوارث -^(٦).

ثلاثتهم: (عفان، وحفص، وعبد الصمد) عن همام، بهذا الإسناد واللفظ.

(١) جاء في رواية الطحاوي: «عبد الله بن عثمان» مختصراً.

(٢) جاء في بعض الروايات من الزيادة: «والزبيب».

(٣) لفظ رواية الدارمي.

(٤) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٦٢٥).

(٥) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (١٤١٢).

(٦) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤٠٨٠).

وخالفهم بهز بن أسد^(١) فرواه عن همام عند أحمد ٧/٥ فجاء في روايته: «ويدمى، ويسمى».

هذا حديث ظاهره الصحة، وسماع الحسن من سمرة وإن تكلم فيه إلا أنَّ سماعه لهذا الحديث صحيح، فقد أخرج: البخاري ١٠٩/٧ (٥٤٧٢)، والترمذي عقب (١٨٢)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٧٥)، والنسائي ٧/١٦٦، والطحاوي في «شرح المشكل» عقب (١٠٣٠) وفي «تحفة الأخيار» عقب (٤٥٠٣)، وابن حزم في «المحلى» ١٥٣/٨، والبيهقي ٢٩٩/٩ من طرق عن قريش، عن حبيب بن الشهيد، قال: قال لي محمد بن سيرين: سَلِ الحسنَ ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته، فقال: «سمعتُه من سمرة بن جندب»، ونقل الترمذي عقب (١٨٢) يعني: في حديث الصلاة الوسطى - عن علي بن المديني أنه قال: «حديث الحسن عن سمرة؛ حديث صحيح، وقد سمع منه»، ونقل ابن حزم في «المحلى» ١٥٣/٨ عن علي - وهو ابن المديني - أنه قال: «لا يصح سماع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة وحده»، وقال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ١٤٠/٤: «سماع الحسن من سمرة حديث العقيقة صحيح»، وقال الصنعاني في «سبل السلام» ١٨٧٤/٤: «وهذا هو حديث العقيقة الذي اتفقوا على أنه سمعه الحسن من سمرة، واختلفوا في سماعه لغيره منه من الأحاديث».

قلت: فهذا الاتصال مع ثقة رجال هذا الحديث قد يوحى بصحته، وفعلاً ذهب بعض العلماء إلى تصحيحه والدفاع عنه، قال ابن حزم في «المحلى» ١٥٣/٨ عقب نقله كلام أبي داود الذي رد به هذا الحديث: «بل وهم أبو داود؛ لأنَّ هماماً ثبت، وبيِّن أنهم سألوا قتادة عن صفة التسمية المذكورة فوصفها لهم»، وقال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ١٤١/٤ عقب نقله كلام أبي داود: «وقال غيره - يعني: غير أبي داود - همام ثبت، وقد سبق أنهم سألوا قتادة عن صفة التسمية المذكورة فوصفها».

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٧٧١).

وقال ابن كثير في تفسيره: ٣٦٢: «ويروى: «يدمي» وهو أثبت وأحفظ والله أعلم» وفي «البداية والنهاية»، له ٤١٩/٢: «وجاء في بعض ألفاظه: «يدمي» بدل: «ويسمى» وصححه بعضهم، والله أعلم»، وقال ابن حجر في «فتح الباري» عقب (٥٤٧٢) عقب ذكره شرح قتادة للتسمية: «فبعد مع هذا الضبط أن يقال: إن هماماً وهم عن قتادة في قوله: «ويدمي» إلا أن يقال: إنَّ أصل الحديث: «ويسمى» وإن قتادة ذكر الدم حاكياً عما كان أهل الجاهلية يصنعونه...»، وقال في «التلخيص الحبير» ٣٦٢/٤ (١٩٨٢): «يدل على أنه ضبطها أنَّ في رواية بهز عنه ذكر الأمرين: التسمية والتسمية، وفيه أنهم سألوا قتادة عن هيئة التسمية فذكرها لهم، فكيف يكون تحريفاً من التسمية، وهو يضبط أنه سُئل عن كيفية التسمية؟».

قلت: وعلى الرغم من كل ما تقدم إلا أنَّ الحديث يبقى معلولاً لا يصح، فقد نقل ابن القيم في «تحفة المودود»: ٦٢ «عن محمد بن الحسين أن الفضل حدثهم أنه قال لأبي عبد الله: فيحلق رأسه؟ قال نعم، قلت: فيدْمَى؟ قال: لا، هذا من فعل الجاهلية، قلت: فحديث قتادة، عن الحسن كيف «ويدمي»؟ فقال: أما همام فيقول: «ويدمي» وأما سعيد فيقول: «ويسمى»، وقال في رواية الأثرم: قال ابن أبي عروبة: «ويسمى»، وقال همام: «يدمي» وما أراه إلا خطأ»، وقال علي بن المديني في علله: ٦٢: «قال همام: «يدمي»، وقال سعيد بن أبي عروبة: «ويسمى»، وقال أبو داود عقب (٢٨٣٧) - يعني: رواية التسمية -: «هذا وهم من همام «ويدمي»، وقال أيضاً: «خولف همام في هذا الكلام، وهو وهم من همام وإنَّما، قالوا: «يسمى»، فقال همام: «يدمي» وليس يؤخذ بهذا»، وقال عقب (٢٨٣٨) يعني: رواية التسمية: «ويسمى» أصح، كذا قال سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، وإياس بن دغفل، وأشعث، عن الحسن، قال: «ويسمى»، ونقل الدارمي عقب (١٩٦٩) رواية التسمية عن عفان أنه قال: حدثنا أبان بهذا الحديث، قال: «ويسمى»، وقال الخطَّابي في «معالم السنن» ٢٦٥/٤: «... وتكلموا في رواية هذا الحديث من طريق همام، عن قتادة، فقالوا: قوله: «يدمي» غلط، وإنَّما هو يُسمى» هكذا

رواه شعبة، عن قتادة، وكذلك رواية سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، وكذلك رواه أشعث، عن الحسن، عن سمرة بن جندب...»، وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣٢٠/٤: «... وكذلك انفرد الحسن وقاتدة أيضاً بأن الصبي يمس رأسه بقطنة قد غمست في دم، وأنكر جمهور العلماء ذلك، وقالوا: هذا كان في الجاهلية فنسخ بالإسلام»، وقال أيضاً: «وأنكروا حديث همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ، قال: «كل غلام...» فذكر رواية همام، وقال: «قالوا: هذا وهم من همام؛ لأنه لم يقل أحد في ذلك الحديث: «ويدمي» غيره، وإنما قالوا: «ويحلق رأسه ويسمي»، وذكروا حديث ابن بريدة الأسلمي، قال: كنا في الجاهلية إذا وُلد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطح رأسه بدمها، فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطحه بزعفران^(١)، وقال في «التمهيد» ٢٩٨/٢: «لا أعلم أحداً قال في حديث سمرة: «ويدمي» مكان «ويسمي» إلا هماماً»، وقال أيضاً: «وهو منسوخ»، وقال ابن القيم في «تحفة المودود»: ٦١: «وخالفه - يعني: هماماً - في ذلك أكثر أهل العلم، وقالوا: هذا من فعل الجاهلية»، وقال في «زاد المعاد» ٢/٢٩٨: «والذين منعوا التدمية، كمالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: «ويدمي» غلط وإنما هو: «ويسمي» قالوا: «وهذا من أعمال الجاهلية فأبطله الإسلام...» إلى أن نقل عنهم قولهم: «وكيف يكون من سنته تنجيس رأس المولود؟ وأين لهذا شاهد ونظير في سنته؟ وإنما يليق هذا لأعمال الجاهلية»، وقال ابن قدامة في «المغني» ١٢٤/١١: «وقد قيل: هو تصحيف من الراوي».

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى إعلال هذا الحديث بعلّة غريبة إذ قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/٢٩٨: «وقال غيره: كان في لسان همام لثغة، فقال: «ويدمي» وإنما أراد أن يسمي»، وقال عقبه: «وهذا لا يصح، فإنّ هماماً وإن كان وهم في اللفظ، ولم يقمه لسانه، فإنّه حكى عن قتادة صفة التدمية، وأنه سُئل عنها فأجاب بذلك، وهذا لا تحتمله اللثغة بوجه،

فإن كان لفظ التدمية هنا وهماً، فهو من قتادة أو من الحسن».

قلت: ولكن قتادة تويع على روايته هذه - كما سيأتي - والحسن أجل من أن يرمى بالوهم ليتفادى الوهم عن همام، وكلامه الذي نقلناه عنه، وما نقله هو عن غيره من العلماء يناقض كلامه هنا، والله أعلم.

قلت: قد تبين وهاء عبارة: «ويدمى» وأنها لا تصح، وأما من ذهب إلى تصحيحه، فقول ابن حزم: «بل وهم أبو داود؛ لأن هماماً ثبت، وبَيَّن أنهم سألوا قتادة عن صفة التدمية المذكورة فوصفها لهم».

هذا قول فيه نظر من وجهين: الأول: أن هماماً قد تكلموا في حفظه، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٤٢٧/٧ (٧١٩٧) أن هماماً، قال: «إذا رأيتم في حديثي لحناً فقوموه، فإن قتادة كان لا يلحن»، ونقل عن يزيد بن زريع أنه قال: «همام حفظه رديء، وكتابه صالح»^(١)، وأخرج العقيلي ٣٦٧/٤ عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: «إذا حدث همام من كتبه فهو صحيح، وكان يحيى لا يرضى كتابه، ولا حفظه»، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٣٣/٩ (٤٥٧): «سألت أبي عن همام بن يحيى، فقال: ثقة، صدوق، في حفظه شيء...».

قلت: ومن خلال أقوال هؤلاء العلماء يتبين أن هماماً لا يرتقي إلى الثقة الثبت، وليس أدل على ذلك من قول ابن حجر فيه: «ثقة، ربما وهم»^(٢).

وأما الوجه الثاني قوله: «أنهم سألوا قتادة عن صفة التدمية المذكورة فوصفها لهم» هذا والله أعلم شرح لما كان أهل الجاهلية يصنعونه، وسيأتي ما يثبت كلامي هذا من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها.

وأما قول ابن حجر في «فتح الباري» عقب (٥٤٧٢): «فيبعد مع هذا الضبط أن يقال: إن هماماً وهم عن قتادة في قوله: «ويدمى» إلا أن يقال إنَّ

(١) جاء النص عند العقيلي في «الضعفاء» ٣٦٧/٤: «كتابه صالح، وحفظه لا يساوي شيئاً».

(٢) «التقريب» (٧٣١٩).

أصل الحديث: «يُسمى» وأن قتادة ذكر الدم حاكياً عما كان أهل الجاهلية يصنعونه» فكما تلاحظ أنَّ كلام ابن حجر لا يفهم منه تصحيح لهذه الرواية، بل إنه كَلَّمَهُ فصل بين الحديث وكلام قتادة، فجعل أصل الحديث: «يُسمى» وأنَّ التدمية إنَّما كانت من أعمال الجاهلية، وأنَّ قتادة شرح لهم صفة التدمية على عهد الجاهلية.

وهذا الوصف يشهد له ما أخرجه: أبو داود (٢٨٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (١٠٣٨) وفي «تحفة الأخيار» (٤٥١١)، والحاكم ٢٣٨/٤، والبيهقي ٣٠٣/٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٨/٢ من طريق عبد الله بن بريدة، قال: سمعتُ أبي^(١) بريدة، يقول: كُنَّا في الجاهلية إذا وُلِدَ لأحدنا غلامٌ ذبحَ شاةً ولطخَ رأسه بدمها، فلما جاء بالإسلام كنا نذبح شاةً ونحلق رأسه ونلطخه بالزعفران.

قلت: يستفاد من هذا الحديث أنَّ التدمية كانت من أعمال الجاهلية، ونسخها الإسلام. وأما قوله في «التلخيص الحبير» ٣٦٢/٤ (١٩٨٢): «يدل على أنَّه ضبطها أنَّ في رواية بهز عنه ذكر الأمرين: التدمية والتسمية، وفيه: أنهم سألوا قتادة عن هيئة التدمية فذكرها لهم، فكيف يكون تحريفاً من التسمية، وهو يضبط أنَّه سئل عن كيفية التدمية؟».

قلت: هذا السؤال أجاب عنه الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» ٣٨٨/٤ (١١٦٥) فقال: «وهذا الجواب صحيح لو كانت الدعوى محصورة في كون هذه اللفظة: «ويسمى» تحرفت عليه، فقال: «ويدمي»، لكن الدعوى أعم من ذلك، وهي أنه أخطأ فيها سواء كان المحفوظ عنه إقامتها مقام «ويسمى» أو كان المحفوظ الجمع بين اللفظين، فقد اختلفوا عليه في ذلك، وهو في كل

(١) الأب من الأسماء الخمسة وشرط إعرابه بالحروف أن يضاف لغير ياء المتكلم، وإعرابه هنا بحركة مقدرة على ما قبل ياء المتكلم منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة المناسبة، وهو مفعول به منصوب بالفتحة المقدرة، وبريدة بدل منصوب بالفتحة أيضاً. وإنما ذكرتُ ذلك حتى لا يتعجل متعجل ويظن أنَّ هذه كنية.

ذلك واهم، وهذا وإن كان بعيداً بالنسبة للثقة، فلا بد من ذلك ليسلم لنا حفظ الجماعة، فإنه إذا كان صعباً تخطئة الثقة الذي زاد على الجماعة، فتخطئة هؤلاء ونسبتهم إلى عدم الحفظ أصعب».

قلت: ثم إن هذه الرواية - التي فيها ذكر التدمية والتسمية - دليل على أن هماماً لم يضبط هذا الحديث؛ وذلك أن الرواة قد اختلفوا عليه، فكما تقدم رواه عقان بن مسلم، وحفص بن عاصم، وعبد الصمد بن عبد الوارث، بلفظ: التدمية فقط، ورواه عنه بهز بن أسد بالجمع بين: التدمية والتسمية، ورواه عند الطبراني (٦٨٢٨) فلم يذكر فيه لا التدمية ولا التسمية. فهذه الروايات المختلفة تبين أن هماماً لم يضبط هذا الحديث خاصة. ومن الدليل القاطع على وهم همام، أنه قد خالف أصحاب قتادة الذين روه بلفظ التسمية إذ رواه:

سعيد بن أبي عروبة^(١) عند ابن أبي شيبة (٢٤٦٠١) و(٢٤٦١٨)، وأحمد ١٢/٥، وأبي داود (٢٨٣٨)، وابن ماجه (٣١٦٥)، والترمذي (١٥٢٢م)، والنسائي ١٦٦/٧ وفي «الكبرى»، له (٤٥٤٦) ط. العلمية و(٤٥٣٢) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٢) و(١٠٣٣) وفي «تحفة الأخيار» (٤٥٠٥) و(٤٥٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣١) و(٦٨٣٢)، والحاكم ٢٣٧/٤، والبيهقي ٢٩٩/٩ و٣٠٣ وفي «شعب الإيمان»، له (٨٦٣٠) ط. العلمية و(٨٢٦٣) ط. الرشد.

وشعبة عند ابن الجارود (٩١٠).

وأبان العطار^(٢) عند أحمد ١٧/٥، والدارمي عقب (١٩٦٩)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٧٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٣/٢. وسلام بن أبي مطيع^(٣) عند الطبراني في «الكبير» (٦٨٢٩)، وابن عدي

(١) وهو: «ثقة، حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة» «التقريب» (٢٣٦٥).

(٢) وهو: «ثقة، له أفراد» «التقريب» (١٤٣).

(٣) وهو: «ثقة، صاحب سنة، وفي روايته عن قتادة ضعف» «التقريب» (٢٧١١).

في «الكامل» ٣٢٠/٤، وأبي نعيم في «الحلية» ١٩١/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٢/٢.

وحمد بن سلمة^(١) عند الطيالسي (٩٠٩)، والرويانى في «مسند الصحابة» (٧٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣١) وفي «تحفة الأخيار» (٤٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٧).

وغيلان بن جامع^(٢) عند الطبراني في «الكبير» (٦٨٣٠).

ستتهم: (سعيد، وشعبة، وأبان، وسلام، وحمد، وغيلان) عن قتادة بإسناده بلفظ: «التسمية».

فبمخالفة همام لهؤلاء الرواة، وهم ما بين: «ثقة، له أفراد»، إلى: «الثقة الثبت»، وفيهم سعيد بن أبي عروبة، وشعبة - وهما من أوثق الناس في قتادة^(٣) - يجعل روايته شاذة لا يلتفت إليها لمخالفته الأكثر والأوثق والأحفظ. ولو خالف همام سعيداً وحده ردت روايته بلا منازع، قال البرديجي فيما نقله ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ٥٠٤/٢ - ٥٠٥ ط. عتر ٦٩٥/٢ ط. همام: «وإذا روى حمد بن سلمة وهمام وأبان ونحوهم من الشيوخ عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، وخالف سعيد أو هشام أو شعبة، فإن القول قول هشام وسعيد وشعبة على الانفراد...».

وقد توبع قتادة على هذه الرواية، تابعه:

إسماعيل بن مسلم^(٤) عند الترمذي (١٥٢٢)، والرويانى في «مسند الصحابة» (٨٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٥٥)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٣٨١).

(١) وهو: «ثقة، عابد» «التقريب» (١٤٩٩). (٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٣٦٨).

(٣) قال يحيى بن معين: «أثبت الناس في قتادة: سعيد بن أبي عروبة، وهشام، وشعبة، ومن حدث من هؤلاء بحديث فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره» «تهذيب الكمال» ٦/ ١٠٣ (٥٤٣٧).

(٤) وهو: «ضعيف الحديث» «التقريب» (٤٨٤).

ومطر الوراق^(١) عند الطبراني في «الكبير» (٦٩٣١)، والحاكم كما في «الإتحاف» ٣٣/٦ (٦٠٨٠).

وأبو حرة^(٢) عند الطبراني في «الكبير» (٦٩٣٦) وفي «الأوسط»، له (٤٤٣٥) كلتا الطبعتين.

ومجاعة بن الزبير^(٣) عند ابن عدي في «الكامل» ١٧٥/٨.

أربعتهم: (إسماعيل، ومطر، وأبو حرة، ومجاعة) عن الحسن، عن سمرة لم يذكر أحد منهم التسمية.

وخالفهم أشعث - وهو ابن عبد الملك -.

فأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٠) وفي «تحفة الأخيار» (٤٥٠٣) من طريق قريش بن أنس، قال: حدثنا أشعث، عن الحسن: أن رسول الله ﷺ قال: .. فذكره وجاء فيه ذكر «التسمية».

أقول: هذا السند فيه احتمالان: الأول: أن يكون أشعث هو الواهم في حديثه هذا على اعتبار مخالفته الرواة. والثاني: أن يكون الواهم فيه قريش على اعتبار أن أشعث بن عبد الملك ثقة فقيه^(٤)، وقريش صدوق تغير بأخرة قدر ست سنين^(٥). لذلك فلعل حمل الوهم عليه أولى من حمله على أشعث، والله أعلم.

وثمة^(٦) علة أخرى خفية في هذا الحديث، وهي مخالفة الراوي لما يفتي به.

فقد أخرج: ابن أبي شيبة (٢٤٠٤٨) بإسناد صحيح عن هشام، عن الحسن ومحمد: أنهما كانا يكرهان أن يطلّ رأس الصبي من دم العقيقة، وقال الحسن: «رجس».

(١) وهو: «صدوق، كثير الخطأ» «التقريب» (٦٦٩٩).

(٢) «كان يدلّس عن الحسن» «التقريب» (٧٣٨٥).

(٣) قال ابن عدي في «الكامل» ١٧٦/٨: «وهو ممن يحتمل ويكتب حديثه».

(٤) «التقريب» (٥٣١). (٥) «التقريب» (٥٥٤٣).

(٦) ثمة: اسم يُشار به إلى المكان البعيد، بمعنى: هناك، وقد تحذف التاء.

ثم إنَّ حديث همام مخالف لما في السنة.

فقد أخرج: ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٣)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٢٣٩)، وأبو يعلى (٤٥٢١)، وابن حبان (٥٣٠٨)، والبيهقي ٩/٣٠٣ من طرق عن ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانوا في الجاهلية إذا عَقَوْا عن الصبي، خضبوا قطنه بدم العقيقة، فإذا حَلَقُوا رأسَ الصبي، وضعوها على رأسه، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «اجعلوا مكانَ الدم خلوقاً»^(١).

وأخرج: عبد الرزاق (٧٩٥٨)، والحميدي (٨٢٣)، وابن أبي شعبة (٢٤٦٠٢)، وأحمد ١٨/٤، والبخاري ١٠٩/٧ (٥٤٧١)، وأبو داود (٢٨٣٩)، والترمذي (١٥١٥)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٥٨) و(٦٠)، والنسائي ١٦٤/٧ وفي «الكبرى»، له (٤٥٤٠) ط. العلمية و(٤٥٢٦) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٨) و(١٠٤٩) و(١٠٥٠) وفي «تحفة الأخيار» (٤٥٢٢) و(٤٥٢٣) و(٤٥٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٨) و(٦١٩٩) و(٦٢٠٠) و(٦٢٠١) و(٦٢٠٢)، والبيهقي ٩/٢٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٩٣ من حديث سلمان بن عامر رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَعَ الغلامِ عقيقةٌ، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى»^(٢).

وأخرجه: أحمد ١٨/٤، والبخاري ١٠٩/٧ (٥٤٧١) موقوفاً^(٣).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣/٥٣٦ (٤٤٨٥)، و«إتحاف المهرة» ٦/٣٣ (٦٠٨٠).

- (١) لفظ رواية ابن حبان، وجاء في بقية الروايات: فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوا... والروايات مطولة ومختصرة. والخلوق: طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب. «النهاية» ٧١/٢.
- (٢) لفظ رواية البخاري.
- (٣) تخريج البخاري للطريق الموقوف والمرفوع يدل على صحتهما عنده.

❖ مثال آخر^(١): روى عبد الله بن لهيعة، قال: كتب إلي موسى بن عقبة، يقول: حدثني بسر^(٢) بن سعيد، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد. أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٤٣ قال: أخبرنا هشام^(٣) بن سعيد البزار.

وأخرجه: أحمد ٥/١٨٥، ومسلم في «التمييز» (٥٥)، ويوسف بن عبد الهادي في «جواب بعض الخدم لأهل النعم عن تصحيح حديث احتجم»: ٣٥ - ٣٦ من طريق إسحاق بن عيسى^(٤). كلاهما: (هشام، وإسحاق) عن عبد الله بن لهيعة، بهذا الإسناد. وقد روي هذا الحديث مرسلًا.

أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٤٣ قال: أخبرنا محمد بن معاوية التيسابوري، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن موسى بن عقبة، عن سعيد بن المسيب رفعه.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن معاوية؛ إذ نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٦/٥٢١ - ٥٢٢ (٦٢٠٩) عن ابن معين أنه قال فيه: «ليس بثقة» وفي رواية أنه قال فيه: «كذاب»، ونقل عن عبد الله بن علي المديني أنه قال: «سئل أبي عنه فضعه»، ونقل عن مسلم أنه قال فيه: «متروك الحديث». وعلى ضعفه هذا، فإنه خالف إسحاق بن عيسى^(٥) وهشام بن سعيد

(١) وقد تقدم التمثيل به قبل صفحات مع الإيجاز، وإنما أعدت التمثيل به مطولاً زيادة في الفائدة، إذ سترى في هذا التخريج فوائد استحق الحديث إعادة تخرجه من أجلها.

(٢) تصحف في مطبوع «الطبقات» لابن سعد إلى: «بشر»، انظر: «التقريب» (٦٦٦).

(٣) تحرف في المطبوع إلى: «هاشم»، انظر: «التقريب» (٧٢٩٥).

(٤) جاء في رواية مسلم في «التمييز» من الزيادة: قلت - القائل هو إسحاق بن عيسى - لابن لهيعة: مسجد في بيته؟! قال: مسجد الرسول ﷺ.

(٥) وهو: «صدوق» «التقريب» (٣٧٥).

البنار^(١)، فتكون روايته منكراً؛ لمخالفته من هو أوثق منه فلا يلتفت لروايته.

أقول: فالحديث كيفما دار، دار على ابن لهيعة، وفيه كلام ليس باليسير، فقد نقل البخاري في «الضعفاء الصغير» (١٩٠) عن يحيى بن سعيد أنه كان لا يراه شيئاً، وقال الترمذي عقب (١٠): «وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٤٦): «ضعيف».

وعلى حاله هذه، فإنه قد أخطأ فيه، فصَحَّف في المتن، وأسقط سالماً أبا النضر من السند قال مسلم في «التمييز» قبيل (٥٥): «ومن فاحش الوهم لابن لهيعة» ثم ذكر حديثه هذا، وقال عقبه: «وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعاً، وابن لهيعة المصحف في متنه، المغفل في إسناده، وإنما الحديث: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احتجر في المسجد بخوصة أو حصير يصلي فيها، وسنذكر صحة الرواية في ذلك، إن شاء الله». وقال رحمه الله عقب تخريجه لبعض الطرق الصحيحة لهذه الرواية عقب (٥٧): «الرواية الصحيحة في هذا الحديث: ما ذكرنا عن وهيب، وذكرنا عن عبد الله بن سعيد، عن أبي النضر، وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث أو عرض عليه، فإذا كان أحد هذين - السماع أو العرض - فخليق أن لا يأتي صاحبه التصحيف القبيح، وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش إن شاء الله. وأما الخطأ في إسناده رواية ابن لهيعة فقله: كتب إلي موسى بن عقبة يقول: «حدثني بسر بن سعيد» وموسى إنما سمع هذا الحديث من أبي النضر يرويه عن بسر بن سعيد».

وقال ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٦٠٨/٤ (٤٧٣٠): «وهو تصحيف بلا ريب، وإنما هو احتجر بالراء، أي: أعدَّ حجرة».

قال ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٨٥ بتحقيقي:

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٧٢٩٥).

«ومثال التصحيف في المتن: ما رواه ابن لهيعة، عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده، عن زيد بن ثابت: «أنَّ رسول الله ﷺ احتجم في المسجد»، وإنما هو بالراء: «احتجر في المسجد بخص أو حصير؛ حجرة يصلي فيها». فصحفه ابن لهيعة؛ لكونه أخذه من كتاب بغير سماع، ذكر ذلك مسلم في كتاب «التمييز» له»، وقال العراقي في ألفيته (٧٧٥):

«وأطلقوا التصحيف فيما ظهرا كقوله: «احتجم» مكان «احتجرا»»

وقال يوسف بن عبد الهادي في «جواب بعض الخدم لأهل النعم عن تصحيف حديث احتجم»: ٣٧: «وأما حديث ابن لهيعة هذا، فقد نص أئمة الحديث أنه مصحف، وأنه من تصحيف المتون، وأنه من تصحيف ما لا يشبهه^(١)...»، وقال ابن رجب في «فتح الباري» ٦/ ٣٠٥: «وقوله: «احتجم» غلط فاحش، وإنما هو احتجر، أي: اتخذ حجرة».

قلت: مما تقدم يتبين أنَّ وهم ابن لهيعة في هذا الحديث يدور على ثلاث نقاط: الأولى: أنه صحَّف متنه فقال: «احتجم» والصواب: «احتجر» كما مرَّ وسيأتي. الثانية: أنه أسقط من السند سالمًا أبا النضر، فقال: موسى بن عقبة، عن بسر بن سعيد، والصواب: موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد.

الثالثة: إن سبب الوهم أن ابن لهيعة روى هذا الحديث من كتاب موسى بن عقبة من دون أن يعرضه عليه فوق الوهم منه، والله أعلم. انظر: «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٠٨ (٤٧٣٠)، و«أطراف المسند» ٢/ ٣٨٤ (٢٤٤٢).

والصواب في هذا الحديث ما رواه:

وهيب بن خالد^(٢) عند أحمد ٥/ ١٨٢، وعبد بن حميد (٢٥٠)،

(١) وهذه إشارة لطيفة بأن ما يحصل فيه التصحيف، منه ما يشبهه فربما عذر من وقع فيه، ومنه ما لا يشبهه فلا يعذر من وقع فيه، والفتنة من خير ما أوتيه الإنسان.

(٢) وهو: «ثقة، ثبت، لكنه تغير قليلاً بأخرة» «التقريب» (٧٤٨٧).

والبخاري ١٨٦/١ (٧٣١) و١١٧/٩ (٧٢٩٠)، ومسلم ١٨٨/٢ (٧٨١) (٢١٤)، والنسائي ١٩٧/٣ - ١٩٨، وأبي عوانة ٣٢/٢ - ٣٣ (٢٢١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٠/١ وفي ط. العلمية (٢٠١٤) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٦١٣) وفي «تحفة الأخيار» (٤٣٧)، وابن حبان (٢٤٩١)، والبيهقي ٤٩٤/٢ و١٠٩/٣، ويوسف بن عبد الهادي في «جواب بعض الخدم لأهل النعم عن تصحيح حديث احتجم»: ٤١ و٤٢.

وعبد العزيز بن مختار عند الطبراني في «الكبير» (٤٨٩٢).

كلاهما: (وهيب، وعبد العزيز) عن موسى بن عقبة.

ورواه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عند أحمد ١٨٣/٥، والبخاري ٨/٣٤ (٦١١٣)، ومسلم ١٨٨/٢ (٧٨١) (٢١٣)، وأبي داود (١٤٤٧)، وأبي عوانة ٣٣/٢ (٢٢١١) و٢٥٤/٢ (٣٠٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٥) و(٤٨٩٦)، وأبي نعيم في مستخرجه (١٧٧٣)، والبغوي (٩٤٤)، ويوسف بن عبد الهادي: ٤٣.

كلاهما: (موسى بن عقبة، وعبد الله بن سعيد) عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت، قال: احتجَرَ رسولُ الله ﷺ حُجْبِرَةً بخصفة أو حصير، فخرجَ رسولُ الله ﷺ يصلي فيها قال: فتنبَّعَ إليه رجالٌ وجأؤوا يصلون بصلاته، قال: ثم جأؤوا ليلة فحضروا، وأبطأ رسولُ الله ﷺ عنهم، قال: فلم يخرجْ إليهم، فرفعوا أصواتهم، وحصبوا الباب، فخرجَ إليهم رسولُ الله ﷺ مُغْضَبًا، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ما زالَ بكم صنيعكم حتى ظننتُ أنَّه سيكتبُ عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإنَّ خيرَ صلاة المرء في بيته، إلا الصلاة المكتوبة».

انظر: «تحفة الأشراف» ١٥٧/٣ - ١٥٨ (٣٦٩٨)، و«إتحاف المهرة» ٤/

٦٠٦ (٤٧٢٩)، و«أطراف المسند» ٣٨٣/٢ (٢٤٤١).

❖ مثال آخر: روى عبد الله بن وهب، قال: حدثنا عمرو بن الحارث، عن حَبَّان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد: أنَّه رأى

النَّبِيِّ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ^(١).

أخرجه: أحمد ٤١/٤ عن سريج بن النُّعْمَان.

وأخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٣/٣ (٣٨٠) عن أصبغ^(٢).

وأخرجه: مسلم ١٤٦/١ (٢٣٦) (١٩) عن هارون بن معروف، وهارون بن سعيد، وأبي الطاهر - وهو أحمد بن عمرو بن عبد الله - (مقرونین).

وأخرجه: الترمذي (٣٥) عن علي بن خُشْرَم.

وأخرجه: ابن خزيمة (١٥٤) بتحقيقي، وأبو عوانة ٢١٠/١ (٦٨٠) عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

وأخرجه: ابن حبان (١٠٨٥) من طريق حرملة بن يحيى^(٣).

وأخرجه: البيهقي ٦٥/١، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٧/٢ (١٠٥٠) من طريق أبي طاهر.

ثمانيتهم: (سريج، وأصبغ، وهارون بن معروف، وهارون بن سعيد، وأبو الطاهر، وعلي، وأحمد، وحرملة) عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وخالفهم هاشم بن الوليد.

إذ أخرجه: ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٠١/٥ - ٤٠٢ من طريق هاشم بن الوليد، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع،

(١) لفظ رواية الترمذي.

(٢) قال المعلمي اليماني في حاشية «الفوائد المجموعة»: ١٦٦: «إخراج البخاري في التاريخ لا يفيد الخبر شيئاً، بل يضره؛ فإنَّ من شأن البخاري أن لا يخرج الخبر في «التاريخ» إلا ليدل على وهن راويه».

(٣) وأخرجه: الحاكم ١٥١/١ - ١٥٢ من طريق حرملة، وجاء لفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أذنيه غير الماء الذي مسح به رأسه» وهو متن منكر.

عن أبيه: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ^(١)،
مرسلاً. ولم يذكر عبد الله بن زيد.

وقال ابن الأثير عقبه: «هكذا رواه هاشم بن الوليد بن طالب، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن حبان، ورواه علي بن خُشْرَم، عن ابن وهب، فقال: عن حَبَّان، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، وهذا أصح».

وتابع ابن وهب على الرواية الأولى - الموصولة -: حجاج بن إبراهيم الأزرق.

فأخرجه: أبو عوانة ٢٠٩/١ - ٢١٠ (٦٨٠) من طريق حجاج بن إبراهيم الأزرق، عن عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن حبان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ^(٢) فَضْلِ يَدَيْهِ. ورواية عمرو بن الحارث، عن حبان

(١) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٠٧/٢ - ١٠٨ عقب (٢٣٦): «معناه: أَنَّهُ مَسَحَ الرَّأْسَ بِمَاءٍ جَدِيدٍ لَا بَقِيَّةَ مَاءٍ يَدَيْهِ، وَلَا يَسْتَدِلُّ بِهَذَا عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْمُسْتَعْمَلَ لَا تَصِحُّ الطَّهَارَةُ بِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا إِخْبَارٌ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمَاءٍ جَدِيدٍ لِلرَّأْسِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ اشْتِرَاؤُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

(٢) هكذا وردت عند الترمذي «غُيِّرَ» بضم الغين وسكون الباء، وَغَبَرَ الشَّيْءُ يُغَبَّرُ غَبْرًا: مَكَثَ وَبَقِيَ، وَغُيِّرَ الشَّيْءُ: بَقِيَئُهُ، كَمَا فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» وَ«تَاجِ الْعُرُوسِ» مَادَّةُ (غَبَرَ).

وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» ١٤١/١ - ١٤٢: «وفي بعض النسخ - يعني نسخ جامع الترمذي - بماء غير فضل يديه، كذا في النسخ المطبوعة الموجودة عندنا، وفي نسخة قلمية عتيقة صحيحة: «من فضل يديه» بزيادة لفظة «من» وهو الظاهر، والظاهر عندي أَنَّ (من) بيانية، والمعنى أَنَّهُ لَمْ يَمْسَحِ الرَّأْسَ بِمَاءٍ جَدِيدٍ، بَلْ مَسَحَ بِمَا بَقِيَ عَلَى يَدَيْهِ؛ أَي: بِبَقِيَّةِ مَاءِ يَدَيْهِ.. ورواية ابن لهيعة هذه مخالفة لرواية عمرو بن الحارث المذكورة أولاً، ولكن رواية عمرو أصح من رواية ابن لهيعة كما صرح به الترمذي.. رواية مسح بما غير تفرّد بها ابن لهيعة وهو ضعيف، وخالف فيها عمرو بن الحارث، وهو ثقة حافظ، فهذه الرواية غير محفوظة.. فالقول الراجح هو أَنَّ يُوْخَذُ لِمَسْحِ الرَّأْسِ بِمَاءٍ جَدِيدٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ».

أصح؛ لأنه قد روي من غير وجه هذا الحديث عن عبد الله بن زيد وغيره: أن النَّبِيَّ ﷺ أخذَ لرأسه ماءً جديداً. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم؛ رأوا أن يأخذ لرأسه ماءً جديداً.

أما رواية «غبر» وهي من طريق ابن لهيعة كما تقدم.

فأخرجها: أحمد ٤/٤٢ من طريق ابن المبارك، عن ابن لهيعة، قال: حدثنا حبان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأ بالجُحفة. فذكر معنى حديث حسن الأشيب، إلا أنه قال: ومسحَ رأسه بماءٍ غبر^(١) من فضل يده.

(١) هكذا في «المسند»، وجاءت في نسخة أحمد شاكر «غير»، وكذا في نسخته من «جامع الترمذي» جاءت «غَيْرٌ» وأشار في هامشه إليها وأسهب فيه، وأفاد أنها وقعت هكذا في إحدى نسخ الترمذي التي رمز لها بـ«ع» والتي اعتبرها من أصح الأصول، وفي بقية النسخ: «غبر» بالباء، وتطرق إلى اختلاف الألفاظ، واضطراب الشراح في ضبط الكلمة، وقال: «وقد أخطأ الترمذي في هذا أو أخطأ أحد شيوخه الذين بينه وبين ابن لهيعة في الرواية.. والصواب: أن رواية ابن لهيعة كرواية عمرو بن الحارث» وذكر الروايات المخالفة لرواية ابن المبارك وقال: «فظهر لنا من كل هذا أن نقل الترمذي عن ابن لهيعة أن روايته مخالفة لرواية ابن الحارث، نقل غير صواب، والله أعلم» وقد تعقب الشيخ شعيب كلام العلامة أحمد شاكر، فقال في تحقيقه «مسند الإمام أحمد» ٢٦/٣٩٠ - ٣٩١ في إثبات كلمة «غبر»: «في (م) بماء من غير فضل يده، وفي (ق) بماء غير فضل يده، والمثبت - أي: كلمة غبر - من (ظ ١٢) (س) و(ص) إلا أن النسخ في الأخيرتين وهموا فكتبوا «غير» بدل «غبر» وهي كذلك في نسخة السندي، وقد ضبطها بالحروف، فقال: غبر: بغين وباء موحدة، على صيغة الماضي؛ أي: بقي. قلنا: وهو الصواب؛ لأن رواية ابن لهيعة هذه مخالفة لرواية عمرو بن الحارث السالفة.. وقد أشار إلى هذا الاختلاف الإمام أحمد في هذه الرواية بقوله: فذكر معنى حديث حسن إلا أنه قال: ... وحديث حسن بن موسى الأشيب سلف.. وهو موافق لرواية عمرو بن الحارث، وكذلك رواه عن ابن لهيعة موسى بن داود الضبي.. وهو ما تابعهما عليه يحيى بن حسان.. ورواية هؤلاء عن ابن لهيعة ضعيفة؛ لأنهم سمعوا منه بعد احتراق كتبه، بخلاف روايتنا هذه والتي سمعها عبد الله بن المبارك منه قبل احتراق كتبه، فسماعه منه صحيح، وفيها يتوضح الخلاف بين رواية ابن لهيعة ورواية عمرو بن الحارث».

وقال راداً على العلامة أحمد شاكر بعد أن ذكر أنه رجح كون الكلمة «غير» وليست =

أقول: هذه لفظة شاذة؛ فابن لهيعة خالف فيه رواية عمرو بن الحارث السابقة، والحمل فيه على ابن لهيعة؛ لأن رواية ابن المبارك عن ابن لهيعة جيدة^(١).

زيادة على أن الحديث روي عن ابن لهيعة من وجوه أخرى بلفظ: «غير».

فأخرجه: أحمد ٣٩/٤ و٤٠ عن موسى بن داود^(٢).

وأخرجه: أحمد ٤١/٤ عن الحسن بن موسى^(٣).

وأخرجه: الدارمي (٧٠٩) عن يحيى بن حسان^(٤).

ثلاثتهم: (موسى، والحسن، ويحيى) عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأ بالجحفة، فمضمض واستنشق، ثمَّ غسل وجهه ثلاثاً، ثمَّ غسل يديه ثلاثاً، ثمَّ مسح رأسه وغسل رجليه حتى أنقاهما، ثمَّ مسح رأسه بماءٍ غير فضل يديه. هذا اللفظ للدارمي، وقال بعده: «يريد به تفسير مسح الأول - يعني: الرأس -». وهذا الاختلاف، والله أعلم من ابن لهيعة.

وروي الحديث عن عبد الله بن زيد بن عاصم من وجه آخر بمعناه؛ أي: يدل على أنه أخذ لرأسه ماءً جديداً.

فأخرجه: البخاري ٥٨/١ (١٨٦) و٥٩ - ٦٠ (١٩٢) و١/١٦١ (١٩٩)، ومسلم ١٤٥/١ (٢٣٥) (١٨)، والدارقطني ٨١/١ ط. العلمية و(٢٧٠) ط.

= «غير»: «وقد استشهد بما رواه الإمام أحمد في مسنده واغتر بما في نسخة (م) منه، وقدمها على بعض أصوله التي جاءت فيها الكلمة على الصواب، مُتَّهِماً الترمذي، بأن نقله: «نقل غير صواب»، وهذه جرأة منه ﷺ غير مرغوبة في هذا الباب».

(١) قال نعيم بن حماد فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٢٥٣/٤ (٣٥٠١): «سمعت ابن مهدي يقول: ما أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه».

(٢) وهو: «صدوق، فقيه، زاهد، له أوهام» «التقريب» (٦٩٥٩).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (١٢٨٨). (٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٥٢٩).

الرسالة من طريق عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي ﷺ فدعا بتور^(١) من ماء فتوضأ لهم، فكفأ على يديه فغسلهما ثلاثاً، ثم أدخل يده في الإناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات من ماء، ثم أدخل يده في الإناء فغسل وجهه ثلاثاً، ثم أدخل يده في الإناء فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين، ثم أدخل يده في الإناء فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر بهما، ثم أدخل يده في الإناء فغسل رجله.

ومن هذا يتبين أن الصواب في الحديث هو: أخذ ماء جديد لمسح الرأس، ومن صحف كلمة «غير» إلى «غير» فقد وهم، والله أعلم.

قال الصنعاني في «سبل السلام»: ٩٣: «فأخذ ماء جديد للرأس هو أمر لا بد منه، وهو الذي دلت عليه الأحاديث».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢٣١/٤ (٥٣٠٧)، و«أطراف السند» ٢٠/٣ (٣١٥٧)، و«إتحاف المهرة» ٦٤٢/٦ (٧١٣٨).



(١) تور: هو إناء من صُفُر أو حجارة كالإحانة، وقد يتوضأ منه. «النهاية» ١/١٩٩.

فهرس موضوعات المجلد الرابع

الموضوع	الصفحة
* النوع الثالث: تعارض الاتصال والانقطاع	٥
قد يختلف الرواة في إسناد من الأسانيد اتصالاً وانقطاعاً، ويرجح الانقطاع	
وحتى لو رجع الاتصال يبقى السند ضعيفاً، لعلة أخرى فيه كالجهاالة ...	١٤
قد يختلف في الحديث اتصالاً وانقطاعاً، مع ضعف الوجهين	١٩
مثال ما اختلف في اتصاله وانقطاعه، وبان بعد البحث أن الرواية المتصلة	
هي المحفوظة	٢١
مما تعارض فيه الاتصال والانقطاع، ورجح الاتصال لكثرة العدد وقرائن	
أخرى	٢٦
مما تعارض فيه الاتصال والانقطاع، ورجح الانقطاع لأن من رواه منقطعاً	
أثبت وأجل	٣٣
مما تعارض فيه الاتصال والانقطاع، ورجح فيه الانقطاع لثقة رواته	
وإتقانهم	٣٩
مما حصل فيه اختلاف في الاتصال والانقطاع، ورجحت الرواية لمتصلة ...	٤١
مما اختلف في اتصاله وانقطاعه، ورجح فيه الاتصال لكن يبقى الحديث	
ضعيفاً كونه معللاً بعللة أخرى	٥١
مما اختلف فيه اتصالاً وانقطاعاً ورجح فيه الاتصال	٥٦
* النوع الرابع: أن يروي الحديث قوم عن رجل عن تابعي عن صحابي،	
ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي نفسه	٧٢
مثال ذلك	٧٢
مثال آخر	٧٣

- ٧٦ مثال آخر
- ٨٢ مثال آخر، وقد رجح فيه أحد الطريقتين لترجيح إمام مطلع
- ٨٩ مثال آخر
- ٩٤ قد يروي الراوي الحديث ثم يضطرب في أسانيده على أوجه متعددة، يضعف الحديث بسبب ذلك الاختلاف مع وجود علل أخرى تزيد وهي الحديث ...
- ٩٨ كما أن الثقات يخطئون في ذلك، فالراوي الضعيف أكثر خطأً وأشدّ وهماً بل إنَّ الراوي الضعيف إنما ضعف بسبب تلك الأخطاء، وهذه الأوهام
- ١٠٠ قد يروي من دار عليه الحديث فيختلف عليه الرواة في تحديد التابعي فيرويه عنه قوم على وجه، ويرويه آخرون على وجه آخر، وتختلف أنظار المحدثين في المرجحات فبعضهم يرجح وجهاً لقرائن
- ١١٠ مثال آخر
- ١١٩ مثال آخر
- ١٢٥ * النوع الخامس: زيادة رجل في أحد الأسانيد
- ١٢٧ فمما وردت فيه زيادة واختلفت أنظار المحدثين فيها، والراجح عدم القدح .
- ١٣١ مثال آخر
- ١٣٤ وذكر زيادات الرواة في الأسانيد بعضها صواب، وبعضها خطأ، ومما زيد وهو خطأ
- ١٣٧ قد يختلف في الإسناد في ذكر رجل أو حذفه، ولا تكون تلك العلة هي الرئيسة، ويكون الصواب في ذلك السند الإرسال
- ١٤٧ قد يأتي التصريح بسماع الراوي من شيخه، ثم يزداد بينهما راوٍ في بعض الطرق، وبعد هذا يكشف البحث العلمي أن التصريح بالسماع غلط
- ١٥٥ مما حصلت الزيادة في بعض أسانيده
- ١٦٥ وما دمنّا قد ذكرنا أمثلة لزيادة رجل في أحد الأسانيد، ومثلنا لذلك في زيادة حصلت في ذكر تابعي، وتابع تابعي، فقد يزداد صحابي في الإسناد ويكون ذكر هذه الزيادة هو الصواب

قد يزداد راوٍ في أحد الأسانيد مع صحة ذكر الراوي المزيد، وصحة الإسناد	
دون ذكر هذا الراوي	١٧١
مثال آخر	١٧٥
قد يزداد راوٍ في السند، وتكون تلك الزيادة خطأ، وسبب الوهم في تلك	
الزيادة أن راويين مقرونين في السند، فيهم الراوي فيجعل أحدهما	
شيخاً للآخر	١٧٩
قد يكون الراوي المزاد صحابياً	١٨٨
* النوع السادس: الاختلاف في اسم الراوي أو نسبه إذا كان دائراً بين	
الثقة والضعيف	١٩٨
مما اختلف الرواة فيه اختلافاً كبيراً	١٩٩
قد مر لنا التمثيل بالاختلاف في اسم الراوي أو نسبه إذا كان دائراً بين	
الثقة والضعيف، ويحصل نحو هذا الاختلاف على راويين مختلفين	
ويكونا ثقتين	٢٠٦
الاختلاف في تحديد الصحابي الذي أسند الخبر	٢١٨
مما اضطرب راويه في ذلك	٢١٩
مثال آخر لما اختلف فيه في تحديد الصحابي المسند للحديث بسبب لفظة	
في آخر السند	٢٣٤
مثال آخر	٢٣٨
مثال آخر	٢٤٠
مثال آخر	٢٤٧
قد يختلف الرواة في تعيين الصحابي على مدار واحد فيصح الوجهان	
لقرائن تفيد صحة كل منهما	٢٥٥
مثال آخر	٢٥٧
ما اختلف فيه على راويه مع تقارب الرواة على ذلك المدار	٢٦٤
مثال آخر	٢٧١

- تعدد الأسانيد على الراوي الواحد مع انعدام المرجح ٢٧٧
- قد يضطرب الثقة في إسناد الحديث، فيأتي به على أوجه، وهذا يحصل للثقات ولمن هم في أعلى مراتب الوثاقة، كما حصل لقتادة بن دعامة السدوسي ٢٩٠
- مثال آخر لما اختلف فيه على التابعي في تعيين الصحابي المسند للحديث .. ٢٩٩
- كما أن الثقة قد يضطرب في الحديث، فإن الضعيف قد يروي الحديث فيضطرب فيه، فيزداد الحديث بذلك ضعفاً ٣٠٣
- مثال آخر ٣٠٨
- القسم الثاني: الاضطراب في المتن ٣١٦
- * أنواع الاضطراب في المتن ٣١٩
- قد يكون هناك اختلاف ولا يمكن الترجيح، إلا أنه اختلاف لا يقدح عند العلماء؛ لعدم التعارض التام، مثل حديث (الواهة نفسها) ٣٢٣
- أمثلة على الاضطراب في المتن ٣٢٦
- مثال آخر ٣٣١
- مثال آخر ٣٣٥
- مما حصل الاختلاف الواسع في منته حتى عده بعضهم مضطرباً ٣٣٧
- مما اضطرب راويه فيه سنداً ومتناً ٣٤٥
- قد ينفرد الراوي في حديث سنداً ومتناً، ثم تختلف النقلة عنه في متن الحديث بألفاظ لا يمكن الجمع بينها فتختلف أنظار الباحثين في الترجيح أو الإعلال والتصحيح، وقد يتوقف في ذلك ٣٥٦
- كثيراً ما يضطرب الضعيف في متن الحديث، وربما أتى بحديث واحد بلفظين متعارضين ٣٥٩
- مما اضطرب فيه راويه متناً وإسناداً، ولم يترجح شيء من الوجوه لانعدام المرجح ٣٦٤
- مثال آخر لمضطرب المتن، وقد اضطرب راويه في إسناده أيضاً ٣٧٤

الموضوع

الصفحة

- ٣٧٥ مثال آخر لاضطراب المتن
- ٣٧٨ مثال آخر لما اضطرب راويه في متنه وإسناده
- قد يختلف على الراوي سنداً ومتناً، فيزول ذلك الاختلاف بترجيح الطريق
- ٣٨١ الصواب، ويزول الاختلاف في المتن بترجيح المتن الصواب
- ٣٨٦ مثال لما اضطرب راويه في متنه
- ٣٨٨ مثال آخر لمضطرب المتن والإسناد
- ٣٩٦ * النوع الثالث من العلل المشتركة: الإللال بالشك
- ٣٩٧ من صور الشك
- ٤٠٠ حكم الحديث المشكوك فيه وشروط قبوله
- قد يقع الشك في تحديث اسم الصحابي الذي أسند الحديث، ولا يضر
- ٤٠١ ذلك
- ٤٠٣ مثال آخر
- قد يشك الراوي في الحديث، فيكون الشك سبباً في اختلاف أنظار
- ٤٠٤ المحدثين في نقد الحديث
- قد يشك الراوي في الحديث، ويكون الشك أمارة أن الراوي لم يضبط
- ٤١٣ الحديث، ثم يبين من خلال البحث خطأ الراوي
- ٤١٧ مثال آخر
- ٤٢٤ * النوع الرابع: الخطأ وما شابهه
- ٤٢٤ أولاً: خطأ الراوي
- ولا يعصم أحدٌ من الخطأ، بل إن أكابر المحدثين قد يقعون في ذلك، وقد
- يحصل ذلك في المتن والإسناد أو كليهما، ومما أخطأ فيه الثقة في
- ٤٣٠ الإسناد والمتمن
- قد يخطئ الراوي في السند والمتمن لسوء حفظه، فلما يخطئ في السند
- يخطئ في المتن، وقد تدخل عليه رواية في رواية، ولا يضبط الجميع ..
- ٤٣٧ مثال ما أخطأ راويه في متنه لاختلاط معناه عليه
- ٤٤٢

٤٤٧	مما أخطأ راويه في متنه
٤٥١	مثال آخر
٤٦٧	ثانياً: الوهم
	مما توهم فيه راويه وأصر على وهمه ظاناً أنه على الصواب، وقد أثبت
٤٦٨	البحث العلمي أن الصواب مع غيره
٤٧٧	مما وهم فيه راويه سنداً وممتناً
٤٨٠	مما وهم فيه راويه
٤٨٤	مثال آخر
٤٩٠	ثالثاً: القلب
٤٩١	العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي
٤٩٢	أنواع القلب
٤٩٣	* النوع الأول: القلب في المتن
٤٩٣	مثاله
٤٩٨	مما انقلب متنه على راويه
٥٠١	مثال آخر
٥١٠	مثال آخر
٥٢٠	* النوع الثاني: القلب في الإسناد
	قد يكون بالتقديم والتأخير في اسم الراوي مثل: كعب بن مرة، فيجعل:
٥٢٢	مرة بن كعب
٥٢٣	مثال ذلك
٥٢٨	أحياناً ينقلب اسم الراوي في الإسناد، فيبدل الضعيف بالثقة
٥٣٣	وينقلب السند على الراوي فيقلب اسم الراوي الذي حدثه براوٍ آخر سهواً وخطأً ..
	كما أن القلب يقع في المتن كذلك يقع في الإسناد، وحينما يقع في
	الإسناد يكون على صور متعددة، وقد ينقلب اسم الراوي، وقد ينقلب
٥٣٧	الصحابي نفسه

* النوع الثالث: القلب في الإسناد والمتن معاً	٥٤٣
مما دخل القلب على راويه إسناداً ومتناً	٥٤٧
قد يخطئ الراوي فيقع في القلب فينقلب عليه المتن والإسناد، وخطأ المتن	
مظنة الخطأ في الإسناد، وخطأ الإسناد مظنة الخطأ في المتن	٥٥١
أسباب القلب	٥٥٥
١ - الإغراب	٥٥٥
٢ - اختبار المحدثين والرواة وامتحانهم	٥٥٥
٣ - خطأ الراوي وغلطه	٥٥٨
٤ - التصحيف والتحريف	٥٦٠
أنواع التصحيف والتحريف	٥٦٤
النوع الأول: التصحيف والتحريف في الإسناد	٥٦٤
النوع الثاني: التصحيف والتحريف في المتن	٥٦٦
النوع الثالث: تصحيف البصر وتحريفه	٥٦٧
النوع الرابع: تصحيف السمع وتحريفه	٥٦٨
النوع الخامس: تصحيف اللفظ وتحريفه	٥٦٩
النوع السادس: تصحيف المعنى وتحريفه	٥٦٩
النوع السابع: تصحيف اللفظ والمعنى وتحريفهما معاً	٥٧٠
النوع الثامن: تصحيف المغفلين وتحريفهم	٥٧٠
النوع التاسع: التصحيف والتحريف الناشئان عن سقط	٥٧٠
ما وقع التصحيف في متنه	٥٧١
مثال آخر	٥٧٤
مثال آخر	٥٨٧
فهرس موضوعات المجلد الرابع	٥٩٣



مفكرة





مفكرة







مفكرة





مفكرة





مفكرة





مفكرة



دار ابن الجوزي 8428146



134683